سلسلة الأحاديث الصحيحة
المجلدات (1 – 6) [كاملة]

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[المجلد الثاني]

موقع الألباني على الانترنت
(www.alalbany.net)

رقم الحديث	
501	" نهى صلى الله عليه وسلم عن الترجل إلا غبا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 3 : أخرجه أبو داود (4159) و النسائي (2 / 276) و الترمذي (1 / 326) و ابن حبان (1480) و أحمد (4 / 86) و الحربي في " غريب الحديث " (5 / 79 / 2) و الكشي في " جزء الأنصاري " (ق 11 / 1) و عنه أبو نعيم (6 / 276) و ابن عدي في " الكامل " (ق 8 / 2) و البغوي في " شرح السنة " (3 / 212 / 1) من طرق عن هشام بن حسان قال : سمعت الحسن عن # عبد الله بن مغفل # به . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . قلت : و رجاله ثقات رجال الشيخين , لكن الحسن البصري مدلس و قد عنعنه في جميع الطرق المشار إليها لكن له شاهدان يتقوى بهما . الأول : عن ابن عمر مرفوعا به . أخرجه العقيلي في " الضعفاء " (398) عن محمد بن موسى الحريري حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر و قال : " محمد بن موسى لا يتابع عليه و قد روي هذا من غير هذا الوجه بإسناد أصلح من هذا " . قلت : و كأن العقيلي يشير بذلك إلى حديث الحسن الذي قبله . و الشاهد الآخر هو : " كان ينهانا عن الإرفاه , قلنا : و ما الإرفاه ؟ قال : الترجل كل يوم " .
502	" كان ينهانا عن الإرفاه , قلنا : و ما الإرفاه ؟ قال : الترجل كل يوم " .

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 3 :

أخرجه النسائي (2 / 276 - 277) أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد بن الحارث عن كهمس عن # عبد الله بن شقيق # قال : " كان رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عاملا بمصر , فأتاه رجل من أصحابه , فإذا هو شعيث الرأس مشعان قال : ما لي أراك مشعانا و أنت أمير ؟ قال " فذكره .
قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله رجال الصحيح غير إسماعيل بن مسعود و هو أبو مسعود الجحدري و هو ثقة . و له طريق أخرى , يرويه الجريري عن عبد الله بن بريدة .
أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رحل إلى فضالة بن عبيد و هو بمصر فقدم عليه و هو يمد ناقة له . فقال : إنى لم آتك زائرا و إنما أتيتك لحديث بلغني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجوت أن يكون عندك منه علم فرآه شعثا فقال : ما لي أراك شعثا و أنت أمير البلد قال : قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهانا عن كثير من الإرفاه . و رآه حافيا , فقال : ما لي أراك حافيا قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا أن نحتفي أحيانا " .
أخرجه أحمد (6 / 22) : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرني الجريري به .
و أخرجه أبو داود (4160) و النسائي (2 / 292 - 293) .
قلت : هذا إسناد صحيح أيضا على شرط الشيخين و ليس عند النسائي الأمر بالاحتفاء
و زاد : " سئل ابن بريدة عن الإرفاه ؟ قال : الترجل " .
غريب الحديث :
1 - الإرفاه . قال في " النهاية " : هو كثرة

	التدهن و التنعم و قيل : التوسع في المشرب و المطعم أراد ترك التنعم و الدعة و لين العيش لأنه من زي العجم و أرباب الدنيا " . قلت : و الحديث يرد ذلك التفسير و لهذا قال أبو الحسن السندي في حاشيته على النسائي : " و تفسير الصحابي يغني عما ذكروا , فهو أعلم بالمراد " . قلت : و مثله تفسير عبد الله بن بريدة في رواية النسائي , و الظاهر أنه تلقاه عن الصحابي . و الله أعلم . 2 - (الترجل) هو تسريح الشعر و تنظيفه و تحسينه . 3 - (غبا) بكسر المعجمة و تشديد الباء : أن يفعل يوما و يترك يوما و المراد كراهة المداومة عليه و خصوصية الفعل يوما و الترك يوما غير مراد . قاله السندي 4 - (شعث الرأس) أي متفرق الشعر . 5 - (مشعان) بضم الميم و سكون الشين المعجمة و عين مهملة و آخره نون مشددة هو المنتفش الشعر الثائر الرأس . 6 - (يمد ناقة) أي يسقيها مديدا من الماء .
503	" طوبى للشام إن ملائكة الرحمن باسطة أجنحتها عليه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 5 : قلت : هو حديث صحيح أخرجه الترمذي (2 / 33) طبع بولاق و قال : حديث حسن و زاد في بعض النسخ : صحيح و الحاكم في " المستدرك " (2 / 229) و أحمد (5 / 184) و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " و وافقه الذهبي و هو كما قالا و قال المنذري في " الترغيب " (4 / 63) : و رواه ابن حبان في " صحيحه " و الطبراني بإسناد صحيح . هذا ما قلته في " تخريج فضائل الشام " (ص 91) . فتعقبني بعض

	الفضلاء المكيين من كتاب العدل في رسالة كتبها إلي بتاريخ 29 / 4 / 90 دلت على علم و فضل فرأيت العناية بها و كتابة هذا الجواب , قال حفظه الله : 1 - إن الترمذي و الحاكم أخرجاه من طريق يحيى بن أيوب الغافقي و ابن أيوب و إن احتجا به إلا أن أئمة الجرح و التعديل لازالوا يضعفون الأحاديث الواردة من طريقه كما سيأتي . 2 - إن الإمام أحمد أخرجه عن ابن لهيعة , و عبد الله بن لهيعة لا يخفى الكلام عليه و إن أخرج له مسلم مقرونا . 3 - أما قول الحاكم : على شرط خ م و موافقة الذهبي له , فالذهبي رحمه الله له أوهام و تناقضات في تلخيصه قد لا تخفى , فمنها أن في سند الحاكم أيضا الحارث بن أبي أسامة و غفل الذهبي رحمه الله عنه فقد غمزه في " تلخيص المستدرك " صفحة (158 / 1) فقد صحح الحاكم حديثه على شرط خ م , فقال الذهبي : قلت : خبر منكر و الحارث ليس بعمدة و قد ذكره الذهبي أيضا في " الضعفاء و المتروكين " و قال : إنه ضعيف كما جاء في فيض المناوي صحيفة (7 / 6) و قد ترجم له في تذكرة الحفاظ 4 - و أما يحيى بن أيوب فقد أخرج له الحاكم حديثا في المستدرك ص (201 / 2) و قال : صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه , فتعقبه الذهبي بقوله : " يحيى بن أيوب فيه كلام " . 5 - و أخرج الحاكم أيضا في مستدركه ص (97 / 3) له حديثا قال فيه : إنه على شرط الشيخين فتعقبه الذهبي بقوله : " يحيى و إن كان , ثقة فقد ضعف , و لا يصح بوجه " أي الحديث . 6 - و أخرج الحاكم أيضا في مستدركه ص (44 / 4) له حديثا قال فيه : إنه على شرط الشيخين فرد عليه الذهبي بقوله : هو خبر

منكر و يحيى ليس بالقوي .
7 - و أخرج الحاكم أيضا في مستدركه ص (243 / 4) له حديثا قال إنه على شرط الشيخين , فرد عليه الذهبي بقوله : " قلت : هذا من مناكير يحيى " .
8 , 9 , 10 - أحال الكاتب الفاضل على أحاديث ليحيى في " الجوهر النقي " و المناوي انتقداها عليه بنحو ما ذكر .
11 - و قال الحافظ في " التلخيص الحبير " (ص 118) : فيه (أي يحيى) مقال و لكنه صدوق . و هكذا قال في التقريب : صدوق ربما أخطأ , قلت : و لعله قلد شيخه الحافظ العراقي , فقد جاء عنه في تخريج أحاديث الإحياء ص (355 / 3) قوله : " تفرد به يحيى بن أيوب و فيه مقال و لكنه صدوق " .
12 - لم أحتج إلى نقل كلام أهل العلم في ابن لهيعة و تساهل ابن حبان و الترمذي في التصحيح فهذا معلوم لدى المشتغلين بهذا الشأن .
13 - فإذا كان الحديث مداره على هذين الرجلين ابن لهيعة و ابن أيوب الغافقيين و قد سلف كلام أئمة هذا الشأن فيهما فأنى له الصحة . و الله أعلم .
و جوابا عليه أقول مراعيا ترتيبه :
1 - لا تخلوا هذه الفقرة من مبالغة مباينة للواقع و هي قوله :
" إلا أن أئمة الجرح و التعديل لازالوا يضعفون ... فكيف يصح هذا الكلام
و الحافظ العراقي و العسقلاني يقويان حديثه كما نقله الكاتب الفاضل نفسه عنهما فيما تقدم فالحق أن يقال : إن الأئمة مختلفون في الاحتجاج بحديثه . و حين يكون الأمر كذلك فالفصل في هذا الاختلاف إنما يكون بالرجوع إلى قواعد هذا العلم و مصطلحه .
2 - لي على هذه الفقرة ملاحظتان :

	الأولى : أنها توهم أن أحمد لم يخرجه من طريق ابن أيوب و الواقع خلافه , فهو في الصفحة التي أشرت إليها في " تخرج الفضائل " أخرجه عن ابن أيوب , نعم هو أخرجه في الصفحة التي قبلها عن ابن لهيعة أيضا . و الأخرى . نعم ابن لهيعة فيه كلام لا يخفى و الأحاديث التي نوردها في " سلسلة الأحاديث الضعيفة " من روايته أكثر من أن تحصر . بيد أن هذا الكلام فيه ليس على إطلاقه , فإن رواية العبادلة الثلاثة عنه صحيحة و هم عبد الله بن المبارك و عبد الله بن وهب و عبد الله ابن يزيد المقريء فإنهم رووا عنه قبل احتراق كتبه , كما هو مشروح في ترجمته من " التهذيب " . و ثمة ملاحظة ثالثة و هي أن ضعف ابن لهيعة إنما هو من سوء حفظه فمثله يتقوى حديثه بمجيئه من وجه آخر و لو كان مثله في الضعف ما لم يشتد ضعفه و هذا بين في كتب " المصطلح " كالتقريب للنووى و غيره . 3 - لا شك أن الذهبي له أوهام و تناقضات كثيرة في " تلخيصه على المستدرك " و أنا بفضل الله من أعرف الناس بذلك و أكثرهم تعقبا و تنبيها عليه إلا أن موقفه تجاه هذا الحديث بالذات سليم , لأنه أقر الحاكم (2 / 229) على قوله فيه : " صحيح على شرط الشيخين " و لا شك أنه على شرطهما و لكن يجوز لغيرهما أن يناقشهما في صحته كما فعل الذهبي في غير هذا الحديث و ضرب الكاتب الفاضل على ذلك بعض الأمثلة . ثم قد تكون المناقشة مسلمة أو مردودة كما ستراه مفصلا . و لكننا نأخذ على الكاتب هنا أمورا . الأول : إعلاله سند الحاكم بأن فيه الحارث بن أبي أسامة , فإنه يفيد بظاهره أن الحاكم لم يروه إلا من طريقه و إلا لم يجز إعلاله به و هذا غريب جدا من الكاتب

لأن الحاكم أخرجه من طريق عثمان بن سعيد الدارمي و بشر بن موسى الأسدي و الحارث بن أبي أسامة التميمي كلهم قالوا : حدثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني حدثنا يحيى بن أيوب ... ثم قال الحاكم : " رواه جرير بن حازم عن يحيى بن أيوب " . ثم ساق سنده إليه به . فهؤلاء ثلاثة من الثقات تابعوا الحارث على هذا الحديث ! و ليس من طريقة أهل العلم إعلال الحديث بالطعن في فرد من أفراد الجماعة المتفقين على رواية الحديث . و قد تابعه أحمد أيضا فقال (5 / 185) : حدثنا يحيى بن إسحاق به ! الثاني : أن الذهبي لم يغفل هنا و لكنه لما رأى الجماعة قد تابعوا الحارث لم ير من الجائز في هذا العلم غمزه لأنه لا يفيد شيئا كما هو ظاهر فالغفلة من غيره لا منه ! ! الثالث : أن الحديث الذي أشار إليه الكاتب و نقل عن الذهبي أنه استنكره و قال عنه : " و الحارث ليس بعمدة " . إنما علته من شيخ شيخ الحارث و هو أبو عامر الخزاز و اسمه صالح بن رستم ففيه ضعف من قبل حفظه كما يشير إلى ذلك قول الحافظ في " التقريب " . " صدوق كثير الخطأ " . ثم هو ممن لم يحتج به البخاري و إنما روى له تعليقا , فلو أن الكاتب نسب الغفلة إلى الذهبي هنا لكان أصاب . الرابع : أن ما نقله عن الذهبي في " الضعفاء و المتروكين " بواسطة المناوي أنه قال فيه : ضعيف . فليس بصحيح و ذلك من شؤم الواسطة ! فلو أن الكاتب تجاوزها و راجع ديوان " الضعفاء و المتروكين " بنفسه لوجد فيه عكس ما نقله المناوي فقد قال في ترجمة الحارث منه (ق 152 / 1) . " صاحب المسند , صدوق , لينه بعضهم " قلت : و التليين المشار إليه مع أنه من غير	

الذهبي فهو مما لا يعتد به كما يأتي الخامس : أن قوله " و قد ترجم له في تذكرة الحفاظ " فما لا طائل تحته , لأنه لم يبين بماذا ترجم له , أبالتوثيق أم بالتضعيف على أن الثاني أقرب إلى أن يتبادر إلى ذهن القارىء , لأنه لم ينقل ذلك إلا في صدد الكلام على تضعيف الرجل , فكيف و الواقع أن ترجمته له في " التذكرة " يؤخذ منها التوثيق لا التضعيف و إليك نص كلامه . قال (2 / 619) : " وثقه إبراهيم الحربي مع علمه بأنه يأخذ الدراهم (يعنى على التحديث) و أبو حاتم بن حبان , و قال الدارقطني : صدوق , و أما أخذ الدراهم على الرواية فكان فقيرا كثير البنات . و قال أبو الفتح الأزدي و ابن حزم : ضعيف " . و من عرف حال أبي الفتح الأزدي و ما فيه من الضعف المذكور في ترجمته في " الميزان " و غيره و عرف شذوذ ابن حزم في علم الجرح عن الجماعة كمثل خروجه عنهم في الفقه لم يعتد بخلافهما لمن هم الأئمة الموثوق بهم في هذا العلم و لذلك قال الذهبي في ترجمة الحارث هذا من " الميزان " : " و كان حافظا عارفا بالحديث عالي الإسناد بالمرة تكلم فيه بلا حجة " : فقد أشار بهذا إلى رد تضعيف أبي الفتح و ابن حزم إياه . و ممن وثقه أحمد ابن كامل و أبو العباس النباتي و لما نقل الحافظ في " اللسان " قول الذهبي المتقدم " ليس بعمدة " تعقبه بقوله : " مع أنه في " الميزان " كتب مقابله صحيح و اصطلاحه أن العمل على توثيقه " . و جملة القول أن الحارث بن أبي أسامة ثقة حافظ و أن من تكلم فيه لا يعتد بكلامه و أن الذهبي تناقض قوله فيه و الراجح منه ما ذكره في " الميزان " و " الضعفاء " أنه ثقة صدوق و أن قوله في " التلخيص " : "	

ليس بعمدة " هو الذي ليس بعمدة لأنه قاله من ذاكرته و الذاكرة قد تخون و ما ذكره في المصدرين المشار إليهما إنما ذكره بعد دراسة لترجمته و تمحيص لما جاء فيها كما هو ظاهر لا يخفى على طالب العلم إن شاء الله تعالى . 5 - قلت : قول الذهبي " يحيى و إن كان ثقة , فقد ضعف " لا يساوي أنه ضعيف , بل هو ظاهر في أنه عنده ثقة مع ضعف فيه فهو على هذا لا ينافي موافقته الحاكم على تصحيح هذا الحديث الذي نحن في صدد الدفاع عنه و لا ينافي قوله عقب الحديث الآخر : " و لا يصح بوجه " لأنه ذكر له قبل ذلك علة أخرى كان يحسن بالكاتب الفاضل أن يذكرها , و نص كلام الذهبي : " قلت : أحمد منكر الحديث و هو ممن نقم على مسلم إخراجه في " الصحيح " و يحيى و إن كان ثقة فقد ضعف " . و أحمد هذا هو ابن عبد الرحمن بن وهب فيه كلام كثير حتى إن الذهبي أورده في " الضعفاء " (2 / 2) و قال : " قال ابن عدي : رأيت شيوخ مصر مجمعين على ضعفه حدث بما لا أصل له " و ذكر له في " الميزان " حديثا من روايته عن عمه عبد الله ابن وهب بسنده الصحيح عن ابن عمر مرفوعا و قال : " فهذا موضوع على ابن وهب " . و ذكر له حديثا آخر عن عمه أيضا بسنده الصحيح عن أنس مرفوعا " كان يجهر بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) في الصلاة " و لا يصح في الجهر حديث , و إنما أتى من اختلاطه , و لذلك قال الحافظ : " صدوق تغير بآخره " . قلت : فهو آفة الحديث الذي قال الذهبي فيه " و لا يصح بوجه " و ليس يحيى ابن أيوب . و جملة القول : أن قول الذهبي : " و إن كان ثقة فقد ضعف " إنما يعني أنه ثقة من	

الدرجة الوسطى لا العليا لأن فيه ضعفا , فهو في زمرة الذين يحتج بحديثهم في مرتبة الحسن ما لم يخالف أو يتبين خطؤه و هذا هو معنى قوله فيه في " الضعفاء " (218 / 2) : " ثقة قال النسائي : ليس بذلك القوي , و قال أبو حاتم : لا يحتج به " . و قوله في " التذكرة " (1 / 228) بعد أن حكى بعض أقوال الموثقين و المضعفين . " قلت : حديثه في الكتب الستة و حديثه فيه مناكير " . و لا يخفى على طالب العلم أن قوله : " فيه مناكير " ليس بمعنى منكر الحديث فإن الأول معناه أنه يقع أحيانا في حديثه مناكير و الآخر معناه أنه كثير المناكير فهذا لا يحتج به , بخلاف الأول فهو حجة عند عدم المخالفة كما ذكرنا و لذلك احتج به مسلم و أما البخاري , فإنما روى له استشهادا و متابعة كما أفاده الحافظ في " مقدمة الفتح " (ص 451) . و إذا عرفت هذا سهل عليك أن تفهم على الصواب قول الذهبي الذي نقله الكاتب في الفقرة 6 - : " هو خبر منكر و يحيى ليس بالقوي " . فإن ثمة فرقا أيضا بين قول الحافظ " ليس بالقوي " و قوله " ليس بقوي " فإن هذا ينفي عنه مطلق القوة فهو يساوي قوله " ضعيف " و ليس كذلك قوله الأول : " ليس بالقوي " فإنه ينفي نوعا خاصا من القوة و هي قوة الحفاظ الأثبات و عليه فلا منافاة بين قوله هذا و قوله المتقدم " يحيى و إن كان ثقة ففيه ضعف " و أما قوله " هو خبر منكر " فلم يظهر لي وجه نكارته و الله أعلم إلا إن كان يعني تفرد يحيى به , فهو غير ضار حينئذ على أنه لم يتفرد به كما مضى و يأتي فلا وجه لقوله " منكر " و الله أعلم . 7 - قول الذهبي " قلت : هذا من مناكير يحيى " . أي من مفاريده كما تقدم قبله	

فليس فيه تضعيف مطلق ليحيى . 8 - 10 - يجاب عن هذه الأمثلة التي أشار إليها الكاتب بنحو ما سبق . 11 - قلت : ما جاء في هذه الفقرة عن الحافظين العراقي و العسقلاني يؤيد ما ذهبنا إليه من بيان حال يحيى بن أيوب , فإن قولهما " فيه مقال و لكنه صدوق " و قول الحافظ في " التقريب " : " صدوق ربما أخطأ " صريح في أن خطأه قليل و من ثبتت عدالته و ثقته , فلا يسقط حديثه لمجرد أن أخطأ في أحاديث . و خلاصة القول في يحيى أن الأئمة اختلفوا فيه , فمنهم الموثق مطلقا و منهم من قال فيه : ثقة حافظ و منهم من قال : لا يحتج به و منهم من قال : سيء الحفظ و منهم من قال : ربما أخل في حفظه و لم أر من أطلق فيه الضعف , فمن كان في هذه الحالة , فلا يجوز أن يميل طالب العلم إلى تجريحه مطلقا أو تعديله مطلقا إلا ساهيا , بل لابد من التوفيق بين هذه الأقوال المتعارضة إذا أمكن و إلا فتقديم الجرح على التعديل و هذا الأخير هو ما فعله الكاتب الفاضل و الأول هو الذي ذهب إليه الحافظ الذهبي و العراقي و العسقلاني و هو الذي أختاره و هو أنه حسن الحديث لا صحيحه و لا ضعيفه إلا إذا تبين خطؤه و هو هنا قد تأكدنا من صوابه بمتابعة ابن لهيعة له كما تقدم و متابعة غيره كما يأتي . 12 - قلت : في ابن لهيعة تفصيل سبقت الإشارة إليه في الجواب عن الفقرة الثانية فلا نعيد الكلام فيه . 13 - فإذا كان الحديث مداره على هذين الرجلين ... فأنى له الصحة ! قلت : قد أثبتنا أن ابن أيوب حسن الحديث , فإذا كان كذلك فحديثه بدون شك يرتقي بمتابعة ابن لهيعة إلى مرتبة الصحة . وهب أنه	

ضعيف الحديث كابن لهيعة فالحديث
بمجموع روايتهما إياه يرتقي إلى درجة الحسن
لغيره كما سبقت الإشارة إليه في أول
هذه المقالة . على أن الحديث صحيح كما كنت
قلته في " تخريج الفضائل " فإنه قد
تابعهما عمرو ابن الحارث و هو ثقة فقيه حافظ
كما قال الحافظ في " التقريب " .
و روايته عند ابن حبان في " صحيحه " (2311 -
زوائده) و هو مطبوع . فكان من
الواجب على حضرة الكاتب أن يرجع إليه و هو من
المصادر التي نسبت الحديث إليها
في " التخريج " المذكور فهو على علم به , فعدم
رجوعه إليه و النظر في إسناده
مما لا يغتفر لمن أراد التحقيق في حديث ما
لاسيما إذا كان تحقيقه في سبيل الرد
على من صححه من المتقدمين كالحافظ المنذري
و المتأخرين مثلي .
و أزيد هنا فأقول : قد أخرجه أيضا ابن عساكر
في " تاريخ دمشق " (1 / 29 / 2)
من الطريقين السابقين و من طريق الطبراني
عن أحمد بن رشدين المصري أنبأنا حرملة
بن يحيى أنبأنا ابن وهب أخبرني عمرو بن
الحارث بإسناده مرفوعا بلفظ :
" طوبى للشام إن الرحمن لباسط رحمته عليه
" .
لكن أحمد هذا هو ابن محمد بن الحجاج بن
رشدين أبو جعفر المصري .
قال في " الميزان " : " قال ابن عدي : كذبوه و
أنكرت عليه أشياء " . ثم ذكر له
حديثا من أباطيله . و أرى أن الحديث بهذا اللفظ
من أباطيله أيضا لتفرده به دون
كل من روى هذا الحديث من الثقات و غيرهم ,
فوجب التنبيه عليه لاسيما و ظاهر
كلام المنذري أنه صحيح بهذا اللفظ , فإنه قال
بعد أن ذكره بلفظ الترجمة :
" رواه الترمذي و صححه و ابن حبان في "
صحيحه " و الطبراني بإسناد صحيح و لفظه

.... " فذكره بهذا اللفظ المنكر . و أصرح منه في إيهام التصحيح صنيع الهيثمي فإنه أورده في " المجمع " (10 / 60) بهذا اللفظ و قال : " رواه الطبراني و رجاله رجال الصحيح " ! و حق العبارة أن تتبع بقوله : " غير أحمد بن رشدين .... " فإنه ليس من رجال الصحيح بل هو من شيوخ الطبراني الضعفاء ! و كثيرا ما يصنع الهيثمي مثل هذا التعميم المخل فكن منه على ذكر تنج إن شاء الله تعالى من الخطأ .	
" المسلم أخو المسلم لا يظلمه و لا يسلمه و من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته و من فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة و من ستر مسلما ستره الله يوم القيامة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 16 : أخرجه البخاري (2 / 98) و أبو داود (4893) و الترمذي (1 / 268) و أحمد (2 / 91) عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب أن سالما أخبره أن # عبد الله بن عمر # أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و السياق للبخاري و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . و الجملة الأولى منه عند مسلم (8 / 10 - 11) و الترمذي (1 / 350) و حسنه من حديث أبي هريرة و كذلك عند أبي داود (4918) لكن بلفظ " المؤمن أخو المؤمن " و عنده أيضا (3356) من حديث سويد بن حنظلة باللفظ الأول و الترمذي (2 / 183) و غيره من حديث عمرو بن الأحوص و أحمد (5 / 24 / 71) من حديث رجل من بني سليط . (تنبيه) أورد المنذري هذا الحديث في " الترغيب	504

	" من رواية أبي داود و الترمذي فقط عن ابن عمر و هذا قصور فاحش إذ فاته أنه في . صحيح البخاري " . و أفحش منه أن السيوطي أود الجملة الأولى منه من رواية أبي داود عن سويد بن حنظلة ! ففاته أنه عند الشيخين و غيرهما ممن ذكرنا عن جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاقتضى التنبيه .
505	" لأعلمن أقواما من أمتي يأتون يوم القيامة بحسنات أمثال جبال تهامة بيضا فيجعلها الله هباء منثورا . قال ثوبان : يا رسول الله صفهم لنا جلهم لنا أن لا نكون منهم و نحن لا نعلم , قال : أما إنهم إخوانكم و من جلدتكم و يأخذون من الليل كما تأخذون و لكنهم أقوام إذا خلو بمحارم الله انتهكوها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 18 : أخرجه ابن ماجه (4245) : حدثنا عيسى بن يونس الرملي حدثنا عقبة بن علقمة بن خديج المعافري عن أرطاة بن المنذر عن # أبي عامر الألهاني # عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله ثقات . و قال المنذري (3 / 178) : " رواه ابن ماجه و رواته ثقات " . و قال البوصيري في " الزوائد " (ق 262 / 1) : " هذا إسناد صحيح رجاله ثقات . و أبو عامر الألهاني اسمه عبد الله بن غابر " .
506	" لا تكثروا الضحك , فإن كثرة الضحك تميت القلب " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 18 : أخرجه ابن ماجه (4193) من طريق عبد الحميد بن جعفر عن إبراهيم بن عبد الله بن

	حنين عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات غير عبد الحميد بن جعفر , قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق و ربما وهم " . و قال البوصيري في " الزوائد " (ق 258 / 1) : " هذا إسناد صحيح و أبو بكر الحنفي اسمه عبد الكبير بن عبد المجيد البصري " . قلت : و له طريق أخرى عن أبي هريرة أخرجه الترمذي (2 / 50) و أحمد (2 / 31) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (9 / 247 / 1) من طريق جعفر بن سليمان عن أبي طارق عن الحسن عنه . و قال الترمذي : " هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان و الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئا . و روى أبو عبيدة الناجي عن الحسن هذا الحديث قوله و لم يذكر فيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم " . قلت : و أبو طارق هذا هو السعدي و هو مجهول كما في " التقريب " . و له عنه طريق ثالث أخرجه ابن ماجه (4217) من طريق أبي رجاء عن برد بن سنان عن مكحول عن واثلة بن الأسقع عنه . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات غير أن مكحولا و أبا رجاء و اسمه محرز بن عبد الله الجزري مدلسان و قد عنعنا و منه تعلم أن قول البوصيري في " الزوائد " (ق 260 / 1) : " هذا إسناد حسن " فغير حسن !
507	" ما ضرب صلى الله عليه وسلم بيده خادما قط و لا امرأة , و لا ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده شيئا قط إلا أن يجاهد في سبيل الله , و لا خير بين أمرين قط إلا كان أحبهما إليه أيسرهما حتى يكون إثما فإذا كان إثما كان أبعد الناس من الإثم , و لا انتقم لنفسه من شيء

	يؤتى إليه حتى تنتهك حرمات الله عز وجل فيكون هو ينتقم لله عز وجل " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 19 : أخرجه أحمد (6 / 232) : حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن # عائشة # قالت : ذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين و تابعه هشام بن عروة فقال أحمد (6 / 229) : حدثنا أبو معاوية حدثنا هشام بن عروة عن أبيه به نحوه . و هو عند مسلم (7 / 80) من هذا الوجه دون التخيير و عند البخاري (2 / 394) من الوجه الأول دون الضرب .
508	" يا نعايا العرب ! يا نعايا العرب ! ثلاثا , إن أخوف ما أخاف عليكم الرياء و الشهوة الخفية " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 20 : أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " و ابن عدي في " الكامل " (ق 220 / 2) و أبو نعيم في " الحلية " (7 / 122) و " أخبار أصبهان " (2 / 66) و البيهقي في " الزهد " (2 / 37 / 2) من طريق عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي عن الزهري عن # عباد بن تميم عن عمه # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الله ابن بديل هذا فقال ابن عدي " له أشياء تنكر عليه من الزيادة في متن أو في إسناد و لم أر للمتقدمين فيه كلاما فأذكره " . قلت : روى ابن أبي حاتم (2 / 2 / 15) عن ابن معين أنه قال فيه " صالح " . و ذكره ابن حبان في " الثقات " . و قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق يخطىء "

. و الحديث قال الهيثمي في " المجمع " (6 / 655) : " رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح غير عبد الله بن بديل بن ورقاء و هو ثقة " . و قال المنذري في " الترغيب " (3 / 190) : " رواه الطبراني بإسنادين أحدهما صحيح " . تنبيه : (الرياء) بالراء . و وقع في " الترغيب " و " المجمع " . (الزنا) بالزاي . و قال المنذري : " و قد قيده بعض الحفاظ (الرياء) بالراء و الياء " . قلت و كذلك هو في كل المصادر المخطوطة و غيرها التي عزونا الحديث إليها و كذلك أورده ابن الأثير في " النهاية " و قال : " و في رواية : " يا نعيان العرب " . يقال : نعى الميت ينعاه نعيا : إذا أذاع موته و أخبر به و إذا ندبه . قال الزمخشري : في (نعايا) ثلاثة أوجه : أحدها أن يكون جمع (نعي) و هو المصدر كصفي و صفايا و الثاني أن يكون اسم جمع كما جاء في أخية أخايا . و الثالث : أن يكون جمع نعاء التي هي اسم الفعل . و المعنى : يا نعايا العرب جئن فهذا وقتكن و زمانكن يريد أن العرب قد هلكت . و النعيان مصدر بمعنى النعي و قيل إنه جمع ناع , كراع و رعيان . و المشهور في العربية أن العرب كانوا إذا مات منهم شريف أو قتل بعثوا راكبا إلى القبائل ينعاه إليهم , يقول : نعاء فلانا أو يا نعاء العرب أي : هلك فلان , أو هلكت العرب بموت فلان . فنعاء من نعيت مثل نظار و دراك . فقوله : نعاء فلانا معناه : انع فلانا كما تقول : دراك فلانا أي : أدركه , فأما قوله " يا نعاء العرب " مع حرف النداء , فالمنادى محذوف تقديره يا هذا انع العرب , أو يا هؤلاء انعوا العرب بموت	

فلان , كقوله تعالى : *(ألا يا اسجدوا)* أي يا هؤلاء اسجدوا , فيمن قرأ بتخفيف ألا .	
" إذا زنى العبد خرج منه الإيمان و كان كالظلة , فإذا انقلع منها رجع إليه الإيمان " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 22 : أخرجه أبو داود (4690) و الحاكم (1 / 22) من طريق سعيد ابن أبي مريم أنبأنا نافع بن يزيد حدثنا ابن الهاد أن سعيد بن أبي سعيد حدثنا أنه سمع # أبا هريرة # يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " و وافقه الذهبي و هو كما قالا إلا في نافع فإنما أخرج له البخاري تعليقا , فهو على شرط مسلم وحده . ثم أخرجه الحاكم من طريق أخرى عن أبي هريرة بلفظ : " من زنى أو شرب الخمر نزع الله منه الإيمان كما يخلع الإنسان القميص من رأسه " . لكن إسناده ضعيف و بيانه في " السلسلة الضعيفة (1274) . و الحديث عزاه المنذري في " الترغيب " (3 / 191) للترمذي أيضا . و ذلك من تساهله , فإنه عند الترمذي (2 / 104) معلق بدون سند .	509
" من وقاه الله شر ما بين لحييه و شر ما بين رجليه دخل الجنة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 22 : أخرجه الترمذي (2 / 66) من طريق ابن عجلان عن أبي حازم عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره .	510

و قال : " هذا حديث حسن غريب و أبو حازم اسمه سلمان مولى عزة الأشجعية " . قلت : و هو ثقة محتج به في " الصحيحين " و كذلك سائر الرواة إلا ابن عجلان و اسمه محمد فأخرج له مسلم في " الشواهد " و هو حسن الحديث . و للحديث شاهد يرويه تميم بن يزيد مولى بني زمعة عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم قال : فذكر نحوه . أخرجه أحمد (5 / 362) عن عثمان يعني ابن حكيم عنه و رجاله ثقات رجال مسلم غير تميم هذا و قد ذكره ابن أبي حاتم في كتابه (1 / 1 / 442) بهذه الطريق و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا و ذكره كذلك ابن حبان في " الثقات " (1 / 5) لكنه ذكر أنس بن مالك بدل رجل له صحبة . ثم رأيت الحديث قد أخرجه الحاكم (4 / 357) من الطريق الأولى عن أبي هريرة و من طريق أبي واقد عن إسحاق مولى زائدة عن محمد ابن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من حفظ ما بين لحييه و رجليه دخل الجنة " . و قال : " صحيح الإسناد و أبو واقد هو صالح بن محمد " . و وافقه الذهبي . قلت : صالح هذا قال الذهبي في " الميزان " : مقارب الحال , ثم ذكر أقوال الأئمة فيه و كلها متفقة على تضعيفه إلا قول أحمد الآتي و قد أورده في " الضعفاء " و قال : " قال أحمد : ما أرى به بأسا , و قال الدارقطني و جماعة ضعيف " . و قال الحافظ في " التقريب " : " ضعيف " . قلت : فمثله يستشهد به إن شاء الله تعالى .	
" كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات مشركا أو مؤمن قتل مؤمنا متعمدا " .	511

	قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 24 : أخرجه أبو داود (4270) و ابن حبان (51) و الحاكم (4 / 351) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (5 / 209 / 2) من طريق خالد بن دهقان قال : كنا في غزوة القسطنطينية بـ (ذلقية) فأقبل رجل من أهل فلسطين من أشرافهم و خيارهم يعرفون ذلك له يقال له هانئ بن كلثوم بن شريك الكناني فسلم على عبد الله بن أبي زكريا و كان يعرف له حقه قال لنا خالد : فحدثنا عبد الله ابن أبي زكريا قال : سمعت أم الدرداء تقول : سمعت # أبا الدرداء # يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و السياق لأبي داود و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " و وافقه الذهبي و هو كما قالا , فإن رجاله كلهم ثقات و قول الحافظ في خالد هذا : " مقبول " قصور منه فإنه ثقة وثقه ابن معين و غيره كما ذكر هو نفسه في " التهذيب " . و للحديث شاهد من حديث معاوية بن أبي سفيان مرفوعا به . أخرجه النسائي (2 / 163) و الحاكم و أحمد (4 / 99) من طريق ثور عن أبي عون عن أبي إدريس قال : سمعت معاوية يخطب فذكره . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : أبو عون هذا لم يوثقه غير ابن حبان و قد ترجمه ابن أبي حاتم (4 / 414 - 415) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و الحديث في ظاهره مخالف لقوله تعالى : *(إن الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء)* لأن القتل دون الشرك قطعا فكيف لا يغفره الله و قد وفق المناوي تبعا لغيره بحمل الحديث على ما

إذا استحل و إلا فهو تهويل و تغليظ . و خير منه قول السندي في حاشيته على النسائي : " و كأن المراد كل ذنب ترجى مغفرته ابتداء إلا قتل المؤمن , فإنه لا يغفر بلا سبق عقوبة و إلا الكفر , فإنه لا يغفر أصلا و لو حمل على القتل مستحلا لا يبقى المقابلة بينه و بين الكفر (يعني لأن الاستحلال كفر و لا فرق بين استحلال القتل أو غيره من الذنوب , إذ كل ذلك كفر) . ثم لابد من حمله على ما إذا لم يتب و إلا فالتائب من الذنب كمن لا ذنب له كيف و قد يدخل القاتل و المقتول الجنة معا كما إذا قتله و هو كافر ثم آمن و قتل " .	
" يخرج عنق من النار يوم القيامة لها عينان تبصران و أذنان تسمعان و لسان ينطق يقول : إني وكلت بثلاثة : بكل جبار عنيد و بكل من دعا مع الله إلها آخر و بالمصورين " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 25 : أخرجه الترمذي (2 / 95) و أحمد (2 / 336) من طريق عبد العزيز ابن مسلم عن الأعمش عن أبي صالح عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . و قال الترمذي : " حديث حسن غريب صحيح " . قلت : و إسناده صحيح على شرط الشيخين . ثم قال الترمذي : " و قد رواه بعضهم عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا . و روى أشعث بن سوار عن عطية عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه " . قلت : قد رواه فراس أيضا عن عطية عن أبي سعيد مثله إلا أنه قال : " و بمن قتل نفسه بغير نفس " مكان " " و بالمصورين " و زاد : " فينطوي عليهم فيقذفهم في	512

غمرات جهنم " . أخرجه أحمد (3 / 40) و البزار نحوه و قال : " فتنطلق بهم قبل سائر الناس بخمسمائة عام " مكان زيادة أحمد كما في " الترغيب " (3 / 204) و قال : " و في إسناديهما عطية العوفي و رواه الطبراني بإسنادين رواة أحدهما رواة الصحيح و قد روي عن أبي سعيد من قوله موقوفا عليه " . قلت : و له شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها يرويه ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن القاسم بن محمد عنها مرفوعا نحوه إلا أنه قال : " و وكلت بمن لا يؤمن بيوم الحساب " . و زاد : " قال : فينطوي عليهم و يرمي بهم في غمرات جهنم " . أخرجه أحمد (6 / 110) . و ابن لهيعة ضعيف .	
" يا عائشة إياك و محقرات الأعمال (و في لفظ : الذنوب) فإن لها من الله طالبا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 26 : أخرجه الدارمي (2 / 303) و ابن ماجه (4243) و ابن حبان (2497) و أحمد (6 / 70 , 151) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (7 / 176 / 1) من طريق سعيد بن مسلم بن بانك قال : سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير قال : حدثني عوف بن الحارث بن الطفيل عن # عائشة # قالت : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال البخاري غير ابن بانك بموحدة و نون مفتوحة و هو ثقة كما في " التقريب " . و الحديث عزاه المنذري (3 / 212) للنسائي و الظاهر أنه يعني السنن الكبرى له و إلا فلم أره في " المجتبى " له و هي الصغرى .	513
" لو غفر لكم ما تأتون إلى البهائم لغفر لكم	514

كثيرا " .

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 27 :

أخرجه أحمد (6 / 441) : حدثنا هيثم بن خارجة قال : أنبأنا أبو الربيع سليمان بن عتبة السلمي عن يونس بن ميسرة بن حلبس عن أبي إدريس عن # أبي الدرداء # عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره .
قلت : و هذا إسناد حسن رجاله ثقات معرفون غير سليمان بن عتبة و هو الدمشقي الداراني مختلف فيه , فقال أحمد : لا أعرفه و قال ابن معين : لا شيء , و قال دحيم : ثقة , و وثقه أيضا أبو مسهر و الهيثم ابن خارجة و هشام بن عمار و ابن حبان و مع أن الموثقين أكثر , فإنهم دمشقيون مثل المترجم فهم أعرف به من غيرهم من الغرباء , و الله أعلم .
و قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق له غرائب " . و قال عبد الله بن أحمد في زوائده على " المسند " (6 / 442) حدثني الهيثم بن خارجة عن أبي الربيع بهذه الأحاديث كلها إلا أنه أوقف منها حديث " لو غفر لكم ما تأتون ... " و قد حدثناه أبي عنه مرفوعا " .
قلت : الأب أجل من الولد و أحفظ و الكل حجة و لا بعد أن ينشط تارة فيرفع الحديث و لا ينشط أخرى فيوقفه . فالظاهر أن الهيثم حدث به أحمد مرفوعا و حدث ابنه موقوفا , فحفظ كل ما سمع . فالحديث ثابت مرفوعا و موقوفا و الرفع زيادة فهو المعتمد و هذا في رأيي خير من قول المنذري في " الترغيب " (3 / 212) :
" رواه أحمد و البيهقي مرفوعا هكذا و رواه عبد الله في زياداته موقوفا على أبي الدرداء و إسناده أصح و هو أشبه " . كذا قال و هو من الغرائب , فإن إسناد

الموقوف هو عين إسناد المرفوع و إنما الخلاف بين أحمد و ابنه , فإذا كان لابد من الترجيح بين روايتيهما , فإن مما لا شك فيه أن رواية أحمد أرجح لأنه أحفظ كما سبق و لكني أرى أن لا مبرر لذلك مع إمكان الجمع الذي ذكرته . و من العجيب أن المناوي نقل عن الهيثمي مثلما قال المنذري من الترجيح فكأنه قلده في ذلك . و الله أعلم . ثم وجدت متابعا لأحمد أخرجه البيهقي في " الشعب " (2 / 95 / 2) من طريق عباس بن محمد الدوري حدثنا الهيثم بن خارجة به مرفوعا .	
" من أدرك والديه أو أحدهما ثم دخل النار من بعد ذلك فأبعده الله و أسحقه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 28 : أخرجه الإمام أحمد (4 / 344 , 5 / 29) عن شعبة عن قتادة قال : سمعت زرارة ابن أوفى يحدث عن #أبي بن مالك # عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : فذكره و أخرجه الطيالسي (1321) : حدثنا شعبة به دون قوله : " و أسحقه " . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بن مالك و هو صحابي عداده في أهل البصرة و قد اختلف في اسمه على أقوال رجح الحافظ هذا الذي في رواية قتادة هذه و قد خالفه ابن جدعان , فقال الطيالسي أيضا (1322) : حدثنا شعبة عن علي بن زيد أن زرارة يحدث عن رجل من قومه يقال له : مالك أو أبو مالك أو ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره بزيادة فيه دون الزيادة المتقدمة . و كذلك رواه حماد ابن سلمة أنبأنا علي بن زيد عن زرارة إلا أنه قال : عن مالك بن عمرو القشيري . جزم بذلك و لم يشك . و ابن جدعان ضعيف , فلا يحتج	515

	به لاسيما مع مخالفته لمثل قتادة و هو ثقة محتج به في " الصحيحين " .
516	" رضى الرب في رضى الوالد و سخط الرب في سخط الوالد " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 29 : أخرجه الترمذي (1 / 346) و ابن حبان (2026) و الحسن بن سفيان في " الأربعين " (ق 69 / 2) من طريق خالد بن الحارث حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن # عبد الله بن عمرو # عن النبي صلى الله عليه وسلم به . ثم أخرجه الترمذي من طريق محمد بن جعفر و البخاري في " الأدب المفرد " رقم (2) عن شعبة به موقوفا على ابن عمرو و لم يرفعه . و قال الترمذي : " و هذا أصح و هكذا روى أصحاب شعبة عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو موقوفا و لا نعلم أحدا رفعه غير خالد بن الحارث عن شعبة و خالد بن الحارث ثقة مأمون " . قلت : و قد احتج به الشيخان و قال الحافظ في " التقريب " : " ثقة ثبت " و قد وجدت له متابعين على رفعه : الأول : عبد الرحمن حدثنا شعبة به مرفوعا , أخرجه الحاكم (4 / 151 - 152) من طريقين عنه و قال : " صحيح على شرط مسلم " . و وافقه الذهبي و هو كما قالا و عبد الرحمن هو ابن مهدي و هو من هو في الثقة و الحفظ و الضبط . و أحد طريقيه عند الحاكم من رواية عبد الله بن أحمد عن أبيه عنه و لم أره في مسند أحمد . و الله أعلم . و الآخر أبو إسحاق الفزازي عن شعبة به , أخرجه أبو الشيخ في " الفوائد " (ق 81 / 2) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (4 / 76 / 1) . و أبو إسحاق هذا هو إبراهيم بن محمد بن الحارث

	و هو إمام ثقة حافظ محتج به في " الصحيحين " أيضا . قلت : فهؤلاء ثلاثة من الثقات الأثبات اتفقوا على رواية الحديث عن شعبة مرفوعا فثبت الحديث بذلك و أن قول الترمذي : إن الموقوف أصح إنما هو باعتبار أنه لم يعلم أحدا رفعه غير خالد بن الحارث أما و قد وجدنا غيره قد رفعه , فالرفع أصح و ذلك كله مصداق لقول من قال : كم ترك الأول للآخر . و له طريق أخرى عن يعلى بن عطاء . عند أبي نعيم في " الحلية " (6 / 215) و لكن لا أدري إذا كان وقع في إسناده تحريف أم لا .
517	" سبحان الله ! و هل أنزل الله من داء في الأرض إلا جعل له شفاء " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 31 : أخرجه الإمام أحمد (5 / 371) : حدثنا إسحاق بن يوسف حدثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن # ذكوان عن رجل من الأنصار # قال : " عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا به جرح , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ادعوا له طبيب بني فلان قال : فدعوه فجاء فقال : يا رسول الله و يغني الدواء شيئا ? فقال ... " . فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات معروفون من رجال مسلم غير الرجل الأنصاري و هو صحابي كما هو الظاهر و جهالة الصحابي لا تضر , لاسيما و أصل الحديث مشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه عنه جماعة من الصحابة منهم أنس ابن مالك و أبو سعيد الخدري و أبو هريرة و جابر و أسامة بن شريك و عبد الله بن مسعود و صفوان ابن عسال و قد خرجت

	أحاديثهم و تكلمت على أسانيدها و جلها صحيح في " تخريج أحاديث الحلال و الحرام " رقم (290) . و إنما أوردت هذا هنا لهذه الفائدة التي تفرد بها من بيان سبب ورود الحديث . و الحمد لله على توفيقه .
518	" إن الله عز وجل لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء إلا الهرم , فعليكم بألبان البقر , فإنها ترم من كل الشجر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 31 : أخرجه الطيالسي (368) : حدثنا المسعودي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن # عبد الله # عن النبي صلى الله عليه وسلم . و من هذا الوجه أخرجه الحاكم (1 / 197) . و رجاله ثقات غير أن المسعودي كان اختلط قبل موته و اسمه عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفي لكنه قد توبع , فأخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 49 / 1) من طريق زفر بن الهذيل عن أبي حنيفة عن قيس بن مسلم به . و هذه متابعة لا بأس بها و خالفهما يزيد بن أبي خالد فقال : عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . لم يذكر فيه عبد الله و هو ابن مسعود . أخرجه أحمد (4 / 315) حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن يزيد بن أبي خالد به . و يزيد هذا هو ابن عبد الرحمن أبو خالد الدالاني قال الحافظ : " صدوق يخطىء كثيرا و كان يدلس " . قلت فمثله لا يعارض روايتي المسعودي و أبي حنيفة فروايتهما أرجح و يؤيده ما أخرجه الحاكم (4 / 196) من طريق أبي قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي حدثنا أبو زيد سعيد بن الربيع حدثنا شعبة عن الركين بن الربيع عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب

عن عبد الله مرفوعا بلفظ : " ما أنزل الله من داء إلا و قد أنزل له شفاء و في ألبان البقر شفاء من كل داء " . و قال : " صحيح على شرط مسلم " . و وافقه الذهبي . و فيما قالاه نظر , فإن رجاله على شرط مسلم غير الرقاشي . ثم هو ضعيف الحفظ قال الحافظ : " صدوق يخطىء تغير حفظه " . قلت : فمثله يحتج به فيما وافق غيره أما فيما خالف أو تفرد فلا و قد تفرد هنا بقوله : " شفاء من كل داء . و قد رواه الربيع بن الركين عن إبراهيم بن مهاجر عن قيس بن مسلم به و لفظه : " تداووا بألبان البقر فإني أرجو أن يجعل الله فيها شفاء فإنها تأكل من الشجر " . أخرجه الطبراني (3 / 49 / 1) . و الربيع بن الركين هو الربيع بن سهل بن الركين بن الربيع ابن عميلة الفزاري و هو ضعيف اتفاقا و هو حفيد الركين بن الربيع الذي في سند الحاكم و هو على ضعفه فلفظ روايته أقرب إلى معنى لفظ المسعودي من تابعه الدالاني في رواية الرقاشي . و جملة القول : أن الصواب في إسناد الحديث أنه من مسند ابن مسعود لاتفاق الجميع عليه خلافا لأبي خالد الدالاني و في متنه لفظ المسعودي لمتابعة من ذكرنا له خلافا للرقاشي . و الله أعلم . ثم وجدت للمسعودي متابعا آخر فقال البغوي في حديث علي ابن الجعد (ق 97 / 1) : حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا أبو وكيع الجراح ابن مليح عن قيس بن مسلم به سندا و متنا . و هذا سند جيد رجاله ثقات رجال مسلم و في أبي وكيع ضعف يسير في حفظه , و قال الحافظ فيه : " صدوق يهم " . و أخرجه من طريق قيس عن قيس بن مسلم به مرسلا لم يذكر ابن مسعود و ذكر فيه تلك الزيادة بلفظ : " هو دواء من كل داء " .	

	و قيس هو ابن الربيع الأسدي و هو ضعيف أيضا لسوء حفظه . ثم أخرجه من طريق حجاج بن نصير حدثنا شعبة عن الربيع بن الركين ابن الربيع عن قيس بن مسلم مثل رواية الرقاشي سندا و متنا و حجاج ابن نصير ضعيف .
519	" إنه من أعطي حظه من الرفق , فقد أعطي حظه من خير الدنيا و الآخرة و صلة الرحم و حسن الخلق و حسن الجوار يعمران الديار و يزيدان في الأعمار " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / : 34 أخرجه أحمد (6 / 159) : حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا محمد بن مهزم عن عبد الرحمن بن القاسم حدثنا القاسم عن #عائشة # أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ... فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن مهزم و قد وثقه ابن معين و قال أبو حاتم : ليس به بأس و ذكره ابن حبان في " الثقات " . و قال المنذري في " الترغيب " (3 / 224) و تبعه الهيثمي في " المجمع " (8 / 153) : " رواه أحمد و رواته ثقات إلا أن عبد الرحمن بن القاسم لم يسمع من عائشة " ! كذا قال و كأنه سقط من نسختهما من " المسند " قوله : " حدثنا القاسم " و هو ثابت في النسخة المطبوعة و هو صحيح فقد تابعه عبد الرحمن بن أبي بكر عن القاسم بن محمد به أخرجه البغوي في " شرح السنة " (3 / 434 - نسخة المكتب) و ضعفه بعبد الرحمن هذا . لكن عبد الرحمن بن القاسم ثقة فمتابعته إياه تنفع و لا تضر و قد رأيت الحديث في " جزء " من رواية محمد بن محمد بن سليمان الباغندي قال (مجموع 107 - ظاهرية) : حدثنا

إسحاق بن إبراهيم و أحمد الدورقي قالا : حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ... فساقه مثل أحمد تماما إلا أنه لم يسق من متنه إلا الجملة الأخيرة منه بلفظ : " حسن الخلق و حسن الجوار و صلة الرحم يزدن في الأعمار و يعمرن الديار " . و للشطر الأول من الحديث شاهد من طريق ابن أبي مليكة عن يعلى ابن مملك عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من أعطي حظه من الرفق فقد أعطي حظه من الخير و من حرم حظه من الرفق فقد حرم حظه من الخير " . أخرجه أحمد (6 / 451) و البيهقي في " الأسماء و الصفات " (ص 352 - طبع الهند) و الترمذي (1 / 362) و قال : " حديث حسن صحيح " . كذا قال . و يعلى بن مملك قال الذهبي : " ما روى عنه سوى ابن أبي مليكة " . و معنى هذا أنه مجهول و نحوه قول الحافظ : " مقبول " . ثم رأيت الحديث من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر أنه سمع القاسم بن محمد بن (أبي) بكر يقول : سمعت عمتي عائشة تقول ... الحديث دون قوله " و صلة الرحم ... " و زاد : " و من حرم حظه من الرفق حرم حظه من خيري الدنيا و الآخرة " . أخرجه أبو نعيم (9 / 159) و إسناده ضعيف من أجل عبد الرحمن هذا و لكن لعله لا بأس به في المتابعات , فقد قال الساجي : " صدوق فيه ضعف يحتمل " .	
" قال الله : أنا الله و أنا الرحمن خلقت الرحم و شققت لها من اسمي , فمن وصلها وصلته و من قطعها بتته " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 36 : أخرجه أبو داود (1694) و الترمذي (1 / 348) من طريق سفيان ابن عيينة عن	520

	الزهري عن أبي سلمة قال : " اشتكى أبو الرداد الليثي , فعاده # عبد الرحمن بن عوف # فقال : خيرهم و أوصلهم و ما علمت أبا محمد ? فقال عبد الرحمن : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " فذكره . ثم أخرجاه من طريق معمر عن الزهري حدثني أبو سلمة أن الرداد الليثي أخبره عن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعناه . و أخرجه أحمد (1 / 194) من هذه الطريق بلفظ سفيان و ابن حبان (2033) بنحوه . و قال الترمذي : " حديث سفيان عن الزهري حديث صحيح و معمر كذا يقول قال محمد : و حديث معمر خطأ " . و تعقبه المنذري بقوله (3 / 225) : " و في تصحيح الترمذي له نظر , فإن أبا سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه شيئا , قاله يحيى بن معين و غيره " . قلت : الذي يبدو لي أن الترمذي لا يعني أن الحديث صحيح بالنظر إلى نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم و إنما بالنسبة للزهري فقط يعني أن ما نسبه سفيان إليه من الحديث بالسند المذكور صحيح النسبة إليه بخلاف ما نسبه إليه معمر فهو خطأ , هذا الذي يتبادر إلى الذهن من النظر إلى جملة كلامه و ذلك لا يعطي أن الحديث عنده صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم . و الله أعلم . هذا أقوله تخريجا و توجيها لكلام الترمذي . و إلا فالحديث صحيح عندي و لم يخطىء فيه معمر , بل إن سفيان هو الذي قصر في إسناده فصيره منقطعا . و الدليل على ذلك أن معمرا قد توبع عليه , فقال الإمام أحمد عقب روايته السابقة و كأنه أشار إلى تقويتها : حدثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة حدثني أبي عن الزهري حدثني أبو سلمة ابن عبد الرحمن أن أبا الرداد الليثي أخبره عن

عبد الرحمن بن عوف أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . فهذه متابعة قوية لمعمر من شعيب بن أبي حمزة فإنه ثقة و احتج به الشيخان بل هو من أثبت الناس في الزهري كما قال الحافظ في " التقريب " . و لذلك جزم في " التهذيب " بأن حديث معمر هو الصواب . و يؤيده أنه قد تابعه أيضا محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب به . أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (53) . و محمد هذا هو ابن عبد الله بن أبي عتيق : محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق و هو حسن الحديث عن الزهري كما قال الذهلي . قلت : فهذان متابعان قويان لمعمر تشهدان لحديثه بالصحة , فكيف يصح الحكم عليه بالخطأ و لو من إمام المحدثين ? و رحم الله مالكا إذ قال : " ما منا من أحد إلا رد و رد عليه إلا صاحب هذا القبر " . يعني النبي صلى الله عليه وسلم . و الخلاصة أن الصحيح في إسناد هذا الحديث أنه من رواية أبي سلمة أن الرداد أخبره عن عبد الرحمن بن عوف . فهو إسناد متصل غير منقطع . و لكن ذلك لا يجعله صحيحا لأن أبا الرداد هذا لا يعرف إلا بهذا الإسناد و لم يوثقه غير ابن حبان و لهذا قال الحافظ : " مقبول " . يعني عند المتابعة و إلا فلين الحديث . و لكنه قد توبع , فقال الإمام أحمد (1 / 191) : " حدثنا يزيد ابن هارون : أخبرنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن إبراهيم بن عبد الله ابن قارظ أن أباه حدثه أنه دخل على عبد الرحمن بن عوف و هو مريض , فقال له عبد الرحمن : وصلتك رحم إن النبي صلى الله عليه وسلم قال " فذكره . و هذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الله	

بن قارظ والد إبراهيم , فلم أجد من ترجمه و لا ذكروه في شيوخ ابنه إبراهيم فكأنه غير مشهور و في كلام ابن حجر ما يشعر بذلك , فإنه قال بعد أن صوب رواية معمر المتقدمة : " و للمتن متابع رواه أبو يعلى بسند صحيح من طريق عبد الله ابن قارظ عن عبد الرحمن بن عوف من غير ذكر أبي الرداد فيه " . و فاته أن هذه الطريق في مسند أحمد أيضا . و قد وجدت للحديث شاهدا قويا فقال الإمام أحمد (2 / 498) : حدثنا يزيد قال : و أنبأنا محمد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنهما إنما أخرجا لمحمد و هو ابن عمرو بن علقمة الليثي المدني - متابعة و هو حسن الحديث كما قال الذهبي . و بذلك صح الحديث و الحمد لله . و هو يدل على أن أبا سلمة كان له فيه إسنادان : الأول عن أبي الرداد عن عبد الرحمن كما تقدم و الآخر هذا كما أن يزيد بن هارون له فيه إسنادان : أحدهما إسناده المتقدم عن الدستوائي عن ... عن ابن قارظ و الآخر هذا . و هو من الأحاديث التي فاتت الحافظ الهيثمي فلم يورده في كتابه " مجمع الزوائد " مع أنه على شرطه لتفرد أحمد به عن الستة بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة . و أما ما أخرجه الطبراني في " الكبير " (1 / 118 / 2) من طريق محمد بن يزيد البكري الجوزجاني أنبأنا أبو مطيع البلخي الحكم بن عبد الله أنبأنا شعبة عن سليمان الأعمش عن أبي ظبيان عن جرير مرفوعا بلفظ : " إن الله كتب في أم الكتاب قبل أن يخلق السماوات و الأرض : أنا الرحمن الرحيم خلقت الرحم و شققت لها اسما	

من اسمي , فمن وصلها وصلته و من قطعها قطعته " . قلت : فهذا ضعيف جدا من أجل البلخي , فقد ضعفوه و اتهمه بعضهم بالكذب و الوضع . و البكري هذا لم أعرفه .	
" انطلقوا بنا إلى البصير الذي في بني واقف نعوده . قال : و كان رجلا أعمى " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 39 : أخرجه أبو سعيد بن الأعرابي في " معجمه " (ق 133 / 1) أنبأنا ابن عفان أنبأنا حسين الجعفي عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار # عن جابر # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير ابن عفان هذا و هو الحسن بن علي بن عفان العامري كما في موضع آخر من " المعجم " (135 / 2) و هو صدوق كما قال الحافظ في " التقريب " و قد توبع فأخرجه السلفي في " الطيوريات " (ق 174 / 1) من طريقين آخرين عن حسين بن علي الجعفي به . و قال : " قال ابن صاعد : و قوله : عن جابر بن عبد الله وهم و الصحيح عن محمد بن جبير بن مطعم " . ثم رواه السلفي من طريق ابن صاعد عن سعيد ابن عبد الرحمن و عبد الجبار بن العلاء : أنبأنا سفيان عن عمرو عن محمد بن جبير مرسلا به . قلت : و قال ابن وهب في " الجامع " (38) : و سمعت سفيان بن عيينة يحدث عن عمرو به . ثم رواه السلفي من طريق إبراهيم بن بشار أنبأنا سفيان بن عيينة أنبأنا عمرو بن دينار عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه مرفوعا . فزاد في السند : " عن أبيه " فصيره مسندا عن جبير بن مطعم . و إبراهيم بن بشار هو الرمادي و هو ثقة حافظ	521

	و له أوهام كما في " التقريب " و قد تابعه محمد بن يونس الجمال كما في تاريخ بغداد (7 / 431) للخطيب و قال : " و المحفوظ عن محمد بن جبير فقط " . قلت : الأرجح عندي أنه عن جابر كما رواه الجعفي و هو ثقة محتج به في " الصحيحين " . و لم يتفرد به حتى يحكم عليه بالوهم , فقد أخرجه الخطيب من طريق الدارقطني : حدثنا محمد بن مخلد - و لم نسمعه إلا منه - حدثنا ابن علويه الصوفي الحسن بن منصور حدثنا سفيان بن عيينة به و قال الدارقطني : تفرد به ابن مخلد عن ابن علويه عن ابن عيينة و هو معروف برواية حسين الجعفي عن ابن عيينة " . قلت : و هذا إسناد صحيح كسابقه , الحسن بن منصور من شيوخ البخاري في " صحيحه " و ابن مخلد و هو العطاء الدوري ثقة حافظ . فهي متابعة قوية لرواية الجعفي من الحسن بن منصور و إذا كان قد خالفهما سعيد بن عبد الرحمن و هو ابن حسان و عبد الجبار بن العلاء كما تقدم , فإن معهما من المرجحات ما ليس مع مخالفيهما من ذلك أنهما من رجال " الصحيح " و الآخران ليسا كذلك و منه أن معهما زيادة و هي الوصل و الزيادة من الثقة مقبولة فكيف من ثقتين ؟ فإن قيل : فهلا رجحت بهذه الطريقة نفسها رواية إبراهيم بن بشار التي أسندها عن جبير بن مطعم ؟ أقول : كنت أفعل ذلك لو أن الذي تابعه و هو محمد بن يونس الجمال كان ثقة أما و هو ضعيف كما في التقريب فتبقى روايته مرجوحة لتجردها عن المتابع القوي . و مع ذلك فإنه يمكن اعتبار روايته مرجحا آخر لرواية الجعفي و الحسن بن منصور على ما خالفهما بجامع الاشتراك في إسناد الحديث و مخالفة من أرسله غاية ما في الأمر أنه وقع في روايته أن صحابي الحديث جبير بن مطعم و في روايتهما :

	جابر بن عبد الله " فترجح روايتهما على روايته بالكثرة و الثقة . و الله أعلم . و الحديث أورده المنذري في " الترغيب " (3 / 240) من رواية جبير ابن مطعم و قال : " رواه البزار بإسناد جيد " ! و قد عرفت أن الأرجح من حديث جابر بن عبد الله .
522	" إن المسلم المسدد ليدرك درجة الصوام القوام بآيات الله عز وجل لكرم ضريبته و حسن خلقه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 42 : أخرجه الإمام أحمد (2 / 220) : حدثنا علي بن إسحاق حدثنا عبد الله أنبأنا بن لهيعة أخبرني الحارث بن يزيد عن ابن حجيرة الأكبر عن # عبد الله ابن عمرو # قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . ثم أخرجه (2 / 177) من طريقين آخرين صحيحين عن ابن لهيعة به . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات و ابن لهيعة و اسمه عبد الله و إن كان قد ساء حفظه إلا أن عبد الله هذا و هو ابن المبارك صحيح الحديث عنه لأنه سمع منه قديما كما نبه على ذلك الحافظ عبد الغني ابن سعيد و غيره . و لم يتنبه لهذا المنذري في " الترغيب " (3 / 257) ثم الهيثمي في " المجمع " (8 / 22) فأعلاه بابن لهيعة ! و عزاه الثاني منهما للطبراني أيضا في " الكبير " و " الأوسط " و قال : " و بقية رجاله رجال الصحيح " . و الحديث أخرجه أيضا الخرائطي في " مكارم الأخلاق " (ص 9 / 60) عن ابن لهيعة . و له شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعا بلفظ : " إن الله ليبلغ العبد بحسن خلقه

	درجة الصوم و الصلاة " . أخرجه الحاكم (1 / 60) و قال : " صحيح على شرط مسلم " . و وافقه الذهبي و هو كما قالا . و أخرجه هو و غيره من حديث عائشة مرفوعا نحوه بلفظ : " درجات قائم الليل صائم النهار " . و قال أيضا : " صحيح على شرط مسلم " و وافقه الذهبي و صححه ابن حبان (1927) .
523	" يا عائشة ارفقي , فإن الله إذا أراد بأهل بيت خيرا دلهم على باب الرفق " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 43 : أخرجه أحمد (6 / 104) حدثنا أبو سعيد قال : حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن شريك يعني ابن أبي نمر عن عطاء بن يسار # عن عائشة # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها : قلت : و هذا إسناد على شرط البخاري و في شريك و هو ابن عبد الله ابن أبي نمر كلام من قبل حفظه لكنه لم يتفرد بالحديث , فقال أحمد أيضا (6 / 71) : حدثنا هيثم بن خارجة قال : حدثنا حفص بن ميسرة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره إلا أنه قال : " أدخل عليهم الرفق " . و بهذا اللفظ أورده المنذري (3 / 262) من حديث عائشة و قال : " رواه أحمد و البزار من حديث جابر و رواتهما رواة الصحيح " . و نحوه في " مجمع الزوائد " (8 / 19) للهيثمي و إسناد أحمد الثاني صحيح على شرط البخاري . و سبب الحديث ما روى المقدام بن شريح عن أبيه قال : سألت عائشة رضي الله عنها عن البداوة فقالت : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدو إلى هذه التلاع

	و إنه أراد البداوة مرة , فأرسل إلى ناقة مرحمة من إبل الصدقة فقال لي : يا عائشة ارفقي , فإن الرفق لم يكن في شيء قط إلا زانه و لا نزع من شيء قط إلا شانه " .
524	" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدو إلى هذه التلاع و إنه أراد البداوة مرة , فأرسل إلى ناقة محرمة من إبل الصدقة فقال لي : يا عائشة ارفقي , فإن الرفق لم يكن في شيء قط إلا زانه و لا نزع من شيء قط إلا شانه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 44 : أخرجه أبو داود (2478) و السياق له و أحمد (6 / 58 / 222) من طريق شريك عن # المقدام # . و شريك سيء الحفظ لكن تابعه شعبة عند مسلم (8 / 22 - 23) و البخاري في " الأدب المفرد " (469 / 475) و أحمد (6 / 125 / 171) و إسرائيل عند أحمد (6 / 112 / 206) .
525	" ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 44 : أخرجه أبو داود (5212) و الترمذي (2 / 121) و ابن ماجه (3703) و أحمد (4 / 289 / 303) و ابن عدي (31 / 1) من طريق الأجلح عن أبي إسحاق عن # البراء بن عازب # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره و قال الترمذي : " حديث حسن غريب من حديث أبي إسحاق عن البراء و قد روي عن البراء من غير وجه و الأجلح هو ابن عبد الله بن حجية بن عدي الكندي " . قلت : و هو مختلف فيه و هو حسن الحديث إن

شاء الله لكن شيخه أبا إسحاق و هو عمرو بن عبد الله السبيعي كان اختلط و لا أدري سمع منه قبل الاختلاط أم بعده ثم هو إلى ذلك مدلس و قد عنعنه . و من طرقه التي أشار إليها الترمذي ما أخرجه أحمد (4 / 289) من طريق مالك عن أبي داود قال : " لقيت البراء بن عازب فسلم علي و أخذ بيدي و ضحك في وجهي قال : تدري لم فعلت هذا بك ؟ قال : قلت : لا أدري و لكن لا أراك فعلته إلا لخير قال : إنه لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعل بي مثل الذي فعلت بك فسألني ؟ فقلت مثل الذي قلت لي , فقال : ما من مسلمين يلتقيان فيسلم أحدهما على صاحبه و يأخذ بيده لا يأخذه إلا لله عز وجل لا يتفرقان حتى يغفر لهما " . و لكنه إسناد واه جدا أبو داود و هو الأعمى يسمى نفيع متروك كما قال الحافظ في " التقريب " و به أعله المنذري في " الترغيب " (3 / 270) ثم الهيثمي في " المجمع " (8 / 37) و عزواه للطبراني فقط في " الأوسط " ! و منها ما عند أحمد (4 / 293) من طريق زهير عن أبي بلج يحيى ابن أبي سليم قال : حدثنا أبو الحكم على البصري عن أبي بحر عن البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أيما مسلمين التقيا , فأخذ أحدهما بيد صاحبه , ثم حمد الله تفرقا ليس بينهما خطيئة " . قال ابن أبي حاتم عن أبيه (2 / 274) : " قد جود زهير هذا الحديث و لا أعلم أحدا جوده كتجويد هذا . قلت لأبي : هو محفوظ ؟ قال : زهير ثقة " . قلت : و زهير هو ابن معاوية و قد خولف في إسناده , فرواه هشيم عن أبي بلج عن زيد أبي الحكم العنزي عن البراء به نحوه . أخرجه أبو داود (5311) .	

	و رجح الحافظ في " التعجيل " (ص 292 - 293) رواية هشيم لمتابعة أبي عوانة له و لم يذكر مصدرها . و على ذلك فعلة هذا الإسناد زيد هذا و هو ابن أبي الشعثاء أبو الحكم العنزي قال الذهبي : لا يعرف . و للحديث شاهد من حديث أنس مرفوعا بلفظ : " ما من مسلمين التقيا فأخذ أحدهما بيد صاحبه إلا كان حقا على الله أن يحضر دعاءهما و لا يفرق بين أيديهما حتى يغفر لهما " . أخرجه أحمد (3 / 142) : حدثنا محمد بن بكر حدثنا ميمون المرائي حدثنا ميمون بن سياه عن أنس بن مالك . و قال المنذري في " الترغيب " (3 / 270) : " رواه أحمد و البزار و أبو يعلى و رواة أحمد كلهم ثقات إلا ميمون المرائي و هذا الحديث مما أنكر عليه " . قلت : هو مترجم في " التهذيب " باسم " ميمون بن موسى المرئي و ذكر في شيوخه ميمون بن سياه و في الرواة عنه البرساني و هو محمد بن بكر لكن أخرجه الضياء في " المختارة " (ق 240 / 1 - 2) من طريق أحمد هكذا و من طريق أبي يعلى و محمد ابن إبراهيم الفسوي عن إبراهيم بن محمد بن عرعرة حدثنا يوسف بن يعقوب السدوسي حدثنا ميمون بن عجلان عن ميمون بن سياه به . فسمى والد ميمون عجلان و لذلك قال الهيثمي في " المجمع " (8 / 36) : " رواه أحمد و البزار و أبو يعلى و رجال أحمد رجال الصحيح غير ميمون بن عجلان , وثقه ابن حبان و لم يضعفه أحد " . قلت : و هذا اختلاف مشكل لم يتبين لي الراجح منه فإن الطريق إلى ميمون المرائي صحيح و كذلك إلى ميمون بن عجلان و قد ترجمه ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " (4 / 1 / 239) و لم يذكر فيه أكثر مما يستفاد من إسناد أبي يعلى و قال " و سئل أبي عنه ؟ فقال : شيخ " . فالله أعلم

	بالصواب من الروايتين . و بالجملة فالحديث بمجموع طرقه و شاهده صحيح أو على الأقل حسن كما قال الترمذي .
526	" إن المؤمن إذا لقي المؤمن فسلم عليه و أخذ بيده فصافحه تناثرت خطاياهما كما يتناثر ورق الشجر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 47 : ذكره المنذري في " الترغيب " (3 / 270) ثم الهيثمي في " المجمع " (8 / 36) من رواية الطبراني في " الأوسط " عن # حذيفة # , فقال الأول منهما : " و رواته لا أعلم فيهم مجروحا " . و قال الآخر : " و يعقوب بن محمد بن الطحلاء روى عنه غير واحد و لم يضعفه أحد و بقية رجاله ثقات " . قلت : و في هذا الكلام غرابة , فإنه إنما يقال في الراوي : " روى عنه غير واحد و لم يضعفه أحد " , إذا كان مستورا غير معروف بتوثيق . و ليس كذلك ابن طحلاء فقد وثقه أحمد و ابن معين و أبو حاتم و غيرهم و احتج به مسلم و لذلك فإني أخشى أن يكون يعقوب بن محمد هذا هو غير ابن الطحلاء . و الله اعلم . و قد وجدت للحديث طريقا أخرى يتقوى بها , فقال عبد الله بن وهب في " الجامع " (38 - 39) أخبرني ابن لهيعة عن الوليد ابن أبي الوليد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه أنه سمع حذيفة بن اليمان يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيه فقال : يا حذيفة ناولني يدك فقبض يده , ثم الثانية , ثم الثالثة , فقال : ما يمنعك ؟ فقال : إني جنب , فقال : فذكره . قلت : و هذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال مسلم إلا أنه إنما أخرج لابن لهيعة - و اسمه عبد الله - مقرونا بغيره و هو صحيح

الحديث إذا كان من رواية العبادلة عنه , كهذا على ما هو مقرر في ترجمته و الوليد بن أبي الوليد هو أبو عثمان المدني مولى ابن عمر و يقال : مولى لآل عثمان قال ابن أبي حاتم (4 / 2 / 20) : " جعله البخاري اسمين , قال أبي : هو واحد . سئل أبو زرعة عنه ؟ فقال ثقة " قلت : و هذا التوثيق مما فات الحافظ ابن حجر , فلم يذكره في ترجمة الوليد هذا من " التهذيب " و لم يحك فيه توثيقا سوى ابن حبان الذي أورده في " الثقات " (1 / 246) و هو متساهل في التوثيق معروف بذلك و لذلك لا يعتمده المحققون من العلماء و على هذا جرى الحافظ في " التقريب " فقال فيه : " لين الحديث " . و ظني أنه لو وقف على توثيق أبي زرعة إياه لوثقه و لم يلينه . و الله أعلم . و الحديث أخرجه ابن شاهين أيضا في " الترغيب " (ق 310 / 2) عن الوليد بن أبي الوليد المديني عن يعقوب الحرقي عن حذيفة به . هكذا في مسودتي ليس فيها بيان الراوي عن الوليد هل هو ثقة أم لا و إن كان المفروض أن حذفه أو عدم ذكره يكون عادة لكونه ثقة و ليس الأصل تحت يدي الآن , فإنه في المدينة المنورة و أنا أكتب هذا في دمشق (3 / 4 / 1387) و لذلك فإني لا أستطيع المقابلة بين هذا الإسناد و بين إسناد ابن وهب و الترجيح بينهما . و للحديث طريق أخرى في " الجامع " و لكنها واهية , فقال (27) : أخبرني ابن سمعان عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن حذيفة بن اليمان به نحوه . و رجاله ثقات غير ابن سمعان و اسمه عبد الله بن زياد قال مالك و ابن معين و غيرهما : كذاب . فالعمدة على الطريق الأولى و إنما ذكرت هذه للكشف عن حالها . و له شاهد من حديث أبي هريرة أن	

	النبي صلى الله عليه وسلم لقي حذيفة فأراد أن يصافحه فتنحى حذيفة ... الحديث نحوه . قال الهيثمي : " رواه البزار و فيه مصعب بن ثابت , وثقه ابن حبان و ضعفه الجمهور " .
527	" قد أقبل أهل اليمن و هم أرق قلوبا منكم (قال أنس) : و هم أول من جاء بالمصافحة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 50 : أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (967) و أحمد (3 / 212 - 251) من طرق عن حماد بن سلمة عن حميد عن # أنس بن مالك # قال : " لما جاء أهل اليمن قال النبي صلى الله عليه وسلم ... " . و السياق للبخاري دون الزيادة و ظاهره أن قوله : " و هم ... " من تمام الحديث المرفوع و على ذلك جرى الحافظ في " الفتح " (11 / 46) فقال بعد أن عزاه للبخاري : " بسند صحيح من طريق حميد ... " و في " جامع ابن وهب من هذا الوجه : و كانوا أول من أظهر المصافحة " . ثم لم ينبه على أن هذه الزيادة مدرجة فيه و أنها من قول أنس رضي الله عنه كما تدل عليه الزيادة بين المعكوفتين و هي عند أحمد في رواية : حدثنا عفان حدثنا حماد به . و السند صحيح على شرط مسلم و حميد قد صرح بالتحديث في رواية يحيى بن أيوب عنه قال : سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يقدم عليكم غدا أقوام هم أرق قلوبا للإسلام منكم " . قال : فقدم الأشعريون , فيهم أبو موسى الأشعري , فلما دنوا من المدينة جعلوا يرتجزون يقولون : غدا نلقى الأحبة محمدا و حزبه . فلما أن قدموا تصافحوا , فكانوا هم أول من

أحدث المصافحة " أخرجه أحمد (3 / 155 , 223) . قلت : و إسناده صحيح أيضا على شرط مسلم .	
" لا تلعن الريح فإنها مأمورة و إنه من لعن شيئا ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 51 : أخرجه أبو داود (4708) : حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا أبان الحديث و حدثنا زيد بن أخزم الطائي حدثنا بشر بن عمر حدثنا أبان بن يزيد العطار حدثنا قتادة عن أبي العالية - قال زيد : عن # ابن عباس # - " أن رجلا نازعته الريح رداءه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلعنها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ... " فذكره . و أخرجه الترمذي (1 / 357) حدثنا زيد بن أخزم الطائي البصري به و أخرجه الطبراني في " الكبير " (3 / 175 - 176) من طريق أخرى عن يزيد به و أخرجه ابن حبان (1988) و البيهقي في " الشعب " (2 / 102 / 1) من طريق أبي قدامة حدثنا بشر بن عمر به . و قال الترمذي : " حديث حسن غريب لا نعلم أحدا أسنده غير بشر بن عمر " . قال المنذري عقبه في " الترغيب " (3 / 288 - 289) : " و بشر هذا ثقة احتج به البخاري و مسلم و غيرهما و لا أعلم فيه جرحا " . و أخرجه الضياء المقدسي في " الأحاديث المختارة " (59 / 200 / 1) .	528
" إني لا أصافح النساء إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 52 :	529

أخرجه مالك (2 / 982 / 2) و عند النسائي في " عشرة النساء " من " السنن الكبرى " له (2 / 93 / 2) و كذا ابن حبان (14) و أحمد (6 / 357) عن محمد ابن المنكدر عن # أميمة بنت رقيقة # أنها قالت : " أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسوة نبايعه على الإسلام , فقلن : يا رسول الله نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئا و لا نسرق و لا نزني و لا نقتل أولادنا و لا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا و أرجلنا و لا نعصيك في معروف , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فيما استطعتن و أطقتن قالت : فقلن : الله و رسوله أرحم بنا من أنفسنا هلم نبايعك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و أخرجه النسائي في " المجتبى " (2 / 184) و الترمذي (1 / 302) و ابن ماجه (2874) و أحمد و الحميدي في مسنده (341) من طريق سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر به إلا أن الحميدي و الترمذي اختصراه و زاد هذا بعد قوله : " هلم نبايعك " : " قال سفيان : تعني صافحنا " . و هي عند أحمد بلفظ : " قلنا يا رسول الله ألا تصافحنا ? " . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . قلت : و إسناده صحيح . و تابعهما محمد بن إسحاق : حدثني محمد ابن المنكدر به و زاد في آخره : " قالت : و لم يصافح رسول الله صلى الله عليه وسلم منا امرأة " . أخرجه أحمد و الحاكم (4 / 71) بسند حسن . و له شاهد من حديث أسماء بنت يزيد مثله مختصرا . أخرجه الحميدي (368) و أحمد (6 / 454 , 459) و الدولابي في " الكنى " (2 / 128) و ابن عبد البر في " التمهيد " (3 / 24 / 1) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (1 / 293) من	

طريق شهر بن حوشب عنها . و فيه عند أحمد : " فقالت له أسماء : ألا تحسر لنا عن يدك يا رسول الله ؟ فقال لها إني لست أصافح النساء " . و شهر ضعيف من قبل حفظه و هذه الزيادة تشعر بأن النساء كن يأخذن بيده صلى الله عليه وسلم عند المبايعة من فوق ثوبه صلى الله عليه وسلم , و قد روي في ذلك بعض الروايات الأخرى و لكنها مراسيل كلها ذكرها الحافظ في " الفتح " (8 / 488) , فلا يحتج بشيء منها لاسيما و قد خالفت ما هو أصح منها كذا الحديث و الآتي بعده و كحديث عائشة في مبايعته صلى الله عليه وسلم للنساء قالت : " و لا و الله ما مست يده صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط في المبايعة ما بايعهن إلا بقوله : قد بايعتك على ذلك " . أخرجه البخاري . و أما قول أم عطية رضي الله عنها : " بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا أن لا يشركن بالله شيئا و نهانا عن النياحة , فقبضت امرأة يدها , فقالت : أسعدتني فلانة .... " . الحديث أخرجه البخاري فليس صريحا في أن النساء كن يصافحنه صلى الله عليه وسلم فلا يرد بمثله النص الصريح من قوله صلى الله عليه وسلم هذا و فعله أيضا الذي روته أميمة بنت رقيقة و عائشة و ابن عمر كما يأتي . قال الحافظ : " و كأن عائشة أشارت بذلك إلى الرد على ما جاء عن أم عطية , فعند ابن خزيمة و ابن حبان و البزار و الطبري و ابن مردويه من طريق إسماعيل بن عبد الرحمن عن جدته أم عطية في قصة المبايعة , قال : فمد يده من خارج البيت و مددنا أيدينا من داخل البيت , ثم قال : اللهم أشهد . و كذا الحديث الذي بعده حيث قالت فيه " قبضت منا امرأة يدها , فإنه يشعر بأنهن كن يبايعنه بأيديهن . و يمكن الجواب عن الأول بأن مد	

الأيدي من وراء الحجاب إشارة إلى وقوع المبايعة و إن لم تقع مصافحة . و عن الثاني بأن المراد بقبض اليد التأخر عن القبول , أو كانت المبايعة تقع بحائل , فقد روى أبو داود في " المراسيل " عن الشعبي أن النبي صلى الله عليه وسلم حين بايع النساء أتى ببرد قطري فوضعه على يده و قال : لا أصافح النساء .... " . ثم ذكر بقية الأحاديث بمعناه و كلها مراسيل لا تقوم الحجة بها . و ما ذكره من الجواب عن حديثي أم عطية هو العمدة على أن حديثها من طريق إسماعيل بن عبد الرحمن ليس بالقوي لأن إسماعيل هذا ليس بالمشهور و إنما يستشهد به كما بينته في " حجاب المرأة المسلمة " (ص 26 طبع المكتب الإسلامي) . و جملة القول أنه لم يصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه صافح امرأة قط حتى و لا في المبايعة فضلا عن المصافحة عند الملاقاة , فاحتجاج البعض لجوازها بحديث أم عطية الذي ذكرته مع أن المصافحة لم تذكر فيه و إعراضه عن الأحاديث الصريحة في تنزهه صلى الله عليه وسلم عن المصافحة لأمر لا يصدر من مؤمن مخلص , لاسيما و هناك الوعيد الشديد فيمن يمس امرأة لا تحل له كما تقدم في الحديث (229) . و يشهد لحديث أميمة بنت رقيقة الحديث الآتي . و بعد كتابة ما تقدم رأيت إسحاق بن منصور المروزي قال في " مسائل أحمد و إسحاق " (211 / 1) : " قلت (يعني لأحمد) : تكره مصافحة النساء قال : أكرهه . قال إسحاق : كما قال , عجوز كانت أو غير عجوز إنما بايعهن النبي صلى الله عليه وسلم على يده الثوب " . ثم رأيت في " المستدرك " (2 / 486) من طريق إسماعيل بن أبي أويس حدثني أخي عن سليمان بن بلال عن ابن عجلان عن أبيه عن	

فاطمة بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس . " أن أبا حذيفة بن عتبة رضي الله عنه أتى بها و بهند بنت عتبة رسول الله صلى الله عليه وسلم تبايعه , فقالت : أخذ علينا , فشرط علينا , قالت : قلت له : يا ابن عم هل علمت في قومك من هذه العاهات أو الهنات شيئا ؟ قال أبو حذيفة : إيها فبايعنه , فإن بهذا يبايع , و هكذا يشترط . فقالت : هند : لا أبايعك على السرقة إني أسرق من مال زوجي فكف النبي صلى الله عليه وسلم يده و كفت يدها حتى أرسل إلى أبي سفيان , فتحلل لها منه , فقال أبو سفيان : أما الرطب فنعم و أما اليابس فلا و لا نعمة ! قالت : فبايعناه ثم قالت فاطمة : ما كانت قبة أبغض إلي من قبتك و لا أحب أن يبيحها الله و ما فيها و و الله ما من قبة أحب إلي أن يعمرها الله يبارك و فيها من قبتك , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم . و أيضا و الله لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده و والده " . قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : و إسناده حسن و في محمد بن عجلان و إسماعيل بن أبي أويس كلام لا يضر إن شاء الله تعالى . و هذا الحديث يؤيد أن المبايعة كانت تقع بينه صلى الله عليه وسلم و بين النساء بمد الأيدي كما تقدم عن الحافظ لا بالمصافحة , إذ لو وقعت لذكرها الراوي كما هو ظاهر . فلا اختلاف بينه أيضا و بين حديث الباب و الحديث الآتي .	
" كان لا يصافح النساء في البيعة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 56 : أخرجه الإمام أحمد (2 / 213) حدثنا عتاب بن	530

	زياد أنبأنا عبد الله أنبأنا أسامة بن زيد حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن # عبد الله بن عمرو # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان .... قلت : و هذا إسناد حسن على ما تقرر عند العلماء من الاحتجاج بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كأحمد و الحميدي و البخاري و الترمذي و غيرهم و من دونه ثقات . و عبد الله هو ابن المبارك .
531	" قال الله عز وجل : يؤذيني ابن آدم يقول : يا خيبة الدهر (و في رواية : يسب الدهر) فلا يقولن أحدكم : يا خيبة الدهر , فإني أنا الدهر : أقلب ليله و نهاره فإذا شئت قبضتهما " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 57 : أخرجه البخاري (3 / 330 , 4 / 478) و مسلم (7 / 45) و السياق له و أبو داود (5274) و أحمد (2 / 138 , 272 , 275) من طرق عن الزهري عن ابن المسيب عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . و استدركه الحاكم (2 / 453) من هذا الوجه و اللفظ و قال : " صحيح على شرطهما و لم يخرجاه هكذا " . و وافقه الذهبي , فوهما في الاستدراك على مسلم و قد أخرجه كما ترى و اغتر به المنذري فأورده في " الترغيب " بهذا اللفظ و قال (3 / 290) : " رواه أبو داود و الحاكم و قال : صحيح على شرط مسلم " . و في هذا الكلام على قلته ثلاث مؤاخذات : الأولى : لم يعزه لمسلم و هو عنده بهذا التمام كما رأيت . الثانية : عزاه لأبي داود و هو عنده مختصر ليس فيه " يقول يا خيبة الدهر " و إنما عنده الرواية الأخرى و هي رواية للشيخين

	و كذا ليس عنده " فلا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر " . الثالثة : أنه قال : إن الحاكم صححه على شرط مسلم و الواقع أنه إنما صححه على شرط الشيخين . و هو الصواب الموافق لحال الإسناد . معنى الحديث : قال المنذري : " و معنى الحديث أن العرب كانت إذا نزلت بأحدهم نازلة و أصابته مصيبة أو مكروه يسب الدهر اعتقادا منهم أن الذي أصابه فعل الدهر كما كانت العرب تستمطر بالأنواء و تقول : مطرنا بنوء كذا اعتقادا أن ذلك فعل الأنواء , فكان هذا كاللاعن للفاعل و لا فاعل لكل شيء إلا الله تعالى خالق كل شيء و فاعله فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك . و كان (محمد) ابن داود ينكر رواية أهل الحديث " و أنا الدهر " بضم الراء و يقول : لو كان كذلك كان الدهر اسما من أسماء الله عز وجل و كان يرويه " و أنا الدهر أقلب الليل و النهار " , بفتح راء الدهر على النظر في معناه : أنا طول الدهر و الزمان أقلب الليل و النهار . و رجح هذا بعضهم و رواية من قال : " فإن الله هو الدهر " يرد هذا . و الجمهور على ضم الراء . و الله أعلم " . و للحديث طريق أخرى بلفظ آخر و هو : " لا تسبوا الدهر , فإن الله عز وجل قال : أنا الدهر الأيام و الليالي لي أجددها و أبليها و آتي بملوك بعد ملوك " .
532	" لا تسبوا الدهر , فإن الله عز وجل قال : أنا الدهر : الأيام و الليالي لي أجددها و أبليها و آتي بملوك بعد ملوك " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 58 : أخرجه الإمام أحمد (2 / 496) : حدثنا ابن نمير

	حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن ذكوان عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . قلت : و هذا إسناد جيد و هو على شرط مسلم و في هشام ابن سعد كلام لا يضر . و الحديث عزاه المنذري (3 / 290) للبيهقي وحده فقصر ! و قال الهيثمي في " المجمع " (8 / 71) : " رواه أحمد و رجاله رجال الصحيح " .
533	" لما عرج بي ربي عز وجل مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم و صدورهم فقلت : من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس و يقعون في أعراضهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 59 : أخرجه الإمام أحمد (3 / 224) : حدثنا أبو المغيرة حدثنا صفوان حدثني راشد بن سعد و عبد الرحمن بن جبير عن # أنس بن مالك # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذكره . و أخرجه أبو داود (4878) : حدثنا ابن المصفى حدثنا بقية و أبو المغيرة قالا : حدثنا صفوان به . قال أبو داود حدثناه يحيى بن عثمان عن بقية ليس فيه أنس . حدثنا عيسى بن أبي عيسى السليحيني عن أبي المغيرة كما قال ابن المصفى . قلت : و الموصول من طريق بقية هو الصواب لأنه رواية الأكثر عنه و لأنه الموافق لرواية أبي المغيرة و هو أوثق منه و اسمه عبد القدوس ابن الحجاج الخولاني الحمصي ثقة من رجال الشيخين و من فوقه ثقات من رجال مسلم خلا راشد بن سعد و مع كونه ليس من رجال مسلم - على ثقته - فهو متابع فالسند من طريق عبد الرحمن بن جبير - و هو ابن نفير - صحيح على شرط مسلم .

	و الداعي إلى تحرير هذا أنني رأيت المنذري قال في تخريجه للحديث من كتابه " الترغيب " (3 / 300) : " رواه أبو داود و ذكر أن بعضهم رواه مرسلا " . فخشيت أن يتوهم من لا علم عنده بإسناد هذا الحديث , أن رواية البعض إياه مرسلا مما يعل به الحديث , فأحببت الكشف عن أن هذا البعض إنما هو بقية و أنه لم يتفق الرواة عنه على روايته مرسلا بل الأكثر عنه على وصله و أنه هو الصواب لموافقته لرواية أبي المغيرة التي لم يختلف عليه فيها . و الله الموفق . ثم الحديث أخرجه ابن أبي الدنيا في " الصمت " (4 / 34 / 1) : حدثنا حسين بن مهدي حدثنا عبد القدوس أبو المغيرة به .
534	" أكثر خطايا ابن آدم في لسانه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 60 : أخرجه الطبراني (3 / 78 / 1 - 2) و أبو الشيخ في " أحاديثه " (10 / 2) و ابن عساكر (15 / 389 / 1) من طريق أبي بكر النهشلي عن الأعمش عن شقيق قال : " لبى # عبد الله # رضي الله عنه على الصفا , ثم قال : يا لسان قل خيرا تغنم اسكت تسلم من قبل أن تندم قالوا : يا أبا عبد الرحمن هذا شيء أنت تقوله أم سمعته ؟ قال : لا بل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " . فذكره . قلت : و هذا إسناد جيد و هو على شرط مسلم . و قال المنذري في " الترغيب " (4 / 8) : " رواه الطبراني و رواته رواة الصحيح و أبو الشيخ في " الثواب " و البيهقي بإسناد حسن " .
535	" ليس شيء من الجسد إلا يشكو إلى الله اللسان على حدته " .

	قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 61 : أخرجه أبو يعلى في " مسنده " (1 / 4) و ابن السني في " عمل اليوم و الليلة " (7) و ابن أبي الدنيا في " الورع " (ق 165 / 2) و أبو بكر ابن النقور في الجزء الأول من " الفوائد الحسان " (133 / 1) و أبو نعيم في " الرواة عن سعيد ابن منصور " (209 / 1 - 2) و البيهقي في " الشعب " (9 / 65 / 2) عن عبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن أبيه . " أن عمر بن الخطاب اطلع على # أبي بكر # رضي الله عنهما و هو يمد لسانه , فقال : ما تصنع يا خليفة رسول الله ؟ فقال : هذا أوردني الموارد إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " . فذكره . و قال ابن النقور : " تفرد بهذا الحديث أبو أسامة زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب , مخرج عنه في " الصحيحين " , رواه عن أبيه أبي خالد أسلم و هو من سبي اليمن يقال : كان بجاويا حديثه عند البخاري وحده و اختلف عن زيد فرواه هشام بن سعد و محمد بن عجلان و داود بن قيس و عبد الله بن عمر العمري كرواية عبد العزيز التي رويناها و رواه سفيان الثوري عن زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي بكر و قال فيه : " إن أسلم قال : رأيت أبا بكر " . و قيل : إن هذا و هم من الثوري و رواه سعيد بن الخميس عن زيد عن عمر عن أبي بكر لم يذكر فيه أسلم , و الصحيح من ذلك رواية عبد العزيز بن محمد بن أبي عبيد الدراوردي و من تابعه عن زيد عن أبيه عن عمر عن أبي بكر كما أوردناه . و الله أعلم " . قلت : فالحديث صحيح الإسناد على شرط البخاري , فإن الدراوردي ثقة و إن كان من أفراد مسلم فقد تابعه الجماعة الذين ذكرهم ابن

	النقور , فالحديث عن زيد بن أسلم صحيح مشهور . و قد تابعه أيضا مالك , فأخرجه في " الموطأ " (2 / 988 / 12) عن زيد بن أسلم به دون الحديث المرفوع و الحديث نقل السيوطي في " الجامع الكبير " (2 / 527 / 2 - مصورة المكتب) عن الحافظ ابن كثير أنه قال : " إسناده جيد " .
536	" من صمت نجا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 62 : أخرجه الترمذي (2 / 82) و الدارمي (2 / 299) و أحمد (2 / 159 , 177) و القضاعي في " مسند الشهاب " (ق 26 / 2) من طرق عن ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو المعافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن # عبد الله بن عمرو # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . و قال الترمذي : " حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة " . قلت : يعني أنه حديث ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة الذي عرف به لكن رواه عنه بعض العبادلة الذين حديثهم عنه صحيح عند المحققين من أهل العلم منهم عبد الله بن المبارك فقال في " كتاب الزهد " (ق 172 / 1 كواكب 575 و رقم 5 , 38 - طبع الهند) : أنبأنا عبد الله بن لهيعة به . و منهم عبد الله بن وهب , فرواه في " الجامع " (49) عنه . و أخرجه ابن شاهين في " الترغيب " (ق 107 / 1) من طريق ابن وهب عنه به لكنه قرن معه عمرو بن الحارث و هو ثقة و لعل الطبراني أخرجه من هذه الطريق فقد قال المنذري (4 / 9) : " رواه الترمذي و قال : حديث غريب و الطبراني و رواته ثقات " . و نقل المناوي عن الزين العراقي أنه قال :

	" سند الترمذي ضعيف و هو عند الطبراني بسند جيد " .
537	" يا عائشة إياك و الفحش إياك و الفحش , فإن الفحش لو كان رجلا لكان رجل سوء " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 63 : رواه العقيلي في " الضعفاء " (259) عن عبد الجبار بن الورد قال : سمعت ابن أبي مليكة يقول : قالت # عائشة # : فذكره مرفوعا . و قال : " عبد الجبار قال البخاري : يخالف في بعض حديثه " , و قد روى هذا بغير هذا الإسناد بأصلح من هذا و بألفاظ مختلفة في معنى الفحش " . قلت : و قول البخاري هذا جرح لين لا ينهض عندي لاسقاط حديث عبد الجبار هذا فقد وثقه أحمد و ابن معين و أبو حاتم و أبو داود و غيرهم و قال ابن عدي : " لا بأس به يكتب حديثه " , و قال السلمي عن الدارقطني : " لين " . قلت : فمثله لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن و بقية رجال الإسناد ثقات فالحديث عندي ثابت حسن على أقل الدرجات .
538	" ما من آدمي إلا في رأسه حكمة بيد ملك , فإذا تواضع قيل للملك : ارفع حكمته و إذا تكبر قيل للملك : ضع حكمته " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 64 : أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 182 / 1) من طريق سلام أبي المنذر عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن # ابن عباس # عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات غير علي بن زيد و

هو ابن جدعان و فيه ضعف من قبل حفظه و بعضهم يجود حديثه أو يحسنه . فقد أخرج له الحاكم (2 / 591) حديثا آخر بهذا السند ساكتا عليه , و قال الذهبي : " إسناده جيد " ! و قال الهيثمي في " المجمع " (8 / 82) و قد ذكره عن ابن عباس : " رواه الطبراني و إسناده حسن " . و قال المنذري في " الترغيب " (4 / 16) : " رواه الطبراني و البزار بنحوه من حديث أبي هريرة و إسنادهما حسن " ! كذا قال و فيه نظر يعرف بعضه مما سبق و حديث ابن عباس خير إسنادا من حديث أبي هريرة فإن مدارهما على ابن جدعان غير أن الأول يرويه عنه سلام أبو المنذر و أما الآخر فرواه المنهال بن خليفة عنه عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعا به . أخرجه العقيلي في " الضعفاء " (427) و ابن عدي في " الكامل " (322 / 2) و الضياء في " المنتقى " من مسموعاته بمرو " (ق 142 / 1) و قال العقيلي : " منهال بن خليفة قال يحيى : ضعيف و قال البخاري : " فيه نظر " و لا يتابع عليه إلا من طريق تقاربه و إنما يروى هذا مرسلا " . قلت : و كأنه يشير إلى الطريق الأولى و هي خير من هذه كما ترى , فإن سلاما موثق عند جماعة و هو حسن الحديث بخلاف المنهال , فإن الجمهور على تضعيفه بل البخاري ضعفه جدا بقوله المتقدم . و أما المرسل الذي أشار إليه , فلم أقف عليه و إنما وجدت له شاهدا موصولا من حديث أنس و له عنه طريقان : الأول : عن علي بن الحسن الشامي عن خليد بن دعلج عن قتادة عن أنس مرفوعا . أخرجه ابن عساكر في " مدح التواضع " (ق 89 / 1 / 2) و قال : هذا حديث حسن غريب تفرد به علي بن الحسن عن خليد بن دعلج و قد روى عن	

أنس من وجه آخر " .
قلت : أنى له الحسن و علي بن الحسن هذا متهم , قال ابن حبان : " لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب " و قال ابن عدي بعد أن أورد له عدة أحاديث : " كلها ليست محفوظة و هي بواطيل هي و جميع حديثه هو ضعيف جدا " . و قال الدارقطني : " يكذب يروي عن الثقات بواطيل " و قال الحاكم : " روى أحاديث موضوعة " .
قلت : فمثله لا يستشهد بحديثه فضلا عن أن يحتج به أو يحسن حديثه .
ثم ساق ابن عساكر من الوجه الآخر و هو من طريق الزبير بن بكار : حدثنا أبو ضمرة - يعني أنس بن عياض الليثي حدثنا عبيد الله بن عمر عن واقد بن سلامة عن الرقاشي يزيد عن أنس مرفوعا نحوه . و أخرجه الدامغاني الفقيه في " الأحاديث و الأخبار " (1 / 111 / 2) من طريق أخرى عن أبي ضمرة به .
قلت : و هذا إسناد ضعيف , يزيد و هو ابن أبان ضعيف و واقد ابن سلامة أورده البخاري و العقيلي و ابن الجارود في " الضعفاء " و قال أبو محمد بن أبي حاتم عن أبيه (4 / 2 / 50) : " هو يروي عن الرقاشي فما يقال فيه ؟ ! قال أبو محمد : يعني أن الرقاشي ليس بقوي , فما وجد في حديثه من الإنكار يحتمل أن يكون من يزيد الرقاشي " .
قلت : هو رجل صالح متعبد و قد بين الساجي سبب تضعيفه فقال : كان يهم و لا يحفظ و يحمل حديثه لصدقه و صلاحه . و قال ابن عدي له : أحاديث صالحة عن أنس و غيره و أرجو أنه لا بأس به لرواية الثقات عنه .
قلت : فمثله قد يستشهد به , فإذا انضم إليه المرسل الذي أشار إليه العقيلي صلحا للاستشهاد بهما و بذلك يرتقي الحديث إلى درجة الحسن إن شاء الله تعالى .

539	" إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة أن يقال له : ألم أصح لك جسمك و أروك من الماء البارد ؟ " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 67 : أخرجه الترمذي (2 / 240) و ابن حبان (2585) و الحاكم (4 / 138) و في " علوم الحديث " (187) و عبد الله بن أحمد في " زوائد الزهد " (ص 31) و ابن معين في " التاريخ و العلل " (4 / 2) و الخرائطي في " فضيلة الشكر " (ق 132 / 2) و تمام في " الفوائد " (36 / 1) و ابن بشران في " الأمالي " (18 / 5 / 1) و ابن شاذان الأزجي في " الفوائد " (2 / 102 / 1) و الرامهرمزي في " الفاصل " (ص 137) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (2 / 20 / 1 , 8 / 203 / 1) و الضياء في " المنتقى من مسموعاته " (ق 59 / 1) و كذا أبو القاسم بن أبي القعنب في " حديث القاسم بن الأشيب " (ق 7 / 2) كلهم من طريق عبد الله بن العلاء بن زبر قال : سمعت الضحاك بن عرزب يحدث عن # أبي هريرة # مرفوعا به . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . و أما الترمذي فقال : " حديث غريب . و الضحاك هو ابن عبد الرحمن بن عرزب و يقال ابن عرزم أصح " . و لا أدري لماذا استغربه الترمذي و استغرابه يعني التضعيف غالبا مع أن رجاله كلهم ثقات , فالسند صحيح كما قال الذهبي تبعا للحاكم .
540	" إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها , يزل بها في النار أبعد ما بين المشرق و المغرب " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 67 :

أخرجه أحمد (2 / 378 - 379) : حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بكر بن مضر عن يزيد
ابن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # أنه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره .
قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين و قد أخرجه مسلم في " صحيحه " (8 / 223 - 224) بهذا الإسناد إلا أنه قال : " عيسى ابن طلحة " مكان " أبي سلمة " .
و لعله أصح فقد تابعه ابن أبي حازم عن يزيد عنه به . أخرجه البخاري (4 / 255)
و الزيادة له و تابعه أيضا الدراوردي عنه به أخرجه مسلم و تابعه محمد بن إسحاق
: حدثني محمد ابن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن أبي سلمة به . و لفظه :
" إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا يهوي بها سبعين خريفا في النار " .
أخرجه أحمد (2 / 236) و الترمذي (2 / 51) و قال : " حديث حسن غريب من هذا الوجه " . و له شاهد من طريق أخرى أخرجه أحمد (2 / 355 / 533) من طريق جرير بن حازم قال : سمعت الحسن يحدث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
" إن الرجل ليتكلم بالكلمة و ما يرى أنها تبلغ حيث بلغت يهوي بها في النار سبعين خريفا " . و هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن الحسن مدلس و قد قيل : إنه لم يسمع من أبي هريرة . و أخرجه أحمد أيضا (2 / 402) من طريق الزبير بن سعيد قال : و حدث صفوان بن سليم أيضا عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره بنحوه إلا أنه قال : " .... بالكلمة يضحك بها جلساءه يهوي بها من أبعد من الثريا " . و الزبير هذا لين الحديث كما في " التقريب " . و للحديث طريق

أخرى عن أبي هريرة و في أوله زيادة إلا أن في سندها ضعفا . و الصواب فيها الوقف كما حققته في الكتاب الآخر (1299) .	
" قال الله عز وجل : الكبرياء ردائي و العزة إزاري , فمن نازعني واحدا منهما ألقيه في النار " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 69 : أخرجه أحمد (2 / 248) : حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن الأغر عن # أبي هريرة # - قال سفيان أول مرة : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم أعاده فقال : الأغر عن أبي هريرة - قال ... فذكره . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح و سفيان هو ابن عيينة و هو و إن كان سمع من عطاء بعد اختلاطه , فقد تابعه سفيان الثوري و قد سمع منه قبل الاختلاط فقال أحمد أيضا (2 / 376) : حدثنا عبد الرزاق : أنبأنا سفيان عن عطاء بن السائب به . إلا أنه قال : " و العظمة " بدل " و العزة " . و كذلك أخرجه أبو داود (4090) و ابن ماجه (4174) و أحمد أيضا (2 / 414 , 427 , 442) و الضياء في " المختارة " (61 / 246 / 1) من طرق أخرى عن عطاء به . و أخرجه ابن حبان في " صحيحه " (49 - موارد) و ابن ماجه أيضا (4175) و الواحدي في " تفسيره " (4 / 61 / 2) من طريقين آخرين عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعا به . فهذا إسناد آخر لعطاء و لعله من تخاليطه . و يرجح اللفظ الأول أمران : الأول : أن أبا إسحاق - و هو السبيعي - رواه عن أبي مسلم الأغر حدثه عن أبي سعيد الخدري و أبي هريرة	541

قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " العز إزاره و الكبرياء رداؤه فمن نازعني بشيء منهما عذبته " . أخرجه مسلم في " صحيحه " (8 / 35 - 36) و البخاري في " الأدب المفرد " (552) و اللفظ له . و الآخر : قوله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر : " فإن رداءه الكبرياء و إزاره العزة ... " . أخرجه أحمد و غيره في حديث لفضالة بن عبيد , و هو الآتي بعد هذا . (تنبيه) أورد المنذري هذا الحديث في " الترغيب " (4 / 16) من رواية مسلم عن أبي سعيد و أبي هريرة بلفظ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول الله عز وجل : العز إزاري و الكبرياء ردائي ... و هذا مخالف لما في " مسلم " و كذا البخاري كما ترى , ثم قال : " و رواه البرقاني في " مستخرجه " من الطريق الذي أخرجه مسلم و لفظه ... فذكره باللفظ الذي عزاه لمسلم إلا أن تمامه بلفظ البخاري , و لفظ مسلم مختصر : " فمن ينازعني عذبته " . و بلفظ البرقاني أورده السيوطي في " الجامع الصغير " و عزاه لسمويه . و للحديث طريق أخرى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكيه عن ربه عز وجل قال : " الكبرياء ردائي , فمن نازعني ردائي قصمته " . أخرجه الحاكم (1 / 61) من طريق سهل بن بكار حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عنه و قال : " صحيح على شرط مسلم " , و وافقه الذهبي , و هو كما قالا .	
" ثلاثة لا تسأل عنهم : رجل فارق الجماعة و عصى إمامه و مات عاصيا , و أمة أو عبد أبق فمات , و امرأة غاب عنها زوجها قد كفاها مؤنة الدنيا فتبرجت بعده , فلا تسأل عنهم . و ثلاثة لا تسأل عنهم : رجل نازع الله عز وجل رداءه , فإن رداءه	542

	الكبرياء و إزاره العزة , و رجل شك في أمر الله و القنوط من رحمة الله " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 71 : أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (590) و ابن حبان (50) و الحاكم (1 / 119) - دون الشطر الثاني - و أحمد (6 / 19) و ابن أبي عاصم في " السنة " (رقم 89) و ابن عساكر في " مدح التواضع و ذم الكبر " (5 / 88 / 1) من طريق حيوة بن شريح : حدثني أبو هاني أن أبا علي عمرو بن مالك الجنبي حدثه عن # فضالة ابن عبيد # مرفوعا به . و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين , فقد احتجا بجميع رواته و لم يخرجاه و لا أعرف له علة " , و وافقه الذهبي ! قلت : و قد وهما في بعض ما قالا , فإن أبا علي الجنبي لم يخرج له الشيخان في " صحيحيهما " و أبو هاني و اسمه حميد بن هاني لم يخرج له البخاري . و قال ابن عساكر : " حديث حسن غريب تفرد به أبو هاني و رجال إسناده ثقات " .
543	" من تعظم في نفسه أو اختال في مشيته لقي الله عز وجل و هو عليه غضبان " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 72 : أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (549) و الحاكم (1 / 60) و أحمد (2 / 118) من طرق عن يونس بن القاسم أبي عمر اليمامي قال : حدثنا عكرمة بن خالد قال : سمعت # ابن عمر # عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " . و وقع في " التلخيص " : " على شرط مسلم " و كذا نقل المنذري في " الترغيب " (

	4 / 20) عن الحاكم و كل ذلك وهم فإنه على شرط البخاري فقط لأن يونس بن القاسم لم يخرج له مسلم . و الحديث قال المنذري : " رواه الطبراني في " الكبير " و رواته محتج بهم في (الصحيح) " .
544	" آكل كما يأكل العبد و أجلس كما يجلس العبد " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 72 : رواه البغوي في " شرح السنة " (3 / 187 / 2) من طريق أبي الشيخ عن عبيد الله ابن الوليد عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن # عائشة # قالت : قلت : يا رسول الله كل جعلني الله فداك متكئا فإنه أهون عليك , فأحنى رأسه حتى كاد أن تصيب جبهته الأرض و قال : بل آكل ... قلت : و هذا إسناد ضعيف عبيد الله بن الوليد و هو الوصافي قال الحافظ في " التقريب " : " ضعيف لكنه قد توبع , فأخرجه ابن سعد (1 / 1 / 281) من طريق أبي معشر عن سعيد المقبري عنها مرفوعا به في حديث خرجته في " الضعيفة " (2045) . و أبو معشر اسمه نجيح و هو ضعيف أيضا . و الحديث قال الهيثمي (9 / 19) : " رواه أبو يعلى و إسناده حسن " . و له شاهد معضل أخرجه ابن سعد (1 / 371) عن يحيى بن أبي كثير مرفوعا به . و رجاله ثقات . و رواه البيهقي أيضا كما في " الفيض " للمناوي و قال : " و رواه هناد عن عمرو بن مرة ... و لتعدد هذه الطرق رمز المؤلف لحسنه " . قلت : بل هو صحيح . فإن له شاهدا مرسلا صحيحا أخرجه أحمد في " الزهد " (ص 5 - 6) من طريق جرير بن حازم قال : سمعت الحسن يقول : " كان رسول الله صلى

	الله عليه وسلم إذا أتي بطعام أمر به فألقي على الأرض و قال " فذكره ... و إسناده مرسل صحيح . و أخرج الطرف الأول منه المروزي في " زوائد الزهد " (995) من طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن به . و أخرجه أحمد أيضا (ص 5) من طريق عبدة بن أيمن عن عطاء بن أبي رباح به نحوه مرسلا . و رجاله ثقات غير عبدة بن أيمن فلم أعرفه . و أخرجه البزار و من طريقه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 273) من حديث عبد الله بن عمر مرفوعا به , دون الشطر الثاني .
545	" رخص النبي صلى الله عليه وسلم من الكذب في ثلاث : في الحرب و في الإصلاح بين الناس و قول الرجل لامرأته . (و في رواية) : و حديث الرجل امرأته و حديث المرأة زوجها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 74 : أخرجه الإمام أحمد (6 / 404) : حدثنا حجاج قال : حدثنا ابن جريج عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أمه # أم كلثوم بنت عقبة # أنها قالت : فذكره . قلت : و هذا إسناد على شرط الشيخين و لم يخرجاه من هذا الوجه و إنما من وجه آخر عن الزهري كما يأتي . ثم قال الإمام أحمد : حدثنا يونس بن محمد قال : حدثنا ليث يعني بن سعد عن يزيد يعني بن الهاد عن عبد الوهاب عن ابن شهاب به . و أخرجه أبو داود (2 / 304) و الطبراني في " الصغير " (ص 37) من طريقين آخرين عن ابن الهاد به . و هذا سند صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهاب و هو ابن أبي بكر : رفيع المدني وكيل الزهري . قال أبو حاتم : ثقة صحيح الحديث ما به بأس من قدماء أصحاب الزهري . و قال النسائي

: ثقة . و قد توبع , فقال أحمد :
حدثنا يعقوب قال : حدثنا أبي عن صالح بن
كيسان قال : حدثنا محمد بن مسلم بن
عبيد الله بن شهاب به بلفظ : أنها سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول :
" ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس , فينمي
خيرا أو يقول خيرا . و قالت : لم
أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس إلا في
ثلاث ... " فذكره بالرواية الثانية .
و كذا أخرجه مسلم (8 / 28) عن يعقوب بن
إبراهيم بن سعد به و أخرجه البخاري
(5 / 328 - 329 فتح) من طريق عبد العزيز بن
عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد به
. دون قوله " و قالت : لم أسمعه ... " .
و أخرجه مسلم من طريق يونس عن ابن شهاب
بتمامه إلا أنه جعل هذه الزيادة التي من
قولها من قول ابن شهاب فقال : " قال ابن
شهاب : و لم أسمع يرخص في شيء ... " .
و على هذه الرواية تكون الزيادة غير مرفوعة و
إنما من قول الزهري و لهذا قال
الحافظ في " الفتح " : " و هذه الزيادة مدرجة
بين ذلك مسلم في روايته من طريق
يونس عن الزهري فذكر الحديث , قال : و قال
الزهري . و كذا أخرجها النسائي مفردة
من رواية يونس و قال : يونس أثبت في الزهري
من غيره . و جزم موسى بن هارون
و غيره بإدراجها . و رويناه في " فوائد بن أبي
ميسرة " من طريق عبد الوهاب بن
رفيع عن ابن شهاب . فساقه بسنده مقتصرا
على الزيادة و هو وهم شديد " .
و أقول : لا وهم منه البتة , فإنه ثقة صحيح
الحديث كما تقدم و قد تابعه ثقتان
ابن جريج و صالح بن كيسان و اقتصر الأول
منهما على الزيادة أيضا كما سبق بيانه
فهؤلاء ثلاثة من الثقات الأثبات اتفقوا على رفع
هذه الزيادة , فصلها اثنان
منهما عن أول الحديث و وصلها به الآخر و هو

صالح , فاتفاقهم حجة و ذلك يدل على
أنها مرفوعة ثابتة و أنها ليست مدرجة كما زعم
الحافظ و يتعجب منه كيف خفيت عليه
رواية ابن جريج فلم يذكرها أصلا و كيف اقتصر
في عزوه رواية ابن رفيع على
" فوائد ابن أبي ميسرة " و هي في " السنن " و
" المسند " ؟ !
و يشهد لها ما أخرجه الحميدي في " مسنده " (
329) حدثنا سفيان قال حدثني صفوان
ابن سليم عن عطاء بن يسار قال : " جاء رجل
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال :
يا رسول الله : هل علي جناح أن أكذب على أهلي
؟ قال : لا , فلا يحب الله الكذب
قال : يا رسول الله استصلحها و أستطيب
نفسها ! قال : لا جناح عليك " .
قلت : و هذا إسناد صحيح و لكنه مرسل و ليس
هو على شرط " مسنده " و قد أورده في
" أحاديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضي
الله عنها " منه و كأنه أشار بذلك
إلى أن الحديث و إن كان وقع له هكذا مرسلا ,
فهو يرجح إلى أنه من مسندها و لذلك
أورده فيه . و الله أعلم .
و يشهد لها أيضا حديث شهر بن حوشب عن
أسماء بنت يزيد عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال : " لا يصلح الكذب إلا في ثلاث : كذب
الرجل مع امرأته لترضى عنه
أو كذب في الحرب , فإن الحرب خدعة أو كذب
في إصلاح بين الناس " . أخرجه أحمد
(6 / 459 , 461) و الترمذي (3 / 127 - تحفة
) و قال : " حديث حسن " .
فقه الحديث :
بعد أن فرغنا من تحقيق القول في صحة الحديث
و دفع إعلاله بالإدراج أنقل إلى
القارىء الكريم ما ذكره النووي رحمه الله في
شرح الحديث : " قال القاضي لا خلاف
في جواز الكذب في هذه الصور و اختلفوا في
المراد بالكذب المباح فيها ما هو ؟

فقالت طائفة : هو على إطلاقه و أجازوا قول ما لم يكن في هذه المواضيع للمصلحة
و قالوا : الكذب المذموم ما فيه مضرة و احتجوا بقول إبراهيم صلى الله عليه
وسلم : *(بل فعله كبيرهم)* و *(إني سقيم)* و قوله " إنها أختي " , و قول
منادي يوسف صلى الله عليه وسلم *(أيتها العير إنكم لسارقون)* . قالوا : و لا
خلاف أنه لو قصد ظالم قتل رجل هو عنده مختف وجب عليه الكذب في أنه لا يعلم أين
هو . و قال آخرون منهم الطبري : لا يجوز الكذب في شيء أصلا , قالوا : و ما جاء
من الإباحة في هذا المراد به التورية و استعمال المعاريض لا صريح الكذب مثل أن
يعد زوجته أن يحسن إليها و يكسوها كذا و ينوي : إن قدر الله ذلك .
و حاصله أن يأتي بكلمات محتملة يفهم المخاطب منها ما يطيب قلبه و إذا سعى في
الإصلاح نقل عن هؤلاء إلى هؤلاء كلاما جميلا و من هؤلاء إلى هؤلاء كذلك و ورى ,
و كذا في الحرب بأن يقول لعدوه : مات إمامكم الأعظم و ينوي إمامهم في الأزمان
الماضية أو غدا يأتينا مدد . أي طعام و نحوه , هذا من المعاريض المباحة , فكل
هذا جائز . و تأولوا في قصة إبراهيم و يوسف و ما جاء من هذا على المعاريض .
و الله أعلم " .
قلت : و لا يخفى على البصير أن قول الطائفة الأولى هو الأرجح و الأليق بظواهر
هذه الأحاديث و تأويلها بما تأولته الطائفة الأخرى من حملها على المعاريض مما
لا يخفى بعده , لاسيما في الكذب في الحرب . فإنه أوضح من أن يحتاج إلى التدليل على جوازه
و لذلك قال الحافظ في " الفتح " (6 / 119) : " قال النووي : الظاهر إباحة
حقيقة الكذب في الأمور الثلاثة لكن التعريض أولى . و قال ابن العربي : الكذب في

الحرب من المستثنى الجائز بالنص رفقا بالمسلمين لحاجتهم إليه و ليس للعقل فيه مجال و لو كان تحريم الكذب بالعقل ما انقلب حلالا انتهى . و يقويه ما أخرجه أحمد و ابن حبان من حديث أنس في قصة الحجاج بن علاط الذي أخرجه النسائي و صححه الحاكم في استئذانه النبي صلى الله عليه وسلم أن يقول عنه ما شاء لمصلحته في استخلاص ماله من أهل مكة و إذن النبي صلى الله عليه وسلم و إخباره لأهل مكة أن أهل خيبر هزموا المسلمين و غير ذلك مما هو مشهور فيه " .	
" لا نعلم شيئا خيرا من مائة مثله إلا الرجل المؤمن " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 78 : أخرجه الإمام أحمد (2 / 109) : حدثنا هارون حدثنا ابن وهب حدثني أسامة عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن عبد الله بن دينار عن # عبد الله بن عمر # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و أخرجه الطبراني في " المعجم الصغير " (ص 82) : حدثنا حسنون بن أحمد المصري حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عبد الله بن وهب إلا أنه قال : " ألف " مكان " مائة " و أسقط من الإسناد محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان و قال الطبراني عقبه : " لم يروه عن عبد الله بن دينار إلا أسامة تفرد به ابن وهب و لا يروى إلا بهذا الإسناد " . قلت : و رواية أحمد أصح سندا و متنا لأن شيخ الطبراني حسنون هذا لا أعرفه . و إسناد أحمد حسن رجاله ثقات رجال مسلم غير محمد بن عبد الله بن عمرو و هو سبط الحسن الملقب بـ (الديباج) و هو مختلف فيه , و قال الحافظ في " التقريب " :	546

	" صدوق " . و قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " (1 / 64) : " رواه أحمد و الطبراني في الأوسط و الصغير إلا أن الطبراني قال في الحديث ... من ألف مثله . و مداره على أسامة ابن زيد بن أسلم و هو ضعيف جدا " . كذا قال . و الراجح عندنا أنه ليس ابن زيد بن أسلم و هو العدوي و إنما هو أسامة ابن زيد الليثي و هو من رجال مسلم و أما العدوي فضعيف . و كان من الصعب بل من المستحيل تعيين المراد منهما في هذا الحديث على رواية الطبراني لأن كلا منهما روى عنه عبد الله بن وهب . و لم يذكرا في الرواة عن عبد الله بن دينار و إنما أمكن التعيين برواية أحمد التي فيها أن شيخ أسامة هو " الديباج " و قد ذكر في ترجمته من " التهذيب " أن أسامة بن زيد الليثي هو الذي روى عنه . و بذلك زال إعلال الهيثمي للحديث بابن أسلم . و الله أعلم .
547	" لعن الله العقرب لا تدع مصليا و لا غيره , فاقتلوها في الحل و الحرم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 80 : رواه ابن ماجه (1246) و ابن عدي (68 / 1) عن الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن # عائشة # قالت : لدغ النبي صلى الله عليه وسلم عقرب و هو يصلي فقال : فذكره . و قال ابن عدي : " لا أعرفه إلا من حديث الحكم عن قتادة , قال ابن معين ضعيف " . قلت : لكن لم ينفرد به الحكم فقد رواه ابن خزيمة في " صحيحه " عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة به . و للحديث شاهد قوي من حديث علي رضي الله عنه , و فيه بيان سبب وروده و هو : " لعن الله العقرب لا تدع مصليا و لا غيره . ثم

	دعا بماء و ملح و جعل يمسح عليها و يقرأ بـ *(قل يا أيها الكافرون)* و *(قل أعوذ برب الفلق)* و *(قل أعوذ برب الناس)* " .
548	" لعن الله العقرب لا تدع مصليا و لا غيره . ثم دعا بماء و ملح و جعل يمسح عليها و يقرأ بـ *(قل يا أيها الكافرون)* و *(قل أعوذ برب الفلق)* و *(قل أعوذ برب الناس)* " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 80 : أخرجه الطبراني في " المعجم الصغير " (ص 117) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 223) و أبو محمد الخلال في " فضائل قل هو الله أحد " (ق 202 / 1) من طرق عن محمد بن فضيل عن مطرف عن المنهال بن عمرو عن محمد بن الحنفية عن # على # قال : " لدغت النبي صلى الله عليه وسلم عقرب و هو يصلي , فلما فرغ قال ..." . فذكره و قال الطبراني : " لم يروه عن مطرف إلا ابن فضيل " . قلت : و هو ثقة من رجال الشيخين و كذا من فوقه إلا أن المنهال لم يخرج له مسلم . و أخرجه ابن أبي شيبة في " المصنف " (12 / 152 / 2) : أنبأنا عبد الرحيم بن سليمان عن مطرف به إلا أنه لم يذكر عليا في إسناده و لا يضر الموصول لما تقرر أن زيادة الثقة مقبولة , لاسيما و للحديث شاهد من حديث عبد الله بن مسعود نحوه و فيه : " ثم أمر بملح فألقي في ماء فجعل يده فيه , فجعل يقلبها حيث لدغته و يقرأ ... " . و لكنه لم يذكر *(قل يا أيها الكافرون)* . أخرجه ابن عدي في " الكامل " (ق 83 / 1) بسند ضعيف .

549	" ألا أخبركم بالمؤمن ؟ من أمنه الناس على أموالهم و أنفسهم و المسلم من سلم الناس من لسانه و يده و المجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله و المهاجر من هجر الخطايا و الذنوب " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 81 : أخرجه الإمام أحمد (6 / 21) : حدثنا علي بن إسحاق قال : حدثنا عبد الله قال : أنبأنا ليث قال : أخبرني أبو هانىء الخولاني عن عمرو بن مالك الجنبي قال : حدثني # فضالة بن عبيد # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات , ثم أخرجه (6 / 22) عن رشدين بن سعد عن حميد أبي هانىء الخولاني به . و أخرج ابن ماجه (3934) من طريق عبد الله بن وهب عن أبي هانىء به القضية الأولى و الأخيرة . و أخرجه ابن حبان (25) من طريق أخرى عن الليث بن سعد به و أخرجه الحاكم (1 / 10 - 11) من طريقين آخرين عن الليث به و أخرجا له شاهدا من حديث أنس مرفوعا نحوه إلا أنه لم يذكر القضية الثالثة و قال في الأولى : و الذي نفسي بيده لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه . أخرجه ابن حبان (26) و الحاكم (1 / 11) من طريق حماد بن سلمة عن يونس بن عبيد و حميد عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و قال الحاكم : " على شرط مسلم " . و أقره الذهبي , و هو كما قالا . و هو عند مسلم في " صحيحه " (1 / 49) من حديث أبي هريرة مرفوعا به دون قوله " و الذي نفسي بيده " و لذلك خرجته . و علقه البخاري (4 / 118) عنه و لكنه لم

يسق لفظه و وصله من حديث أبي شريح مرفوعا بلفظ : " و الله لا يؤمن و الله لا يؤمن و الله لا يؤمن قيل : و من يا رسول الله ؟ قال : الذي لا يأمن جاره بوائقه " .	
" إذا سرتك حسنتك و ساءتك سيئتك , فأنت مؤمن " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 83 : أخرجه أحمد (5 / 251 , 252 , 256) و ابن حبان (103) و الحاكم (1 / 14) من طريق هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده ممطور عن # أبي أمامة # قال : " قال رجل : يا رسول الله ما الإيمان ؟ قال : فذكره . قال : يا رسول الله فما الإثم ؟ قال : إذا حاك في صدرك شيء فدعه " . و قال الحاكم و وافقه الذهبي : " صحيح متصل على شرط الشيخين " . و أقول : إنما هو على شرط مسلم وحده , فإن زيد بن سلام وجده ممطورا لم يخرج لهما البخاري في " صحيحه " , و إنما في " الأدب المفرد " .	550
" أفضل الساعات جوف الليل الآخر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 83 : أخرجه أحمد (5 / 385) عن محمد بن ذكوان عن شهر بن حوشب عن # عمرو بن عبسة # قال : " أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله من تبعك على هذا الأمر ؟ قال : حر و عبد , قلت : ما الإسلام ؟ قال : طيب الكلام و إطعام الطعام , قلت : ما الإيمان ؟ قال : الصبر و السماحة , قال : قلت : أي الإسلام أفضل ؟ قال : من سلم المسلمون من لسانه و يده , قال : قلت : أي الإيمان أفضل ؟	551

قال : خلق حسن , قال : قلت : أي الصلاة أفضل , قال : طول القنوت , قال : قلت : أي الهجرة أفضل ؟ قال : أن تهجر ما كره ربك عز وجل , قال : قلت : أي الجهاد أفضل ؟ قال : من عقر جواده و اهريق دمه , قال : قلت : أي الساعات أفضل , قال : جوف الليل الآخر ..." . قلت : و هذا إسناد ضعيف محمد بن ذكوان و هو الطاحي و شهر ضعيفان لكن الحديث ثبت غالبه من طرق أخرى . أولا : الفقرة الأخيرة منه أخرجها أحمد (5 / 187) من طريق أبي بكر بن عبد الله عن حبيب بن عبيد عن عمرو بن عبسة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه . و رجاله ثقات غير أبي بكر و هو ابن أبي مريم فإنه سيء الحفظ . و أخرج هو (5 / 111 - 113 - 114) و ابن ماجه (1364) من طريق يزيد بن طلق عن عبد الرحمن البيلماني , عن عمرو بن عبسة قال : " أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت : يا رسول الله من أسلم ؟ قال : حر و عبد . قال : فقلت : و هل من ساعة أقرب إلى الله تعالى من أخرى ؟ قال : جوف الليل الآخر " و قال ابن ماجه " الليل الأوسط " و هو شاذ . قلت : و ابن البيلماني ضعيف و ابن طلق مجهول . لكن لهذه الفقرة طريق أخرى صحيحة عن عمرو بن عبسة تجد الكلام عليها في " صحيح أبي داود " (1198) . ثانيا : فقرة " أي الجهاد أفضل ؟ " , فقد أخرج أحمد (4 / 114) من طريق أبي قلابة عن عمرو بن عبسة قال : قال رجل يا رسول الله ما الإسلام ؟ قال : أن يسلم قلبك لله عز وجل و أن يسلم المسلمون من لسانك و يدك قال : فأي الإسلام أفضل ؟ قال : الإيمان قال : و ما الإيمان ؟ قال : تؤمن بالله و ملائكته و كتبه و رسله	

	و البعث بعد الموت قال : فأي الإيمان أفضل ؟ قال الهجرة قال : فما الهجرة ؟ قال : أن تهجر السوء . قال : فأي الهجرة أفضل ؟ قال : الجهاد . قال : و ما الجهاد ؟ قال : أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم . قال : فأي الجهاد أفضل ؟ قال : من عقر جواده و اهريق دمه . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثم عملان هما أفضل الأعمال إلا من عمل بمثلهما حجة مبرورة أو عمرة . قلت : و رجال إسناده ثقات رجال الشيخين , فهو صحيح إن كان أبو قلابة - و اسمه عبد الله بن زيد - سمعه من عمرو فإنه مدلس و على كل حال فهذه الفقرة ثابتة بمجموع الطريقين و الله أعلم . ثالثا : فقرة " أي الهجرة أفضل ؟ " . قد جاءت في الطريق الآنفة الذكر , فهي حسنة أيضا . رابعا : فقرة أي الصلاة أفضل . هذه صحيحة لأن لها شواهد منها عند مسلم و غيره من حديث جابر " أفضل الصلاة طول القنوت " . خامسا : فقرة " الصبر و السماحة " . لها شاهد من حديث جابر و له عنه طريقان . الأولى : عن الحسن عنه أنه قال : " قيل يا رسول الله أي الإيمان أفضل ؟ قال : الصبر و السماحة " . أخرجه ابن أبي شيبة في " المصنف " (ق 184 / 2) و رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الحسن و هو البصري مدلس و لم يصرح بالسماع . الثانية : عن يوسف بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر . أخرجه ابن أبي الدنيا في " الصبر " (43 / 2) و ابن عدي في " الكامل " من طريق أبي يعلى . قلت : و يوسف هذا ضعيف لكن الحديث قوي بمجموع طرقه الثلاث . سادسا : فقرة " حر و عبد " . أخرجها مسلم في " صحيحه " (2 / 208 - 209) من

طريق أخرى عن عمرو بن عبسة .	
" أفضل الجهاد من عقر جواده و أهريق دمه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 86 : أخرجه أحمد من طريقين عن # عمرو بن عبسة # مرفوعا في أثناء حديث تقدم ذكره و تخريجه في الذي قبله , فهذا القدر منه حسن بمجموع الطريقين .	552
" أفضل الهجرة أن تهجر ما كره ربك عز وجل " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 86 : أخرجه أحمد من طريقين عن # عمرو بن عبسة # مرفوعا في أثناء حديث تقدم ذكره و تخريجه قبل حديث , فهذا القدر منه حسن بمجموع الطريقين أيضا .	553
" الإيمان الصبر و السماحة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 87 : أخرجه أحمد من حديث # أبي أمامة # , و ابن أبي شيبة و ابن أبي الدنيا و غيرهما من طريقين عن # جابر # كما تقدم بيانه قبل حديثين .	554
" أوصيك بتقوى الله , فإنه رأس كل شيء و عليك بالجهاد , فإنه رهبانية الإسلام و عليك بذكر الله و تلاوة القرآن , فإنه روحك في السماء و ذكرك في الأرض " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 87 : أخرجه أحمد (3 / 82) حدثنا حسين حدثنا ابن عياش يعني إسماعيل عن الحجاج بن مروان الكلاعي و عقيل بن مدرك السلمي عن # أبي سعيد الخدري # أن رجلا جاءه فقال : أوصني فقال : سألت عما سألت عنه	555

رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبلك : فذكره .
قلت : و رجاله ثقات غير الحجاج بن مروان الكلاعي قال في " التعجيل " : " ليس بالمشهور " قلت : و هو مقرون بعقيل بن مدرك السلمي و قد روى عنه ثلاثة من الثقات و ذكره ابن حبان في " الثقات " لكن يؤخذ من ترجمته منه (2 / 233) و من " التهذيب " أنه من أتباع التابعين , فقد قال فيه بعد أن ذكر جماعة من التابعين روى عنهم : " و أرسل عن أبي عبد الله الصنابحي " .
و عليه فهو منقطع بينه و بين أبي سعيد و لا أدري إذا كان الأمر كذلك بين قرينه الحجاج الكلاعي و أبي سعيد و قد وجدت للحديث طريقا أخرى أخرجه الطبراني في " المعجم الصغير " (ص 197) و الخطيب (7 / 392) و كذا أبو بكر الشافعي في (الفوائد) (73 / 256 / 1 - 2) و أبو محمد الجوهري في " الفوائد المنتقاة " (4 / 2) و الواحدي في " الوسيط " (1 / 126 / 2) من طريق ليث عن مجاهد عن أبي سعيد بلفظ : " فإنه نور لك في الأرض و ذكر في السماء " .
به نحوه , و قال الطبراني : " لا يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد " .
قلت : و فاته إسناد أحمد و الحديث بمجموع الطريقين عندي حسن .
و قال الهيثمي في " المجمع " (4 / 215) : " رواه أحمد و أبو يعلى ... و رجال أحمد ثقات و في إسناد أبي يعلى ليث بن أبي سليم و هو مدلس " .
قلت : لا أعرف أحدا رماه بالتدليس و إنما هو ضعيف لاختلاطه و كثرة خطئه .
و لبعضه شاهد من حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لكل نبي رهبانية و رهبانية هذه الأمة الجهاد في سبيل الله " .

	أخرجه أحمد (3 / 266) عن زيد العمي عن أبي إياس عنه . قلت : و هذا سند ضعيف من أجل زيد و هو ابن أبي الحواري و هو ضعيف كما في " التقريب " , و قد قال فيه الدارقطني و غيره " صالح " فمثله يستشهد به . ثم وجدت للحديث شاهدا آخر من حديث أبي ذر رضي الله عنه مرفوعا به بلفظ : " فإن ذلك لك نور في السماوات و نور في الأرض " . أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (1 / 82 / 2) عن إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني حدثني أبي عن جدي عن أبي إدريس الخولاني , عن أبي ذر . لكن إبراهيم هذا ضعيف بل اتهمه بعضهم .
556	" إن كنا لنعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس يقول : (رب اغفر لي و تب علي إنك أنت التواب الغفور مائة مرة) " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 89 : أخرجه أحمد (2 / 21) حدثنا ابن نمير عن مالك يعني ابن مغول عن محمد بن سوقة عن نافع عن # ابن عمر # : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين و لكن الرواة اختلفوا على مالك في قوله " الغفور " . فذكر عنه ابن نمير هذا الحرف و تابعه المحاربي عند الترمذي (2 / 254) و خالفه عند ابن السني (364) فقال : " الرحيم " مكان " الغفور " . و كذلك قال أبو أسامة عن مالك عند أبي داود (1516) و ابن ماجه (3814) و قرن هذا مع أبي أسامة المحاربي , فقد اختلف عليه أيضا في هذا الحرف . و كذلك قال سفيان عن مالك عند ابن حبان (2459) و روايته عند الترمذي أيضا و لكنه لم يسق لفظه و إنما أحال فيه على رواية المحاربي قائلا : " نحوه بمعناه " فلا أدري كيف

وقع هذا الحرف عند الترمذي عن سفيان هل هو " الغفور " أم " الرحيم " . و على كل حال , فهذا اضطراب شديد فيه لم يترجح عندي منه شيء . لأن اللفظ الأول اتفق عليه ابن نمير و المحاربي و اللفظ الآخر اتفق عليه أبو أسامة و سفيان . نعم قد يمكن ترجيح لفظهما على لفظ الأولين لأن أحدهما و هو المحاربي قد اختلف عليه كما سبق فروايته الموافقة لروايتهما مما يرجحها على روايته الأخرى الموافقة لابن نمير وحده ! و لكن سيأتي ما يدعم هذه الرواية و يرجحها رواية و دراية . و قد وجدت للحديث طريقا أخرى كان يمكن الترجيح بها لولا أن الراوي تردد في هذا الحرف نفسه ! فأخرجه أحمد (2 / 67) من طريق زهير حدثنا أبو إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر قال : " كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته استغفر مائة مرة , ثم يقول : اللهم اغفر لي و ارحمني و تب علي إنك أنت التواب الرحيم أو إنك تواب غفور " . قلت : و أبو إسحاق هو السبيعي و هو ثقة و لكنه مدلس و هو إلى ذلك كان اختلط و قد روى عنه زهير و هو ابن معاوية بن حديج بعد اختلاطه . فهو الذي تردد في هذا الحرف و زاد على ذلك أن جعل الاستغفار مطلقا مائة مرة و الاستغفار بهذا الدعاء مرة واحدة ! ! و وجدت للحديث طريقا ثالثا أخرجه أحمد أيضا (2 / 84) عن يونس بن خباب حدثنا أبو الفضل أو بن الفضل عن ابن عمر " أنه كان قاعدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " اللهم اغفر لي و تب علي إنك أنت التواب الغفور " حتى عد العاد بيده مائة مرة " . قلت : و هذا سند ضعيف يونس هذا قال الحافظ " صدوق يخطىء و رمي بالرفض "	

	و " أبو الفضل أو ابن الفضل مجهول " . قلت : و هذا الإسناد و إن كان ضعيفا , فهو شاهد لا بأس به كمرجح لرواية " الغفور " و يؤيده ملاحظة المعنى فإن قوله : " رب اغفر لي " يناسب قوله " الغفور " , أكثر من قوله " الرحيم " هذا ما بدا لي من التحقيق في هذا الحرف و لم أقف على أحد كتب فيه , فإن أصبت , فمن الله و له الحمد و هو وليي و إن كانت الأخرى فأستغفره من ذنبي خطئي و عمدي و كل ذلك عندي . ثم إن الحديث قال الترمذي عقبه : " حديث حسن صحيح غريب " . و عزاه الحاكم (1 / 511) لمسلم فوهم .
557	" أبشر إن الله يقول : هي ناري أسلطها على عبدي المؤمن في الدنيا ليكون حظه من النار في الآخرة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 92 : أخرجه أحمد (2 / 440) و ابن أبي شيبة في " المصنف " (2 / 229 / 2) قالا : حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن إسماعيل بن عبيد الله عن أبي صالح الأشعري عن # أبي هريرة # عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . " أنه عاد مريضا و معه أبو هريرة من وعك كان به فقال (له) رسول الله صلى الله عليه وسلم ... " فذكره . و من طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن ماجه (3470) و الحاكم (1 / 345) و كذا ابن أبي الدنيا في " المرض و الكفارات " (159 / 1 - 2) من طريق أخرى عن أبي أسامة به . و قال : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . و هو كما قالا و رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأشعري هذا قال أبو

	حاتم : لا بأس به . و روى عنه جماعة من الثقات و لذلك جزم الذهبي في " الميزان " بأنه ثقة . و قال الحافظ في " التقريب " : " مقبول " ! و الحديث أخرجه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (19 / 40 / 1) من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن تميم حدثني إسماعيل بن عبيد الله به . إلا أنه زاد فيه فقال : " خرج النبي صلى الله عليه وسلم يعود رجلا من أصحابه و علي و أنا معه , فقبض على يده , فوضع يده على جبهته و كان يرى ذلك من تمام عيادة المريض , ثم قال ... " فذكره دون قوله " أبشر " في أوله , و قوله " في الآخرة " في آخره . قلت : و هذه زيادة منكرة لتفرد ابن تميم بها و هو ضعيف مخالفا ابن جابر و هو ثقة .
558	" يكون كنز أحدكم يوم القيامة شجاعا أقرع و يفر منه صاحبه و يطلبه و يقول : أنا كنزك , قال : والله لن يزال يطلبه حتى يبسط يده فيلقمها فاه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 93 : أخرجه أحمد في " المسند " (2 / 312 , 316) : حدثنا عبد الرزاق بن همام حدثنا معمر عن همام بن منبه قال : حدثنا # أبو هريرة # عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث هذا أحدها . قلت : و هذا سند صحيح على شرط الشيخين . و له طريق ثانية . قال أحمد (2 / 379) : حدثنا قتيبة حدثنا ليث بن سعد عن ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة به نحوه و قال : " أقرع ذا زبيبتين " . و إسناده جيد . و له طريق ثالثة أخرجه (2 / 489) من طريق الحسن عن أبي هريرة

	نحوه و قال : " له زبيبتان " . و زاد في آخره : " ثم يتبعه بسائر جسده " . و إسناده صحيح إن كان الحسن و هو البصري سمعه من أبي هريرة و رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين . و له طريق رابعة . أخرجه (2 / 530) قال : حدثنا علي بن حفص أنبأنا ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة نحوه . و هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن علي بن حفص هو المدائني لم يخرج له البخاري , فهو على شرط مسلم و قد أخرجه (3 / 73) من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري مرفوعا نحوه و قال : " فإذا أتاه فر منه , فيناديه : خذ كنزك الذي خبأته , فأنا عنه غني , فإذا رأى أن لابد منه سلك يده في فيه فيقضمها قضم الفحل " .
559	" ما بلغ أن تؤدى زكاته , فزكي فليس بكنز " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 94 : أخرجه أبو داود (1564) من طريق عتاب بن بشير عن ثابت ابن عجلان عن عطاء عن # أم سلمة # قالت : " كنت ألبس أوضاحا من ذهب , فقلت : يا رسول الله أكنز هو ? فقال ... " فذكره . قلت : و هذا إسناد ضعيف , فيه ثلاث علل : الأولى : الانقطاع بين عطاء - و هو ابن أبي رباح - و أم سلمة , فإنه لم يسمع منها كما قال أحمد و ابن المديني . الثانية : ثابت بن عجلان فإنه مختلف فيه و قد أورده العقيلي في " الضعفاء " (ص 63) و قال : " حدثنا عبد الله بن أحمد قال : سألت أبي عن ثابت بن عجلان ? قال : كان يكون بالباب و الأبواب . قلت : هو ثقة ? فسكت كأنه حسن أمره " . و قال الذهبي في " الميزان " : " وثقه ابن معين

	و قال أحمد : أنا متوقف فيه . و قال أبو حاتم : صالح و ذكره ابن عدي (ق 46 / 2) و ساق له ثلاثة أحاديث غريبة . و ذكره العقيلي في " الضعفاء " و قال : " لا يتابع في حديثه " . فمما أنكر عليه حديث عتاب بن بشير ... (قلت : فذكره) . قال الحافظ عبد الحق : ثابت لا يحتج به , فناقشه على قوله أبو الحسن ابن القطان و قال : قول العقيلي أيضا فيه تحامل عليه , فقال : إنما يمر (!) بهذا من لا يعرف بالثقة مطلقا , فأما من عرف بها فانفراده لا يضره إلا أن كثر ذلك منه . قلت : أما من عرف بأنه ثقة فنعم و أما من وثق (و) مثل الإمام أحمد يتوقف فيه و سئل أبو حاتم ؟ فقال : صالح الحديث فلا نرقيه إلى رتبة الثقة , فتفرد هذا يعد منكرا , فرجح قول العقيلي و عبد الحق " . قلت : هذا رأي الذهبي في الخلاف المذكور و خالفه الحافظ ابن حجر فانتصر لابن القطان , فقال في " التهذيب " : " و صدق فإن مثل هذا لا يضره إلا مخالفة الثقات لا غير , فيكون حديثه حينئذ شاذا " . قلت : و أنا أرى أن الصواب مع الحافظ رحمه الله لأن توقف أحمد في ثابت ليس مثلما لو كان ضعفه , فلو أنه ضعفه لم يضر فيه مع توثيق من وثقه لأنه جرح غير مفسر , فهو غير معتبر فكيف و هو لم يصرح بتضعيفه و كأنه لهذا رمز السيوطي لحسنه في " الجامع الصغير " و قال شارحه المناوي : " قال ابن عبد البر : في سنده مقال قال الزين العراقي في " شرح الترمذي " : إسناده جيد رجاله رجال البخاري و فيه ثابت ابن عجلان ... و قد أحسن المصنف حيث اقتصر على تحسينه قال ابن القطان : و للحديث إسناد إلى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده صحيح .

قلت : و قد صرفهم جميعا الاختلاف في ثابت عن الانتباه للعلة الحقيقية في الإسناد ألا و هي الانقطاع . الثالثة على أني أرى أنه لو ذهب ذاهب إلى إعلاله بعتاب بن بشير بدل ثابت بن عجلان لم يكن قد أبعد عن الصواب , فإنه دونه في الثقة كما يتبين ذلك بالرجوع إلى ترجمتيهما من " التهذيب " . و حسبك دليلا على ذلك قول الحافظ في عتاب : " صدوق يخطيء " و في ثابت : " صدوق " ! و جملة القول أن هذا الإسناد ضعيف لانقطاعه و سوء حفظ عتاب . إلا أن المرفوع منه يشهد له حديث خالد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب قال : " خرجت مع عبد الله بن عمر فلحقه أعرابي فقال له : قول الله : *(و الذين يكنزون الذهب و الفضة و لا ينفقونها في سبيل الله)* ? قال له ابن عمر : من كنزها فلم يؤد زكاتها فويل له إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة فلما أنزلت جعلها الله طهورا للأموال . ثم التفت , فقال : ما أبالي لو كان لي أحد ذهبا أعلم عدده و أزكيه و أعمل فيه بطاعة الله عز وجل " . أخرجه ابن ماجه (1787) و البيهقي (4 / 82) من طريق ابن شهاب حدثني خالد بن أسلم به . و علقه البخاري (3 / 250) مختصرا . و إسناده صحيح . و هو و إن كان موقوفا فهو في حكم المرفوع لأنه في أسباب النزول و ذلك لا يكون إلا بتوقيف من الرسول صلى الله عليه وسلم و حديث ابن عمر هذا هام جدا في تفسير آية الإنفاق هذه فإن ظاهرها وجوب إنفاق جميع ما عند المسلم من الذهب و الفضة و قد أخذ بهذا الظاهر بعض الأحزاب الإسلامية في العصر الحاضر و لم يلتفتوا إلى هذا الحديث المبين للمراد منها و أنها كانت قبل فرض الزكاة المطهرة للأموال , فلما نزلت قيدت الآية و بينت	

	أن المقصود منها إنفاق الجزء المفروض على الأموال من الزكاة و على ذلك دلت سائر الأحاديث التي وردت في الترهيب من منع الزكاة و كذلك سيرة السلف الصالح فإن من المقطوع به أن عثمان و عبد الرحمن بن عوف و غيرهما من أغنياء الصحابة لم ينفقوا أموالهم كلها بل ماتوا و قد خلفوا لورثتهم أموالا طائلة كما هو مذكور في كتب السيرة و التراجم . و جملة القول أن الحديث بهذا الشاهد حسن أو صحيح . و الله أعلم . و قد روى مالك (1 / 256 / 1) عن عبد الله بن دينار أنه قال : سمعت عبد الله بن عمر و هو يسأل عن الكنز ما هو ؟ فقال : " هو المال الذي لا تؤدى منه الزكاة " . و إسناده صحيح غاية .
560	" شر ما في رجل شح هالع و جبن خالع " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 98 : أخرجه أبو داود (3511) و ابن حبان (808) و أحمد (2 / 302 / 320) و عنه أبو نعيم في " الحلية " (9 / 50) من طريق موسى بن علي سمعت أبي يحدث عن عبد العزيز بن مروان بن الحكم قال : سمعت # أبا هريرة # يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد العزيز ابن مروان بن الحكم و هو والد عمر بن عبد العزيز - و هو ثقة .
561	" الناس يومئذ على جسر جهنم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 98 : أخرجه أحمد (6 / 116 - 117) من طريق عبد الله بن عنبسة بن سعيد عن حبيب بن أبي عمرة عن مجاهد قال : قال ابن عباس : "

	أتدري ما سعة جهنم ؟ قلت : لا قال : أجل و الله ما تدري إن بين شحمة أذن أحدهم و بين عاتقه مسيرة سبعين خريفا تجري فيها أودية القيح و الدم . قلت : أنهارا ؟ قال : لا بل أودية , ثم قال : أتدرون ما سعة جهنم ؟ قلت : لا قال : أجل و الله ما تدري حدثتني # عائشة # أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله : *(و الأرض جميعا قبضته يوم القيامة و السماوات مطويات بيمينه)* فأين الناس يومئذ يا رسول الله ؟ قال : هم على جسر جهنم " . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير عنبسه ابن سعيد و هو ابن الضريس الأسدي و هو ثقة بلا خلاف .
562	" نعم سحور المؤمن التمر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 99 : أخرجه ابن حبان (883) و البيهقي (4 / 236 - 237) عن محمد ابن أبي بكر المقدمي حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير حدثنا محمد بن موسى المدني عن المقبري عن # أبي هريرة # عن النبي صلى الله عليه وسلم . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح . و له طريق أخرى عن أبي هريرة مرفوعا عند أبي عوانة في " صحيحه " و في متنه زيادة و إسناده واه جدا و لذلك أوردته من أجلها في السلسلة الأخرى (1326) . و له شاهد من حديث جابر و له عنه طريقان : الأولى : عن زمعة بن صالح عن عمرو ابن دينار عنه مرفوعا به . أخرجه ابن عدي (ق 150 / 2) أبو نعيم في " الحلية " (3 / 350) و الخطيب (2 / 286 - 12 / 438) و السلفي في أواخر مجلس من

	" أمالي أبي مطيع المصري " (ق 64 / 2) من طريق الطبراني و قال أبو نعيم : " تفرد به زمعة " . قلت : و هو ضعيف . و الأخرى : عن محمد بن عمرو الواقفي عن أبي الزبير عنه به . أخرجه المحاملي في الثالث من " الأمالي " (ق 33 / 1) . و الواقفي هذا ضعيف كما في " التقريب " . و أبو الزبير مدلس و قد عنعنه . لكن قال الهيثمي (3 / 151) : " رواه البزار و رجاله رجال الصحيح " . فلعله عند البزار من غير هذين الطريقين . ثم تبين لي أنه من الطريق الأولى من " زوائد البزار " (ص 106) و له شاهد ثان من حديث عقبة بن عامر . أخرجه أبو الحسن بن عبد كويه في " ثلاثة مجالس " (ق 10 / 2) من طريق الطبراني و ابن عدي (58 / 1) عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عنه . و ابن لهيعة ضعيف لسوء حفظه , فهو ممن يستشهد به . و شاهد ثالث مرسل . أخرجه الخطيب في " التلخيص " (ق 108 / 2) من طريق إسماعيل ابن عياش عن إبراهيم بن شعيث عن سعيد بن عبد الله ابن أبي هند . و إبراهيم هذا ترجمه ابن أبي حاتم (1 / 1 / 105) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . تنبيه : عزى الحديث المنذري في " الترغيب " (2 / 94) و تبعه عليه الخطيب التبريزي في " المشكاة " (1998) إلى أبي داود و ذلك وهم لا أدري من أين جاءهما !
563	" من صام يوما في سبيل الله جعل الله بينه و بين النار خندقا كما بين السماء و الأرض " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 100 :

أخرجه الترمذي في " سننه " (11 / 32 / 2) و أبو حزم بن يعقوب الحنبلي في
" كتاب الفروسية " (1 / 7 / 2) كلاهما من طريق الوليد ابن جميل عن القاسم
أبي عبد الرحمن عن # أبي أمامة # عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره .
و قال الترمذي : " هذا حديث حسن غريب من حديث أبي أمامة " .
قلت : و هو كما قال و في الوليد و شيخه كلام لا ينزل حديثهما عن رتبة الحسن ,
لاسيما و للحديث شاهد من حديث أبي الدرداء مرفوعا به .
أخرجه الطبراني في " المعجم الصغير " و " الأوسط " (1 / 107 / 1) من طريق عبد
الله بن الوليد العدني حدثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن بشر بن عطية عن شهر بن
حوشب عن أم الدرداء عن أبي الدرداء .
و قال : " لم يروه عن سفيان إلا عبد الله بن الوليد " .
قلت : و هو صدوق ربما أخطأ كما قال الحافظ لكن شهر بن حوشب فيه ضعف لسوء حفظه
فيستشهد به . فقول المنذري في " الترغيب " (2 / 62) و تبعه الهيثمي
(3 / 194) : " رواه الطبراني في " الأوسط و الصغير " بإسناد حسن " ليس بحسن
إلا إن أراد أنه حسن لغيره فنعم . و له شاهد آخر من حديث جابر مرفوعا به .
أخرجه الطبراني أيضا في " الأوسط " و فيه أبو ظبية و اسمه عيسى ابن سليمان ضعفه
ابن معين . و ساق له ابن عدي عدة مناكير . و ذكره ابن حبان في " الثقات " .
(تنبيه) وقع آخر الحديث في النسخة المطبوعة من " السنن " (1 / 306 - طبع
بولاق) " كما بين المشرق و المغرب " و الذي أثبتناه أصح من وجوه .
أولا : أنه الثابت في نسخة مصححه مخطوطة من

	" السنن " و لذلك عزوت إليها و من صحتها أنه كتب على هامشها أن في نسخة " المشرق و المغرب " . ثانيا : أنه الذي نقله عن " السنن " المنذري في " الترغيب " و التبريزي في " المشكاة " (2064) و السيوطي في " الجامع " . ثالثا : أنه الموافق لرواية أبي حزم من الوجه الذي هو في " السنن " . رابعا : أنه المطابق لرواية حديث أبي الدرداء و جابر . و الله أعلم .
564	" إن الحسن و الحسين هما ريحانتاي من الدنيا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 102 : أخرجه البخاري (7 / 79 , 10 / 350 - فتح) و الترمذي (4 / 369 - 370) و أحمد (2 / 92 , 114) عن محمد بن أبي يعقوب عن عبد الرحمن بن أبي نعم أن رجلا سأل ابن عمر (و أنا جالس) عن دم البعوض يصيب الثوب ؟ (فقال له : ممن أنت ؟ قال : من أهل العراق) , فقال # ابن عمر # : (ها) انظروا إلى هذا ! يسأل عن دم البعوض و قد قتلوا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم ! ! سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و الزيادات لأحمد و السياق للترمذي و قال : " هذا حديث حسن صحيح " .
565	" أحصوا هلال شعبان لرمضان و لا تخلطوا برمضان إلا أن يوافق ذلك صياما كان يصومه أحدكم و صوموا لرؤيته و أفطروا لرؤيته , فإن غم عليكم فإنها ليست تغمى عليكم العدة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 103 :

أخرجه الدارقطني (ص 230) و الحاكم (1 / 425) و عنهما البيهقي (4 / 206) و البغوي في " شرح السنة " (2 / 182 / 1 - 2) من طريق أبي معاوية عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " . و وافقه الذهبي . و أقول : إنما هو حسن فقط للخلاف في محمد بن عمرو و لأن مسلما لم يحتج به و إنما روى له متابعة . ثم إن الحديث بهذا التمام للدارقطني وحده و ليس عند البغوي قوله : " و صوموا لرؤيته ... " الخ . و عند الحاكم الفقرة الأولى منه فقط . و كذلك أخرجه الترمذي (1 / 133) و أعله بقوله : " لا نعرفه مثل هذا إلا من حديث أبي معاوية و الصحيح ما روي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا تقدموا شهر رمضان بيوم أو يومين " . و هكذا روي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث محمد بن عمرو الليثي " . قلت : لما لم يقع للترمذي من الحديث إلا طرفه الأول كما أشرنا قام في نفسه أن أبا معاوية وهم فيه فقال : " احصوا هلال شعبان لرمضان " مكان قوله : " لا تقدموا ... " الخ . و لذلك حكم عليه بالوهم و لست أرى ذلك لأن رواية الدارقطني قد جمعت بين الفقرتين غاية ما في الأمر أنه وقع فيها " و لا تخلطوا برمضان " بدل قوله " لا تقدموا شهر رمضان بيوم أو يومين " و لا يخفى أن المعنى واحد , لاسيما و لفظه عند البغوي : " و لا تصلوا رمضان بشيء إلا أن يوافق ... " الخ . و كأنه لما ذكرنا سكت البيهقي عن الحديث فلم يعله بشيء . على أني قد وجدت لأبي	

معاوية متابعا أخرجه الضياء المقدسي في " المنتقى من مسموعاته بمرو " (ق 97 / 1) من طريق يحيى بن راشد حدثنا محمد بن عمرو به . و يحيى بن راشد هو المازني البراء و هو ضعيف يصلح للاعتبار و الاستشهاد , فثبت أن الحديث حسن . و الله أعلم . و قد روى له الدارقطني شاهدا من حديث رافع بن خديج مرفوعا نحوه . إلا أن في إسناده الواقدي , و هو متروك لا يصلح للاستشهاد . فأنما أوردته تنبيها . ثم رأيت ابن أبي حاتم قد ساق الحديث في " العلل " (1 / 245) من طريق يحيى بن راشد قال : حدثنا محمد بن عمرو به و قال : " قال أبي : ليس هذا الحديث بمحفوظ " . فكأنه لم يقع له من طريق أبي معاوية كما لم تقع للترمذي هذه الطريق و بالجمع بينهما ينجو الحديث من الشذوذ و المخالفة . و الله أعلم .	
" أفضل الصدقة جهد المقل و ابدأ بمن تعول " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 105 : أخرجه البغوي في " حديث أبي الجهم العلاء بن موسى " (2 / 2) حدثنا الليث بن سعد عن أبي الزبير عن # جابر # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد جيد رجاله ثقات على شرط مسلم غير أبي الجهم هذا . و قد ترجمه الخطيب (12 / 240 - 241) و قال : " و كان صدوقا توفي في أول سنة ثمان و عشرين و مائتين " . و للحديث شاهد بإسناد صحيح عن أبي هريرة مرفوعا و هو مخرج في " الإرواء " (826) و لأوله شاهدان آخران عن أبي أمامة و أبي ذر . مخرجان فيه (889) . و شاهد آخر من حديث عبد الله بن حبشي مرفوعا . أخرجه أحمد (3 / 411 - 412) و إسناده صحيح على شرط مسلم .	566
" ما من عبد مسلم ينفق من كل مال له زوجين	567

	في سبيل الله إلا استقبلته حجبة الجنة كلهم يدعوه إلى ما عنده . قلت : و كيف ذلك ؟ قال : إن كانت إبلا فبعيرين و إن كانت بقرا فبقرتين " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 105 : أخرجه النسائي (2 / 66) و الدارمي (1 / 204) و ابن حبان (1649 - 1652) و الحاكم (2 / 86) و أحمد (5 / 151 , 153 , 159 , 164) من طرق عن الحسن عن صعصعة بن معاوية قال : " لقيت # أبا ذر # قال : قلت : حدثني , قال : نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... " فذكره . و السياق للنسائي و زاد أحمد و ابن حبان : " ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته إياهم " . و قد أخرجها النسائي في " الجنائز " (1 / 256) , و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : و هو كما قالا لولا أن فيه عنعنة الحسن البصري لكنه قد صرح بالتحديث عند أحمد من طريقين عنه فهو على شرط الشيخين , و صعصعة من الصحابة رضي الله عنهم .
568	" من أحيا أرضا ميتة له بها أجر و ما أكلت منه العافية فله به أجر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 106 : أخرجه الإمام أحمد (3 / 313) قال : حدثنا يحيى عن هشام بن سعيد يعني ابن عروة أخبرني عبيد الله بن عبد الرحمن الأنصاري قال : سمعت # جابر بن عبد الله # يقول فذكره مرفوعا . ثم قال (3 / 326 - 327) : حدثنا أبو النضر : حدثنا أبو عقيل - قال عبد الله : قال أبي : أبو عقيل اسمه عبد الله

بن عقيل - : حدثنا هشام بن عروة : حدثني عبيد الله ابن عبد الرحمن ابن رافع عن جابر بن عبد الله به . قلت : فهذا يبين أن في الطريق الأولى تحريفا و تقديما و تأخيرا و الصواب فيها : " يحيى بن سعيد عن هشام يعني ابن عروة " فأخطأ الطابع و الناسخ فنقل : " ابن سعيد " من بعد " يحيى " و جعله بين " هشام " و " يعني ابن عروة " . و هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع الأنصاري فهو مجهول . و هو راوي حديث بئر بضاعة . لكن للحديث طريقان آخران أحدهما من طريق هشام بن عروة نفسه بإسناد آخر و هو ما أخرجه أحمد (3 / 304) قال : حدثنا عباد بن عباد المهلبي عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله مرفوعا به بلفظ : " من أحيا أرضا ميتة فله منها يعني أجرا و ما أكلت العوافي منها فهو له صدقة " . و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين . و الطريق الآخر الثالث ما عند أحمد (3 / 356) حدثنا : يونس و يحيى ابن أبي بكير قالا : حدثنا حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر به إلا أن يونس قال : " فله فيها أجر " و قال ابن أبي بكير : " فهي له " و قالا : " العافية " . و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم فقد أخرج بهذا الإسناد غير ما حديث إلا أن أبا الزبير مدلس و قد عنعنه و لكنه متابع كما مر . هذا و قد اختلف في هذه اللفظة من الحديث : " فله فيها أجر " أو " فهي له " في الفقرة الأولى منه . فرواية يحيى بن سعيد عن هشام ابن عروة عن عبيد الله بن عبد الرحمن و رواية عباد بن عباد المهلبي مثل الرواية الأولى و هي رواية يونس و هي رواية ثقتين آخرين عن هشام	

بالإسنادين خالفا فيهما يحيى بن سعيد و عابد بن عباد و هما حماد بن أسامة و حماد بن زيد أما الأول فأخرج حديثه أحمد (3 / 381) قال : حدثنا حماد بن أسامة حدثني هشام بن عروة : حدثني عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع به بلفظ : (من أحيا أرضا ميتة فهي له و ما أكلت العافية منه له به صدقة) . و أما ابن زيد فقال أحمد (3 / 338) : حدثنا يونس : حدثنا حماد يعني ابن زيد : حدثنا هشام بن عروة عن وهيب بن كيسان عن جابر به إلا أنه قال : فهو له صدقة . فقال رجل : يا أبا المنذر - قال أبو عبد الرحمن : أبو المنذر هشام بن عروة - ما العافية ? ما أعتافها من شيء " . و لم يتبين لي الآن الرواية الصحيحة منهما و عسى أن نقف بعد على ما يرجح إحداهما على الأخرى فنبينه في مناسبة أخرى إن شاء الله تعالى . ثم رأيت الحديث في " غريب الحديث " لأبي عبيد (ق 52 / 1) : حدثنا معاوية عن هشام بن عروة عن عبيد الله بن عبد الرحمن به باللفظ الثاني : " فهي له " . و أخرجه الدارمي (2 / 267) من طريق أبي أسامة عن هشام بن عروة به باللفظ الأول " فله فيها أجر " . فتأكدت بذلك من التصويب الذي قدمته لرواية المسند و لكني لا أزال مترددا في الأرجح من اللفظين و إن كان يمكن القول بصحتهما معا أي فهي له ملكا و له أجرا . و الله أعلم .	
" يا أيها الناس ! أفشوا السلام و أطعموا الطعام و صلوا الأرحام و صلوا بالليل و الناس نيام تدخلو الجنة بسلام " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 109 : أخرجه الترمذي (2 / 79) و الدارمي (1 /	569

	340) و ابن ماجه (رقم 1335 , 3251) و ابن نصر في " قيام الليل " (ص 17) و الحاكم (3 / 13) و أحمد (5 / 451) و ابن سعد في " الطبقات " (4 / 235) و الضياء في " المختارة " (58 / 176 / 1 - 2) من طرق عن عوف بن أبي جميلة عن زرارة بن أبي أوفى : حدثني # عبد الله بن سلام # قال : " لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس قبله و قيل : قد قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قدم رسول الله قد قدم رسول الله (ثلاثا) , فجئت في الناس لأنظر , فلما تبينت وجهه عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب , فكان أول شيء سمعته تكلم به أن قال ... " فذكره . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " قلت : و وافقه الذهبي و هو كما قالا .
570	" إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد و لا يبغي أحد على أحد " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 110 : أخرجه مسلم (8 / 160) و ابن ماجه (2 / 545) و أبو نعيم في " الحلية " (2 / 17) من طريق مطر الوراق حدثني قتادة عن مطرف ابن عبد الله بن الشخير عن # عياض ابن حمار # عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خطبهم فقال : فذكره . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات و لكن له علتان : عنعنة قتادة و سوء حفظ مطر الوراق و لم يسمع قتادة هذا الحديث من مطرف كما حققته فيما علقته على كتابي " مختصر صحيح مسلم " و هو على وشك التمام أنظر الحديث (3906 منه) . و من هاتين العلتين توجهت الهمة إلى تتبع طرق

	الحديث لعل فيها ما يشد من عضده فوجدته في " سنن أبي داود " (2 / 300) من طريق الحجاج عن قتادة عن يزيد بن عبد الله عن عياض به . قلت : و هذا إسناد ضعيف أيضا لأن الحجاج و هو ابن أرطاة مدلس أيضا , ثم هو منقطع بين يزيد بن عبد الله و عياض بينهما أخوه مطرف بن عبد الله كما رواه أحمد بالسند الصحيح عن قتادة به , فذكر الخطبة و لكن ليس فيها هذا الحديث إلا من طريق مطر الوراق السابقة و هو مذكور في التعليق المشار إليه . و وجدت للحديث شاهدا , أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (426) و ابن ماجه (4214) من طريق يزيد بن أبي حبيب عن سنان ابن سعد عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله عز وجل أوحى إلي أن تواضعوا و لا يبغ بعضكم على بعض " . قلت : و إسناده خير من إسناد حديث عياض رجاله ثقات رجال الشيخين غير سنان بن سعد و قيل : سعد بن سنان و هو مختلف فيه , فمنهم من وثقه و منهم من ضعفه و تجد تفصيل ذلك في " التهذيب " . و ابن أبي حاتم لما ترجمه (2 / 1 / 251) لم يذكر فيه غير توثيق ابن معين , و قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق له أفراد " . قلت : فهو حسن الحديث . و بحديث عياض يرتقي إلى درجة الصحيح و الله أعلم .
571	" اعبدوا الرحمن و أطعموا الطعام و أفشوا السلام تدخلوا الجنة بسلام " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 111 : أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (981) و الترمذي (2 / 340) و الدارمي (2 / 109) و ابن ماجه (3694) و ابن حبان (1360) و أحمد (2 / 170 و 196)

	و أبو نعيم في " الحلية " (1 / 287) من طرق عن عطاء بن السائب عن أبيه عن # عبد الله بن عمرو # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . قلت : هو كما قال و رجاله ثقات و عطاء بن السائب إنما يخشى من اختلاطه و ما دام أنه لم يتفرد بالحديث فقد أمناه , فقد مضى الحديث قريبا (569) عن عبد الله بن سلام دون الفقرة الأولى منه و هي في غنية عن الاستشهاد لها لكثرة النصوص من الآيات و الأحاديث التي وردت بلفظها و معناها . و ليس لابن ماجه من الحديث إلا هذه الفقرة و فقرة الإفشاء . (تنبيه) عزا السيوطي هذا الحديث في " الجامع الصغير " للترمذي من حديث أبي هريرة ! و إنما هو عنده كما عند غيره من حديث ابن عمرو و أما حديث أبي هريرة عنده , فهو بغير هذا السياق و فيه زيادة : " و اضربوا الهام " و هي زيادة منكرة بإسناد ضعيف و لذلك أوردته في " السلسلة الأخرى " (1324) و انطلى الأمر على المناوي فإنه بعد أن نقل تصحيح الترمذي إياه و أقره ! قال بعد قوله (عن أبي هريرة) : " قال : قلت : يا رسول الله إذا رأيتك طابت نفسي ... " فأوهم أن هذا عند الترمذي و إنما هو عند أحمد و من طريق أخرى غير الطريق التي صححها الترمذي على أنهما في الضعف سواء كما بينته هناك .
572	" تبسمك في وجه أخيك لك صدقة و أمرك بالمعروف و نهيك عن المنكر صدقة و إرشادك الرجل في أرض الضلال لك صدقة و بصرك الرجل الرديء البصر لك صدقة و إماطتك الحجر و الشوكة و العظم عن الطريق لك صدقة و إفراغك من دلوك في دلو أخيك لك صدقة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 113 :

	أخرجه الترمذي (1 / 354) و السياق له و البخاري في " الأدب المفرد " (128) و ابن حبان (864) عن عكرمة بن عمار حدثنا أبو زميل عن مالك بن مرثد عن أبيه عن # أبي ذر # مرفوعا . و قال الترمذي : " حسن غريب و أبو زميل اسمه سماك بن الوليد الحنفي " . قلت : و هو ثقة كسائر الرواة غير مرثد و هو ابن عبد الله الزماني قال الذهبي : " ليس بمعروف ما روى عنه سوى ولده مالك " . و في التقريب : هو مقبول . قلت : و لعل ابن حبان أورده في " ثقاته " على قاعدته المعروفة و هو المناسب لإخراجه حديثه في " صحيحه " , و هو لا يستحق ذلك و غايته أن يكون حسنا لغيره فإن له طريقا أخرى بنحوه يأتي بعد ثلاثة أحاديث .
573	" على كل مسلم صدقة قيل : أرأيت إن لم يجد ? قال : يعتمل بيديه فينفع نفسه و يتصدق قيل : أرأيت إن لم يستطع ? قال : يعين ذا الحاجة الملهوف قيل : أرأيت إن لم يستطع ? قال : يأمر بالمعروف أو الخير قال : أرأيت إن لم يفعل ? قال : يمسك عن الشر فإنها صدقة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 114 : أخرجه البخاري (2 / 121) و في " الأدب المفرد " (35 - 46) و مسلم (3 / 83) و السياق له و النسائي (1 / 351) و الطيالسي (ص 67 رقم 495) و أحمد (4 / 395 , 411) من حديث # أبي موسى الأشعري # مرفوعا و كذلك رواه الدارمي (2 / 309) . و للجملة الأخيرة منه شاهد من حديث أبي موسى يأتي في التخريج قريبا .

574	" على كل عضو من أعضاء بني آدم صدقة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 114 : أخرجه أحمد (2 / 395) : حدثنا هوذة حدثنا عوف عن خلاس # عن أبي هريرة # مرفوعا . و هذا سند صحيح رجاله رجال الستة غير هوذة و هو ابن خليفة و هو ثقة . و هو مختصر : " كل سلامى من الناس عليه صدقة " و يأتي .
575	" على كل نفس في كل يوم طلعت فيه الشمس صدقة منه على نفسه قلت : يا رسول الله من أين أتصدق و ليس لنا أموال ؟ قال : لأن من أبواب الصدقة التكبير و سبحان الله و الحمد لله و لا إله إلا الله و أستغفر الله و تأمر بالمعروف و تنهى عن المنكر و تعزل الشوكة عن طريق الناس و العظمة و الحجر و تهدي الأعمى و تسمع الأصم و الأبكم حتى يفقه و تدل المستدل على حاجة له قد علمت مكانها و تسعى بشدة ساقيك إلى اللهفان المستغيث و ترفع بشدة ذراعيك مع الضعيف كل ذلك من أبواب الصدقة منك على نفسك و لك في جماعك زوجتك أجر قال أبو ذر : كيف يكون لي أجر في شهوتي ؟ فقال : أرأيت لو كان لك ولد فأدرك و رجوت خيره , فمات أكنت تحتسبه ؟ قلت : نعم قال : فأنت خلقته ؟ قال : بل الله خلقه قال : فأنت هديته ؟ قال : بل الله هداه قال : فأنت ترزقه ؟ قال : بل الله كان يرزقه قال : كذلك فضعه في حلاله و جنبه حرامه , فإن شاء الله أحياه و إن شاء أماته و لك أجر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 115 : أخرجه الإمام أحمد (5 / 168) : حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا علي يعني ابن

مبارك عن يحيى عن زيد بن سلام عن أبي سلام قال # أبو ذر # : على كل نفس الخ .
كذا الأصل لم يرفعه و الظاهر أنه سقط من الناسخ بدليل السياق . و هذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم . و رواه ابن حبان و النسائي كما رمز له في المنتخب (2 / 535) و الله أعلم . و له طريق أخرى أخصر منه بلفظ : " تبسمك في وجه أخيك صدقة " . و قد مر و له حديث آخر قال : سألت النبي صلى الله عليه وسلم : أي العمل أفضل ؟ قال : " إيمان بالله و جهاد في سبيله قلت : فأي الرقاب أفضل ؟ قال : أغلاها ثمنا و أنفسها عند أهلها قلت : فإن لم أفعل ؟ قال : تعين صانعا أو تصنع لأخرق قال : فإن لم أفعل ؟ قال : تدع الناس من الشر فإنها صدقة تصدق بها على نفسك " . أخرجه البخاري (3 / 117) و في " الأدب المفرد " (34 , 46) و مسلم (1 / 62) و أحمد (5 / 150 , 171) عن أبي مراوح عنه . و عند النسائي و لبعضه (2 / 57) منه الجملة الأولى . و لبعضه شاهد مختصر بلفظ : " على كل سلامى من بني آدم فهي في كل يوم صدقة و يجزي من ذلك كله ركعتا الضحى " .
أخرجه الطبراني في الصغير ص (133) : حدثنا عبد الله بن محمد ابن سختان الشيرازي حدثنا علي بن محمد الزياداباذي حدثنا سالم بن نوح عن هشام بن حسان عن قيس بن سعد عن طاووس عن ابن عباس رفعه .
و قال : تفرد به علي بن محمد .
قلت : ذكره السمعاني بغير جرح أو تعديل . و شيخه عبد الله بن محمد لم أره و بقية رجاله ثقات رجال البخاري . و قال الهيثمي في " المجمع " (2 / 237) :
" رواه الطبراني في الصغير و الأوسط و فيه من لم أجد من ترجمه " .
قلت : و له طريق أخرى عن طاووس بلفظ أتم و

هو . " في ابن آدم ستون و ثلاثمائة سلامى أو عظم أو مفصل على كل واحد في كل يوم صدقة كل كلمة طيبة صدقة و عون الرجل أخاه صدقة و الشربة من الماء تسقيها صدقة و إماطة الأذى عن الطريق صدقة " .	
" في ابن آدم ستون و ثلاثمائة سلامى أو عظم أو مفصل على كل واحد في كل يوم صدقة كل كلمة طيبة صدقة و عون الرجل أخاه صدقة و الشربة من الماء تسقيها صدقة و إماطة الأذى عن الطريق صدقة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 117 : أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (62) من طريق ليث عن طاووس عن # ابن عباس # أظنه رفعه , شك ليث . قلت : و هو ابن أبي سليم و هو صدوق إلا أنه كان اختلط لكن تابعه قيس بن سعد عند الطبراني كما مر في " على كل سلامى " فيتقوى به و بقية رجاله ثقات رجال الصحيحين . فالحديث حسن إن شاء الله تعالى . و له طريق أخرى بلفظ عن أبي ذر أيضا و هو : " يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة , فكل تسبيحة صدقة و كل تحميدة صدقة و كل تهليلة صدقة و كل تكبيرة صدقة و أمر بالمعروف صدقة و نهي عن المنكر صدقة و يجزىء من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى " .	576
" يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة , فكل تسبيحة صدقة و كل تحميدة صدقة و كل تهليلة صدقة و كل تكبيرة صدقة و أمر بالمعروف صدقة و نهي عن المنكر صدقة , و يجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 117 :	577

	أخرجه مسلم (2 / 158) و أبو داود (2 / 249) و أحمد (5 / 167 , 168) عن أبي الأسود الديلي عن # أبي ذر # مرفوعا . و راجع ما سبق " أو ليس قد جعل الله لكم " و له شاهد بلفظ : " في الإنسان ستون و ثلاثمائة مفصل " و قد سبق أيضا . و آخر بلفظ : " على كل ميسم من الانسان صلاة (و في رواية : يصبح على كل ميسم من ابن آدم كل يوم صدقة) فقال رجل من القوم : و من يطيق هذا ؟ فقال : أمر بالمعروف و نهي عن المنكر صلاة و إن حملا عن الضعيف صلاة و إن كل خطوة يخطوها أحدكم إلى صلاة صلاة " . قال في " المجمع " (3 / 104) : " رواه أبو يعلى و البزار و الطبراني في الكبير و الصغير بنحوه من حديث ابن عباس و زاد في الصغير : و يجزىء من ذلك كله ركعتا الضحى . و رجال أبي يعلى رجال الصحيح " . قلت : و هو في " مسند أبي يعلى " (2 / 640 - 641) باللفظ الأول و فيه الوليد بن أبي ثور ضعيف . ثم رواه باللفظ الآخر بسند صحيح . و رواية " الصغير " مضت بلفظ : (على كل سلامى) .
578	" لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل , فيقول : يا ليتني مكانه ما به حب لقاء الله عز وجل " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 118 : أخرجه أحمد (2 / 530) : حدثنا علي أنبأنا ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم و قد أخرجه كما يأتي و علي هذا هو ابن حفص المدائني أبو الحسن البغدادي و هو ثقة . و الحديث أخرجه مالك في " الموطأ " (1

/ 239) و عنه البخاري (13 / 63) و مسلم (8 / 182) و أحمد (2 / 236) عن أبي الزناد به دون قوله : " ما به حب لقاء الله عز وجل " . و من أجل هذه الزيادة خرجته هنا . و يشهد لها ما رواه أبو حازم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره نحوه بلفظ : " يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر و ليس به الدين , إلا البلاء " . أخرجه مسلم و ابن ماجه (2 / 494) . و معنى الحديث أنه لا يتمنى الموت تدينا و تقربا إلى الله و حبا في لقائه و إنما لما نزل به من البلاء و المحن في أمور دنياه . ففيه إشارة إلى جواز تمني الموت تدينا . و لا ينافيه قوله صلى الله عليه وسلم : " لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به ... " لأنه خاص بما إذا كان التمني لأمر دنيوي كما هو ظاهر . قال الحافظ : " و يؤيده ثبوت تمني الموت عند فساد أمر الدين عن جماعة من السلف . قال النووي : لا كراهة في ذلك بل فعله خلائق من السلف منهم عمر ابن الخطاب و ... " .	
" يبايع لرجل ما بين الركن و المقام و لن يستحل البيت إلا أهله , فإذا استحلوه فلا يسأل عن هلكة العرب , ثم تأتي الحبشة فيخربونه خرابا لا يعمر بعده أبدا و هم الذين يستخرجون كنزه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 120 : أخرجه أحمد (2 / 291 , 312 , 328 , 351) من طرق عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن سمعان قال : سمعت # أبا هريرة # يخبر أبا قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال	579

الشيخين غير سعيد بن سمعان و هو ثقة . و لذلك سكت الحافظ في " الفتح " (3 / 362) عليه , بعد ما عزاه لأحمد .	
" كان لا يفطر أيام البيض في حضر و لا سفر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 120 : أخرجه النسائي في سننه (1 / 321) : أخبرنا القاسم بن زكريا قال : حدثنا عبيد الله قال : حدثنا يعقوب عن جعفر عن سعيد عن # ابن عباس # قال : فذكره مرفوعا . قلت : و هذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير يعقوب و جعفر الراوي عن سعيد و هو ابن جبير . أما الأول فهو يعقوب بن عبد الله بن سعد القمي و أما الآخر فهو جعفر بن أبي المغيرة القمي , قال الحافظ في كل منهما : " صدوق يهم " و قال الذهبي في الآخر منهما : " صدوق " . و في الأول : " عالم أهل (قم) قال النسائي و غيره : ليس به بأس . و قال الدارقطني : ليس بالقوي . قلت : خرج له البخاري تعليقا " . و أخرجه الضياء المقدسي في " المختارة " (59 / 212 / 1) من طريق أخرى عنه .	580
" يقول الله عز وجل : من عمل حسنة فله عشر أمثالها أو أزيد و من عمل سيئة فجزاؤها مثلها أو أغفر و من عمل قراب الأرض خطيئة , ثم لقيني لا يشرك بي شيئا جعلت له مثلها مغفرة و من اقترب إلي شبرا اقتربت إليه ذراعا و من اقترب إلي ذراعا اقتربت إليه باعا و من أتاني يمشي أتيته هرولة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 121 : أخرجه مسلم (8 / 67) و ابن ماجه (1 / 382) و أحمد (5 / 153) و اللفظ له	581

	و الطيالسي (ص 62 رقم 464) من طريقين عن المعرور بن سويد عن # أبي ذر # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و إسناده صحيح على شرط الستة . و رواه الحاكم (4 / 241) من طريق ثالث عن المعرور به ببعض اختصار و قال : صحيح الإسناد . و وافقه الذهبي .
582	" من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من فتنة الدجال " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 122 : أخرجه الإمام أحمد (6 / 449) حدثنا روح حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا سالم ابن أبي الجعد الغطفاني عن معدان بن أبي طلحة اليعمري عن # أبي الدرداء # عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح متصل رجاله رجال الشيخين غير أن البخاري لم يخرج لمعدان هذا . و قد أخرجه مسلم كما يأتي . و سعيد هو ابن أبي عروبة . و قد تابعه جماعة . فقال أحمد : حدثنا حسين في " تفسير شيبان " : عن قتادة حدثنا سالم بن أبي الجعد به . و شيبان هذا هو ابن عبد الرحمن التميمي أبو معاوية النحوي , ثم قال : حدثنا عبد الصمد و عفان قالا : حدثنا همام - قال عفان في حديثه : حدثنا همام قال : كان قتادة يقص به علينا - قال حدثنا سالم بن أبي الجعد به . ثم رجع إلى حديث عبد الصمد قال : حدثنا همام حدثنا قتادة به إلا أنه قال : " من حفظ عشر آيات من سورة الكهف " . قلت : و معنى هذا - و الله أعلم - أن عبد الصمد و عفانا اختلفا على همام في هذا الحرف من الحديث , فقال عبد الصمد : " من سورة الكهف " لم يذكر فيه " أول " و قال عفان : " من أول سورة الكهف " كما قال

الجماعة عن قتادة و لا شك أن هذا هو الصواب لأن الجماعة أحفظ , لاسيما و معهم زيادة و يؤكد ذلك أن عفانا قد توبع فقال الإمام أحمد (5 / 196) : حدثنا يزيد أنبأنا همام بن يحيى عن قتادة به و قال أبو داود في " سننه " (4323) : حدثنا حفص ابن عمر حدثنا همام حدثنا قتادة به . و قال : " و كذا قال هشام الدستوائي عن قتادة إلا أنه قال : " من حفظ من خواتيم سورة الكهف " . و قال شعبة عن قتادة : " من آخر الكهف " . قلت : رواية هشام أخرجها مسلم (2 / 199) : حدثنا محمد بن المثنى حدثنا معاذ ابن هشام حدثني أبي فذكره مثل رواية الجماعة . فلا أدري أوهم أبو داود فيما عزى إلى هشام أم أن هذا اختلف عليه الرواة على نحو ما سبق من الخلاف على همام . و هذا أقرب . و أما رواية شعبة فهي كما ذكر أبو داود . و قد وصلها أحمد (6 / 446) و الداني في " الفتن " (132 / 2) و مسلم و قال عقبها : " و قال همام : " من أول الكهف " كما قال هشام " . يشير بذلك إلى ترجيح روايتهما على رواية شعبة و هو كذلك لو كانا وحيدين فكيف و معهما رواية سعيد بن أبي عروبة و شيبان بن عبد الرحمن كما سبق . بل إن شعبة قد وافقهم عليها في رواية عنه أخرجها الترمذي و صححها و لكنه شذ عنهم جميعا في لفظ آخر فقال : " ثلاث " مكان " عشر " و بيان ذلك في السلسلة الأخرى (1336) . ثم رأيت شعبة قد روى ذلك الحرف على وجه آخر بلفظ " من سورة الكهف " . لم يقل " أول " و لا " آخر " , و كأنه لتردده بينهما . أخرجه عنه هكذا الخطيب في " تاريخه " (1 / 290) . فائدة : قد جاء في حديث آخر بيان المراد من الحفظ و العصمة المذكورين في هذا	

الحديث و هو قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الدجال : " فمن أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف , فإنها جواركم من فتنه " . أخرجه أبو داود (4321) بسند صحيح و أصله عند مسلم (8 / 197) دون قوله " فإنها ... " .	
" يكشف ربنا عن ساقه , فيسجد له كل مؤمن و مؤمنة و يبقى من كان يسجد في الدنيا رياء و سمعة فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقا واحدا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 124 : أخرجه البخاري (8 / 538 - فتح) : حدثنا آدم حدثنا الليث عن خالد ابن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن # أبي سعيد الخدري # رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . قلت : هكذا ساقه البخاري في " التفسير " و هو قطعة من حديث أبي سعيد الطويل في رؤية الله في الآخرة ساقه بتمامه في " التوحيد " (13 / 362 - 364) : حدثنا يحيى بن بكير : حدثنا الليث به , بلفظ :" فيقول - يعني الرب تبارك و تعالى للمؤمنين - هل بينكم و بينه آية تعرفونه ؟ فيقولون : الساق فيكشف عن ساقه فيسجد ... " و أخرجه البيهقي في " الأسماء و الصفات " (ص 344) بسنده عن يحيى بن بكير به و قال : " رواه البخاري في " الصحيح " عن ابن بكير و رواه عن آدم ابن أبي إياس عن الليث مختصرا و قال في هذا الحديث : يكشف ربنا عن ساقه . و رواه مسلم عن عيسى بن حماد عن الليث كما رواه ابن بكير . و روي ذلك أيضا عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم " . قلت : أخرجه مسلم في " الإيمان " من "	583

صحيحه " (1 / 114 - 117) : حدثني سويد ابن سعيد قال : حدثني حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم به . إلا أنه قال : " ... فيقولون نعم , فكشف عن ساق ... " ثم ساقه عن عيسى بن حماد عن الليث به نحوه لم يسق لفظه . و من طريق هشام بن سعد : حدثنا زيد بن أسلم به نحوه لم يسق لفظه أيضا و إنما أحال فيهما على لفظ حديث حفص . و قد أخرج حديث هشام ابن خزيمة في " التوحيد " (ص 113) و كذا الحاكم (4 / 582 - 584) و قال : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي و فيه عنده : " نعم , الساق , فيكشف عن ساق " . و أخرجه ابن خزيمة و أحمد أيضا (3 / 16 - 17) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق حدثنا زيد بن أسلم به بلفظ " قال : فيكشف عن ساق " . و لفظ ابن بكير عند البخاري " هل بينكم و بينه آية تعرفونه ? فيقولون : الساق " . و هو لفظ مسلم عن سعيد بن سويد إلا أنه قال : " نعم " مكان " الساق " . و جمع بينهما هشام بن سعد عند الحاكم كما رأيت و هي عند مسلم و لكنه لم يسق لفظه كما سبق . و جملة القول : أن الحديث صحيح مستفيض عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد . و قد غمزه الكوثري - كما هي عادته في أحاديث الصفات - فقال في تعليقه على " الأسماء " (ص 345) : " ففي سند البخاري ابن بكير و ابن أبي هلال و في سند مسلم سويد بن سعيد " . قلت : و إذا أنت ألقيت نظرة منصفة على التخريج السابق تعلم ما في كلام الكوثري هذا من البعد عن النقد العلم النزيه , فإن ابن بكير لم يتفرد به عن الليث بل تابعه آدم عند البخاري كما رأيت في تخريجنا و في كلام البيهقي الذي تجاهله الكوثري لغاية في نفسه و تابعه أيضا عيسى ابن حماد	

عند مسلم على أن ابن بكير و إن تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه , فذلك في غير روايته عن الليث , فقال ابن عدي : " كان جار الليث بن سعد و هو أثبت الناس فيه " . و أما سويد بن سعيد , فهو و إن كان فيه ضعف من قبل حفظه فلا يضره ذلك هنا لأنه متابع من طرق أخرى عن زيد كما سمعت و رأيت . و مثل ذلك يقال عن سعيد بن أبي هلال , فقد تابعه حفص بن ميسرة و هشام بن سعد و عبد الرحمن بن إسحاق , فاتفاق هؤلاء الثلاثة على الحديث يجعله في منجاة من النقد عند من ينصف . نعم لقد اختلف في حرف منه , فقال الأول : " عن ساقه " و قال الآخرون : " عن ساق " . و النفس إلى رواية هؤلاء أميل و لذلك قال الحافظ في " الفتح " (8 / 539) بعد أن ذكره باللفظ الأول : " فأخرجها الإسماعيلي كذلك . ثم قال : في قوله " عن ساقه " نكرة . ثم أخرجه من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم بلفظ : يكشف عن ساق . قال الإسماعيلي : هذه أصح لموافقتها لفظ القرآن في الجملة لا يظن أن الله ذو أعضاء و جوارح لما في ذلك من مشابهة المخلوقين , تعالى الله عن ذلك ليس كمثله شيء " . قلت : نعم ليس كمثله شيء و لكن لا يلزم من إثبات ما أثبته الله لنفسه من الصفات شيء من التشبيه أصلا كما لا يلزم من إثبات ذاته تعالى التشبيه , فكما أن ذاته تعالى لا تشبه الذوات و هي حق ثابت , فكذلك صفاته تعالى لا تشبه الصفات و هي أيضا حقائق ثابتة تتناسب مع جلال الله و عظمته و تنزيهه , فلا محذور من نسبة الساق إلى الله تعالى إذا ثبت ذلك في الشرع و أنا و إن كنت أرى من حيث الرواية أن لفظ " ساق " أصح من لفظ " ساقه " فإنه لا فرق بينهما عندي من حيث الدراية	

لأن سياق الحديث يدل على أن المعنى هو ساق الله تبارك و تعالى و أصرح الروايات في ذلك رواية هشام عند الحاكم بلفظ : " هل بينكم و بين الله من آية تعرفونها ؟ فيقولون : نعم الساق , فيكشف عن ساق ... " . قلت : فهذا صريح أو كالصريح بأن المعنى إنما هو ساق ذي الجلالة تبارك و تعالى . فالظاهر أن سعيد بن أبي هلال كان يرويه تارة بالمعنى حين كان يقول : " عن ساقه " . و لا بأس عليه من ذلك ما دام أنه أصاب الحق . و أن مما يؤكد صحة الحديث في الجملة ذلك الشاهد عن ابن مسعود الذي ذكره البيهقي مرفوعا و إن لم أكن وقفت عليه الآن مرفوعا و قد أخرجه ابن خزيمة في " التوحيد " (ص 115) من طريق أبي الزعراء قال : " ذكروا الدجال عند عبد الله , قال : تقترفون أيها الناس عند خروجه ثلاث فرق ... فذكر الحديث بطوله : و قال : ثم يتمثل الله للخلق , فيقول : هل تعرفون ربكم ? فيقولون : سبحانه إذا اعترف لنا عرفناه فعند ذلك يكشف عن ساق , فلا يبقى مؤمن و لا مؤمنة إلا خر لله ساجدا " . قلت : و رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزعراء و اسمه عبد الله ابن هانىء الأزدي و قد وثقه ابن سعد و ابن حبان و العجلي و لم يرو عنه غير ابن أخته سلمة ابن كهيل . و وجدت للحديث شاهدا آخر مرفوعا و هو نص في الخلاف السابق في " الساق " و إسناده قوي , فأحببت أن أسوقه إلى القراء لعزته و صراحته و هو : " إذا جمع الله العباد بصعيد واحد نادى مناد : يلحق كل قوم بما كانوا يعبدون و يبقى الناس على حالهم , فيأتيهم فيقول : ما بال الناس ذهبوا و أنتم ههنا ? فيقولون : ننتظر إلهنا , فيقول : هل تعرفونه ? فيقولون : إذا تعرف إلينا عرفناه فيكشف لهم عن ساقه , فيقعون سجدا و ذلك

قول الله تعالى : *(يوم يكشف عن ساق و يدعون إلى السجود فلا يستطيعون)* و يبقى كل منافق , فلا يستطيع أن يسجد , ثم يقودهم إلى الجنة) " .	
" إذا جمع الله العباد بصعيد واحد نادى مناد : يلحق كل قوم بما كانوا يعبدون و يبقى الناس على حالهم , فيأتيهم فيقول : ما بال الناس ذهبوا و أنتم ههنا ؟ فيقولون : ننتظر إلهنا , فيقول : هل تعرفونه ؟ فيقولون : إذا تعرف إلينا عرفناه فيكشف لهم عن ساقه , فيقعون سجدا و ذلك قول الله تعالى : *(يوم يكشف عن ساق و يدعون إلى السجود فلا يستطيعون)* و يبقى كل منافق , فلا يستطيع أن يسجد , ثم يقودهم إلى الجنة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 129 : أخرجه الدارمي في " سننه " (2 / 326) : أخبرنا محمد بن يزيد البزاز عن يونس ابن بكير قال : أخبرني ابن إسحاق قال : أخبرني سعيد بن يسار قال : سمعت # أبا هريرة # يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . قلت : و هذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال الصحيح , إلا أن ابن إسحاق إنما أخرج له مسلم متابعة .	584
" كان لا ينام حتى يقرأ *(ألم , تنزيل)* السجدة و *(تبارك الذي بيده الملك)* " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 129 : صحيح . أخرجه الترمذي (2 / 146) و الدارمي (2 / 455) و أحمد (3 / 340) و البغوي في " تفسيره " (6 / 496) عن ليث عن أبي الزبير عن # جابر # مرفوعا .	585

	و قال الترمذي : " هذا حديث رواه غير واحد عن ليث بن أبي سليم مثل هذا . و رواه مغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا . و روى زهير قال : قلت لأبي الزبير : سمعت من جابر (فذكر هذا الحديث) ؟ فقال أبو الزبير : إنما أخبرنيه صفوان أو ابن صفوان . و كأن زهيرا أنكر أن يكون هذا الحديث عن أبي الزبير عن جابر " . قلت : و هذا التعليق وصله البغوي في " الجعديات " (ق 117 / 2) و عنه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (6 / 54 / 2) فقال : حدثنا علي أخبرنا زهير قال : قلت ... الخ . قلت : فعلة الحديث هو صفوان أو ابن صفوان , لم ينسب لكني رأيت الحافظ ابن حجر قد أورده في " باب من نسب إلى أبيه أو جده ... " بأنه " صفوان بن عبد الله بن صفوان , نسب لجده " فإذا كان كذلك فهو صفوان و ابن صفوان و هو ثقة من رجال مسلم . و كذلك سائر رجاله عند البغوي و زهير هو ابن معاوية بن خديج أبو خيثمة فالسند صحيح , و الله ولى التوفيق . و أما رواية المغيرة بن مسلم , فقد وصلها الثعلبي في " تفسيره " (3 / 84 / 1) و الواحدي في " الوسيط " (3 / 199 / 1) بإسنادهما عنه عن أبي الزبير عن جابر به و زاد : " و يقول : هما يفضلان كل سورة في القرآن بسبعين سنة , و من قرأهما كتبت له سبعون حسنة و محي عنه سبعون سيئة و رفع له سبعون درجة " . و المغيرة هذا صدوق كما قال الحافظ , و لكني في شك من ثبوت هذه الزيادة عنه و ليس في متناول يدي الآن إسناد الحديث إليه لأعيد النظر فيه , و لما كنت نقلته من المصدرين المذكورين لم أنقل منه إلا قسمه الأعلى المذكور هنا , و إني لأخشى أن تكون هذه الزيادة

مدرجة في الحديث , فقد روى الدارمي (2 / 455) حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أنبأنا أبو الزبير عن عبد الله بن ضمرة عن كعب قال : " من قرأ تنزيل السجدة و تبارك الذي بيده الملك كتب له سبعون حسنة و حط عنه بها سبعون سيئة و رفع له بها سبعون درجة " . قلت : و هذا إسناد مقطوع حسن رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الله بن ضمرة , وثقه العجلي و ابن حبان , و روى عنه جمع من الثقات . و البحث في هذه الزيادة يحتاج إلى مزيد من التحقيق , فعسى أن ييسر لي ذلك قريبا .	
" *(قل يا أيها الكافرون)* تعدل ربع القرآن " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 131 : أخرجه ابن عدي في " الكامل " (ق 55 / 1) و الحاكم (1 / 566 - تلخيص) من طريق غسان بن الربيع حدثنا جعفر بن ميسرة الأشجعي عن أبيه عن نافع عن # ابن عمر # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و تعقبه الذهبي بقوله : " قلت : بل جعفر بن ميسرة منكر الحديث جدا . قاله أبو حاتم , و غسان ضعفه الدارقطني " . قلت : هذا قد وثق , فالعلة من جعفر , فقد ضعفه البخاري جدا بقوله : " منكر الحديث " لكنه لم يتفرد به , فقد جاء من طريق أخرى عن ابن عمر , أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 203 / 2) من طريقين عن سعيد بن أبي مريم أنبأنا يحيى ابن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عنه مرفوعا به . و رجاله ثقات غير ابن زحر و ابن أبي سليم , فإنهما ضعيفان من قبل حفظهما .	586

فيتقوى حديثهما بما روى سلمة بن وردان قال : سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره و زاد : " و إذا زلزت ربع القرآن و إذا جاء نصر الله ربع القرآن " . أخرجه أحمد (3 / 146 - 147) و الخطيب في " تاريخ بغداد " (11 / 380) و الترمذي (2 / 147) و قال : " حديث حسن " . و رجاله ثقات غير سلمة فإنه ضعيف لسوء حفظه أيضا , فالحديث حسن بمجموع الطرق , لاسيما و له طريق أخرى عن أنس , و شاهد آخر عن ابن عباس و هما مخرجان في " السلسلة الأخرى " (1342) و له شاهد ثالث من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعا أخرجه الطبراني في " المعجم الصغير " (ص 32) و عنه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (1 / 105) و قال الطبراني : " تفرد به زكريا بن عطية " . قلت : و هو مجهول . و الحديث ذكره الحافظ في " نتائج الأفكار " من طريق الطبراني هذه و أعله بالجهالة ثم قال : " و للحديث شواهد مرسلة " ! ثم ساق شاهدين اثنين مقطوعين ! ! ففاتته هذه الشواهد الكثيرة الموصولة . و الموفق الله تبارك و تعالى .	
" كان الكتاب الأول ينزل من باب واحد على حرف واحد و نزل القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف : زجر و أمر و حلال و حرام و محكم و متشابه و أمثال , فأحلوا حلاله و حرموا حرامه و افعلوا ما أمرتم به و انتهوا عما نهيتم عنه و اعتبروا بأمثاله و اعملوا بمحكمه و آمنوا بمتشابهه و قولوا : *(آمنا به كل من عند ربنا)* " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 133 :	587

	أخرجه الطحاوي في " مشكل الآثار " (4 / 184 - 185) و الحاكم (1 / 553) و ابن حبان (1782) و الهروي في " ذم الكلام " (ق 62 / 2) من طرق عن حيوة ابن شريح عن عقيل بن خالد عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن # ابن مسعود # عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد قال الحاكم " صحيح " ! و وافقه الذهبي و رجاله ثقات رجال الشيخين غير سلمة هذا , فقد ترجمه ابن أبي حاتم و روى عن أبيه أنه قال : " لا بأس به " . لكن أعله الطحاوي بالانقطاع , فإنه ساقه بعده من طريق عبد الله بن صالح قال : حدثني الليث بن سعد قال : حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال : أخبرني سلمة بن أبي سلمة (عن أبيه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم ذكر هذا الحديث و لم يذكر فيه عبد الله بن مسعود . ثم قال الطحاوي : " فاختلف حيوة و الليث عن عقيل في إسناده , فرواه كل واحد منهما على ما ذكرناه في روايته إياه عنه و كان أهل العلم بالأسانيد يدفعون هذا الإسناد بانقطاعه في إسناده , لأن أبا سلمة لا يتهيأ في سنه لقاء عبد الله بن مسعود و لا أخذه إياه عنه " . و أقول في إسناد طريق الليث عبد الله بن صالح و فيه ضعف من قبل حفظه و لذلك فرواية حيوة أصح , لكنها منقطعة لما ذكره الطحاوي من عدم سماع أبي سلمة من ابن مسعود , فقد مات هذا سنة (32) و هي السنة التي مات فيها عبد الرحمن بن عوف والد أبي سلمة و قد ذكروا أنه لم يسمع من أبيه لصغره . فهذه هي علة الحديث : الانقطاع و قد وجدت له طريقا أخرى موصولة يرويها عثمان بن حيان العامري عن فلفلة الحنفي قال : " فزعت فيمن فزع إلى عبد

	الله - يعني ابن مسعود - في المصاحف فدخلنا عليه , فقال رجل من القوم : إنا لم نأتك زائرين , و لكنا جئنا حين راعنا هذا الخبر , قال : إن القرآن أنزل على نبيكم من سبعة أبواب على سبعة أحرف و إن الكتاب الأول كان ينزل من باب واحد , على حرف واحد " . أخرجه الطحاوي (4 / 182) و أحمد (1 / 445) . قلت : و هذا إسناد جيد موصول , رجاله كلهم ثقات معرفون غير فلفلة هذا و اسم أبيه عبد الله أورده ابن أبي حاتم (3 / 2 / 92 - 93) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و ذكره ابن حبان في " ثقات التابعين " (1 / 185) و روى عنه جماعة من الثقات كما في " التهذيب " , و يمكن أن يكون فلفلة هذا هو الواسطة في رواية هذا الحديث بين أبي سلمة و ابن مسعود . و بالجملة فالحديث حسن عندي بهذه الطريق . و الله أعلم . و قد روي من حديث أبي هريرة غير أن إسناده واه جدا فلا يصلح للاستشهاد و في أوله زيادة , أوردته من أجلها في الكتاب الآخر (1346) .
588	" إن لكل شيء سناما و سنام القرآن سورة البقرة , و إن الشيطان إذا سمع سورة البقرة تقرأ , خرج من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 135 : أخرجه الحاكم (1 / 561) من طريق عمرو بن أبي قيس عن عاصم ابن أبي النجود عن أبي الأحوص عن # عبد الله بن مسعود # موقوفا و مرفوعا . و قال : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : و هو عندي حسن لأن في عاصم هذا بعض الضعف من قبل حفظه . و لنصفه الآخر طريق أخرى عنده عن عاصم به نحوه . و النصف

	الأول أخرجه الدارمي (2 / 447) من طريق حماد بن سلمة عن عاصم به موقوفا على ابن مسعود و زاد : " و إن لكل شيء لبابا و إن لباب القرآن المفصل " . قلت : و إسناده حسن . و للحديث شاهد من حديث سهل بن سعد مرفوعا نحوه و آخر من حديث أبي هريرة نحوه و هما مخرجان في الكتاب الآخر (1348 و 1349) و لطرفه الأول منه شاهد آخر من حديث معقل بن يسار مرفوعا بلفظ : " البقرة سنام القرآن و ذروته , نزل مع كل آية منها ثمانون ملكا و استخرجت *(الله لا إله إلا هو الحي القيوم)* من تحت العرش فوصلت بها ... " . أخرجه أحمد (5 / 26) عن رجل عن أبيه عنه . قلت : و هذا إسناد ظاهر الضعف و قد سمي الرجل الأول في بعض الطرق بأبي عثمان و صرح فيها بأنه ليس النهدي , فهو مجهول على كل حال .
589	" من قرأ *(قل هو الله أحد)* حتى يختمها عشر مرات بنى الله له قصرا في الجنة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 137 : أخرجه أحمد (5 / 437) و العقيلي في " الضعفاء " (147) من طريق ابن لهيعة و رشدين بن سعد قالا : حدثنا زبان بن فائد (الحمراوي) عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه # معاذ بن أنس الجهني # صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و زاد : " فقال عمر : إذن نستكثر قصورا يا رسول الله ! فقال : الله أكثر و أطيب " . و أخرجه ابن السني (687) عن ابن لهيعة وحده , دون الزيادة . قلت : و هذا إسناد لين من أجل زبان , قال

الحافظ : " ضعيف الحديث مع صلاحه و عبادته " . و قال الهيثمي في " المجمع " (7 / 145) : " رواه الطبراني و أحمد و في إسنادهما رشدين بن سعد و زبان . و كلاهما ضعيف و فيهما توثيق لين " . قلت : رشدين قد تابعه ابن لهيعة عند أحمد و ذلك مما يقويه و يبعد العلة عنه و زبان غير متهم , فحديثه مما يستشهد به . و قد وجدت له شاهدا موصولا و آخر مرسلا , أما الأول فأخرجه الطبراني في " الأوسط " عن أبي هريرة مرفوعا به دون الزيادة و زاد : " و من قرأها عشرين مرة بنى له قصران و من قرأها ثلاثين مرة بنى له ثلاث " . قال الهيثمي : " و فيه هانىء بن المتوكل و هو ضعيف " . و أما الآخر , فقال الدارمي في " سننه " (2 / 459) : حدثنا عبد الله ابن يزيد حدثنا حيوة قال : أخبرني أبو عقيل أنه سمع سعيد بن المسيب يقول : إن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكر الحديث مثل حديث معاذ بن أنس بتمامه و فيه الزيادة الثانية التي في الشاهد الأول . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أبي عقيل و اسمه زهرة بن معبد فهو من رجال البخاري وحده , فإذا ضم إلى هذا المرسل الصحيح الموصولان من حديث معاذ و أبي هريرة , تقوى الحديث , و بلغ رتبة الحسن على أقل الدرجات .	
" سيليكم أمراء بعدي يعرفونكم ما تنكرون و ينكرون عليكم ما تعرفون , فمن أدرك ذلك منكم , فلا طاعة لمن عصى الله " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 138 : أخرجه العقيلي في " الضعفاء " (225) و الحاكم (3 / 356) من طريق عبد الله بن واقد عن أبي الزبير عن جابر عن # عبادة بن	590

	الصامت # مرفوعا به . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و رده الذهبي بقوله : " قلت : تفرد به عبد الله بن واقد و هو ضعيف " . فقال المناوي عقبه : " و به يعلم أن رمز المصنف لحسنه غير حسن " . و قال العقيلي : " و قد روي في هذا رواية من غير هذا الوجه أصلح من هذه الرواية بخلاف هذا اللفظ " . و الحديث عزاه السيوطي للطبراني أيضا في الكبير . و لم أره في " المجمع " و لعل رمزه عليه بالحسن باعتبار أن له طريقا أخرى عن عبادة فيها زيادة لم ترد في هذه الطريق و لذلك أوردتها في " السلسلة الأخرى " (1353) , و أما هذه فقد استخرت الله تعالى , فأوردتها هنا لتقويها بمجموع الطريقين . و الله الهادي إلى سواء السبيل . ثم وجدت له شاهدا من حديث ابن مسعود مرفوعا بلفظ : " سيلي أموركم بعدي رجال يطفئون السنة و يعملون بالبدعة و يؤخرون الصلاة عن مواقيتها . فقلت : يا رسول الله ! إن أدركتهم كيف أفعل ؟ قال : تسألني يا ابن أم عبد كيف تفعل ؟ لا طاعة لمن عصى الله " . أخرجه أحمد و ابنه (1 / 339 - 400) و ابن ماجه (2865) و السياق له و الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 74 / 2) من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عن جده عبد الله بن مسعود به . و لفظ الطبراني : " سيكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن مواقيتها , و يحدثون البدع ... " الحديث . قلت : و إسناده جيد على شرط مسلم .
591	" إن أول ما هلك بنو إسرائيل أن امرأة الفقير كانت تكلفه من الثياب أو الصيغ أو قال : من الصيغة ما تكلف امرأة الغني , فذكر امرأة من بني إسرائيل كانت

قصيرة و اتخذت رجلين من خشب و خاتما له غلق و طبق و حشته مسكا و خرجت بين امرأتين طويلتين أو جسيمتين , فبعثوا إنسانا يتبعهم , فعرف الطويلتين و لم يعرف صاحبة الرجلين من خشب " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 140 : أخرجه ابن خزيمة في " التوحيد " (ص 208) : حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال : حدثنا المعتمر عن أبيه قال : حدثنا أبو نضرة عن # أبي سعيد أو جابر # أن نبي الله صلى الله عليه وسلم خطب خطبة فأطالها , و ذكر فيها أمر الدنيا و الآخرة , فذكر أن أول ما هلك ... الحديث . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم و قد أخرج في صحيحه (7 / 47 - 48) من طرق عن أبي نضرة عن أبي سعيد مرفوعا قصة المرأة القصيرة فقط و لذلك خرجته . و كذلك أخرجه أحمد (3 / 46) من طريق المستمر بن الريان الإيادي حدثنا أبو نضرة العبدي عن أبي سعيد الخدري به , إلا أنه زاد في أوله فقال : " إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الدنيا فقال . إن الدنيا خضرة حلوة , فاتقوها و اتقوا النساء . ثم ذكر نسوة ثلاثا من بني إسرائيل ... " الحديث نحوه . و سنده صحيح أيضا .	
" إن لكل أمة فتنة و فتنة أمتي المال " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 141 : أخرجه الترمذي (2 / 54) و البخاري في " التاريخ الكبير " (4 / 1 / 222) و ابن حبان (2470) و الحاكم (4 / 318) و أحمد (4 / 160) و القضاعي في	592

	" مسند الشهاب " (ق 86 / 1) من طرق عن الليث بن سعد عن معاوية بن صالح أن عبد الرحمن بن جبير بن نفير حدثه عن أبيه عن # كعب بن عياض # قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكره . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح غريب " . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " و وافقه الذهبي . قلت : و هو كما قالوا , بل هو عندي على شرط مسلم . و قد أعل بما لا يقدح كما يأتي . و روي من حديث أبي هريرة . أخرجه العقيلي في " الضعفاء " (299) عن علي بن قتيبة حدثنا مالك عن موسى الأحمر عنه مرفوعا به . و قال : " ليس له أصل من حديث مالك و لا من وجه يثبت و علي ابن قتيبة الرفاعي بصري لين الحديث , عن " الثقات " بالبواطيل و ما لا أصل له " . و قوله " و لا من وجه يثبت " مردود بحديث كعب بن عياض , فإنه لا علة له و قد صححه من ذكرنا و خرجه ابن عبد البر و صححه أيضا كما في " الفيض " .
593	" من سره أن يستجيب الله له عند الشدائد و الكرب فليكثر الدعاء في الرخاء " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 142 : رواه الترمذي (2 / 244) و ابن عدي (255 / 1) و عبد الغني المقدسي في " الدعاء " (144 - 145) و كذا ابن عساكر (3 / 183 / 1) عن عبيد بن واقد حدثنا سعيد بن عطية عن شهر بن حوشب عن # أبي هريرة # مرفوعا . و قال ابن عدي : " و عبيد بن واقد عامة ما يرويه لا يتابع عليه " . قلت : و أشار الترمذي إلى تضعيفه بقوله : " غريب " . و له طريق أخرى عند الحاكم (1 / 544) و من طريقه ابن النجار في " الذيل " (10 / 107 / 1) و عند المقدسي عن عبد الله بن صالح حدثنا معاوية بن

صالح عن أبي عامر الألهاني عن أبي هريرة . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " احتج البخاري بابن صالح و أبو عامر الألهاني أظنه الهوزني و هو صدوق " . و وافقه الذهبي . قلت : و فيه نظر فإن ابن صالح فيه ضعف من قبل حفظه . و أبو عامر الهوزني اسمه عبد الله بن لحي و هو ثقة و لكن يبدو أنه غير الألهاني فإن هذا أورده ابن أبي حاتم في " الكنى " (4 / 2 / 411) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا و كذلك أورده في الكنى ابن حبان في " الثقات " (1 / 271 - 272) و أما عبد الله بن لحي فقد أورداه في " الأسماء " فهذا دليل على التفريق و إن كان صنيع الحافظ ابن حجر يدل على خلاف ذلك , فإنه أورد أبا عامر الألهاني في الكنى و قال " اسمه عبد الله بن عامر " تقدم . فرجعنا إلى الأسماء فلم نجد فيها من اسمه عبد الله بن عامر و كنيته أبو عامر من هذه الطبقة " و لكن وجدناه يقول : " عبد الله بن عامر بن لحي في ترجمة عبد الله بن لحي . ففيه إشارة إلى أن عبد الله بن عامر المكنى بأبي عامر الألهاني هو عنده عبد الله بن عامر ابن لحي المكنى بأبي عامر الهوزني و يناقضه أنه فرق في الكنى بينهما . و هو الصواب . و الله أعلم . و الحديث عزاه المنذري في " الترغيب " (2 / 271) للحاكم من حديث سلمان أيضا فلينظر فإني لم أجده في " الذكر و الدعاء " من " مستدركه " .	
" ادعوا الله تعالى و أنتم موقنون بالإجابة و اعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاهي " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 143 :	594

	رواه الترمذي (2 / 261) و الحاكم (1 / 493) و أبو بكر الكلاباذي في " مفتاح معاني الآثار " (6 - 7) و ابن عساكر (5 / 61 / 1) عن صالح المري عن هاشم بن حسان عن محمد بن سيرين عن # أبي هريرة # مرفوعا . و قال الترمذي : " حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه " . و قال الحاكم : " حديث مستقيم الإسناد , تفرد به صالح المري و هو أحد زهاد أهل البصرة " . و تعقبه الذهبي بقوله : " قلت : صالح متروك " . و سبقه إلى نحو ذلك المنذري فقال في " الترغيب " (2 / 277) متعقبا على الحاكم : " لا شك في زهده , لكن تركه أبو داود و النسائي " . لكن روي له شاهد بسند ضعيف , رواه أحمد (2 / 177) عن ابن عمرو نحوه . و فيه ابن لهيعة و هو ضعيف و في أول حديثه زيادة : " القلوب أوعية بعضها أوعى من بعض فإذا سألتم الله ... " .
595	" إذا سألتم الله , فاسألوه ببطون أكفكم و لا تسألوه بظهورها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 144 : أخرجه أبو داود (1486) و كذا البغوي و ابن أبي عاصم و ابن السكن و المعمري في " اليوم و الليله " و ابن قانع كما في " الإصابة " و ابن عساكر (12 / 230 - 231) من طريق ضمضم عن شريح حدثنا أبو ظبية أن أبا بحرية السكوني حدثه عن # مالك بن يسار السكوني ثم العوفي # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد جيد , ضمضم هذا هو ابن زرعة وثقه جماعة منهم ابن معين و ضعفه أبو حاتم و قال الحافظ : " صدوق يهم " و سائرهم ثقات , و قول الحافظ في أبي

ظبية : " مقبول " غير مقبول بل هو قصور , فإن الرجل قد وثقه جماعة من المتقدمين منهم ابن معين و قال الدارقطني " ليس به بأس " . و قد روى عنه جماعة من الثقات . و الحديث صحيح , فإن له شواهد , منها عن أبي بكرة مرفوعا به , أخرجه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 224) من طريق أبي جعفر الأخرم حدثنا عمار بن خالد حدثنا القاسم بن مالك المزني عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه . و هذا رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمار بن خالد و هو ثقة , و كذا من دونه . و قد قال الهيثمي (10 / 169) : رواه الطبراني و رجاله رجال الصحيح غير عمار بن خالد الواسطي و هو ثقة . و قد صح عن خالد بإسناد آخر له مرسلا , فقال ابن أبي شيبة في " المصنف " (12 / 21 / 1) : أنبأنا حفص بن غياث عن خالد عن أبي قلابة عن ابن محيريز مرفوعا به . و هذا سند مرسل صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين و اسم ابن محيريز عبد الله . لكن أخرجه يعقوب بن أحمد الصيرفي في " المنتقى من فوائده " (257 / 2) من طريق أبي نعيم حدثنا سفيان عن خالد عن أبي قلابة عن عبد الرحمن بن محيريز به . و لعل هذا أصح , فقد ذكره ابن أبي حاتم (2 / 206) من رواية بشر بن المفضل عن خالد الحذاء به . و قال : " قال أبي : يقال : هو عبد الله بن محيريز , الصحيح . و كذلك قال خالد عن أبي قلابة " . قلت : فإن كان هو عبد الله فالسند صحيح و إن كان عبد الرحمن , فمحتمل للصحة لأنه قد أورده ابن حبان في " الثقات " (1 / 129) و قد روى عنه جماعة . فهو صالح للاستشهاد به . و للحديث شاهد آخر من حديث ابن عباس مرفوعا بلفظ : " لا تستروا الجدر ... سلوا الله ببطون أكفكم ... " ,	

الحديث و زاد في آخره : فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم " . أخرجه أبو داود (1485) من طريق عبد الله بن يعقوب بن إسحاق عمن حدثه عن محمد بن كعب القرظي حدثني عبد الله بن عباس . و قال : " روي هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية و هذا الطريق أمثلها و هو ضعيف أيضا " . قلت : و علته الرجل الذي لم يسم و قد سماه ابن ماجه و غيره صالح ابن حسان كما بينته في تعليقي على " المشكاة " (2243) و هو ضعيف جدا و على ذلك فهذه الزيادة منكرة . و لم أجد لها حتى الآن شاهدا . و كأنه لذلك قال العز ابن عبد السلام " لا يمسح وجهه إلا جاهل " . فاعتراض المناوي عليه ليس في محله , كيف و هذه الزيادة لو كانت ضعيفة السند لم يجز العمل بها لأنها تضمنت حكما شرعيا و هو استحباب المسح المذكور , فكيف و هي ضعيفة جدا ؟ ! (تنبيه) لا يصلح شاهدا للزيادة حديث ابن عمر مرفوعا : " كان إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه " . لأن فيه متهما بالوضع , و قال أبو زرعة : " حديث منكر أخاف أن لا يكون له أصل " . كما بينته في التعليق على " المشكاة " (2245) . و لا حديث السائب بن يزيد عن أبيه نحوه . أخرجه أبو داود (1492) . لأن فيه ابن لهيعة و هو ضعيف عن حفص بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص و هو مجهول كما قال الحافظ . و قال الذهبي : " روى عنه ابن لهيعة وحده لا يدرى من هو ؟ " .	
" ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن : دعوة الوالد و دعوة المسافر و دعوة المظلوم " .	596

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 147 : أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (32 , 481) و أبو داود (1536) و الترمذي (2 / 256) و ابن ماجه (3862) و ابن حبان (2406) و الطيالسي (2517) و أحمد (2 / 258 , 348 , 478 , 517 , 523) و ابن ماسي في " فوائده - آخر جزء الأنصاري " (ق 9 / 2) و البرزالي في " جزء فيه أحاديث منتخبة من جزء الأنصاري " رقم الحديث (15 - و هو الأخير) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (9 / 211 / 2) من طرق عدة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي جعفر عن # أبي هريرة # أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره و قال الترمذي : " حديث حسن , و أبو جعفر الرازي هذا الذي روى عنه يحيى بن أبي كثير , يقال له أبو جعفر المؤذن و قد روى عنه يحيى بن أبي كثير غير حديث " . قلت : لم أر في شيء من الطرق تقييد أبي جعفر بأنه الرازي و هو مع كونه ضعيفا من قبل حفظه , فلم يدرك أبا هريرة و لم يذكروا له رواية عن أحد من الصحابة , بل هو غيره قطعا فقد صرح بسماعه من أبي هريرة في رواية البخاري و كذا أحمد في روايته بل إن ابن ماسي في روايته قد سماه فقال : عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن علي عن أبي هريرة . لكن هذه الرواية كأنها شاذة و هي تشهد لقول ابن حبان في " صحيحه " في أبي جعفر هذا أنه محمد بن علي بن الحسين فتعقبه الحافظ بعد أن ساق الرواية المذكورة : " و ليس هذا بمستقيم , لأن محمد بن علي لم يكن مؤذنا و لأن أبا جعفر هذا قد صرح بسماعه من أبي هريرة في عدة أحاديث , و أما محمد بن علي بن الحسين فلم يدرك أبا هريرة فتعين أنه غيره . و الله تعالى أعلم " .	

	و في " الميزان " : " أبو جعفر الحنفي اليمامي : عن أبي هريرة و عنه عثمان بن أبي العاتكة مجهول . أبو جعفر عن أبي هريرة . أراه الذي قبله . روى عنه يحيى ابن أبي كثير وحده , فقيل الأنصاري المؤذن , له حديث النزول و حديث ثلاث دعوات و يقال مدني فلعله محمد بن علي بن الحسين و روايته عن أبي هريرة و عن أم سلمة فيها إرسال , لم يلحقهما أصلا " . قلت : و جملة القول أن أبا جعفر هذا إن كان هو المؤذن الأنصاري أو الحنفي اليمامي , فهو مجهول و إن كان هو أبا جعفر الرازي , فهو ضعيف منقطع و إن كان محمد بن علي بن الحسين فهو مرسل . إلا أن الحديث , مع ضعف إسناده , فهو حسن لغيره كما قال الترمذي و ذلك لأني وجدت له شاهدا من حديث عقبه بن عامر الجهني مرفوعا بنحوه و هو بلفظ : " ثلاثة تستجاب دعوتهم : الوالد و المسافر و المظلوم " . أخرجه أحمد (4 / 154) و الخطيب (12 / 380 - 381) من طريق زيد بن سلام عن عبد الله بن زيد الأزرق عن عقبه بن عامر الجهني قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم .... قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الله بن الأزرق أورده ابن أبي حاتم (2 / 2 / 58) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و أما ابن حبان فأورده في " الثقات " (1 / 148) على قاعدته المعروفة .
597	" إذا قام صاحب القرآن فقرأه بالليل و النهار ذكره , و إن لم يقم به نسيه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 149 : أخرجه ابن نصر في " قيام الليل " (ص 73) : حدثنا يونس بن عبد الأعلى أخبرني

	أنس بن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن # ابن عمر # عن النبي صلى الله عليه وسلم . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين .
598	" ثلاثة في ضمان الله عز وجل : رجل خرج إلى مسجد من مساجد الله عز وجل و رجل خرج غازيا في سبيل الله و رجل خرج حاجا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 150 : أخرجه الحميدي في " مسنده " (1190) : حدثنا سفيان حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن # أبي هريرة # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و من طريق الحميدي رواه أبو نعيم في " الحلية " (9 / 251) , و إليها فقط عزاه السيوطي في " الجامع " ! و بيض له المناوي ! قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين . و أخرجه أبو نعيم (3 / 13 - 14) من طريق أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا نحوه إلا أنه قال " و المعتمر " مكان " رجل خرج إلى المسجد " . و في سنده الحكم بن عبدة البصري و هو مستور كما في " التقريب " .
599	" إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 150 : أخرجه أبو داود (4291) و أبو عمرو الداني في " الفتن " (45 / 1) و الحاكم (4 / 522) و البيهقي في " معرفة السنن و الآثار " (ص 52) و الخطيب في " التاريخ " (2 / 61) و الهروي في " ذم الكلام " (ق 111 / 2) من طرق عن ابن وهب : أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن

	شراحيل بن يزيد المعافري عن أبي علقمة عن # أبي هريرة # عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و سكت عليه الحاكم و الذهبي , و أما المناوي فنقل عنه أنه صححه , فلعله سقط ذلك من النسخة المطبوعة من " المستدرك " , و السند صحيح رجاله ثقات رجال مسلم . و وقع عند الحاكم و الهروي مكان " شراحيل " : " شرحبيل " و لا أراه محفوظا و قد أشار إلى ذلك الحافظ في ترجمة " شرحبيل بن شريك " من " التهذيب " . و الله أعلم . و لا يعلل الحديث قول أبي داود عقبه : " رواه عبد الرحمن بن شريح الإسكندراني لم يجز به شراحيل " . و ذلك لأن سعيد بن أبي أيوب ثقة ثبت كما في " التقريب " و قد وصله و أسنده , فهي زيادة من ثقة يجب قبولها .
600	" أخرجوا العواتق و ذوات الخدور , فليشهدن العيد و دعوة المسلمين و ليعتزل الحيض مصلى المسلمين " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 151 : أخرجه الحميدي في " مسنده " رقم (362) : حدثنا سفيان قال : حدثنا أيوب عن حفصة قالت : فسألنا # أم عطية # هل سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالت : نعم بأبا , و كانت إذا حدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : بأبا , سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين , و قد أخرجاه بنحوه , و زادا في رواية لهما : " قلت : يا رسول الله إحدانا لا يكون لها جلباب ؟ قال : لتلبسها أختها من جلبابها " . و هي عند الحميدي أيضا (361) .

	و زاد مسلم في رواية أخرى : " قالت : الحيض يخرجن فيكن خلف الناس , يكبرن مع الناس " . و زاد البخاري في رواية له : " فقلت لها : آلحيض ؟ قالت : نعم , أليس الحائض تشهد عرفات و تشهد كذا و تشهد كذا ؟ " .
601	" أعجز الناس من عجز عن الدعاء , و أبخل الناس من بخل بالسلام " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 152 : رواه عبد الغني المقدسي في " كتاب الدعاء " (141 / 2) من طريق أبي يعلى و الطبراني من طريقين عن مسروق بن المرزبان حدثنا حفص بن غياث عن عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي عن # أبي هريرة # مرفوعا . قلت : و هذا سند حسن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير مسروق و هو صدوق له أوهام , كما قال الحافظ , فمثله حسن الحديث فلا يرتقي حديثه إلى درجة الصحيح و قد أحسن السيوطي صنعا حين رمز لحسنه في " الجامع الصغير " , و أما تعقب المناوي له بقوله : " قال المنذري : و هو إسناد جيد قوي , و قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح غير مسروق بن المرزبان و هو ثقة و به يعرف أن رمز المصنف لحسنه تقصير , و حقه الرمز لصحته " . فتعقب لا وجه له و هو إنما اغتر بقول الهيثمي في ابن المرزبان أنه ثقة . و هذا توثيق مجمل بعد أن عرفت ما فيه من الضعف اليسير . نعم الحديث صحيح , فقد أورد له المقدسي شاهدا من طرق عن زيد ابن الحريش حدثنا عمر بن الهيثم حدثنا عوف عن الحسن عن عبد الله بن مغفل مرفوعا . و رجاله موثقون غير عمر هذا فإنه مجهول كما في " التقريب " .

	و الحسن مدلس و قد عنعنه . ثم رأيت الحديث أخرجه ابن حبان (1939) من طريق أبي يعلى : حدثنا محمد بن بكار حدثنا إسماعيل بن زكريا حدثنا عاصم الأحول به . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم . و ابن بكار هو العيشي البصري فصح الحديث بذلك و الحمد لله .
602	" من رأى مبتلى فقال : الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به و فضلني على كثير ممن خلق تفضيلا . لم يصبه ذلك البلاء " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 153 : أخرجه الترمذي (2 / 253) من طريق عبد الله بن عمر العمري عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال : " حديث (حسن) غريب من هذا الوجه " . قلت : و رجاله ثقات غير العمري فإنه ضعيف لسوء حفظه . و قد وجدت له طريقا أخرى خيرا من هذه يرويه مروان بن محمد الطاطري حدثنا الوليد ابن عتبة حدثنا محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر مرفوعا به . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (5 / 13) و في " أخبار أصبهان " (1 / 271) و عنه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (15 / 255 / 2) من طرق عن مروان به . و قال أبو نعيم : " غريب من حديث محمد , تفرد به مروان عن الوليد " . قلت : و رجاله كلهم ثقات رجال البخاري غير الوليد بن عتبة فقال البخاري في " تاريخه " : " معروف الحديث " . و أما أبو حاتم فقال : " مجهول " . قلت : قد عرفه البخاري , و من عرف حجة على من لم يعرف . لاسيما إذا كان العارف مثل البخاري أمير المؤمنين في الحديث .

فالحديث إن لم يكن حسنا لذاته من هذه الطريق , فلا أقل من أن يكون حسنا لغيره بالطريق التي قبله . لاسيما و له طريق أخرى عن ابن عمر , يرويه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر عن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره نحوه و زاد في آخره : " كائنا ما كان , ما عاش " . أخرجه الترمذي و أبو نعيم في " الحلية " (6 / 265) و قال الترمذي : " حديث غريب , و عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير , شيخ بصري و ليس هو بالقوي في الحديث و قد تفرد بأحاديث عن سالم بن عبد الله " . قلت : و مما يدل على ضعفه اضطرابه في إسناد هذا الحديث , فرواه مرة هكذا و مرة قال : عن سالم عن ابن عمر مرفوعا . لم يذكر عمر في سنده . أخرجه ابن ماجه (3892) و عبد بن حميد في " المنتخب من المسند " (6 / 2) و ابن الأعرابي في " المعجم " (ق 238 / 2) و الخرائطي في " فضيلة الشكر " (1 / 2) و تمام الرازي في " الفوائد " (ق 117 / 1) و الحنائي في " الفوائد " (3 / 258 / 2) و البغوي في " شرح السنة " (1 / 149 / 2) من طرق عنه به . و قال الحنائي : " غريب , لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير مولاهم و اختلف عليه فيه , فرواه عنه ابن عليه كما أخرجناه , و رواه عنه حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار قال : سمعت سالم بن عبد الله ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلم يسنده , بل أرسله . قال : و قد رواه أحمد بن منصور الرمادي عن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن سالم بن عبد الله قال : كان يقال : من رأى مبتلى . الحديث . و هذا أقرب إلى	

الصواب إن شاء الله تعالى و إنما تفرد عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم بذكر النبي صلى الله عليه وسلم على الاختلاف الذي ذكرناه عليه فيه و عمرو بن دينار هذا فيه نظر و هو غير عمرو بن دينار المكي مولى ابن باذان صاحب جابر ذاك ثقة جليل حافظ " . قلت : و من وجوه الاختلاف على عمرو هذا ما أخرجه ابن عدي في " الكامل " (66 / 2) من طريق الحكم بن سنان حدثنا عمرو بن دينار عن نافع عن ابن عمر مرفوعا . و قال : " إنما يرويه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن جده , و من قال : عن عمرو بن دينار عن نافع عن ابن عمر , فقد أخطأ " . قلت : قد تابعه محمد بن سوقه عن نافع به كما تقدم , فلعل هذا هو أصل الحديث عن عمرو بن دينار , فرواه مرة هكذا على الصواب و سمعه منه الحكم بن سنان على ضعفه , ثم اضطرب في روايته على ما سبق شرحه . و على كل حال فالحديث قوي بمجموع الطريقين الأولين . و الله أعلم .	
" ذراري المسلمين في الجنة تكفلهم إبراهيم صلى الله عليه وسلم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 156 : رواه أحمد (2 / 326) و ابن حبان (1826) و أبو محمد المخلدي في " الفوائد " (289 / 1) و الحاكم (2 / 370) و ابن عساكر (11 / 328 / 2) عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان حدثني عطاء بن قرة عن عبد الله بن ضمرة عن # أبي هريرة # مرفوعا . أورده في ترجمة عطاء هذا و روي عن علي و هو ابن المديني أنه قال : " لا أعرفه " و عن أبي زرعة أنه قال : " كان من خيار عباد الله " .	603

	و ذكره ابن حبان في " الثقات " و حسن له الترمذي , و في " التقريب أنه صدوق " . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي , و إنما هو حسن فقط .
604	" كان إذا أراد أن يسجد كبر ثم يسجد و إذا قام من القعدة كبر ثم قام " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 157 : أخرجه أبو يعلى في " مسنده " (284 / 2) حدثنا كامل بن طلحة حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات معروفون من رجال " التهذيب " و في كامل و ابن عمرو كلام لا يضر . و الحديث نص صريح في أن السنة التكبير ثم السجود و أنه يكبر و هو قاعد ثم ينهض . ففيه إبطال لما يفعله بعض المقلدين من مد التكبير من القعود إلى القيام !
605	" ليس على النساء حلق , إنما على النساء التقصير " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 157 : أخرجه أبو زرعة في " تاريخ دمشق " (ق 88 / 1) : حدثني يحيى بن معين قال : حدثنا هشام بن يوسف عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة قال : إنه أخبره عن صفية بنت شيبة قالت : أخبرتني أم عثمان بنت أبي سفيان عن # ابن عباس # مرفوعا به , و قال : " لم يسند هذا الحديث إلا هشام بن يوسف و لا رواه إلا يحيى ابن معين " . كذا قال . و ذلك على ما أحاط به علمه , و إلا فقد توبع ابن معين فقال أبو داود في " سننه " (1985) : حدثنا أبو

يعقوب البغدادي - ثقة - حدثنا هشام بن يوسف به . و أبو يعقوب هذا هو إسحاق بن أبي إسرائيل : إبراهيم بن كامجرا المروزي و هو ثقة كما قال أبو داود و غيره و قد تكلم فيه بعضهم لوقفه في القرآن , و ذلك لا يضره في روايته كما تقرر في " المصطلح " خلافا لما نقله الزيلعي عن ابن القطان فيه لاسيما و قد تابعه ابن معين كما رأيت . و من هذا الوجه أخرجه المخلص في " جزء منتقى من الجزء الرابع من حديثه " (88 / 1) : حدثنا عبد الله - هو البغوي - حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل حدثني هشام بن يوسف به إلا أنه قال : عن ابن جريج أخبرني عبد الحميد بن جبير به . فصرح ابن جريج بالتحديث عنده . و هذه فائدة هامة . و قد توبع عليها كما يأتي و كذلك أخرجه الدارقطني في " سننه " (ص 277) بإسناد المخلص و سياقه . و أخرجه الدارمي في " سنه " فقال (2 / 64) : أخبرنا علي بن عبد الله المديني حدثنا هشام بن يوسف مصرحا فيه ابن جريج بالتحديث . و أخرجه الدارقطني أيضا عن أبي بكر بن عياش عن ابن عطاء يعني يعقوب عن صفية بنت شيبة به . و يعقوب هذا ضعيف , لكنه من الطريق الأولى صحيح لولا أن أم عثمان بنت أبي سفيان قال ابن القطان : " لا يعرف حالها " كما نقله الزيلعي عنه , و بها ضعفا الحديث . لكن قال الحافظ في " التقريب " : " أم عثمان بنت سفيان أو أبي سفيان , و هي أم ولد شيبة بن عثمان لها صحبة و حديث " . و أوردها ابن عبد البر في " الاستيعاب في معرفة الأصحاب " و قال : " كانت من المبايعات , روت عنها صفية بنت شيبة و روى عبد الله ابن مسافع عن أمه عنها " . قلت : فإذا ثبتت صحبتها , فقد زالت جهالتها ,	

لأن الصحابة كلهم عدول كما هو مقرر في " علم الأصول " . و بذلك صح الحديث و الحمد لله الذي به تتم الصالحات .	
" ما شأني أجعلك حذائي (يعني في الصلاة) فتخنس ؟ " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 159 : أخرجه أحمد (1 / 330) : حدثنا عبد الله بن بكر حدثنا حاتم بن أبي صغيرة أبو يونس عن عمرو بن دينار أن كريبا أخبره أن # ابن عباس # قال : " أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من آخر الليل , فصليت خلفه , فأخذ بيدي , فجرني , فجعلني حذاءه , فلما أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على صلاته خنست , فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , فلما انصرف قال لي : فذكره , فقلت : يا رسول الله أو ينبغي لأحد أن يصلي حذاءك و أنت رسول الله الذي أعطاك الله ؟ قال : فأعجبته , فدعا الله لي أن يزيدني علما و فهما . قال : ثم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى سمعته بنفخ , ثم أتاه بلال , فقال : يا رسول الله الصلاة , فقام فصلى ما أعاد وضوأ " . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين , و قد أخرجه الضياء في " المختارة " (67 / 118 / 2) من طريق الإمام أحمد ثم قال : " قد روي في " الصحيحين " ذكر صلاة ابن عباس مع النبي صلى الله عليه وسلم من غير طريق , لكن فيما رويناه من ذكر الانخناس , و قول النبي صلى الله عليه وسلم و جواب النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكراه في (الصحيح) " . و في الحديث من الفقه أن السنة أن الرجل الواحد , إذا اقتدى بالإمام وقف حذاءه عن يمينه لا يتقدم عنه و لا يتأخر و هو مذهب	606

	الحنابلة كما في " منار السبيل " (1 / 128) .
607	" أطيب الكسب عمل الرجل بيده , و كل بيع مبرور " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 160 : صحيح . و له طريقان : الأول عن # رافع بن خديج # , رواه أحمد (4 / 141) و الطبراني في " الأوسط " (1 / 135 / 1) و الحاكم (2 / 10) عن المسعودي عن وائل بن داود عن عباية بن رفاعة عنه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أي الكسب أطيب ؟ قال : عمل الرجل ... و قال الطبراني : " لم يروه عن وائل إلا المسعودي " . قلت : و هو ثقة لكنه كان قد اختلط و قد خالفه الثوري فقال : عن وائل بن داود عن سعيد بن عمير عن عمه . أخرجه الحاكم و قال : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . الثاني عن # ابن عمر # , رواه الطبراني في " الأوسط " عن الحسن بن عرفة حدثنا قدامة بن شهاب المازني حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن وبرة بن عبد الرحمن عن ابن عمر مرفوعا به و قال : " لم يروه عن إسماعيل إلا قدامة تفرد به الحسن بن عرفة " . قلت : و هو لا بأس به و بقية رجاله ثقات , فالسند صحيح إن شاء الله . و قال المنذري (3 / 3) و تبعه الهيثمي (4 / 61) : " رواه الطبراني في " الكبير " و " الأوسط " , و رجاله ثقات " . و قد رواه شريك عن وائل بن داود عن جميع بن عمير عن خاله أبي بردة مرفوعا به . أخرجه أحمد (3 / 466) و الحاكم أيضا و هذا خلاف آخر على وائل و قال الحاكم : " و إذا اختلف الثوري و شريك

فالحكم للثوري " .
قلت : و هذا مما لا ريب فيه , فإن شريكا سيء الحفظ , و الثوري ثقة حافظ إمام
و لذلك فلا يضره مخالفة غير شريك إياه , فقد قال أبو عبيد في " غريب الحديث "
(ق 121 / 2) : حدثنا أبو معاوية و مروان بن معاوية كلاهما عن وائل بن داود عن
سعيد بن عمير قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم ... فذكره مرسلا لم يذكر في
إسناده " عن عمه " و هي زيادة صحيحة لرواية الثوري لها و إن خطأها البيهقي كما
نقله المنذري عنه . و الله أعلم . ثم رأيت في " العلل " لابن أبي حاتم قال (2
/ 443) : " سألت أبي عن حديث رواه أبو إسماعيل المؤدب عن وائل بن داود عن سعيد
بن عمير بن أخي البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل ... (الحديث) قال
أبي : و حدثني أيضا الحسن بن شاذان عن ابن نمير هكذا متصلا عن البراء , و أما
الثقات : الثوري و جماعته فرووا عن وائل بن داود عن سعيد بن عمير أن النبي صلى
الله عليه وسلم . و المرسل أشبه " .
قلت : فهذا يدل أن الرواة اختلفوا على الثوري في إسناده , فالحاكم رواه عنه
موصولا كما تقدم و أبو حاتم يذكر أنه رواه مرسلا .
و يتلخص مما سبق أن جماعة رووه عن وائل مرسلا و آخرون رووه عنه موصولا و لا شك
أن الحكم لمن وصل لأن معهم زيادة علم , و من علم حجة على من لم يعلم , و الذين
وصلوه ثقات : ابن نمير و أبو سعيد المؤدب و سفيان الثوري في إحدى الروايتين عنه
و كذلك شريك ثقة و إن كان سيء الحفظ فيحتج به فيما وافق الثقات كما هو الشأن
هنا و لا يحتج به فيما خالفهم كما فعل هنا أيضا فإنه وافقهم في الوصل و خالفهم
في اسم الصحابي فقال : عن خاله أبي بردة . و

	قالوا : عن عمه . و قال بعضهم : عن البراء . فقد اتفقوا على وصله و اختلفوا في صحابيه , و ذلك مما لا يضر فيه لأن الصحابة كلهم عدول . و الله أعلم .
608	" إن هذا لا يصلح . يعني اشتراط المرأة لزوجها أن لا تتزوج بعده " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 162 : أخرجه الطبراني في " المعجم الصغير " (ص 238) من طريق نعيم بن حماد حدثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن # أم مبشر # الأنصارية : " أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب أم مبشر بنت البراء بن معرور فقالت : إني اشترطت لزوجي أن لا أتزوج بعده , فقال النبي صلى الله عليه وسلم ... " . فذكره . و قال الطبراني : " تفرد به نعيم " . قلت : و هو ضعيف و أما قول الهيثمي في " المجمع " (4 / 255) : " رواه الطبراني في " الكبير " و " الصغير " و رجاله رجال الصحيح " . فهو وهم أو تساهل منه , فإن نعيما هذا - و قد تفرد به - إنما أخرج له البخاري تعليقا , و مسلم في مقدمة " صحيحه " . فلا ينبغي إطلاق عزو حديثه إليهما , لأنه يوهم أنه محتج به عندهما ! و قوله " بنت البراء ... " لعله خطأ مطبعي , و الصواب : " امرأة البراء " و ذلك لوجهين : الأول : أنه كذلك وقع في " المجمع " و لفظه : " عن أم مبشر أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب امرأة البراء بن معرور ... " . و الظاهر أن هذا السياق لكبير الطبراني . و الآخر : أني وجدت للحديث شاهدا قويا مفصلا و لذلك خرجته في هذا الكتاب و إلا فنعيم من حق الكتاب الآخر فقال البخاري في " التاريخ الكبير " (4 / 2 / 285)

: قال لنا الجعفي أنبأنا زيد بن الحباب قال : أنبأنا يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة عن محمد بن عبد الرحمن بن خلاد الأنصاري عن أم مبشر الأنصارية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها و هي في بعض حالاتها - و كانت امرأة البراء بن معرور فتوفي عنها فقال : - إن زيد ابن حارثة قد مات أهله , و لن آلو أن أختار له امرأة , فقد اخترتك له , فقالت : يا رسول الله إني حلفت للبراء أن لا أتزوج بعده رجلا , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أترغبين عنه ؟ قالت : أفأرغب عنه و قد أنزله الله بالمنزلة منك ؟ إنما هي غيرة , قالت : فالأمر إليك , قال : فزوجها من زيد بن حارثة و نقلها إلى نسائه , فكانت اللقاح تجيء فتحلب فيناولها الحلاب فتشرب , ثم يناوله من أراد من نسائه . قالت : فدخل علي و أنا عند عائشة فوضع يده على ركبتها و أسر إليها شيئا دوني , فقالت بيدها في صدر رسول الله صلى الله عليه وسلم تدفعه عن نفسها , فقلت : مالك تصنعين هذا برسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ! فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم , و جعل يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : دعيها , فإنها تصنع هذا , و أشد من هذا " . قلت : و رجال إسناده ثقات رجال " الصحيح " , غير يحيى بن عبد الله و محمد بن عبد الرحمن , و قد وثقهما ابن حبان (2 / 301 , 1 / 209) و الأول منهما روى عنه جماعة من الثقات كما في " الجرح " (4 / 2 / 161) و قال ابن حبان : " روى عنه أهل المدينة , كنيته أبو عبد الله مات سنة ثنتين و سبعين و مائة " . فالحديث بهذا الشاهد حسن . و الله أعلم .	
" إذا كان الذي ابتاعها (يعني السرقة) من الذي سرقها غير متهم يخير سيدها ,	609

فإن شاء أخذ الذي سرق منه بثمنها و إن شاء اتبع سارقه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 164 : أخرجه النسائي (2 / 233) و الحاكم (2 / 36) و أحمد (4 / 226) عن ابن جريج قال : و لقد أخبرني عكرمة بن خالد أن # أسيد بن حضير الأنصاري # - ثم أحد بني حارثة - أخبره : " أنه كان عاملا على اليمامة , و أن مروان كتب إليه أن معاوية كتب إليه أن أيما رجل سرق منه فهو أحق بها حيث وجدها , ثم كتب بذلك مروان إلي و كتبت إلى مروان أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بأنه إذا كان ... ثم قضى بذلك أبو بكر و عمر و عثمان . فبعث مروان بكتابي إلى معاوية و كتب معاوية إلى مروان : إنك لست أنت و لا أسيد تقضيان علي , و لكني أقضي فيما وليت عليكما , فانفذ لما أمرتك به , فبعث مروان بكتاب معاوية , فقلت : لا أقضي به ما وليت بما قال معاوية " . و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " . و تعقبه الذهبي بقوله : " قلت : أسيد هذا مات زمن عمر , و لم يلقه عكرمة و لا بقي إلى أيام معاوية , فتحقق هذا " . قلت : التحقيق أن قوله : " ابن حضير " وهم من بعض رواته و الصواب " ابن ظهير " . قال الحافظ المزي في ترجمة ابن حضير بعد أن ساق الحديث من طريق هارون بن عبد الله عن حماد بن مسعدة عن ابن جريج : " فإنه وهم . قال هارون : قال أحمد : هو في كتاب ابن جريج " أسيد بن ظهير , و لكن كذا حدثهم بالبصرة . و رواه عبد الرزاق و غيره عن ابن جريج عن عكرمة عن أسيد بن ظهير , و هو الصواب " . أقول : رواية عبد الرزاق عند النسائي قال :	

أخبرنا عمرو بن منصور قال : حدثنا
سعيد بن ذؤيب قال : حدثنا عبد الرزاق عن ابن
جريج : و لقد أخبرني ... إلى آخر
السياق المذكور في مطلع التخريج . و أنت ترى
أنه وقع فيه " أسيد بن حضير " .
و هذا خلاف ما عزاه المزي لرواية عبد الرزاق ,
فهل روايته في " النسائي "
مخالفة لروايته عند غيره ممن نقلها المزي عنه ?
أم أن نسختنا منه وقع فيها خطأ
من الطابع أو الناسخ ? كل من الأمرين محتمل
في الظاهر و لكن مما يرجح الاحتمال
الثاني : أن الحافظ المزي أورد الحديث في "
تحفة الأشراف لمعرفة الأطراف "
(1 / 75) و تبعه النابلسي في " الذخائر " (1 /
17) من طريق النسائي عن عمرو
بن منصور به ... فذكره كما ذكره في " التهذيب
" على الصواب .
و قال عقبه : " و كذا رواه إسحاق بن راهويه عن
عبد الرزاق و قيل عن أسيد بن
حضير و هو وهم " . فتبين أن الذي في نسختنا
من " النسائي " خطأ من الناسخ أو
الطابع . و إذا كان الأمر كذلك : فابن ظهير
صحابي و قد استصغر يوم أحد و روى
عنه غير عكرمة ابنه رافع و مجاهد . فثبت
الحديث و زال الوهم . و الموفق الله .
و في الحديث فائدتان هامتان :
الأولى : أن من وجد ماله المسروق عند رجل غير
متهم اشتراها من الغاصب أو السارق
, فليس له أن يأخذه إلا بالثمن و إن شاء لاحق
المعتدي عند الحاكم . و أما حديث
سمرة المخالف لهذا بلفظ : " من وجد عين ماله
عند رجل فهو أحق به , و يتبع البيع
من باعه " فهو حديث معلول كما بينته في
التعليق على " المشكاة " (2949) فلا
يصلح لمعارضة هذا الحديث الصحيح , لاسيما و قد
قضى به الخلفاء الراشدون .
و الأخرى : أن القاضي لا يجب عليه في القضاء

أن يتبنى رأى الخليفة إذا ظهر له أنه مخالف للسنة , ألا ترى إلى أسيد بن ظهير كيف امتنع عن الحكم بما أمر به معاوية و قال : " لا أقضي ما وليت بما قال معاوية " . ففيه رد صريح على من يذهب اليوم من الأحزاب الإسلامية إلى وجوب طاعة الخليفة الصالح فيما تبناه من أحكام و لو خالف النص في وجهة نظر المأمور و زعمهم أن العمل جرى على ذلك من المسلمين الأولين و هو زعم باطل لا سبيل لهم إلى إثباته , كيف و هو منقوض بعشرات النصوص هذا واحد منها , و منها مخالفة علي رضي الله عنه في متعة الحج لعثمان بن عفان في خلافته , فلم يطعه , بل خالفه مخالفة صريحة كما في " صحيح مسلم " (4 / 46) عن سعيد بن المسيب قال : " اجتمع علي و عثمان رضي الله عنهما بعسفان , فكان عثمان ينهى عن المتعة أو العمرة , فقال علي : ما تريد إلى أمر فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم تنهى عنه ? ! فقال عثمان : دعنا منك ! فقال : إني لا أستطيع أن أدعك . فلما أن رأى علي ذلك أهل بهما جميعا " .	
" ألا إن العارية مؤداة و المنحة مردودة و الدين مقضي و الزعيم غارم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 167 : أخرجه الإمام أحمد (5 / 293) : حدثنا علي بن إسحاق أنبأنا ابن المبارك حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن (في الأصل : عن) جابر قال : حدثني # سعيد ابن أبي سعيد عمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم # يقول : فذكره . قلت : و هذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير علي ابن إسحاق و هو السلمي و هو ثقة اتفاقا و جهالة الصحابي لا	610

	تضر . و قال الهيثمي (4 / 145) : " و رجاله ثقات " . و للحديث شاهد من طريق إسماعيل بن عياش حدثنا شرحبيل بن مسلم الخولاني قال : سمعت أبا أمامة الباهلي يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . أخرجه أحمد (5 / 267) و أصحاب السنن إلا النسائي و قال الترمذي (2 / 252 - تحفة) : " حديث حسن و في الباب عن سمرة و صفوان بن أمية و أنس و قد روي عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضا من غير هذا الوجه " . قلت : و على هذا فاقتصاره على تحسين الحديث مع هذه الشواهد و الطرق قصور بين , لاسيما و الطريق الأولى عند أحمد صحيحة لذاتها كما عرفت . و من طرقه و ألفاظه الحديث الآتي بعده . و قد خولف ابن المبارك في إسناده , فقال ابن ماجه (2 / 72) : حدثنا هشام بن عمار و عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقيان قالا : حدثنا محمد بن شعيب عن عبد الرحمن بن يزيد عن سعيد بن أبي سعيد عن أنس مرفوعا به . قال في " الزوائد " : " و هذا إسناد صحيح , و عبد الرحمن بن يزيد هو ابن جابر ثقة . و سعيد بن أبي سعيد هو المقبري " . قلت : و محمد بن شعيب هو ابن شابور و هو ثقة اتفاقا , و قد زاد على ابن المبارك فسمى الصحابي أنسا , فهي زيادة مقبولة و ليست مخالفة لرواية ابن المبارك كما هو ظاهر . و لقد أبعد الزيلعي النجعة , فنسب الحديث في " نصب الراية " (4 / 58) للطبراني وحده في " مسند الشاميين " من طريق هشام بن عمار حدثنا محمد بن شعيب به . و تبعه على ذلك الحافظ في " الدراية " (ص 290) ! !
611	" العارية مؤداة و المنحة مرودة و من وجد لقطة مصراة , فلا يحل له صرارها حتى

يريها " .

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 169 :

رواه ابن حبان في صحيحه (1174) : أخبرنا
أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي
حدثنا الهيثم بن خارجة حدثنا الجراح بن مليح
البهراني حدثنا حاتم بن حريث
الطائي قال : سمعت # أبا أمامة # يقول : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم :
فذكره .
قلت : و هذا سند حسن , حاتم هذا , روى عنه
سوى الجراح هذا معاوية بن صالح قال
ابن أبي حاتم (1 / 2 / 257) : " قال ابن معين :
لا أعرفه , و سألت أبي عنه ?
فقال : شيخ " . قال الحافظ في " التهذيب " : "
قلت : و ذكره ابن حبان في
" الثقات " , و قال عثمان بن سعيد الدارمي :
ثقة . قال ابن عدي : لعزة حديثه لم
يعرفه ابن معين و أرجو أنه لا بأس به " .
قلت : فمثله حسن الحديث إن شاء الله تعالى و
بقية رجاله رجال الصحيح غير أحمد
بن الحسن الصيرفي و هو ثقة وثقه الدارقطني
و الخطيب كما في " تاريخه " (4 / 82
- 84) . و الحديث أشار إليه الحافظ في "
التلخيص " و قال (ص - 25) :
" و صححه ابن حبان من طريق حاتم هذه , و قد
وثقه عثمان الدارمي " . و الحديث
رواه النسائي من هذا الوجه فقال : أنبأنا عمرو
بن منصور أنبأنا الهيثم بن خارجة
به . ذكره ابن حزم (9 / 172) و أعله بقوله : "
حاتم بن حريث مجهول " . كذا
قال , و كأنه لم يقف على توثيق الدارمي له أو
لم يعتد به , فلا أدري ما وجهه
حينئذ مع قول ابن عدي : " لا بأس به " . و اعلم
أن الطرف الأول من الحديث "
العارية مؤداة " قد روي من طريق أخرى عن أبي

أمامة , و من طرق أخرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها ابن حزم و ضعفها كلها و فاته الطريق الأولى باللفظ الأول عند أحمد و هي صحيحة عندنا كما علمت و إن كان المعروف عن ابن حزم أنه لا يحتج برواية من لم يسم من الصحابة خلافا للجمهور . و مما لا يرتاب فيه عاقل أن هذه الطرق و لو قيل بأن مفرداتها لا تخلو من ضعف فإن مجموعها مما يدل على أن للحديث أصلا أصيلا , فكيف و الطريق الأولى صحيحة و هذه حسنة ؟ فكيف و له شاهد بلفظ : " بل عارية مؤداة " كما سيأتي (631) .	
" كان قائما يصلي في بيته , فجاء رجل فاطلع في بيته , فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم سهما من كنانته , فسدده نحو عينيه حتى انصرف " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 171 : أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (1069) و أحمد (3 / 191) و أبو القاسم البغوي في " حديث هدبة " (رقم 80) من طريق حماد بن سلمة أنبأنا إسحاق بن عبد الله بن طلحة عن # أنس # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ... قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم . و قد أخرجه البخاري في " الديات " و أحمد أيضا (3 / 125 / 178) من طريق حميد عن أنس مختصرا نحوه و فيه عند أحمد - و إسناده ثلاثي : " فأخرج الرجل رأسه " و أخرجه مسلم (6 / 181) و غيره من طريق أخرى عن أنس نحوه , و ليس عنده و كذا البخاري ذكر الصلاة , خلافا لما يوهمه كلام المعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي و كذلك كلام شارحه الفاضل .	612
" لا ينبغي لمؤمن أن يذل نفسه , قالوا : و كيف	613

يذل نفسه ؟ قال : يتعرض من البلاء ما لا يطيق " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 172 : رواه الترمذي (2 / 41 - بولاق) و ابن ماجه (4016) و أحمد (5 / 405) عن علي بن زيد عن الحسن عن جندب عن # حذيفة # مرفوعا . و قال : " حديث حسن غريب " . قلت : علي بن زيد هو ابن جدعان و هو ضعيف , و الحسن هو البصري و هو مدلس و قد عنعنه . و قال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 138) عن أبيه : " هذا حديث منكر " . و ذكره في موضع آخر (2 / 306) من طريق عمرو بن عاصم الكلابي عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد به . فقال : " قال أبي : قد زاد في الإسناد جندبا و ليس بمحفوظ , حدثنا أبو سلمة عن حماد , و ليس فيه جندب " . قلت : و هو عندهم جميعا من طريق عمرو بن عاصم , فكأن أبا حاتم يشير إلى إعلال الحديث بالانقطاع بين الحسن و حذيفة و هو على كل حال منقطع , لما ذكر من التدليس . ثم وجدت للحديث شاهدا من حديث ابن عمر مرفوعا . أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 204 / 1) : حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خيثمة أنبأنا زكريا بن يحيى المدائني أنبأنا شبابة بن سوار أنبأنا ورقاء ابن عمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عنه به . قلت : و هذا إسناد صحيح إن كان زكريا بن يحيى هو أبو يحيى اللؤلؤي الفقيه الحافظ و بقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أبي خيثمة و هو ثقة حافظ له ترجمة في " تذكرة الحفاظ " (2 / 278) و غيره .	
" من قطع سدرة صوب الله رأسه في النار	614

(يعني من سدر الحرم) " .

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 173 :

أخرجه أبو داود (5239) و النسائي في " السير " (2 / 43 / 2) و الطحاوي في
" مشكل الآثار " (4 / 119 , 120) و الطبراني في " الأوسط " (1 / 123 / 1)
و عنه الضياء المقدسي في " الأحاديث المختارة " (56 / 136 / 3) و البيهقي في
" السنن الكبرى " (6 / 139) من طرق عن ابن جريج عن عثمان بن أبي سليمان عن
سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم عن # عبد الله ابن حبشي # قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : فذكره و قال الطبراني - و الزيادة له - : " لا يروى عن
عبد الله بن حبشي إلا بهذا الإسناد , تفرد به ابن جريج " .
قلت : و رجاله ثقات , و الإسناد جيد لولا أن فيه عنعنة ابن جريج و قد صرح
بالتحديث عن عثمان بن أبي سليمان هذا في حديث آخر له أخرجه أحمد (3 / 411 / - 412) و الضياء , فالله أعلم . و قد خالفه في إسناده معمر فقال : عن عثمان بن
أبي سليمان عن رجل من ثقيف عن عروة بن الزبير يرفع الحديث إلى النبي صلى الله
عليه وسلم نحوه . أخرجه أبو داود (5240) و البيهقي (6 / 139 - 140) .
و ابن جريج أحفظ من معمر , فالموصول أولى لولا أن فيه العنعنة لكن الحديث صحيح
بما له من الشواهد , فمنها عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم : " إن الذين يقطعون السدر يصبون في النار على رؤوسهم صبا " .
أخرجه الطحاوي (4 / 117) و الخطيب في " الموضح " (1 / 38 - 39) و البيهقي
(6 / 140) من طريقين عن وكيع بن الجراح

قال : حدثنا محمد بن شريك عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن عروة بن الزبير عنها . قلت : و إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن شريك و هو ثقة و أما إعلال البيهقي نقلا عن أبي علي الحافظ بقوله : " ما أراه حفظه عن وكيع , و قد تكلموا فيه يعني القاسم بن محمد بن أبي شيبة و المحفوظ رواية أبي أحمد الزبيري و من تبعه على روايته عن محمد بن شريك عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن عروة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرسلا " . قلت : فهذا الإعلال غير قادح لأن القاسم هذا لم يتفرد به عن وكيع بل قد تابعه مليح بن وكيع بن الجراح كما أشرنا إليه و هو ثقة . و لذلك قال الخطيب بعد ما روى قول الدارقطني : تفرد به وكيع عن محمد بن شريك و تفرد به عنه مليح : " قلت : و هكذا رواه القاسم بن محمد بن أبي شيبة عن وكيع " . و قال الخطيب عقبه . " و رواه أبو معاوية عن أبي عثمان محمد بن شريك فأرسله و لم يذكر فيه عائشة . أخبرناه .... " . قلت : فيبدو مما ذكرنا أن الأصح عن محمد بن شريك مرسل , و لكنه مرسل صحيح الإسناد , فهو على كل حال شاهد قوي لحديث الباب , لاسيما و قد توبع ابن شريك على وصله , أخرجه تمام الرازي في " الفوائد " من طريق إسماعيل بن عبد الله بن زرارة حدثنا حماد أبو بشر العبدي و الأشعث بن سعيد عن عمرو بن دينار به . لكن الأشعث هذا متروك , و إن قرن به حماد أبو بشر العبدي , فإني لم أعرفه . فإن وثق فالسند جيد . و له شاهد جيد و هو : " قاطع السدر , يصوب الله رأسه في النار " .	
" قاطع السدر , يصوب الله رأسه في النار " .	615

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 175 : أخرجه البيهقي (6 / 141) من طريق عبد القاهر بن شعيب عن # بهز بن حكيم عن أبيه عن جده # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن , كما هو المعروف في إسناد بهز بن حكيم عن أبيه عن جده . و عبد القاهر بن شعيب قال صالح جزرة : لا بأس به . و ذكره ابن حبان في " الثقات " . و تابعه يحيى بن الحارث عن أخيه مخارق بن الحارث عن بهز بن حكيم به بلفظ : " من الله لا من رسوله لعن الله عاضد السدر " . و رجاله ثقات غير مخارق هذا فلم أجد من ترجمه , و قد ذكره الحافظ في شيوخ يحيى بن الحارث . و له شاهد ضعيف , يرويه إبراهيم بن يزيد عن عمرو بن دينار عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن جده عن علي مرفوعا بلفظ : " اخرج فأذن في الناس من الله لا من رسوله لعن الله قاطع السدرة " . أخرجه البيهقي , و الطحاوي (4 / 119) نحوه . و إبراهيم هذا و هو الخوزي متروك , و قد اضطرب في إسناده كما بينه البيهقي , فالاعتماد على ما قبله . و الله أعلم . إذا ثبت الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقد أشكل على بعض العلماء , فتأوله أبو داود بقوله : " هذا الحديث مختصر , يعني من قطع سدرة في فلاة يستظل بها ابن السبيل و البهائم عبثا و ظلما بغير حق يكون له فيها , صوب الله رأسه في النار " . و ذهب الطحاوي إلى أنه منسوخ , و احتج بأن عروة بن الزبير - و هو أحد رواة الحديث قد ورد عنه أنه قطع السدر . ثم روى ذلك بإسناده عنه . و أخرجه أبو داود (5241) بأتم منه من طريق حسان بن إبراهيم قال : سألت هشام بن عروة عن	

	قطع السدر ? و هو مستند إلى قصر عروة فقال : أترى هذه الأبواب و المصاريع ? إنما هي من سدر عروة , كان عروة يقطعه من أرضه , و قال : لا بأس به . زاد في روايته : فقال : هي يا عراقي جئتني ببدعة ! قال : قلت : إنما البدعة من قبلكم , سمعت من يقول بمكة : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قطع السدر . قلت : و إسناده جيد . و هو صريح في أن عروة كان يرى جواز قطع السدر . قال الطحاوي : " لأن عروة مع عدالته و علمه و جلالة منزلته في العلم لا يدع شيئا قد ثبت عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم إلى ضده إلا لما يوجب ذلك له , فثبت بما ذكرنا نسخ الحديث " . قلت : و أولى من ذلك كله عندي أن الحديث محمول على قطع سدر الحرم , كما أفادته زيادة الطبراني في حديث عبد الله بن حبشي , و بذلك يزول الإشكال . و الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .
616	" ابنوه عريشا كعريش موسى . يعني مسجد المدينة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 177 : روي # مرسلا عن الحسن البصري و سالم بن عطية و الزهري و راشد بن سعد و موصولا عن أبي الدرداء و عبادة بن الصامت # . 1 - عن الحسن . أخرجه ابن أبي الدنيا في " قصر الأمل " (3 / 25 / 2) من طريق إسماعيل بن مسلم عنه قال : " لما بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد أعانه عليه أصحابه و هو يتناول اللبن حتى اغبر صدره , فقال ... " . فذكره . قال ابن كثير في " البداية " (3 / 215) : " و هذا مرسل " . قلت : و رجاله ثقات كلهم إن كان إسماعيل هذا

هو العبدي القاضي , و إن كان هو
المكي البصري فهو ضعيف , و كلاهما روى عن
الحسن . و قد توبع , فأخرجه ابن أبي
شيبة في " المصنف " (1 / 100 / 2) و عنه ابن
عساكر (12 / 317 / 2) من طريق
أيوب عن الحسن به . و إسناده صحيح مرسل .
2 - عن سالم بن عطية - أخرجه البيهقي في "
سننه " (2 / 439) عن ليث عنه .
و ليث هو ابن أبي سليم ضعيف و شيخه سالم لم
أجد له ترجمة .
3 - عن الزهري . أخرجه ابن سعد في " الطبقات
" (1 / 239 - 240) : أخبرنا محمد
بن عمر قال : حدثني معمر بن راشد عنه قال :
فذكره في أثناء حديث طويل في بناء
المسجد .
قلت : و هذا إسناد واه جدا محمد بن عمر هو
الواقدي و هو متروك , فلا يصلح
للشواهد و المتابعات .
4 - عن راشد بن سعد . قال المفضل الجندي في
" كتاب فضل المدينة " (رقم 47 -
منسوختي) : حدثنا ابن أبي عمر و سعيد قالا :
حدثنا سفيان عن ثور بن يزيد عنه
قال : " وجه النبي صلى الله عليه وسلم عبد
الله بن رواحة و أصحابا له معهم
قصبة أو جريدة و هم يمسحون بها المسجد ,
فقال عبد الله بن رواحة : يا رسول الله
لو بنينا مسجدنا هذا على بناء مسجد الشام فأخذ
النبي صلى الله عليه وسلم
الجريدة أو القصبة و هجل بها - يعني رمى بها - و
قال : خشيبات و ثمام و عريش
كعريش موسى , و الأمر أعجل من ذلك " .
قلت : و هذا إسناد مرسل أيضا صحيح رجاله
كلهم ثقات .
و قد روى موصولا , و هو :
5 - عن أبي الدرداء . قال أبو حامد الحضرمي
الثقة في " حديثه " (ق / 2 / 2)
أنبأنا زيد بن سعيد الواسطي : حدثنا بشر بن

السري حدثنا سفيان الثوري عن ثور عن
خالد بن معدان عن أبي الدرداء قال : فذكره مثل
الذي قبله مع اختصاره في قول
الصحابي . و رواه المخلص في " الفوائد
المنتقاة " (9 / 193 / 1) : حدثنا محمد
بن هارون حدثنا زيد بن سعيد الواسطي به . و
الضياء المقدسي في " الأحاديث
المختارة " (7 / 117 / 1) من طريق البغوي عن
زيد الواسطي به .
قلت : و رجاله ثقات رجال البخاري غير زيد هذا ,
أورده الذهبي في " الميزان "
فقال : " عن أبي إسحاق بخبر باطل متنه : " من
أدخل على مؤمن سرورا لم تمسه
النار " . و قال الحافظ في " اللسان " : " و ساق
المؤلف في " معجمه " من وجه
آخر عن أبي حامد (عنه) و قال : هذا خبر منكر و
رواته أعلام ثقات , فالآفة زيد
هذا و لم أجد أحدا ذكره بجرح و لا تعديل " .
6 - عن عبادة . أخرجه ابن أبي الدنيا من طريق
أبي سنان عن يعلى ابن شداد بن أوس
عنه . " أن الأنصار جمعوا مالا , فأتوا به النبي
صلى الله عليه وسلم فقالوا :
يا رسول الله ابن هذا المسجد و زينه , إلى متى
تصلي تحت هذا الجريد ؟ فقال :
" ما بي رغبة عن أخي موسى , عريش كعريش
موسى " . و هذا الحديث غريب من هذا
الوجه . كذا قال الحافظ ابن كثير في " البداية "
(3 / 215) . و أبو سنان هذا
اسمه عيسى بن سنان الحنفي , و هو لين
الحديث كما في " التقريب " .
و جملة القول : أن الحديث بمجموع المرسلين
الصحيحين و هذا الموصول يرتقي إلى
درجة الحسن إن شاء الله تعالى . ثم وجدت له
شاهدا آخر مرسل , رواه نعيم بن حماد
في " زوائد زهد ابن المبارك " (رقم 198) قال
: أنبأنا ابن عيينة عن عمرو بن
دينار عن أبي جعفر قال : قالوا : يا رسول الله

هده , يعنون المسجد , يقولون : طينه , قال : لا بل عرش كعرش موسى . يعني العريش . و رجاله ثقات . غير أن ابن حماد نفسه ضعيف .	
" من أعطي عطاء فوجد فليجز به و من لم يجد فليثن , فإن من أثنى فقد شكر و من كتم فقد كفر , و من تحلى بما لم يعطه كان كلابس ثوبي زور " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 181 : أخرجه أبو داود (4813) من طريق بشر حدثنا عمارة بن غزية قال : حدثني رجل من قومي عن # جابر بن عبد الله # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره و قال : " رواه يحيى بن أيوب عن عمارة بن غزية عن شرحبيل عن جابر " . قلت : وصله البخاري في " الأدب المفرد " (215) : حدثنا سعيد بن عفير قال : حدثني يحيى بن أيوب عن عمارة بن غزية عن شرحبيل مولى الأنصار عن جابر به . و أورده ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 318) من طريق بشر و قال : " قال أبي : هذا الرجل هو شرحبيل بن سعد " . قلت : و قد خالف بشرا إسماعيل بن عياش , فقال عن عمارة بن غزية عن أبي الزبير عن جابر به . أخرجه الترمذي (1 / 365) و قال : " حديث حسن غريب . و معنى قوله : " و من كتم فقد كفر " يقول : قد كفر تلك النعمة " . قلت : إسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن الحجازيين و هذه منها , لاسيما و قد خالفه بشر و هو ابن المفضل و هو ثقة , فالصواب أن تابعي الحديث إنما هو شرحبيل بن سعد , كما جزم به أبو داود و أبو حاتم و هو رواية البخاري و يؤيده ذلك أن زيد بن أبي أنيسة رواه أيضا عن شرحبيل	617

الأنصاري عن جابر به . أخرجه ابن حبان (2073) و القضاعي في " مسند الشهاب " (ق 41 / 2) و إذ قد دار السند على شرحبيل بن سعد , فهو إسناد ضعيف , لأن شرحبيل هذا يكاد يكون متفقا على تضعيفه , فلم يوثقه غير ابن حبان و شيخه ابن خزيمة , فأخرجا له في " الصحيح " . و ذلك من تساهلهما الذي عرفا به . نعم للحديث طريق أخرى عن جابر يتقوى بها أخرجه ابن عدي في " الكامل " (ق 20 / 2) من طريق أيوب بن سويد عن الأوزاعي عن محمد بن المنكدر عن جابر يرفعه . قلت : و أيوب هذا صدوق يخطىء كما في " التقريب " فهو شاهد جيد . و قد صح الحديث من طريق أخرى مختصرا بلفظ : " من أبلي بلاء فذكره , فقد شكره و إن كتمه فقد كفره " .	
" من أبلي بلاء فذكره , فقد شكره و إن كتمه فقد كفره " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 182 : أخرجه أبو داود (4814) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (1 / 259) من طريق جرير عن الأعمش عن أبي سفيان عن # جابر # عن النبي صلى الله عليه وسلم . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم . و له شاهد من حديث ابن عمر مرفوعا به نحوه . أخرجه ابن عساكر (16 / 302 / 1) و فيه عثمان بن فائد و هو ضعيف و قد وقع بياض في النسخة , فلم يتبين سنده كاملا .	618
" ثلاث لا ترد : الوسائد و الدهن و اللبن " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 183 : أخرجه الترمذي (2 / 130) و عنه البغوي في " شرح السنة " (3 / 112 / 2)	619

	و أبو الشيخ في " طبقات المحدثين " (ص 185) و بشر بن مطر في " حديثه " (3 / 89 / 1) و ابن حبان في " الثقات " (1 / 10) و الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 196 / 1) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (1 / 99) من طريق عبد الله بن مسلم عن أبيه عن # ابن عمر # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال الترمذي : " حديث غريب , و عبد الله هو ابن مسلم بن جندب و هو مدني " . قلت : و كأنه قد خفي حاله على الترمذي و لذلك استغرب حديثه , و قد عرفه غيره , فقال ابن أبي حاتم في كتابه (2 / 2 / 165) : " سئل أبو زرعة عنه ? فقال : مديني لا بأس به " . و كذا قال الحافظ في " التقريب " . و ذكره ابن حبان في " الثقات " (2 / 159) و قال العجلي : " مدني ثقة " . و قال الذهبي : " مقل ما علمت لأحد فيه مغمزا " . و أما أبوه هو أشهر منه قال ابن حبان في " الثقات " (1 / 213) : " يروي عن ابن عمر , و كان قاضي المدينة , روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري و ... و ... مات سنة ست و مائة " . و قال العجلي : " تابعي ثقة " . و كذا قال الحافظ إنه ثقة . قلت : و بقية رجال الإسناد ثقات معروفون فالإسناد جيد لا علة فيه , فقول ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 308) عن أبيه : " هذا حديث منكر " مردود . و مثله ما نقله المناوي عن ابن القيم أنه قال : " حديث معلول , رواه الترمذي و ذكر علته , و لا أحفظ الآن ما قيل فيه إلا أنه من رواية عبد الله بن مسلم بن جندب عن أبيه عن ابن عمر " . قلت : فهذا مردود أيضا لأنه مجرد دعوة , ثم قال المناوي : " و قال ابن حبان :

إسناده حسن , لكنه ليس على شرط البخاري " . (تنبيه) سقط من رواية ابن حبان اسم عبد الله هذا , و وقع عنده : " مسلم بن جندب عن أبيه عن ابن عمر ... " . و ليس السقط من الناسخ , بل الرواية عنده هكذا وقعت له , فإنه أورده في ترجمة " جندب بن سلامة " و قال : " و يقال ابن سلام المدني يروي عن ابن عمر , روى عنه مسلم بن جندب " . ثم ساق الحديث . و لا شك أن هذه الرواية شاذة , لمخالفتها للروايات الأخرى المطبقة على أنها من رواية عبد الله بن مسلم عن أبيه عن ابن عمر , و أنه لا ذكر لجندب فيها . و الله أعلم . و قد وجدت للحديث طريقا أخرى عن ابن عمر , فقال الروياني في " مسنده " (ق 249 / 2) : أنبأنا العباس بن محمد أنبأنا أبو الربيع سليمان بن داود بن رشيد أنبأنا خالد بن زياد الدمشقي عن زهير بن محمد المكي عن نافع عنه به . و رجاله ثقات غير خالد هذا فمجهول , و زهير بن محمد هو أبو المنذر التميمي الخراساني , قال الحافظ : " رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة , فضعف بسببها " . و من هذه الطريق أخرجه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (5 / 213 / 2) و قال : " لا أعرف أبا الربيع هذا و لا خالدا إلا من هذا الوجه " . فتعقبه الحافظ في " اللسان " بقوله : " أما أبو الربيع فهو الختلي بلا شك " . قلت : و هو ثقة من رجال مسلم , مترجم في " التهذيب " و غيره . (فائدة) قال الترمذي : " الدهن يعني به الطيب " .	
" ضالة المسلم حرق النار " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 185 :	620

	أخرجه أحمد (5 / 80) و الدارمي (2 / 266) و الطبراني في " المعجم الصغير " (ص 174) و " الكبير " (1 / 102 / 2) من طريق سعيد الجريري عن أبي العلاء بن الشخير عن مطرف حدثنا أبو مسلم الجذمي - جذيمة عبد القيس - حدثنا # الجارود # مرفوعا به . و زاد أحمد و الطبراني : و قال في اللقطة الضالة تجدها فانشدها و لا تكتم و لا تغيب فإن عرفت فأدها , و إلا فمال الله يؤتيه من يشاء . قلت : و أبو العلاء هذا اسمه يزيد بن عبد الله بن الشخير و هو ثقة لكن اختلفوا عليه في إسناده , فرواه هكذا سعيد الجريري و تابعه قتادة و خالد الحذاء عند أحمد و الدارمي و في رواية لأحمد عن الحذاء به إلا أنه أسقط من الإسناد أبا مسلم الجذمي . و الصواب الأول لأنه قد تابعهم أيوب عن أبي العلاء به . لكن خالفه الحسن - و هو البصري - فقال : عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبيه مرفوعا به . أخرجه أحمد (4 / 25) و عنه الضياء في " المختارة " (58 / 182 / 2) و ابن ماجه (2502) و ابن حبان (1171) و ابن سعد (7 / 34) و أبو عبيد في " غريب الحديث " (5 / 1) و البيهقي (6 / 191) و الضياء أيضا من طريق حميد الطويل عنه . و تابعه قتادة عن مطرف به . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (9 / 33) و الضياء . و لعل هذه الرواية عن مطرف عن أبيه أرجح من رواية مطرف عن أبي مسلم الجذمي عن الجارود لاتفاق ثقتين عليها و هما الحسن و قتادة بخلاف تلك , فقد تفرد بها أبو العلاء كما رأيت . فإن كان كذلك , فالإسناد صحيح و أما طريق أبي مسلم فإنه ليس بالمشهور . لكنه لم يتفرد به , فأخرجه الطبراني (3 / 102 / 1 - 2) من طريق

	أبي معشر البراء , أنبأنا المثنى بن سعيد عن قتادة عن عبد الله بن بابي عن عبد الله بن عمرو أن الجارود أبا المنذر أخبره به . قلت : فهذه متابعة قوية و السند جيد و هو على شرط مسلم . و للحديث شاهد من حديث عصمة مرفوعا به و زاد : " ثلاث مرات " . رواه الطبراني في " الكبير " و فيه أحمد بن راشد و هو ضعيف . كذا في " مجمع الزوائد " (4 / 167) .
621	" الأنبياء - صلوات الله عليهم - أحياء في قبورهم يصلون " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 187 : أخرجه البزار في " مسنده " (256) و تمام الرازي في " الفوائد " (رقم 56 - نسختي) و عنه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (4 / 285 / 2) و ابن عدي في " الكامل " (ق 90 / 2) و البيهقي في " حياة الأنبياء " (ص 3) من طريق الحسن بن قتيبة المدائني حدثنا المستلم بن سعيد الثقفي عن الحجاج بن الأسود عن ثابت البناني عن # أنس # مرفوعا به . و قال البيهقي : " يعد في أفراد الحسن بن قتيبة " . و قال ابن عدي : " و له أحاديث غرائب حسان , و أرجو أنه لا بأس به " . كذا قال , و رده الذهبي بقوله : " قلت : بل هو هالك , قال الدارقطني في رواية البرقاني عنه " متروك الحديث " . و قال أبو حاتم : " ضعيف " . و قال الأزدي : " واهي الحديث " . و قال العقيلي : كثير الوهم " . قلت : و أقره الحافظ في " اللسان " , و بقية رجال الإسناد ثقات ليس فيهم من ينظر فيه غير الحجاج بن الأسود , فقد أورده الذهبي في " الميزان " و قال : " نكرة , ما روى عنه - فيما أعلم - سوى مستلم

بن سعيد فأتى بخبر منكر عنه عن
أنس في أن الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون .
رواه البيهقي " . لكن تعقبه الحافظ
في " اللسان " , فقال عقبه : " و إنما هو حجاج
بن أبي زياد الأسود يعرف بـ " زق
العسل " و هو بصري كان ينزل القسامل . روى
عن ثابت و جابر بن زيد و أبي نضرة
و جماعة . و عنه جرير بن حازم و حماد بن سلمة
و روح بن عبادة و آخرون . قال
أحمد : ثقة , و رجل صالح , و قال ابن معين :
ثقة , و قال أبو حاتم : صالح
الحديث , و قال ابن معين : ثقة , و قال أبو حاتم
: صالح الحديث و ذكره ابن حبان
في " الثقات " فقال : " حجاج ابن أبي زياد
الأسود من أهل البصرة ... و هو الذي
يحدث عنه حماد بن سلمة فيقول : حدثني حجاج
بن الأسود " .
قلت : و يتلخص منه أن حجاجا هذا ثقة بلا خلاف و
أن الذهبي توهم أنه غيره فلم
يعرفه و لذلك استنكر حديثه , و يبدو أنه عرفه
فيما بعد , فقد أخرج له الحاكم في
" المستدرك " (4 / 332) حديثا آخر , فقال
الذهبي في " تلخيصه " :
" قلت : حجاج ثقة " . و كأنه لذلك لم يورده في
كتابه " الضعفاء " و لا في
" ذيله " . و الله أعلم .
و جملة القول : أن الحديث بهذا الإسناد ضعيف ,
و أن علته إنما هي من الحسن بن
قتيبة المدائني و لكنه لم يتفرد به , خلافا لما
سبق ذكره عن البيهقي , فقال أبو
يعلى الموصلي في " مسنده " (ق 168 / 1)
حدثنا أبو الجهم الأزرق بن علي حدثنا
يحيى بن أبي بكير حدثنا المستلم بن سعيد به . و
من طرق أبي يعلى أخرجه البيهقي
قال : أخبرنا الثقة من أهل العلم قال : أنبأنا أبو
عمرو بن حمدان قال : أنبأنا
أبو يعلى الموصلي ...

قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله كلهم ثقات , غير الأزرق هذا قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق يغرب " . و لم يتفرد به , فقد أخرجه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 83) من طريق عبد الله بن إبراهيم بن الصباح عن عبد الله بن محمد بن يحيى بن أبي بكير حدثنا يحيى بن أبي بكير به . أورده في ترجمة ابن الصباح هذا , و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و عبد الله بن محمد بن يحيى بن أبي بكير , فترجمه الخطيب (10 / 8) و قال : " سمع جده يحيى بن أبي بكير قاضي كرمان ... و كان ثقة " . فهذه متابعة قوية للأزرق , تدل على أنه قد حفظ و لم يغرب . و كأنه لذلك قال المناوي في " فيض القدير " بعد ما عزاه أصله لأبي يعلى : " و هو حديث صحيح " . و لكنه لم يبين وجهه , و قد كفيناك مؤنته , و الحمد لله الذي هدانا لهذا و ما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله . هذا . و قد كنت برهة من الدهر أرى أن هذا الحديث ضعيف لظني أنه مما تفرد به ابن قتيبة - كما قال البيهقي - و لم أكن قد وقفت عليه في " مسند أبي يعلى " و " أخبار أصبهان " . فلما وقفت على إسناده فيهما تبين لي أنه إسناد قوي و أن التفرد المذكور غير صحيح , و لذلك بادرت إلى إخراجه في هذا الكتاب تبرئة للذمة و أداء للأمانة العلمية و لو أن ذلك قد يفتح الطريق لجاهل أو حاقد إلى الطعن و الغمز و اللمز , فلست أبالي بذلك ما دمت أني أقوم بواجب ديني أرجو ثوابه من الله تعالى وحده . فإذا رأيت أيها القارىء الكريم في شيء من تآليفي خلاف هذا التحقيق , فأضرب عليه و اعتمد هذا و عض عليه بالنواجذ , فإني لا أظن أنه يتيسر لك الوقوف على مثله . و الله ولى التوفيق .	

	ثم اعلم أن الحياة التي أثبتها هذا الحديث للأنبياء عليهم الصلاة و السلام , إنما هي حياة برزخية , ليست من حياة الدنيا في شيء , و لذلك وجب الإيمان بها دون ضرب الأمثال لها و محاولة تكييفها و تشبيهها بما هو المعروف عندنا في حياة الدنيا . هذا هو الموقف الذي يجب أن يتخذه المؤمن في هذا الصدد : الإيمان بما جاء في الحديث دون الزيادة عليه بالأقيسة و الآراء كما يفعل أهل البدع الذين وصل الأمر ببعضهم إلى ادعاء أن حياته صلى الله عليه وسلم في قبره حياة حقيقية ! قال : يأكل و يشرب و يجامع نساءه ! ! . و إنما هي حياة برزخية لا يعلم حقيقتها إلا الله سبحانه و تعالى .
622	" من احتجم لسبع عشرة و تسع عشرة و إحدى و عشرين كان شفاء من كل داء " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 191 : أخرجه أبو داود (2 / 151) و عنه البيهقي (9 / 340) : حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع حدثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن سهيل عن أبيه عن # أبي هريرة # مرفوعا . و هذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم و في سعيد بن عبد الرحمن كلام لا يضر إن شاء الله تعالى . قال الحافظ في " الفتح " (10 / 122) : وثقه الأكثر و لينه بعضهم من قبل حفظه . و قال في " التقريب " : " صدوق له أوهام و أفرط ابن حبان في تضعيفه " . و قد أخرج الحديث مختصرا أبو محمد المخلدي العدل في " الفوائد " (3 / 224 / 1) و الحاكم (4 / 210) من هذا الوجه و قال : صحيح على شرط مسلم , و وافقه الذهبي , و تعقبه المناوي بقوله : " لكن ضعفه ابن القطان بأنه من رواية سعيد الجمحي عن سهل

عن أبيه و سهل و أبوه مجهولان . اهـ . لكن ذكر جدي في تذكرته أن شيخه الحافظ العراقي أفتى بأن إسناده صحيح على شرط مسلم " . قلت : و هذا هو الصواب أنه على شرط مسلم فإن رجاله كلهم رجال صحيحه و ما منعنا أن نحكم نحن بصحته إلا ما في سعيد بن عبد الرحمن من ضعف في حفظه , و أما تضعيف ابن القطان له فهو بناء منه على أن شيخ سعيد هذا هو سهل و ليس كذلك بل هو سهيل - بالتصغير - ابن أبي صالح كما جاء منسوبا في " المستدرك " , و هو و أبوه ثقتان معروفان من رجال مسلم أيضا . و للحديث شواهد من فعله عليه السلام و من قوله فانظر : (خير يوم تحتجمون فيه) و (كان يحتجم) .	
" عليكم بالأبكار , فإنهن أعذب أفواها و أنتق أرحاما و أرضى باليسير " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 192 : أخرجه ابن ماجه (1861) : حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي حدثنا محمد بن طلحة التيمي حدثني # عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة الأنصاري عن أبيه عن جده # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . قلت : و هذا إسناد ضعيف , و له علتان : الأولى : الجهالة : فإن عبد الرحمن بن سالم بن عتبة , لم يذكروا عنه راويا غير محمد بن طلحة هذا . و لذا قال الحافظ في " التقريب " : " مجهول " . قلت : و مثله أبوه سالم بن عتبة , فليس له راو غير ابنه عبد الرحمن هذا . و الأخرى : الاضطراب في إسناده , فرواه الحزامي عن محمد بن طلحة هكذا , و خالفه فيض بن وثيق فقال عنه : أخبرني عبد الرحمن	623

	بن سالم ابن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة عن أبيه عن جده به . أخرجه المقابري في " حديثه " (ق 87 / 1) , و تمام الرازي في " الفوائد " (113 / 2) و البيهقي (7 / 81) . و خالفه أيضا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي أنبأنا محمد بن طلحة التيمي به . أخرجه ابن قتيبة في " غريب الحديث " (1 / 36 / 1) . و خالفه كذلك إبراهيم بن حمزة الزبيري عن محمد بن طلحة به . أخرجه البغوي في " شرح السنة " (3 / 3 / 1) و قال : " و عبد الرحمن بن عويم ليست له صحبة " . و كذلك قال البيهقي بعد أن رواه من طريق عبد الله بن الزبير الحميدي حدثنا محمد بن طلحة به . قلت : فهو مرسل , على رواية الجماعة عن محمد بن طلحة , و أما على رواية إبراهيم الحزامي عنه فهو موصول لأنه قال : " عتبة بن عويم " مكان " عبد الرحمن بن عويم " . و عتبة له صحبة كأبيه , لكن الصواب رواية الجماعة . و من هذا تعلم أن قول صاحب " المشكاة " (3092) : " رواه ابن ماجه مرسلا " . خطأ , فإنما هو موصولا , و رواه البغوي و غيره مرسلا , كما شرحنا . و له شاهد من حديث جابر مرفوعا به و زاد : " و أقل حبا " . أخرجه الطبراني في " الأوسط " (1 / 163 / 1) : حدثنا محمد بن موسى الإصطخري أنبأنا عصمة بن المتوكل عن بحر السقا عن أبي الزبير عنه . و قال : " لم يروه عن بحر إلا عصمة " . قلت : و هو إسناد واه مسلسل بالعلل : الأولى : عنعنة أبي الزبير , فإنه كان مدلسا . الثانية : بحر السقاء فإنه ضعيف كما في " التقريب " : الثالثة : عصمة بن المتوكل , قال العقيلي في " الضعفاء " (325) :

	" قليل الضبط للحديث , يهم وهما . قال أبو عبد الله - يعني الإمام أحمد - : لا أعرفه " . و قال الهيثمي في " المجمع " (4 / 259) : " رواه الطبراني و فيه أبو بلال الأشعري ضعفه الدارقطني " . كذا قال , و ليس في إسناد الأوسط أبو بلال هذا , فلا أدري أسقط من نسخة " زوائد المعجمين " , أم وقع في " المجمع " خطأ من الناسخ أو الطابع , فقد جاء فيه عقب هذا : " و عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تزوجوا الأبكار فإنهن أعذب أفواها و أنتق أرحاما و أرضى باليسير . رواه الطبراني و فيه أبو بلال الأشعري ضعفه الدارقطني " . فهذا التخريج مثل تخريج حديث جابر تماما , و مثله غير معتاد , فمن الجائز أن يكون نظر الناسخ أو الطابع انتقل من تخريج الأول إلى هذا فكتب أو طبع مرتين في الحديثين , فذهب تخريج الحديث الأول ! ثم تأكدت من هذا الاحتمال حين رأيت المناوي نقل عن الهيثمي أنه قال : " فيه بحر بن كنيز - في الأصل : يحيى بن كثير , و هو خطأ مطبعي - السقاء و هو متروك " . شاهد ثان : عن ابن عمر مرفوعا به . أخرجه الحافظ ابن المظفر في " حديث حاجب بن أركين " (1 / 254 / 2) عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عنه . قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا , عبد الرحمن بن زيد هذا متهم و قد مضى له أحاديث . و قد أخرجه ابن أبي شيبة في " المصنف " (7 / 72 / 1) بسند صحيح عن عاصم قال : قال عمر , فذكره موقوفا عليه , و لعله الصواب . شاهد ثالث : عن بشر بن عاصم عن أبيه عن جده مرفوعا بلفظ : " عليكم بشواب النساء , فإنهن أطيب أفواها و أنتق بطونا و أسخن أقبالا " . أخرجه الشيرازي في " الألقاب " كما في " الجامع الصغير " , و لم

	يتكلم المناوي في شرحه على إسناده بشيء ! سوى أنه ذكر أنه وقع في بعض النسخ " يسير " بمثناة تحتية مضمومة فمهملة مصغر , و في بعضها " بشر " بالباء الموحدة كما ذكرنا و هو الصواب لأنه المذكور في كتب الرجال , و هو ثقة كأبيه , فإن صح السند إليه , فهو إسناد جيد , و ما أراه يصح . لكن من الممكن أن يقال : بأن الحديث حسن بمجموع هذه الطرق , فإن بعضها ليس شديد الضعف . و الله أعلم . ثم جزمت بذلك حين رأيت الحديث في " كتاب السنن " لسعيد بن منصور (512 , 513 , 514) عن عمرو بن عثمان و مكحول مرسلا . (تنبيه) قوله في حديث جابر " خبأ " هو بالخاء المكسورة أي خداعا كما في " الفيض " .
624	" لم ير للمتحابين مثل النكاح " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 196 : أخرجه ابن ماجه (1847) و الحاكم (2 / 160) و البيهقي (7 / 78) و الطبراني (3 / 106 / 1) و تمام في " الفوائد " (130 / 1) و العقيلي في " الضعفاء " (398) و المقدسي في " المختارة " (62 / 281 / 2) من طريق محمد بن مسلم الطائفي حدثنا إبراهيم بن ميسرة عن طاووس عن # ابن عباس # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم , و لم يخرجاه لأن سفيان بن عيينة و معمر بن راشد أوقفاه عن إبراهيم بن ميسرة على ابن عباس " . و وافقه الذهبي . قلت : لكن الطائفي هذا مع كونه من رجال مسلم في حفظه ضعف أشار إلى ذلك الحافظ بقوله في " التقريب " : " صدوق يخطىء " . فلا يحتج به , لاسيما مع المخالفة

	التي أشار إليها الحاكم . فقد أخرجه العقيلي من طريق الحميدي : حدثنا سفيان عن إبراهيم به مرسلا . و قال : " هذا أولى " . و تابعه ابن جريج عن إبراهيم به . أخرجه ابن أبي شيبة في " المصنف " (7 / 2 / 1) . و سفيان هو ابن عيينة . و قد روي عنه موصولا بإسناد آخر له , فقال ابن شاذان في " المشيخة الصغرى " (رقم 60 - نسختي) : حدثني أبو الفوارس أحمد بن علي بن عبد الله - محتسب المصيصة من حفظه - أنبأنا أبو بشر حيان بن بشر - قاضي المصيصة - أنبأنا أحمد بن حرب الطائي أنبأنا سفيان ابن عيينة أنبأنا عمرو بن دينار به . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات معروفون من الطائي فصاعدا . و أما حيان بن بشر , فذكره أبي حاتم (1 / 248) من رواية عمر بن شبة النميري عنه , و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و أما أحمد بن علي أبو الفوارس فلم أجد له ترجمة فيما لدي من المراجع , و أغلب الظن أنه في " تاريخ ابن عساكر " و لست أطوله الآن . و لم يتفرد به ابن عيينة , فقد رواه إبراهيم بن يزيد عن سليمان الأحول و عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس قال : " جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن عندنا يتيمة و قد خطبها رجل معدم و رجل موسر و هي تهوى المعدم و نحن نهوى الموسر , فقال صلى الله عليه وسلم ...) فذكره . أخرجه أبو عبد الله بن منده في " الأمالي " (ق 46 / 1) هكذا , و الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 102 / 1) المرفوع منه فقط . لكن إبراهيم هذا و هو الخوزي متروك و لم يعرفه ابن عدي , فقال : " مجهول " . فراجع " اللسان " (1 / 125) . و روي عن إبراهيم بن ميسرة من طريق أخرى عنه موصولا , فقال : عبد الصمد بن حسان

	حدثنا سفيان الثوري عن إبراهيم بن ميسرة به . أخرجه أبو القاسم المهرواني في " الفوائد المنتخبة " (55 / 1) و قال : " لم يروه هكذا موصولا عن الثوري إلا عبد الصمد بن حسان , و تابعه مؤمل بن إسماعيل . و رواه غيرهما عن سفيان مرسلا لم يذكر ابن عباس في إسناده , و هو الصواب " . قلت : لم أره عن الثوري مرسلا , و إنما عن ابن عيينة كما تقدم , فرواية عبد الصمد هذه جيدة لأنه صدوق كما قال الذهبي , و لم يرو ما شذ به عن الثقات بخلاف الطائفي و غيره كما رأيت , بل قد تابعه مؤمل ابن إسماعيل كما ذكر المهرواني فهو متابع لا بأس به لعبد الصمد . فإذا ضم إلى هذا الموصول طريق ابن عيينة الأخرى الموصولة عن عمرو بن دينار أخذ الحديث قوة , و ارتقى إلى درجة الصحة إن شاء الله تعالى . (تنبيه) قال المناوي في " الفيض " : " و فيه عند ابن ماجه سعيد بن سليمان قال في " الكاشف " : (قال) أحمد : كان يصحف " . قلت : هذا الإعلال ليس بشيء , فقد رواه غيره من الثقات عند الحاكم و غيره .
625	" إذا تزوج العبد , فقد استكمل نصف الدين , فليتق الله فيما بقي " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 199 : أخرجه الطبراني في " المعجم الأوسط " (1 / 162 / 1) من طريق عصمة بن المتوكل أنبأنا زافر بن سليمان عن إسرائيل بن يونس عن جابر عن يزيد الرقاشي عن # أنس بن مالك # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره , و قال : " لم يروه عن زافر إلا عصمة " . قلت : و كلاهما ضعيف , و فوقهما ضعيفان آخران : و هما جابر و هو ابن يزيد

	الجعفي , و يزيد الرقاشي , و جابر أشد ضعفا منه , لكنه لم يتفرد به عنه , فقد أخرجه الطبراني أيضا من طريق عبد الله بن صالح : حدثني الحسن بن خليل بن مرة عن أبيه عن يزيد الرقاشي به . قلت : و هذا إسناد مسلسل بالضعفاء : 1 - عبد الله بن صالح هو كاتب الليث المصري فيه ضعف و غفلة . 2 - الحسن بن الخليل بن مرة لم أجد له ترجمة , و قد ذكر في ترجمة أبيه من " التهذيب " أنه روى عنه ابنه علي بن الخليل بن مرة , و لم أجد له ترجمة أيضا . 3 - الخليل بن مرة ضعيف كما في " التقريب " . 4 - يزيد الرقاشي و هو ابن أبان ضعيف أيضا . و قد روي عنه من طريق أخرى خير من هذه عن الخليل . أخرجه الخطيب في " الموضح " (2 / 84) عن يعقوب بن إسحاق الحضرمي حدثنا الخليل بن مرة به . قلت : فقد صح الإسناد إلى الخليل و هو و إن كان ضعيفا كما ذكرنا , فليس ذلك لتهمة في صدقه و إنما لضعف في حفظه و كذلك شيخه يزيد ابن أبان الرقاشي و قد قال فيه ابن عدي : " له أحاديث صالحة عن أنس و غيره و أرجو أنه لا بأس به لرواية الثقات عنه " . و قال في الخليل : " لم أر في حديثه حديثا منكرا قد جاوز الحد و هو في جملة من يكتب حديثه , و ليس هو متروك الحديث " . قلت : فمثلهما , و إن كان لا يحتج بحديثهما و لكن يستشهد به و قد جاء من طريق أخرى عن أنس هي خير من هذه فمجموعها يقوي الحديث و يرتقي إلى درجة الحسن و لفظه : (من رزقه الله امرأة صالحة , فقد أعانه على شطر دينه , فليتق الله في الشطر الثاني) . أخرجه الطبراني في " الأوسط " (3 / 161 / 1) و الحاكم (2 / 161) عن عمرو بن أبي سلمة التنيسي حدثنا زهير بن

محمد : أخبرني عبد الرحمن - زاد الحاكم : ابن زيد - عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد , و عبد الرحمن هذا هو ابن زيد بن عقبة الأزرق مدني ثقة مأمون " . و وافقه الذهبي . كذا قال : و زهير بن محمد هو أبو المنذر الخراساني الشامي أورده الذهبي في " الضعفاء " و قال : " ثقة فيه لين " . و في " التقريب " : " رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة , فضعف بسببها , قال البخاري عن أحمد كأن زهير الذي يروي عنه الشاميون آخر , و قال أبو حاتم : حدث بالشام من حفظه , فكثر غلطه " . قلت : و هذا من رواية التنيسي عنه و هو شامي , و لذلك فالإسناد عندي ضعيف . و قال الهيثمي في " المجمع " (4 / 272) : " رواه الطبراني في " الأوسط " و فيه عبد الرحمن عن أنس و عنه زهير بن محمد و لم أعرفه إلا أن يكون عبد الرحمن بن زيد بن أسلم , فيكون إسناده منقطعا و إن كان غيره , فلم أعرفه . و الله أعلم " . قلت : بينت رواية الحاكم أنه عبد الرحمن بن زيد , ثم ذكر أنه ابن عقبة و قد ترجمه ابن أبي حاتم (2 / 2 / 233) و قال : " يعد في أهل المدينة , روى عن أنس بن مالك , روى عنه عمرو بن يحيى و سألت أبي عنه ؟ فقال : ما بحديثه بأس " . و أورده ابن حبان في " الثقات " (1 / 125) . (تنبيه) ذكرت آنفا أن الذهبي أقر الحاكم على تصحيحه , و هو الذي وقع في النسخة المطبوعة من " التلخيص " . ثم رأيت المناوي يقول في " الفيض " : " قال الحاكم : صحيح , فتعقبه الذهبي بأن زهيرا وثق , لكن له مناكير , . اهـ .	

	و قال ابن حجر : سنده ضعيف " . و نقل المنذري في " الترغيب " (3 / 68) تصحيح الحاكم إياه , و أقره أيضا ! و كذلك صنع الحافظ العراقي في " تخريج الإحياء " (4 / 99) و لكنه ذكر أن ابن الجوزي رواه في " العلل " من حديث أنس بسند ضعيف , و هو عند الطبراني في " الأوسط " . و قال الهيثمي في " المجمع " (4 / 252) : " رواه الطبراني في " الأوسط " بإسنادين و فيهما يزيد الرقاشي و جابر الجعفي و كلاهما ضعيف , و قد وثقا " . قلت : التوثيق المذكور مما لا يعتد به لاسيما في الجعفي , فقد اتهمه بعضهم لكنه ليس في الطريق الأخرى عند الطبراني , و قد تابعه الخليل بن مرة و هو خير منه كما سبق تحقيقه . فإذا ضمت هذه الطريق إلى طريق عبد الرحمن بن زيد أخذ الحديث بهما قوة . و الله تعالى أعلم .
626	" المتباريان لا يجابان و لا يؤكل طعامهما " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 202 : هكذا أورده الخطيب التبريزي في " المشكاة " (3226) ثم السيوطي في " الجامع الصغير " من رواية البيهقي في " شعب الإيمان " عن # أبي هريرة # مرفوعا . و قال المناوي : " و رواه عنه أيضا ابن لال و الديلمي " . هكذا قال , و لم يتكلم على إسناده بشيء و قد وقفت عليه , فقال ابن السماك في جزء من " حديثه " (ق 64 / 1) : حدثنا سعيد بن عثمان الأهوازي أنبأنا معاذ بن أسد أنبأنا علي بن الحسن الضرير عن أبي حمزة السكري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة به إلا أنه قال : " المترائيان " . و عليه حرف (صـ) إشارة إلى أنه كذلك هو في الأصل , و النسخة جيدة , فإنها

	بخط الحافظ ابن عساكر مؤرخ دمشق و سماعه . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات رجال البخاري , غير سعيد بن عثمان الأهوازي ترجمه الخطيب و قال (9 / 97) : " و كان ثقة , و قال الدارقطني : صدوق , حدث ببغداد " . قلت : و علي بن الحسن الضرير هو علي بن الحسن بن شقيق العبدي مولاهم المروزي : فقد ذكروا في شيوخه أبا حمزة السكري , شيخه في هذا الحديث , و لكني لم أر من وصفه بـ (الضرير) . و الله أعلم . و للحديث شاهد من حديث ابن عباس . " أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن طعام المتبارين أن يؤكل " . أخرجه أبو داود (3754) و غيره بإسناد رجاله ثقات لكنهم صححوا أنه مرسل كما بينته في التعليق على " المشكاة " , و هو مرسل صحيح الإسناد , فهو شاهد قوي , لاسيما و قد أودعه الضياء المقدسي في " المختارة " (64 / 41 / 1) , و أشار إلى الخلاف في وصله و إرساله .
627	" إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم , فأطعمه من طعامه , فليأكل و لا يسأله عنه و إن سقاه من شرابه , فليشرب من شرابه و لا يسأله عنه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 204 : أخرجه الحاكم (4 / 126) و أحمد (2 / 399) و الخطيب (3 / 87 - 88) و الديلمي في " مسند الفردوس " (1 / 1 / 113 - مختصره) من طريق مسلم بن خالد عن زيد بن أسلم عن سمي عن أبي صالح عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره و قال الحاكم : " صحيح الإسناد , و له شاهد صحيح على شرط مسلم حدثناه ... " . ثم ساقه من طريق

ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة رواية قال : فذكره . و وافقه الذهبي . و قوله : " إنه على شرط مسلم " فيه تساهل لأنه إنما روى لابن عجلان متابعة , فالحديث بمجموع الطريقين صحيح . و قوله " رواية " هو بمعنى مرفوعا كما هو مقرر في علم المصطلح . فلا ينبغي أن يعل الإسناد الأول بهذا , بل هذا شاهد قوي له , كما ذكر الحاكم . و الله أعلم .	
" عليكم بالرمي فإنه خير لعبكم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 204 : رواه أبو حفص المؤدب في " المنتقى من حديث ابن مخلد و غيره " (225 / 2) و الخطيب في " الموضح " (2 / 30) عن حاتم بن الليث حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن # مصعب بن سعد عن أبيه # مرفوعا . قلت : و هذا سند حسن رجاله كلهم ثقات من رجال " التهذيب " غير حاتم بن الليث فقال الخطيب (8 / 245) : " كان ثقة ثبتا متقنا حافظا " . و بقية رجاله رجال الشيخين و لولا أن عبد الملك بن عمير كان تغير حفظه في آخر عمره لجزمت بصحة هذا السند . و الحديث قال المنذري في " الترغيب " (2 / 170) : " رواه البزار و الطبراني في الأوسط و إسنادهما جيد قوي " . و قال الهيثمي (6 / 269) : " رواه الطبراني في الأوسط و الكبير و البزار و رجال الطبراني رجال الصحيح خلا عبد الوهاب بن بخت و هو ثقة " .	628
" ما من إمام يغلق بابه دون ذوي الحاجة و الخلة و المسكنة إلا أغلق الله أبواب السماء دون خلته و حاجته و مسكنته " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 205 :	629

أخرجه الترمذي (1 / 249) و الحاكم (4 / 94) و أحمد (4 / 231) من طريق علي
بن الحكم قال : حدثني أبو حسن عن # عمرو بن مرة # قال : قلت : لمعاوية بن أبي
سفيان إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . قال : فجعل معاوية رجلا
على حوائج الناس . و قال الحاكم : إسناده صحيح و وافقه الذهبي ! و ذلك من
أوهامها , فإن أبا الحسن هذا هو الجزري و قد قال الذهبي نفسه في ترجمته من
الميزان : " تفرد عنه علي بن الحكم " و قال الحافظ في التقريب " مجهول " . لكن
الحديث له إسناد آخر صحيح بلفظ :" من ولاه الله عز وجل شيئا من أمر المسلمين ,
فاحتجب دون حاجتهم و خلتهم و فقرهم احتجب الله عنه دون حاجته و خلته و فقره " .
أخرجه أبو داود (2948) و الترمذي و لم يسق لفظه و الحاكم و ابن عساكر في
" تاريخ دمشق " (19 / 84 / 1 - 2) من طريق القاسم بن مخيمرة أن أبا مريم
الأزدي أخبره قال : " دخلت على معاوية فقال : ما أنعمنا بك أبا فلان ! و هي
كلمة تقولها العرب , فقلت : حديثا سمعته أخبرك به , سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول : فذكره . و قال الحاكم : " و إسناده شامي صحيح " .
و وافقه الذهبي . و هو كما قالا . و له شاهد من حديث معاذ مرفوعا به نحوه .
أخرجه أحمد (5 / 238) بإسناد قال المنذري (3 / 141) : " جيد " و إنما هو
حسن في الشواهد , لأن فيه شريكا القاضي و هو سيء الحفظ . و قال الهيثمي في
" المجمع " (5 / 210) : " رواه أحمد و الطبراني . و رجال أحمد ثقات " !

" بل عارية مؤداة " .

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 206 : أخرجه أبو داود (2 / 266) و النسائي كما في " المحلى " (9 / 173) و ابن حبان في " صحيحه " (1173) و أحمد (4 / 222) عن حبان بن هلال أنبأنا همام بن يحيى أنبأنا قتادة عن عطاء بن أبي رباح عن # صفوان بن يعلى ابن أمية عن أبيه # قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا أتتك رسلي فأعطهم ثلاثين درعا و ثلاثين بعيرا . فقلت : يا رسول الله أعارية مضمونة أم عارية مؤداة ؟ قال ... " فذكره . و قال ابن حزم : " حديث حسن , ليس في شيء مما يروى في العارية خبر يصح غيره " . كذا قال : و في الباب حديثان آخران ثابتان سأذكرهما بعد هذا . و إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات و قد قال الحافظ في " بلوغ المرام " : " رواه أحمد و أبو داود و النسائي و صححه ابن حبان " . قلت : و ليس هو عند النسائي في " المجتبى " فالظاهر أنه في سننه الكبرى ! و في الحديث دلالة على وجوب أداء العارية ما بقيت عينها , فإذا تلفت في يد المستعير لم يجب عليه الضمان , لأنه فرق فيه بين الضمان و الأداء , فأوجب الأداء دون الضمان . و هذا مذهب أبي حنيفة و ابن حزم و اختاره الصنعاني فقال : " و الحديث دليل لمن ذهب إلى أنها لا تضمن العارية , إلا بالتضمين و هو أوضح الأقوال " . و يدل للاستثناء المذكور , حديث صفوان بن أمية الآتي و هو : " لا بل عارية مضمونة " .	
" لا بل عارية مضمونة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 208 :	631

أخرجه أبو داود (2 / 265) و البيهقي (6 / 89) و أحمد (6 / 465) عن شريك عن عبد العزيز بن رفيع عن # أمية بن صفوان بن أمية عن أبيه # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعار منه أدراعا يوم حنين , فقال : أغصب يا محمد ؟ . فقال : فذكره . قلت : و هذا سند ضعيف , و له علتان : الأولى : جهالة أمية هذا , لم يورده ابن أبي حاتم و لا وثقه أحد و لهذا قال الحافظ " مقبول " . لكنه لم يتفرد به كما يأتي . الثانية : شريك و هو ابن عبد الله القاضي و هو سيء الحفظ , و قد تابعه قيس بن الربيع , و لكنه خالفه في إسناده , فأدخل بين عبد العزيز و أمية بن صفوان ابن أبي مليكة . علقه البيهقي . و تابعه أيضا جرير لكنه قال : عن عبد العزيز عن أناس من آل عبد الله بن صفوان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يا صفوان هل عندك من سلاح , قال : عارية أم غصبا , قال : لا بل عارية , فأعاره ما بين الثلاثين إلى الأربعين درعا ... الحديث . أخرجه أبو داود و عنه البيهقي . ثم أخرجه هذا من طريق أنس بن عياض الليثي عن جعفر بن محمد عن أبيه . أن صفوان أعار رسول الله صلى الله عليه وسلم سلاحا هي ثمانون درعا فقال له أعارية , مضمونة أم غصبا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . ثم قال : " و بعض هذه الأخبار و إن كان مرسلا فإنه يقوى بشواهده مع ما تقدم من الموصول " . و يشير بقوله " بشواهده " إلى حديث جابر بن عبد الله و حديث ابن عباس . أما حديث جابر , فأخرجه الحاكم (3 / 48 - 49) . و عنه البيهقي (6 / 89) من طريق ابن إسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه جابر بن عبد الله . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سار إلى	

حنين - فذكر الحديث و فيه - ثم بعث رسول الله إلى صفوان بن أمية فسأله أدراعا عنده مائة درع و ما يصلحها من عدتها , فقال أغصبا يا محمد ؟ فقال : بل عارية مضمونة , حتى نؤديها عليك . ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم سائرا . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : و إنما هو حسن فقط للكلام المعروف في ابن إسحاق , و المتقرر أنه حسن الحديث إذا صرح بالتحديث , كما في هذا . و أما حديث ابن عباس , فأخرجه البيهقي (6 / 88) عن الحاكم عن إسحاق بن عبد الواحد القرشي , حدثنا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعار من صفوان بن أمية أدراعا و سلاحا في غزوة حنين , فقال : يا رسول الله أعارية مؤداة ؟ قال : عارية مؤداة . قلت : و هذا سند ضعيف علته إسحاق هذا قال أبو علي الحافظ : متروك الحديث . و قال الخطيب : " لا بأس به " . و رده الذهبي بقوله : " قلت : بل هو واه " . و لهذا قال الحافظ في بلوغ المرام عقب حديث صفوان هذا : " و صححه الحاكم , و أخرج له شاهدا ضعيفا عن ابن عباس " . و في الحديث دليل على أن العارية تضمن و لا خلاف بينه و بين الحديث الذي قبله لأنه يدل على الضمان إذا تعهد بذلك المستعير , و الحديث المشار إليه محمول على ما إذا لم يتعهد , فلا تعارض . أي أن الأصل في العارية إذا تلفت أن لا تضمن , إلا بالتعهد . قال الصنعاني : " الحديث دليل على تضمين العارية , فإن وصفها بـ " مضمونه " يحتمل أنها صفة موضحة , و أن المراد من شأنها الضمان , فيدل على ضمانها مطلقا . و يحتمل أنها صفة للتقييد , و	

هو الأظهر , لأنها تأسيس و لأنها كثيرة . ثم ظاهره أن المراد عارية قد ضمناها لك و حينئذ يحتمل أنه يلزم و يحتمل أنه غير لازم , كالوعد و هو بعيد . فيتم الدليل بالحديث للقائل أنها تضمن و هو الأظهر بالتضمين , إما بطلب صاحبها له , أو بتبرع المستعير " .	
" المختلعات و المنتزعات هن المنافقات " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 210 : أخرجه النسائي (2 / 104) و البيهقي (7 / 316) و أحمد (2 / 414) من طريق أيوب عن الحسن عن # أبي هريرة # عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : فذكره قال النسائي : " قال الحسن : لم أسمعه من غير أبي هريرة " . قلت : و هذا نص صريح منه أنه سمعه من أبي هريرة , و هو ثقة صادق فلا أدري وجه جزم النسائي رحمه الله تعالى بنفي سماعه منه ! مع أن السند إليه صحيح على شرط مسلم , و قد قال الحافظ في " التهذيب " بعد أن ساقه في ترجمة الحسن : " و هذا إسناد لا مطعن في أحد من رواته و هو يؤيد أنه سمع من أبي هريرة في الجملة , و قصته في هذا شبيهة بقصته في سمرة سواء " . قلت : يعني أن الذي تحرر في اختلاف العلماء في سماع الحسن من سمرة أنه سمع شيئا قليلا , فكذلك سماعه من أبي هريرة ثابت , و لكنه قليل أيضا بدلالة هذا الحديث . و الله أعلم . و بالجملة فهذا الإسناد متصل صحيح , فلا يتلفت إلى إعلال النسائي بالانقطاع , لأنه يلزم منه أحد أمرين : إما تكذيب الحسن البصري في قوله المذكور , و إما توهيم أحد الرواة الذين رووا ذلك عنه . و كل	632

منهما مما لا سبيل إليه , أما الأول فواضح , و أما الآخر , فلأنه لا يجوز توهيم الثقات بدون حجة أو بينة
و هذا واضح بين . ثم إن للحديث شواهد : الأول : عن أنس بن مالك مرفوعا مثله .
أخرجه المخلص في " العاشر من حديثه " (214 / 2) عن أبي سحيم حدثنا عبد العزيز بن صهيب عنه . و هذا إسناد ضعيف جدا , أبو سحيم - و اسمه المبارك بن سحيم - قال الحافظ في " التقريب " : " متروك " .
الثاني : عن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره إلا أنه قال : " و المتبرجات " " مكان و المنتزعات " . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (8 / 376) و الخطيب في " التاريخ " (3 / 358) من طريق محمد بن هارون الحضرمي حدثنا الحسين بن علي بن الأسود العجلي حدثنا وكيع حدثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي وائل عنه . و قال أبو نعيم : " غريب من حديث الأعمش و الثوري تفرد به وكيع " .
قلت : هو ثقة حجة و كذلك من فوقه , فالسند صحيح إن سلم ممن دونه و هو الذي يدل عليه قول أبي نعيم " تفرد به وكيع " فإن مفهومه أن من دونه لم يتفرد به , و هذا خلاف ما رواه الخطيب عن الدارقطني أنه قال : " ما حدث به غير أبي حامد " .
قلت : يعني الحضرمي هذا و هو ثقة أيضا , لكن شيخه العجلي متكلم فيه , قال أبو حاتم : " صدوق " . و ذكره ابن حبان في " الثقات " و قال : ربما أخطأ , و قال أحمد : لا أعرفه . و قال ابن عدي : " يسرق الحديث و أحاديثه لا يتابع عليها " .
قلت : فإن كان قد توبع عليه كما يفيده مفهوم كلام أبي نعيم المتقدم فالإسناد صحيح , و ذلك ما أستبعده لما سبق ذكره عن الدارقطني , و لأن العجلي قد خولف في

	إسناده ! فقال ابن أبي شيبة في " المصنف " (7 / 141 / 1) : أنبأنا وكيع قال : أنبأنا أبو الأشهب عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بلفظ العجلي . فهذا هو الصحيح عن وكيع , و هو إسناد صحيح مرسل , فهو على كل حال شاهد قوي للحديث . و الله أعلم . الثالث : عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره دون قوله : " و المنتزعات " . أخرجه الترمذي (1 / 323) و ابن عدي و الحربي في " غريب الحديث " (5 / 185 / 1) عن ليث عن أبي الخطاب عن زرعة عن أبي إدريس عنه . و قال الترمذي : " هذا حديث غريب , و ليس إسناده بالقوي " . قلت : و علته ليث و هو ابن أبي سليم ضعيف , و شيخه أبو الخطاب مجهول , كما قال الحافظ . و له علة أخرى , فقد ذكره ابن أبي حاتم (1 / 304 - 305) من طريق أبي بكر بن عياش عن ليث به إلا أنه لم يذكر في إسناده أبا إدريس و قال : " و هذا الصحيح , قد وصلوه , زادوا فيه رجلا " . قلت : لكن الحديث صحيح يشهد له ما قبله من الطرق . الرابع : عقبة بن عامر الجهني بلفظ : " إن المختلعات المنتزعات هن المنافقات " . رواه الطبري (ج 4 رقم 4842 صفحة 568) قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا حفص بن بشر قال حدثنا قيس بن الربيع عن أشعث بن سوار عن الحسن عن ثابت بن يزيد عن عقبة بن عامر الجهني قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " فذكره " . قلت : و هذا إسناد ضعيف من أجل أشعث بن سوار , فإنه ضعيف كما في " التقريب " . و مثله قيس بن الربيع و به وحده أعله الهيثمي (5 / 5) بعد أن عزاه للطبراني و قال : " و بقية رجاله رجال الصحيح " ! كذا قال

	و لا أدري إذا كان شيخ قيس في رواية الطبراني هو غير أشعث بن سوار .
633	" كان يكتحل في عينه اليمنى ثلاث مرات و اليسرى مرتين " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 214 : أخرجه ابن سعد في " الطبقات " (1 / 484) عن عبد الحميد ابن جعفر عن # عمران بن أبي أنس # قال : فذكره مرفوعا . قلت : و هذا إسناد مرسل قوي , عمران تابعي , مات سنة (117) . ثم أوقفني الأستاذ شعيب الأرناؤط على وصله في " أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم لأبي الشيخ (ص 183) من هذا الوجه عن عمران عن أنس مرفوعا به . و رجاله ثقات , فثبت موصولا و الحمد لله . و قد روي له شاهد من طريق عتيق بن يعقوب الزبيري أنبأنا عقبة بن علي عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعا بلفظ : " كان إذا اكتحل جعل في العين اليمنى ثلاثا و في اليسرى مرودين , فجعلها وترا " . أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 199 / 1) . قلت : و هذا إسناد ضعيف , عبد الله بن عمر و هو العمري المكبر ضعيف . و عقبة بن علي ليس بالمشهور , قال العقيلي في " الضعفاء " : " لا يتابع على حديثه و ربما حدث بالمنكر عن الثقات " . و عتيق بن يعقوب فيه ضعف يسير كما بينه في " اللسان " , فالعلة ممن فوقه عبد الله أو عقبة . و من طريقه أخرجه الطبراني في " الأوسط " أيضا و البزار كما في " مجمع الزوائد " (5 / 96) و قال : " و هو ضعيف " . قلت : و لم أره في " الطب " من " زوائد البزار " . و الله أعلم . و إنما فيه (ص 166) من طريق الوضاح بن

يحيى حدثنا أبو الأحوص عن عاصم عن أنس مرفوعا بلفظ : " كان يكتحل وترا " . و قال الهيثمي : " و الوضاح بن يحيى ضعيف " . قلت : و لفظه مجمل , يحتمل أنه عنى وترا في عين واحدة دون الأخرى , أي فهو وتر بالنسبة إليهما معا و هو الأظهر . و يحتمل أنه عنى وترا بالنسبة لكل واحدة منهما , يعني ثلاثا في كل عين , و هذا روي صريحا في حديث ابن عباس , من طريق عباد بن منصور عن عكرمة عنه . لكنه إسناد لا تقوم به حجة , لأن عباد بن منصور كان تغير في آخره , مع كونه مدلسا , كما كنت بينته في تخريج حديثه هذا في " إرواء الغليل " رقم (75) , و أن بينه و بين عكرمة رجلين أسقطهما هو , أحدهما و هو إبراهيم ابن أبي يحيى الأسلمي كذاب , و الآخر ضعيف . و أشرت هناك إلى تخطئة العلامة الشيخ أحمد شاكر لتصحيحه إسناد هذا الحديث في تعليقه على " المسند " (3318) . و الآن قد بدا لي أنه لابد من توضيح ما أشرنا إليه هناك لأن بعض الأساتذة المشتغلين بالتحقيق لما اطلع عليه أشكل عليه الأمر , فأقول : إن العلامة أحمد شاكر رحمه الله تعالى بنى تصحيحه المذكور على أمور هامة : الأول : أن عباد بن منصور ثقة (ج 4 / 6 , 5 / 108) . الثاني : أنه لم يكن مدلسا أصلا . الثالث : شكه في ثبوته الكلمات التي وردت عن بعض أئمة الحديث الدالة على أن عبادا كان مدلسا , و شكه في دلالتها إن صحت ! الرابع : أن ابن أبي يحيى الذي دلسه عباد ليس هو إبراهيم ابن أبي يحيى الكذاب , و إنما هو محمد بن أبي يحيى الثقة ! هذه هي الدعائم التي بنى عليها الشيخ المومى إليه صحة الحديث . و جوابا على ذلك أقول , و بالله التوفيق :	

	أولا : لا نعلم أحدا من الأئمة المتقدمين , و لا من الحفاظ المتأخرين أطلق التوثيق على عباد بن منصور كما فعل الشيخ رحمه الله تعالى , اللهم إلا رواية عن يحيى بن سعيد هي معارضة بأقوى منها . و قبل الشروع في بيان ذلك أسرد لك أقوال الأئمة التي ذكرها الحافظ في " التهذيب " في ترجمة عباد هذا : 1 - قال علي بن المديني : قلت : ليحيى بن سعيد : عباد بن منصور كان قد تغير ؟ قال : لا أدري , إلا أنا حين رأيناه نحن كان لا يحفظ , و لم أر يحيى يرضاه . (الجرح و التعديل 3 / 1 / 86) , ابن عدي (ق 238 / 1) . 2 - و قال أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد : قال جدي : عباد ثقة , لا ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه . يعني القدر . 3 - و قال الدوري : عن ابن معين : ليس بشيء , و كان يرمي بالقدر . 4 - و قال أبو زرعة : لين . (الجرح 3 / 1 / 86) . 5 - و قال أبو حاتم : كان ضعيف الحديث , يكتب حديثه و نرى أنه أخذ هذه الأحاديث عن إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن عكرمة . (الجرح 3 / 1 / 86) دون التصريح باسم " إبراهيم " . 6 - و قال علي بن المديني : سمعت يحيى بن سعيد : قلت : لعباد بن منصور : سمعت حديث . " مررت بملأ من الملائكة ... " و " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل ... " يعني من عكرمة ؟ فقال : حدثهن ابن أبي يحيى عن داود عن عكرمة . 7 - و قال أبو داود : ليس بذاك . 8 - و قال النسائي : ليس بحجة , و في موضع آخر : ليس بالقوي . 9 - و قال ابن عدي كما تقدم في الحديث الذي قبله : هو في جملة من يكتب حديثه .

10 - و قال ابن حبان : كل ما روي عن عكرمة سمعه من إبراهيم ابن أبي يحيى عن داود بن الحصين عنه , فدلسها عن عكرمة . 11 - و قال الدارقطني : ليس بالقوي . 12 - و قال أحمد : كانت أحاديثه منكرة , و كان قدريا , و كان يدلس . 13 - و قال ابن أبي شيبة : روى عن أيوب و عكرمة أحاديث مناكير . 14 - و قال أبو بكر البزار : روى عن عكرمة أحاديث , و لم يسمع منه . 15 - و قال العجلي : لا بأس به يكتب حديثه , و قال مرة : جائز الحديث . 16 - و قال ابن سعد : و هو ضعيف عندهم , و له أحاديث منكرة . 17 - و قال الجوزجاني : كان يرمى برأيهم , و كان سيىء الحفظ , و تغير أخيرا . قلت : بعد هذا السرد لما قيل في عباد , يتبين لك أن كل هؤلاء الأئمة اتفقت أقوالهم على تضعيفه , إلا ما في الرواية رقم (2) عن يحيى بن سعيد , فسيأتي بيان ما يعارضها , و إلا قول العجلي (15) : " لا بأس به يكتب حديثه . و قال مرة : جائز الحديث " . و هذا كما ترى ليس صريحا في التوثيق , بل إن كل من كان على علم بأقوال الأئمة في الرجال و تعابيرهم في التعديل و التجريح ليشعر معي أن هذا القول من العجلي ليشير إلى أن في الرجل ضعفا و لو يسيرا , و حينئذ فلا يجوز الاعتماد عليه في توثيق عباد توثيقا مطلقا لأمرين : الأول : أنه ليس صريحا في ذلك كما ذكرنا . و الآخر : أنه لو كان صريحا , فالعجلي معروف بالتساهل في التوثيق كابن حبان تماما , فتوثيقه مردود إذا خالف أقوال الأئمة الموثوق بنقدهم و جرحهم . على أنه يمكن بشيء من التسامح أن يحمل كلامه على موافقة كلماتهم , لأنه ليس صريحا في	

	التوثيق كما ذكرنا . و أما قول يحيى بن سعيد في الرواية الثانية عنه : ثقة . فالجواب من وجهين : الأول : معارضته بما في الرواية الأولى عنه و ترجيحها عليه بأمرين : 1 - أنها أصح , لأنها من رواية علي بن المديني الإمام الثبت , و تلك من رواية أحمد بن يحيى بن سعيد الذي لم يزد الحافظ في ترجمته على قوله فيه " صدوق " ! 2 - أنها تضمنت جرحا مفسرا , و الجرح المفسر مقدم على التعديل عند التعارض كما هو معلوم في " المصطلح " . و ثمة وجه آخر : معارضته بأقوال الأئمة الآخرين , فإنها متفقة على تضعيف الرجل مع بيان سبب التضعيف في كثير منها مثل قول ابن سعيد نفسه إنه لا يحفظ و مثله و أصرح منه قول الجوزجاني أنه كان سيء الحفظ , و أنه تغير أخيرا . و مثل قول أبي داود أن عنده أحاديث فيها نكارة . و كأنه تلقى ذلك من قول شيخه أحمد : أحاديثه منكرة . و نحوه قول ابن سعد : له أحاديث منكرة . و بعضهم رماه بالتدليس , و عبارة أحمد أعم و أشمل من عبارة ابن حبان التي توحي بأن تدليسه خاص بما رواه عن عكرمة . قلت : فالأخذ بأقوال هؤلاء الأئمة الجارحة لعباد خير من الأخذ بقول يحيى بن سعيد الموثق له , لاسيما و قوله الأول موافقه لهم , كما هو بين ظاهر , و الحمد لله تعالى . قلت : فإذا عرفت هذا فانظر إلى ما صنع العلامة أحمد شاكر , لقد ذكر قول النسائي و ابن سعد المضعفين له ثم قال عقبه مباشرة (4 / 6) : " و كلامهم فيه يرجع إلى رأيه في القدر , و إلى أنه يدلس , فيروي أحاديث عن عكرمة لم يسمعها منه , و لم يطعن أحد في صدقه " .

قلت : كذا قال , و هو من الغرائب , إذ كيف يسوغ أن يوجه كلامهم المضعف له بخلاف ما نص جمهورهم على سبب التضعيف . فهذا النسائي نفسه أطلق التضعيف , و لم يرمه بالقدر , بل أضاف إلى ذلك أنه كان تغير ! و كذلك نسبه إلى التغير الجوزجاني كما في الفقرة (17) , و زاد على ذلك أنه كان سيء الحفظ . و نحوه قول يحيى بن سعيد رقم (1) : كان لا يحفظ . و هذا ابن سعد بعد أن عزا تضعيفه إلى أئمة الحديث أتبعه بقوله : " و له أحاديث منكرة " . و مثله قول ابن أبي شيبة رقم (13) و أعم منه قول أحمد (رقم 12) : " كانت أحاديثه منكرة " . فهذه الأقوال علاوة على أنها جرح واضح فهي تضمن في نفس الوقت بيان سبب الجرح و هو أنه يتفرد بأحاديث لا يتابعه عليها الثقات . و ذلك يلتقى مع أقوال الذين وصفوه بسوء الحفظ و بالتغير , و ذلك جرح مفسر فكيف يصح مع هذا كله أن يقال : " و كلامهم فيه يرجع إلى رأيه في القدر " ! ؟ و الحقيقة أنه لو ثبتت ثقة عباد و حفظه و عدم تدليسه , لم يضر في روايته رأيه في القدر لأن العمدة فيها إنما هو العدالة و الضبط و السلامة من العلة القادحة كالتدليس , و هذا مفقود هنا , أما الضبط فلما سبق بيانه من أقوال الأئمة أنه كان لا يحفظ . و منه تعلم أنه لا ينافي ذلك قول الشيخ أحمد : " و لم يطعن أحد في صدقه " . لأنه ليكون ثقة لابد مع ذلك أن لا يطعن أحد في حفظه أيضا , و هذا غير متحقق هنا كما سلف . و أما التدليس , فهذا قد جزم بنفيه الشيخ أحمد , و الرد عليه فيما يأتي , و هنا ينتهي الكلام عليه في قوله : إنه ثقة , و يتبين أنه ضعيف سيء الحفظ . الثاني : قوله : أنه لم يكن مدلسا أصلا .	

	و يكفي في الرد على هذا قول الإمام أحمد (فقرة 12) : و كان يدلس . و قول ابن حبان (فقرة 10) : " كل ما روى عن عكرمة سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين عنه , فدلسها عن عكرمة " . و لذلك جزم الحافظ في " التقريب " بأنه كان يدلس فقال : " صدوق , رمي بالقدر و كان يدلس , و تغير بآخره " . قلت : فهذه نصوص صريحة في أن عبادا كان مدلسا . فبماذا رد ذلك الشيخ أحمد ؟ لقد قال (5 / 109) : " هي تهمة نسبت إليه لكلمات نقلت , لا نراها تصح أو تستقيم " ! ثم ساق قول أبي حاتم المتقدم في (الفقرة 5) : " نرى أنه أخذ هذه الأحاديث عن ابن أبي يحيى ... " . ثم قول يحيى بن سعيد : قلت لعباد : سمعت حديث ... فقال عباد : حدثهن ابن أبي يحيى عن داود عن عكرمة . قال الشيخ أحمد : " فهذه كلمات توهم التدليس (!) و قد أوقعت في وهم كثير من المحدثين أنه أخذ هذه الأحاديث من إبراهيم بن أبي يحيى , حتى أن بعضهم حين نقل شيئا من هذه الكلمات كالميزان و التهذيب لم يقل : " ابن أبي يحيى " بل قال : " إبراهيم بن أبي يحيى " و إبراهيم ضعيف جدا عندهم . فأخطؤوا خطأ فاحشا , و نسبوا الرجل إلى تدليس عن راو ضعيف هو منه براء , و هو تدليس بعيد أن يكون , إن لم يكن غير معقول , فإنهم زعموا أنه يدلس اسم راو متأخر مات سنة 184 فكيف يدلس عباد راويا لا يزال حيا و هو أصغر من بعض تلاميذه ! ! " . قلت : الجواب عن هذا سهل جدا - و لا أدرى كيف خفي ذلك على الشيخ الفاضل ? - فإن من المعلوم في الأسباب التي تحمل المدلس على التدليس أن تكون روايته عمن هو أصغر سنا - من باب رواية الأكابر عن الأصاغر - فيسقطه حبا في العلو بالإسناد

أو لعلمه بأنه غير مقبول الرواية عند المحدثين , و هذان الأمران متحققان في ابن أبي يحيى فما وجه استغراب بل استنكار الشيخ لتدليس عباد إياه , ثم لشيخه داود و هو ضعيف أيضا ؟ ! أفمثل هذا يرد اتهام الأئمة إياه بالتدليس , بل و ينسبون إلى الخطأ الفاحش , و يتلقى ذلك الخلف عن السلف , حتى جاء الشيخ يتهمهم بذلك بدون حجة ؟ ! بل باستنكار ما هو واقع في عديد من الروايات من رواية الأكابر عن الأصاغر , و من إسقاط الشيخ تلميذه الذي هو شيخه في حديث ما كما هو الواقع هنا على ما بينا .

و أما قوله : " فهذه كلمات توهم التدليس " .

فالجواب : من وجهين :

الأولى : أن من كلمات التدليس كلمة الإمام أحمد : " و كان يدلس " .

فهي كما ترى صريحة في التدليس , فلا جرم أن الشيخ لم يتعرض لذكرها , فضلا للجواب عنها !

و الآخر : أن ما ذكره الشيخ عن أبي حاتم ظاهر في اتهامه لعباد بالتدليس و هو قوله : " نرى أنه أخذ هذه الأحاديث عن ابن أبي يحى ... " . فإن كان الشيخ يرد لذلك من قبل أن أبا حاتم لم يجزم بذلك لقوله " نرى " فالجواب : أنه لا فرق بين قوله هذا , و بين قوله الشيخ أحمد نفسه قبله بكلمات : " لا نراها تصح " ! كما تقدم نقله عنه ! و جوابنا القاطع أن رأي العالم المختص في علمه حجة على غير المختص , لا يجوز رده إلا بحجة أقوى فأين هي ؟ !

و نحو قول أبي حاتم قول يحيى بن سعيد : قلت لعباد : سمعت حديث ... من عكرمة ؟ فقال : حدثهن ابن أبي يحيى عن داود عن عكرمة . فإنه ظاهر في أن يحيى كان عنده شك - على الأقل في سماع عباد للأحاديث

	المذكورة من عكرمة , و لذلك سأله هل سمعها منه ? فلم يجبه عباد بجواب يزيل الشك , بل أجاب بما يؤكده , و هو قوله : حدثهن إبراهيم ... , فلم يقل حدثنيهن و بهذا يثبت أن عبادا مدلس , و إلا فما الذي منعه من التصريح بأنه سمع , و لو بلفظ " نعم " إلى القول بما يشبه كلام السياسيين الذي لا يكون صريحا في الجواب , و يحتمل وجوها من المعاني ? ! و هذا مما تورط به - في نقدي - العلامة أحمد شاكر نفسه فقال في آخر كلامه : " فلو صحت هذه الأسئلة (يعني من يحيى لعباد) و هذه الجوابات من عباد لكان الأقرب إلى الصواب أن يكون قال : حدثهن ابن أبي يحيى و داود بن الحصين عن عكرمة , يريد تقوية روايته بأن داود بن الحصين و محمد بن أبي يحيى رويا هذه الأحاديث أيضا عن عكرمة كما رواها , لا أنه يريد أن يثبت على نفسه تدليسا لا حاجة له به ! " قلت : نعم لو كان له اختيار في ذلك يسعه أن لا يثبت على نفسه التدليس لما فعل . أما و قد سئل من الإمام يحيى بن سعيد هل سمع ? و المفروض أنه سمع كما يزعم الشيخ فما الذي منعه من التصريح بذلك جوابا على سؤال الإمام ? إلى القول بأنه تابعه على روايته عن عكرمة ابن أبي يحيى و داود ! فيا عجبا كيف يرضى الشيخ تفسيره ذاك و هو أبعد ما يكون عن إجابة السؤال , لاسيما و هو به قد خرج عن نص الرواية فإنها تقول : " حدثهن ابن أبي يحيى عن داود " , و الشيخ يقول : " ابن أبي يحيى و داود " ? ! نعم , قد يقال إن الشيخ استجاز مثل هذا القول المخالف للرواية لأنه في شك من صحتها كما أشار إلى ذلك بقوله السابق " فلو صحت هذه الأسئلة ... " و مثله قوله السابق أيضا " لا نراها

تصح " ! و سيأتي الجواب عنه
في الفقرة التالية .
و هذا كله على فرض أن الرواية بلفظ " حدثهن "
كما رجحه الشيخ , و أما على
الرواية الأخرى : " حدثني " فهي نص لا يحتمل
المعنى الذي ذكره الشيخ إطلاقا .
فثبت أن عبادا مدلس , و أن نفي الشيخ له مما لا
وجه له .
الثالث : شك الشيخ في صحة سؤال يحيى بن
سعيد لعباد هل سمع تلك الأحاديث عن
عكرمة ? و لم يحمله على الشك في صحته ضعف
في إسناده وقف عليه , و إنما هو
اضطراب وقع - في زعمه - في متنه ! فقد ذكر
أنه وقع في " الميزان " بلفظ : "
حدثني ابن أبي يحيى " بدل " حدثهن ابن أبي
يحيى " الذي سبق نقله عن " التهذيب "
.
أقول : و مع أن مثل هذا الاختلاف لا يعتبر
اضطرابا قادحا في الصحة - لدي
العارفين بهذا العلم , لإمكان حمل الرواية الأولى
- إن قيل إنها مبهمة - على
الأولى , لأنها مفصلة كما هو واضح . و مع ذلك
فاللفظ الأول هو الأرجح , بل
الراجح عندي لثبوته في كتاب " الضعفاء "
للعقيلي , و إسناده هكذا (ص 273) :
حدثنا محمد بن موسى قال : حدثنا محمد بن
سليمان قال : سمعت أحمد بن داود الحداد
يقول : سمعت علي بن المديني يقول : سمعت
يحيى بن سعيد القطان يقول : فذكره , و
رواه الحافظ المزي في " التهذيب " من طريق
العقيلي .
قلت : و هذا إسناد جيد , الحداد هذا ثقة مترجم
في " تاريخ بغداد (4 / 183 -
140) , مات سنة إحدى أو اثنتين و مائتين .
و محمد بن سليمان هو أبو جعفر المصيصي
المعروف بلوين , فيما يظهر , و هو ثقة من
رجال " التهذيب " مات سنة (240) .

	و محمد بن موسى هو أبو عبد الله المعروف بالنهرتيري , و هو ثقة جليل مترجم أيضا في " التاريخ " (3 / 241 - 242) , مات سنة (289) . قلت : فقد بان بهذا التخريج أن المسألة صحيحة ثابتة عن يحيى بن سعيد القطان و باللفظ الذي يبطل تفسير الشيخ أحمد لها كما تقدم , و يثبت اعتراف عباد بأنه لم يسمع تلك الأحاديث من عكرمة , و إنما تلقاها عن إبراهيم - و هو ضعيف جدا كما اعترف الشيخ به - عن داود و هو ضعيف في عكرمة خاصة . الرابع : و أما زعم الشيخ أن ابن أبي يحيى ليس هو إبراهيم , و إنما هو محمد ابن أبي يحيى و هذا ثقة , فمردود بأنه قول محدث , لم يقله أحد قبله فيما أعلمه , بل هو مخالف لتصريح ابن حبان المتقدم في الفقرة (10) . " كل ما روى عن عكرمة سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى ... " . و عليه جرى من بعده من الحفاظ المتأخرين , فقد قال الحافظ المزي في " التهذيب " " روى عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي - و هو أكبر منه - " . و لم أر أحدا ذكر أنه روى عن محمد بن أبي يحيى والد إبراهيم . و أما تصريح عباد بن منصور بسماعه لهذا الحديث عند الترمذي , فهو إن كان محفوظا عنه غير شاذ - مما لا يفرح به , لأن تصريح المدلس بالتحديث إنما ينفع إذا كان حافظا ضابطا , و عباد ليس كذلك , فلعله وهم فيه بسبب سوء حفظه , أو تغيره في آخر أمره . و جملة القول أن حديث ابن عباس هذا لا يصلح شاهدا لحديث الترجمة لشدة ضعف إسناده , و لأن لفظه مخالف للفظه في العين الأخرى فبقي على ضعفه .

نعم من الممكن أن يقال : إن حديث ابن عمر عند الطبراني يصلح شاهدا له , لأنه في المعنى مثله , و إسناده ليس شديد الضعف , و هذا الذي أنا إليه أميل , فالحديث صحيح . و الله أعلم .	
" لك بها سبعمائة ناقة مخطومة في الجنة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 227 : أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (8 / 116) من طرق عن فضيل بن عياض عن سليمان بن مهران عن أبي عمرو الشيباني عن # ابن مسعود # قال : " جاء رجل بناقة مخطومة , فقال : يا رسول الله هذه الناقة في سبيل الله , قال ... " فذكره . و قال : " مشهور من حديث الأعمش , ثابت , حدث به عن الفضيل جماعة من المتقدمين " . قلت : و الشيباني اسمه سعد بن إياس . و قد تابعه جرير عن الأعمش به . أخرجه الحاكم (2 / 90) و قال : " صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي , و هو كما قالا .	634
" من تطبب و لا يعلم منه طب , فهو ضامن " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 228 : أخرجه أبو داود (4586) و النسائي (2 / 250) و ابن ماجه (3466) و الدارقطني (ص 370) و الحاكم (4 / 212) و البيهقي (141) من طريق الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن # عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و قال أبو داود : " لم يروه إلا الوليد , لا ندري هو صحيح أم لا ? " . و أما الحاكم فقال : " صحيح الإسناد " ! و وافقه الذهبي ! قلت : و هو بعيد , فإن ابن جريج و الوليد	635

مدلسان و قد عنعناه , إلا عند الدارقطني و الحاكم فقد وقع فيه تصريح الوليد بالتحديث . فقد انحصرت العلة في عنعنة شيخه ابن جريج . و أعله البيهقي بعلة أخرى فقال : " و رواه محمود بن خالد عن الوليد , عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم , لم يذكر أباه " . كذا قال , و لعلها رواية وقعت له , و إلا فقد رواه النسائي عنه مثل رواية الجماعة عن الوليد , فقال عقبها : " أخبرنا محمود بن خالد قال : حدثنا الوليد عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مثله سواء " . و أما الدارقطني فأعله بعلة أخرى , فقال : " لم يسنده عن ابن جريج غير الوليد بن مسلم , و غيره يرويه عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم " . قلت : و ذا لا يضر فإن الوليد ثقة حافظ , و إنما العلة العنعنة كما بينا . و للحديث شاهد من رواية عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز : حدثني بعض الوفد الذين قدموا على أبي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أيما طبيب تطبب على قوم لا يعرف له تطبب قبل ذلك , فأعنت , فهو ضامن " . قال عبد العزيز : أما إنه ليس بالعنت إنما هو قطع العروق و البط و الكي . قلت : و إسناده حسن لولا أنه مرسل مع جهالة المرسل , لكن الحديث حسن بمجموع الطريقين . و الله أعلم .	
" أبايعك على أن تعبد الله و تقيم الصلاة و تؤتي الزكاة و تناصح المسلمين و تفارق المشرك " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 230 :	636

	أخرجه النسائي (2 / 183) و البيهقي (9 / 13) و أحمد (4 / 365) من طريق أبي وائل عن أبي نخيلة البجلي قال : قال # جرير # : " أتيت النبي صلى الله عليه وسلم و هو يبايع فقلت : يا رسول الله ابسط يدك حتى أبايعك , و اشترط علي فأنت أعلم , قال ... " فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح , و أبو نخيلة بالخاء المعجمة , و قيل بالمهملة و به جزم إبراهيم الحربي و قال : هو رجل صالح . و قد جزم غير واحد بصحبته كما بينه الحافظ في " الإصابة " . و لهذا الحديث شاهد من حديث أعرابي , و يأتي بلفظ : " إنكم إن شهدتم ... " . و الحديث أخرجه الطبراني أيضا في " المعجم الكبير " (ج 1 ورقه 111 وجه 1) من طريق أبي وائل به . و قد رويت الجملة الأخيرة منه من طريق أخرى عن جرير بلفظ : " أنا برىء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين , قالوا : يا رسول الله : و لم ؟ قال : لا تراءى نارهما " . أخرجه الترمذي (2 / 397) : حدثنا هناد : حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله : أن رسول الله بعث سرية إلى خثعم , فاعتصم ناس بالسجود , فأسرع فيهم القتل , فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم , فأمر لهم بنصف العقل و قال ... " فذكره . ثم قال الترمذي : حدثنا هناد : حدثنا عبدة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم مثل حديث أبي معاوية و لم يذكر فيه عن جرير , و هذا أصح . و في الباب عن سمرة , و أكثر أصحاب إسماعيل قالوا : عن إسماعيل عن قيس بن أبي حازم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية و لم يذكروا فيه عن جرير , و روى حماد بن سلمه عن الحجاج بن أرطاة عن إسماعيل بن أبي

	خالد عن جرير مثل حديث أبي معاوية , و سمعت محمدا يقول : الصحيح حديث قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل , و روى سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تساكنوا المشركين و لا تجامعوهم , فمن ساكنهم أو جامعهم فهو مثلهم " . قلت : إسناد الحديث الأول الموصول رجاله ثقات رجال مسلم , لكن أعله الترمذي تبعا للبخاري و غيره بالإرسال , و لولا أن في أبي معاوية - و اسمه محمد بن خازم بمعجمتين - شيئا من الضعف من قبل حفظه لقلت " إنه زاد الوصل , و الزيادة من الثقة مقبولة , على أنه قد تابعه في وصله الحجاج بن أرطاة كما ذكر الترمذي و قد وصله البيهقي (9 / 12 - 13) مختصرا بلفظ : " من أقام مع المشركين فقد برئت منه الذمة " و يأتي , لكن الحجاج مدلس و قد عنعنه . ثم أن الحديث أورده الهيثمي (5 / 253) عن قيس بن أبي حازم عن خالد بن الوليد . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى ناس من خثعم الحديث و قال : " رواه الطبراني و رجاله ثقات " . ثم رأيت الحديث قد أخرجه الحافظ في " تخريج الكشاف " (4 / 55 رقم 457) فقال : رواه أبو داود و الترمذي و النسائي من حديث جابر .... وصله أبو معاوية عن إسماعيل عن قيس عنه , و أرسله غيره من أصحاب إسماعيل كعبدة بن سليمان و وكيع و هشيم و مروان , و تابعه حجاج بن أرطاة , عن إسماعيل موصولا و حجاج ضعيف , و رجح البخاري و غيره المرسل , و خالف الجميع حفص بن غياث فرواه عن إسماعيل عن قيس , عن خالد بن الوليد : خرجه الطبراني " . و هو عند أبي داود في " الجهاد " و أخرجه الطبراني أيضا في " المعجم الكبير "

(ج 1 ورقة 109 وجه 1) مخطوط المكتبة الظاهرية (رقم 282 حديث) عن أبي معاوية به . و في معناه حديث : " لا يقبل الله من مشرك بعد ما أسلم عملا أو يفارق المشركين إلى المسلمين " . و قد ذكر في محله .	
" ما تواد اثنان في الله عز وجل , أو في الإسلام , فيفرق بينهما إلا ذنب يحدثه أحدهما " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 232 : أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (401) من طريق سنان بن سعد عن # أنس # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و إسناده حسن , رجاله ثقات رجال الشيخين , غير سنان ابن سعد , و يقال : سعد بن سنان , قال الحافظ : " صدوق له أفراد " . قلت : و هذا مما لم يتفرد به , فقد رواه جماعة عن غير أنس من الصحابة , فمنهم عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : فذكره في حديث . أخرجه أحمد (2 / 68) من طريق ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن نافع , عن ابن عمر . و رجاله ثقات , إلا أن ابن لهيعة سيء الحفظ , فحديثه مما يستشهد به . و منهم أبو هريرة عنه صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (5 / 202) عن إسحاق بن راهويه حدثنا كلثوم بن محمد بن أبي سدرة حدثنا عطاء بن ميسرة عنه . قلت : و هذا إسناد منقطع ضعيف , عطاء بن ميسرة هو ابن أبي مسلم الخراساني و لم يسمع من أحد من الصحابة . و كلثوم هذا قال أبو حاتم : يتكلمون فيه . و منهم رجل من بني سليط قال : " أتيت النبي صلى الله عليه	637

	وسلم ... " فذكر حديثا فيه هذا . يرويه علي بن زيد عن الحسن حدثني رجل من بني سليط . أخرجه أحمد (5 / 71) . و هذا إسناد لا بأس به في الشواهد , و حسنه الهيثمي (10 / 275) , رجاله ثقات غير علي بن زيد و هو ابن جدعان و هو ضعيف الحفظ . و بالجملة فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح . و بالله التوفيق .
638	" أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 234 : أخرجه أبو داود (4375) و الطحاوي في " مشكل الآثار " (3 / 129) و أحمد (6 / 181) و أبو نعيم في " الحلية " (9 / 43) و ابن عدي في " الكامل " (1 / 306) و الحافظ ابن المظفر في " الفوائد المنتقاة " (2 / 214 / 2) و الضياء المقدسي في " المنتقى من مسموعاته بمرو " (ق 48 / 1) و كذا البيهقي (8 / 334) من طرق عن عبد الملك بن زيد عن محمد بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة عن # عائشة # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . أورده ابن عدي في ترجمة عبد الملك هذا مع حديث آخر له , و قال : " و هذان الحديثان منكران بهذا الإسناد , لم يروهما غير عبد الملك ابن زيد " . قلت : قد وثقه ابن حبان , و قال النسائي : ليس به بأس , و قال ابن الجنيد : ضعيف الحديث . فمثله حسن الحديث , و هو ما يعطيه قول النسائي المذكور , و قد اعتمده الحافظ في " التقريب " . و مثله يحتج بحديثه في مرتبة الحسن , إلا أن يتبين خطؤه , و هذا غير موجود في هذا الحديث , و كأنه لذلك قوى الطحاوي حديثه هذا , بل قد جاء ما يؤيد حفظه إياه سندا و متنا ,

فقد تابعه أبو بكر بن نافع
العمري عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو
بن حزم عن عمرة به . أخرجه البخاري
في " الأدب المفرد " (465) و الطحاوي , و ابن
حبان في " صحيحه " (1520)
و كذا أبو يعلى في " مسنده " (237 / 2) و أبو
بكر الشافعي في " الفوائد "
(73 / 255 / 1) و ابن المظفر في " الفوائد "
و البيهقي كلهم من طرق عن العمري
به لم يذكروا في إسناده " عن أبيه " غير ابن
المظفر في إحدى روايتيه .
لكن أبو بكر هذا - و هو مولى زيد بن الخطاب كما
وقع صريحا في " فوائد الشافعي "
و رواية للطحاوي - قال ابن معين : ليس بشيء .
و قال أبو داود : لم يكن عنده إلا
حديث واحد . ثم ذكر هذا . و قال الحاكم أبو أحمد
: ليس بالقوي عندهم . و قال
الحافظ في " التقريب " : " ضعيف " . و تابعه
أيضا عبد الرحمن بن محمد بن أبي
بكر بن حمد بن عمرو ابن حزم عن أبيه عن عمرة
به . دون قوله " إلا الحدود " .
أخرجه الطحاوي (3 / 128) و العقيلي في "
الضعفاء " (ص 236) و قال : " و قد
روي بغير هذا الإسناد , و فيه أيضا لين و ليس
فيه شيء ثابت " . أورده في ترجمة
عبد الرحمن هذا , و روى عن البخاري أنه قال : "
روى عنه الواقدي عجائب " .
قلت : الواقدي متهم , فلا يغمز في شيخه بما
روى من العجائب عنه , و الأصل براءة
الذمة , فلا ينقل عنها إلا بحجة , و كأنه لذلك قال
الحافظ فيه : " مقبول " .
يعني عند المتابعة , و قد توبع كما عرفت فيكون
حديثه مقبولا . و قد توبع أيضا
مع شيء من المخالفة لا تضر إن شاء الله تعالى .
فقال الخلال في " الأمر
بالمعروف " (ق 5 / 2) : أنبأنا أحمد بن الفرج
أبو عتبة الحمصي قال : حدثنا

	ابن أبي فديك حدثنا ابن أبي ذئب عن محمد بن أبي بكر عن أبيه عن جده عن عمر مرفوعا به . و هذا إسناد رجاله كلهم ثقات , رجال الشيخين , غير أحمد بن الفرج , فهو ضعيف من قبل حفظه , غير متهم في صدقه , قال ابن عدي : " لا يحتج به , هو وسط " . و قال ابن أبي حاتم : " محله الصدق " . قلت : فمثله يستشهد به و لا يحتج به , خصوصا فيما خالف فيه الثقات كقوله في هذا الإسناد : " عن أبيه عن جده عن عمر " فهو من أخطائه , لا ممن فوقه , فإنهم ثقات و الصواب : " عن أبيه عن عمرة عن عائشة " كما تقدم في رواية الجماعة . و على كل حال فاتفاق هؤلاء الأربعة على رواية هذا الحديث عن محمد بن أبي بكر دليل قاطع على أن له أصلا عنه لأنه يبعد عادة تواطؤهم على الخطأ , فإذا اختلفوا عليه , فالعبرة بما عليه رواية الجماعة و قد عرفتها . و قد تابعهم عبد العزيز بن عبد الله بن عبيد الله بن عمر بن الخطاب . عند الطحاوي (3 / 129) . و عبد العزيز هذا ثقة , و كذلك من دونه , فهو إسناد صحيح . و قد وجدت له طريقا أخرى عن عائشة رضي الله عنها , فقال الطبراني في " المعجم الأوسط " (1 / 185 / 1) : أنبأنا محمد بن عبد الله الحضرمي : أنبأنا إسحاق بن زيد الخطابي أنبأنا محمد بن سليمان بن (أبي) داود أنبأنا المثنى أبو حاتم العطار : أنبأنا عبيد الله بن عيزار عن القاسم بن محمد عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره دون الزيادة . و قال : " لم يروه عن عبيد الله إلا المثنى , و لا عنه إلا محمد , و ريحان بن سعيد " . قلت : و هذا إسناد ضعيف المثنى هذا و هو ابن بكر البصري قال العقيلي (ص 429)

: " لا يتابع على حديثه " . و قال الدارقطني : " متروك " . و عبيد الله بن عيزار ثقة كما في " الجرح و التعديل " (2 / 2 / 330) . و سائر الرواة ثقات معروفون , غير إسحاق بن زيد الخطابي ترجمه ابن أبي حاتم في " الجرح " , و السمعاني في " الأنساب " , و لم يذكرا فيه جرحا و لا تعديلا و لعله في " الثقات " لابن حبان . و له شاهد من حديث عبد الله بن مسعود . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بلفظ الترجمة إلا أنه قال : " زلاتهم " دون الحدود . أخرجه الطبراني في " الأوسط " و عنه أبو نعيم في " تاريخ أصبهان " (2 / 234) و الخطيب في " تاريخه " (10 / 85 - 86) من طريقين عن عبد الله بن محمد بن يزيد الرفاعي حدثني أبي أنبأنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عنه . و قال الطبراني : " لا يروى عن ابن مسعود إلا بهذا الإسناد , تفرد به عبد الله ابن يزيد " . قلت : و هو ثقة كما قال الخطيب و كناه بأبي محمد الحنفي المروزي و في ترجمته أورد الحديث . و ذكر أنه مات سنة (275) . و سائر رواته موثوقون , حديثهم حسن غير محمد بن يزيد الرفاعي , فقد اختلفوا فيه , و قال الحافظ في " التقريب " : " ليس بالقوي " . قلت : فمثله لا أقل من أن يكون حسن الحديث لغيره , فالحديث شاهد حسن لحديث عائشة . و الله أعلم . و قال الهيثمي في " المجمع " (6 / 282) : " رواه الطبراني عن محمد بن عاصم عن عبد الله بن محمد بن يزيد الرفاعي , و لم أعرفهما , و بقية رجاله رجال الصحيح " . قلت : عبد الله قد عرفنا أنه ثقة . و أما محمد بن عاصم , فهو متابع من محمد بن	

مخلد و هو ثقة , فجهالته لا تضر . و عاصم و هو ابن بهدلة لم يحتج به الشيخان .
و له طريق أخرى يرويه إبراهيم بن حماد الأزدي حدثنا عبد الرحمن ابن حماد البصري
قال : حدثنا الأعمش , عن أبي وائل , عن عبد الله مرفوعا بلفظ : " تجافوا عن ذنب السخي , فإن الله آخذ بيده كلما عثر " . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (4 / 108) و قال : " غريب " .
قلت و إبراهيم بن حماد الأزدي الظاهر أنه الزهري الضرير ضعفه الدارقطني . ثم رواه (5 / 58 - 59) من طريق الطبراني عن بشر بن عبيد الله الدارسي قال :
حدثنا محمد بن حميد العتكي , عن الأعمش , عن إبراهيم عن علقمة . عن عبد الله
بلفظ : " تجاوزوا .... " . و بشر هذا قال ابن عدي : بين الضعف جدا . و له شاهد
آخر من حديث ابن عمر مرفوعا بلفظ : " تجاوزا في عقوبة ذوي الهيئات " . أخرجه
ابن الأعرابي في " معجمه " (ق 33 / 1) : أنبأنا تمتام (محمد بن غالب)
أنبأنا عبد الصمد بن النعمان أنبأنا عبد العزيز بن أبي سلمة , عن عبد الله بن
دينار عنه . و أخرجه السهمي في " تاريخ جرجان " (122) من هذا الوجه .
قلت : و هذا إسناد جيد عبد العزيز و هو الماجشون و ابن دينار ثقتان من رجال
الشيخين , و عبد الصمد بن النعمان قال الذهبي : " وثقه يحيى بن معين و غيره
و قال الدارقطني و النسائي : ليس بالقوي " و وثقه ابن حبان أيضا و العجلي , كما
في " اللسان " , فهو حسن الحديث على أقل الأحوال .
و تمتام ثقة مأمون كما قال الدارقطني . فثبت هذا الإسناد . و الحمد لله .
و روى الطحاوي (3 / 130) عن محمد بن عبد العزيز بن عبد الله ابن عمر , عن

	أبيه , عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تجافوا عن عقوبة ذوي المروءة , و هم ذوو الصلاح " . لكن محمد هذا , قال الذهبي في " الضعفاء " : " ضعفوه " . و للشطر الأول منه , شاهد من حديث زيد بن ثابت مرفوعا و زاد : " إلا في حد من حدود الله تعالى " . لكن إسناده ضعيف جدا كما بينته في " ترتيب المعجم الصغير " رقم (314) . و وقع في " الجامع الصغير " و " الفتح الكبير " مرموزا له بـ (طس) أي الطبراني في " المعجم الأوسط " , و هو وهم , فإن الهيثمي لم يعزه إلا إلى " الصغير " و قال : " و فيه محمد بن كثير بن مروان الفهري و هو ضعيف " . قلت : بل هو ضعيف جدا كما بينته هناك . و له شاهد عن الحسن البصري مرسلا . أخرجه ابن المرزبان في " كتاب المروءة " (1 / 2) عن علي بن محمد القرشي , حدثنا علي بن سليمان عن الفضل بن روح عنه . و هذا إسناد مظلم , من دون الحسن لم أعرفهم . و القرشي يحتمل أن يكون أبا الحسن المدائني الأخباري صاحب التصانيف , و فيه كلام . ثم رواه من طريق إبراهيم بن الفضل عن جعفر بن محمد عليه السلام مرفوعا بلفظ : " تجاوزوا لذي المروءة عن عثراتهم , فوالذي نفسي بيده إن أحدهم ليعثر و إن يده لفي يد الله عز وجل " . و هذا ضعيف جدا , فإنه مع إعضاله فيه إبراهيم بن الفضل متروك . و فيما تقدم من الطرق و الشواهد كفاية . و الله أعلم . و أما ما روى عبد العزيز بن عبد الله أبو عمر الرملي , حدثنا ذو النون ابن إبراهيم الزاهد المصري حدثنا فضيل بن عياض الزاهد حدثنا ليث عن مجاهد , عن ابن عباس مرفوعا بلفظ : " تجاوزوا عن ذنب السخي , و زلة العالم , و سطوة السلطان

العادل فإن الله تعالى آخذ بأيديهم كلما عثر عاثر منهم " . أخرجه الخطيب في " التاريخ " (14 / 98) . قلت : فهذا ضعيف لا يصح ليث و هو ابن أبي سليم كان اختلط . و ذو النون ضعفه الدارقطني و الجوزقاني . و أبو عمر الرملي لم أعرفه . و تابعه أحمد بن صليح الفيومي حدثنا أبو الفيض ذو النون به مختصرا دون ذكر زلة العالم و سطوة السلطان العادل . أخرجه أبو نعيم (10 / 4) ثم أخرجه من طريق محمد بن عقبة المكي عن فضيل بن عياض مثله . (فائدة) روى البيهقي عن الشافعي رحمه الله أنه قال : " و ذوو الهيئات الذين يقالون عثراتهم : الذين ليسوا يعرفون بالشر , فيزل أحدهم الزلة " .	
" كان لا يقنت إلا إذا دعا لقوم , أو دعا على قوم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 242 : أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " رقم (620) : أنبأنا محمد بن محمد بن مرزوق الباهلي حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة , عن # أنس # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد جيد و هو على شرط مسلم و في ابن مرزوق كلام لا يسقط حديثه عن مرتبة الاحتجاج به , لاسيما و للحديث شاهد من حديث أبي هريرة . " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يقنت إلا أن يدعو لأحد , أو يدعو على أحد " . أخرجه ابن خزيمة أيضا من طريق أبي داود : حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد و أبي سلمة عنه . و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم .	639
" أيما ضيف نزل بقوم , فأصبح الضيف محروما ,	640

	فله أن يأخذ بقدر قراه , و لا حرج عليه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 242 : أخرجه الطحاوي في " مشكل الآثار " (4 / 40) و أحمد (2 / 380) من طريق معاوية بن صالح عن أبي طلحة , عن # أبي هريرة # أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي طلحة و اسمه نعيم بن زياد , و هو ثقة .
641	" كان لا ينام حتى يقرأ الزمر و بني إسرائيل " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 243 : أخرجه الترمذي (4 / 232 - تحفة) و ابن خزيمة في " صحيحه " (1 / 126 / 2) و ابن نصر في " قيام الليل " (ص 69) و الحاكم (2 / 434) و أحمد (6 / 68 / 122) من طرق عن حماد بن زيد عن أبي لبابة قال : قالت # عائشة # : فذكره مرفوعا . قلت : و هذا إسناد جيد سكت عليه الحاكم و الذهبي و رجاله ثقات و قال الترمذي : " أخبرني محمد بن إسماعيل (يعني البخاري) قال : أبو لبابة هذا اسمه مروان مولى عبد الرحمن بن زياد , و سمع من عائشة , سمع منه حماد ابن زيد " . قلت : و قال ابن معين : " ثقة " . و ذكره ابن حبان في " الثقات " و لم يعرفه ابن خزيمة فقال مترجما عن الحديث : " باب استحباب قراءة بني إسرائيل ... إن كان أبو لبابة هذا يجوز الاحتجاج بخبره , فإني لا أعرفه بعدالة و لا بحرج " . قلت : قد عرفه البخاري و من وثقه , و من عرف حجة على من لم يعرف .

642

" من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين و من قام بمائة آية كتب من القانتين و
من قرأ بألف آية كتب من المقنطرين " .

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 244 :

أخرجه أبو داود (1 / 221 - التازية) و ابن خزيمة في " صحيحه " (1 / 125)
و ابن حبان (662) و ابن السني (697) عن أبي سوية أنه سمع ابن حجيرة يخبر عن
عبد الله بن عمرو بن العاص # عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال :
فذكره . و قال : " إن صح الخبر فإني لا أعرف أبا سوية بعدالة و لا جرح " .
قلت : هو صدوق كما في " التقريب " و اسمه عبيد بن سوية , و قال ابن يونس و ابن
ماكولا : " كان فاضلا " . و ذكره ابن حبان في " الثقات " و روى عنه جماعة .
و ابن حجيرة اسمه عبد الرحمن , ثقة من رجال مسلم . فالإسناد جيد . و له شاهد عن
ابن عمر قال : فذكره مثله , إلا أنه قال في الجملة الأخيرة : " و من قرأ بمائتي
آية كتب من الفائزين " . أخرجه الدارمي (2 / 465) من طريق أبي إسحاق عن
المغيرة بن عبد الله الجدلي عنه . و رجاله ثقات غير المغيرة بن عبد الله الجدلي
, فلم أعرفه , و في طبقته المغيرة بن عبد الله اليشكري الكوفي , روى عنه جماعة
منهم أبو إسحاق السبيعي فلعله هذا .
و هذه الجملة و إن كانت موقوفة فلها حكم المرفوع . و الله أعلم .
و قد روي الحديث عن أبي هريرة مرفوعا بالجملة الأولى منه بلفظ : " من قرأ عشر
آيات في ليلة لم يكتب من الغافلين " . رواه الحاكم (1 / 555) : أخبرنا عبد
الرحمن بن حمدان الجلاب - بهمدان - حدثنا محمد بن إبراهيم بن كثير الصوري حدثنا

	موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا به . و رواه ابن السني في " عمل اليوم و الليلة " (696) : حدثني محمد بن حفص البعلبكي حدثنا محمد بن إبراهيم الصوري حدثنا مؤمل بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة به . و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " . و وافقه الذهبي . و أقول : هو كما قالا , إن صح السند به إلى ابن إسماعيل و كان هو موسى , لا مؤمل , و في كل من الأمرين نظر ! أما الأول , فإن مدار السند - كما رأيت - على محمد بن إبراهيم بن كثير الصوري , و قد أورده الذهبي في " الميزان " و كناه أبا الحسن و قال : " روى عن الفريابي و مؤمل بن إسماعيل , روى عن رواد بن الجراح خبرا باطلا أو منكرا في ذكر المهدي , و كان غاليا في التشيع " . و أما ابن حبان فذكره في " الثقات " . و ترجم له ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (14 / 381 / 2) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , فهو في عداد المجهولين إن لم يكن من المجروحين ! و أما الآخر , فلا تطمئن النفس إلى أن ابن إسماعيل هو موسى و ذلك لأمرين : أولا : أن كتاب الحاكم فيه كثير من التصحيفات في رجال كتابه كما هو معروف عند الخبيرين به , فخلافه مرجوح عند التعارض , كما هو الواقع هنا , ففي رواية ابن السني أنه مؤمل بن إسماعيل , لا موسى بن إسماعيل . ثانيا : أنهم لم يذكروا في شيوخ الصوري هذا موسى بن إسماعيل بل مؤمل بن إسماعيل , كما رأيت في كلام الذهبي و مثله في " لسان العسقلاني " . و مما سبق يتبين أن السند ليس على شرط مسلم , لأن مؤمل بن إسماعيل ليس من رجاله

	و لا هو صحيح , لأن مؤملا سيىء الحفظ كما في " التقريب " , و أيضا فقد عرفت حال الصوري . و قد روي الحديث من طريق أخرى عن أبي هريرة بلفظ : " من صلى في ليلة بمائة آية لم يكتب من الغافلين , و من صلى في ليلة بمائتي آية فإنه يكتب من القانتين المخلصين " . أخرجه الحاكم (1 / 308 - 309) عن سعد بن عبد الحميد بن جعفر حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن عبيد الله بن سلمان عن أبيه أبي عبد الله سلمان الأغر عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال : " صحيح على شرط مسلم " ! و وافقه الذهبي ؟ و أقول : و قد وهما , فإن ابن أبي الزناد لم يحتج به مسلم , و إنما روى له شيئا في المقدمة , ثم هو إلى ذلك فيه ضعف قال الحافظ : " صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد , و كان فقيها " . و الراوي عنه سعد , لم يخرج له مسلم أصلا , و فيه ضعف أيضا , أورده الذهبي نفسه في " الضعفاء " و قال : " قال ابن حبان : كان ممن فحش خطؤه , و قال ابن معين : لا بأس به " . و قال الحافظ : " صدوق , له أغاليط " . قلت : فمثل هذا الإسناد مما لا يطمئن القلب لثبوته , لاسيما و المحفوظ في الحديث " عشر آيات " بدل " مائة " كما سبق . و الله أعلم .
643	" من قرأ في ليلة مائة آية لم يكتب من الغافلين , أو كتب من القانتين " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 247 : أخرجه ابن نصر في " قيام الليل " (ص 66) و ابن خزيمة في " صحيحه " (1 / 124 / 2) كلاهما بإسناد واحد , فقال :

حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي حدثنا علي بن الحسن بن شقيق أخبرنا أبو حمزة (السكري) عن الأعمش عن أبي صالح عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين . و قوله : " أو كتب من القانتين " . شك من بعض رواته , و هو مما لا ينبغي الشك فيه عندي و ذلك لأمرين : الأول : أن قوله : " لم يكتب من الغافلين " , قد ثبت فيمن قام بعشر آيات , كما تقدم في الحديث الآنف الذكر . و الآخر : أن قوله " كتب من القانتين " , ثبت فيمن قام بمائة آية . فقد روى عبد الله بن زياد عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قرأ عشر آيات في ليلة لم يكتب من الغافلين , و من قرأ مائة آية كتب من القانتين " . أخرجه الحاكم (1 / 555 - 556) شاهدا , و قال الذهبي : " قلت : إسناده واه " . و أقول عبد الله هذا الظاهر أنه ابن سمعان المخزومي المدني و هو متهم . و لكن قد جاء معناه في أحاديث أخرى , فشطره الأول ثبت من حديث ابن عمرو كما تقدم , و شطره الآخر ثبت نحوه من حديث تميم الداري و هو الآتي بعده , بل صح ذلك من طريق أخرى عن أبي حمزة , كما يأتي برقم (757) .	
" من قرأ بمائة آية في ليلة كتب له قنوت ليلة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 248 : أخرجه الدارمي (2 / 464) : حدثنا يحيى بن بسطام , حدثنا يحيى ابن حمزة حدثني زيد بن واقد , عن سليمان بن موسى عن كثير بن مرة عن # تميم الداري # أن رسول	644

	الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن , رجاله ثقات معروفون غير يحيى بن بسطام , قال ابن أبي حاتم (4 / 2 / 132) : " سألت أبي عنه ؟ فقال : شيخ صدوق , ما بحديثه بأس , قدري , أدخله البخاري في " كتاب الضعفاء " , فيحول من هناك " . ثم رأيته في " المسند " (4 / 103) من طريق الهيثم بن حميد عن زيد بن واقد به , فصح الحديث و الحمد لله .
645	" اقرءوا المعوذات في دبر كل صلاة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 249 : أخرجه النسائي (1 / 196) و ابن خزيمة في " صحيحه " (755) عن ليث عن حنين بن أبي حكيم عن علي بن رباح عن # عقبة # قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات رجال مسلم غير حنين ابن أبي حكيم , فهو صدوق .
646	" نعمت السورتان يقرأ بهما في ركعتين قبل الفجر *(قل هو الله أحد)* و *(قل يا أيها الكافرون)* " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 249 : أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " (1 / 121 / 2) : حدثنا بندار , أنبأنا إسحاق بن يوسف الأزرق , حدثنا الجريري , عن عبد الله بن شفيق عن # عائشة # قالت : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي أربعا قبل الظهر , و ركعتين قبل العصر لا يدعهما , قالت : و كان يقول .... " . فذكره . و أخرجه ابن حبان (610) من طريق يزيد بن هارون عن سعيد الجريري به ,

دون قوله في أوله : " كان .... " . قلت : و هذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال مسلم , غير أن الجريري كان اختلط قليلا قبل موته بثلاث سنوات .	
" إن بين يدي الساعة تسليم الخاصة و فشو التجارة , حتى تعين المرأة زوجها على التجارة و قطع الأرحام و شهادة الزور و كتمان شهادة الحق و ظهور القلم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 250 : أخرجه أحمد (1 / 407 - 408) : حدثنا أبو أحمد الزبيري , حدثنا بشير ابن سلمان عن سيار , عن طارق بن شهاب قال : " كنا عند # عبد الله # جلوسا , فجاء رجل فقال : قد أقيمت الصلاة , فقام , و قمنا معه , فلما دخلنا المسجد , رأينا الناس ركوعا في مقدم المسجد , فكبر , و ركع , و ركعنا , ثم مشينا , و صنعنا مثل الذي صنع , فمر رجل يسرع فقال : عليك السلام يا أبا عبد الرحمن , فقال : صدق الله , و رسوله , فلما صلينا و رجعنا , دخل إلى أهله , جلسنا , فقال بعضنا لبعض : أما سمعتم رده على الرجل : صدق الله , و بلغت رسله , أيكم يسأله ؟ فقال طارق : أنا أسأله , فسأله حين خرج , فذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم , فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم . ثم قال أحمد (1 / 419 - 420) : حدثنا يحيى بن آدم أنبأنا بشير أبو إسماعيل به دون قوله : " و شهادة الزور ..... " , و دون قصة الركوع و المشي . و إسناده صحيح أيضا . و خالفهما أبو نعيم حدثنا بشير بن سلمان به مثل رواية الزبيري , إلا أنه لم يذكر : " و قطع الأرحام .... " . و قال بدلها : " و حتى يخرج الرجل بماله إلى	647

	أطراف الأرض فيرجع فيقول : لم أربح شيئا " . أخرجه الحاكم (4 / 445 - 446) من طريق السري بن خزيمة , حدثنا أبو نعيم . و سكت عليه هو و الذهبي . و أبو نعيم ثقة حجة و هو الفضل بن دكين . لكن الراوي عنه السري بن خزيمة لم أجد له ترجمة . و قد وجدت لآخر الحديث شاهدا من حديث عمرو بن تغلب : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " .... و إن من أشراط الساعة أن يكثر التجار , و يظهر القلم " . أخرجه الطيالسي في " مسنده " (1171) : حدثنا ابن فضالة عن الحسن قال : قال عمرو بن تغلب به . و من طريق الطيالسي أخرجه ابن منده في " المعرفة " (2 / 59 / 2) . قلت : و ابن فضالة - و اسمه مبارك - صدوق , و لكنه يدلس , و كذلك الحسن و هو البصري , لكن هذا قد صرح بالتحديث عن عمرو في " مسند أحمد " (5 / 69) و قد أخرج الطرف الأول من الحديث .
648	" إن من أشراط الساعة إذا كانت التحية على المعرفة . و في رواية : أن يسلم الرجل على الرجل لا يسلم عليه إلا للمعرفة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 252 : أخرجه أحمد (1 / 387) و الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 36 / 2) من طريق مجالد عن عامر , عن الأسود بن يزيد قال : " أقيمت الصلاة في المسجد , فجئنا نمشي مع # عبد الله بن مسعود # فلما ركع الناس , ركع عبد الله و ركعنا معه و نحن نمشي , فمر رجل بين يديه , فقال : السلام عليك يا أبا عبد الرحمن , فقال عبد الله و هو راكع : صدق الله و رسوله , فلما انصرف سأله بعض القوم لم قلت : حين سلم عليك الرجل : صدق الله و

	رسوله ؟ قال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " فذكره بالرواية الأولى . قلت : و رجاله ثقات كلهم غير مجالد , و هو ابن سعيد و ليس بالقوي , لكن يقويه الرواية الأخرى , فقد روى شريك , عن عياش العامري عن الأسود بن هلال , عن بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بالرواية الأخرى . أخرجه أحمد (1 / 405 - 406) . و هذا إسناد جيد في الشواهد و المتابعات , رجاله كلاهم ثقات غير شريك و هو ابن عبد الله القاضي , فإنه سيء الحفظ , لكن مجيء الحديث من الطريق السابقة يجعلنا نطمئن لثبوته , و أنه قد حفظه . و يزيده قوة أن له طريقا ثالثة عن ابن مسعود مرفوعا بمعناه . و قد خرجته قبيل هذا .
649	" إن من أشراط الساعة أن يمر الرجل في المسجد لا يصلي فيه ركعتين " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 253 : أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " و غيره من حديث # عبد الله بن مسعود # مرفوعا . و في إسناده ضعف بينته في الكتاب الآخر (1530) . لكن الحديث له طريق أخرى عن ابن مسعود يتقوى بها , لأنه لا علة فيه سوى الجهالة كما بينته هناك (1531) . و له شاهد مرسل يرويه شريك عن العباس بن ذريح عن عامر رفعه . أخرجه البغوي في " حديث علي بن الجعد " (10 / 107 / 1) . و هذا إسناد لا بأس به في الشواهد , رجاله ثقات غير شريك و هو ابن عبد الله القاضي , فإنه سيء الحفظ , لكنه ثقة في نفسه , غير متهم في صدقه , فحديثه صحيح إذا توبع عليه . و الله أعلم .

650	" ثلاثة لا يقبل منهم صلاة و لا تصعد إلى السماء و لا تجاوز رءوسهم : رجل أم قوما و هم له كارهون , و رجل صلى على جنازة و لم يؤمر , و امرأة دعاها زوجها من الليل فأبت عليه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 254 : أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " (161 / 1) من طريق # عطاء بن دينار الهذلي # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ... فذكره . و من طريق عمرو بن الوليد عن أنس بن مالك يرفعه . يعني مثل هذا . و قال : " أمليت الخبر الأول , و هو مرسل , لأن حديث أنس الذي بعده مثله , لولا هذا لما كنت أخرج الخبر المرسل في هذا الكتاب " . قلت : الخبر الأول رجاله ثقات , لكنه معضل , لأن عطاء بن دينار الهذلي لم يلق أحدا من الصحابة , و إنما يروي عن التابعين . و الخبر الآخر رجاله ثقات أيضا و هو موصول , إلا أن عمرو بن الوليد قال الذهبي : " ما روى عنه سوى يزيد بن أبي حبيب " . لكن يبدو من ترجمته أنه كان فاضلا معروفا , فقال ابن يونس : كان من أهل الفضل و الفقه . و ذكره يعقوب بن سفيان في " ثقات أهل مصر " . و كذلك ذكره ابن حبان في " الثقات " . و قضية إخراج ابن خزيمة لحديثه في " الصحيح " أنه ثقة عنده و هذا هو الذي ترجح لي , فالحديث جيد . و الله أعلم .
651	" الخير عادة و الشر لجاجة و من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 255 : أخرجه ابن ماجه (1 / 95 - 96) : حدثنا هشام

	بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم : حدثنا مروان بن جناح عن يونس بن ميسرة بن حلبس أنه حدثه قال : سمعت # معاوية بن أبي سفيان # يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : فذكره . و هذا إسناد حسن , رجاله ثقات , غير مروان بن جناح , و هو " لا بأس به " كما في التقريب تبعا للدارقطني . و رواه ابن حبان في " صحيحه " من طريق هشام بن عمار بإسناده و متنه سواء كما في " موارد الظمآن " (82) , و كذلك أخرجه ابن عدي في " الكامل " (135 / 2) في ترجمة روح بن جناح و هو أخو مروان بن جناح , لكن وقع عنده " روح بن جناح " مكان " مروان بن جناح " فلا أدري أهو سهو من الرواة , أم أن الوليد بن مسلم رواه عن الأخوين معا , و عنه هشام , فكان يرويه عن هذا تارة و عن هذا تارة . و الله أعلم . و رواه الضياء في " موافقات هشام بن عمار " (58 / 2) . و أخرجه القضاعي في " مسند الشهاب " (3 / 1) من طريق عمرو بن عثمان قال : أنبأنا الوليد بن مسلم عن مروان بن جناح به . و أخرجه عبد الغني المقدسي في " العلم " (5 / 2) , و أخرجه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (1 / 345) من طريق أخرى عن الوليد به دون الفقرة الثانية منه .
652	" نهى عن أن تكلم النساء (يعني في بيوتهن) إلا بإذن أزواجهن " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 256 : أخرجه الخرائطي في " مكارم الأخلاق " (8 / 230 / 2) عن قيس بن الربيع عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن أبي جعفر مولى بني هاشم عن # علي بن أبي طالب # رضي الله عنه قال : فذكره مرفوعا .

	قلت : و هذا إسناد ضعيف , من أجل قيس و شيخه , فإنهما ضعيفان من قبل الحفظ . لكن ذكر له الخرائطي شاهدا عن تميم بن سلمة قال : " أقبل عمرو بن العاص إلى بيت علي بن أبي طالب في حاجة , فلم يجد عليا , فرجع ثم عاد فلم يجده , مرتين أو ثلاثا , فجاء علي فقال له : أما استطعت إذ كانت حاجتك إليها أن تدخل ؟ قال : " نهينا أن ندخل عليهن إلا بإذن أزواجهن " . قلت : و إسناده صحيح . و قد عزاه السيوطي في " الجامع " للطبراني في " الكبير " من حديث عمرو بلفظ الترجمة . و قال المناوي : " رمز المصنف لحسن , و عدل عن عزوه للدارقطني , لكونه غير موصول الإسناد عنده " .
653	" عمرو بن العاص من صالحي قريش " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 256 : أخرجه الترمذي (2 / 316) و أحمد (1 / 161) عن ابن أبي مليكة قال : قال # طلحة بن عبيد الله # : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و قال الترمذي : " ليس إسناده بمتصل , ابن أبي مليكة لم يدرك طلحة " . قلت : و رجال إسناده ثقات أثبات , و قد روي موصولا من طريق سليمان بن أيوب بن سليمان بن عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيد الله حدثني أبي عن جدي عن موسى بن طلحة عن طلحة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (1 / 13 / 1) و عنه الضياء المقدسي في " المختارة " (1 / 285) و إسناده ضعيف كما بينته في الكتاب الآخر (1537) . لكن له شاهد بلفظ : " أسلم الناس و آمن عمرو العاص " , و آخر بلفظ : " ابنا

العاص مؤمنان هشام و عمرو " . و قد مضيا (155 , 156) .	
" ليس أحد أفضل عند الله من مؤمن يعمر في الإسلام , لتسبيحه و تكبيره و تهليله " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 257 : أخرجه أحمد (1 / 163) و عنه الضياء في " المختارة " (1 / 283) من طريق طلحة بن يحيى بن طلحة عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن # عبد الله بن شداد # . " أن نفرا من بني عذرة ثلاثة , أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأسلموا , قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من يكفينيهم ؟ قال طلحة : أنا , قال : فكانوا عند طلحة , فبعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثا , فخرج فيه أحدهم , فاستشهد , قال : ثم بعث بعثا , فخرج فيهم آخر , فاستشهد , قال : ثم مات الثالث على فراشه , قال طلحة : فرأيت هؤلاء الثلاثة الذين كانوا عندي في الجنة , فرأيت الميت على فراشه أمامهم , و رأيت الذي استشهد أخيرا يليه , و رأيت الذي استشهد أولهم آخرهم ؟ قال : فدخلني من ذلك , قال : فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم , فذكرت ذلك له , قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : و ما أنكرت من ذلك ؟ ليس أحد ... الحديث . قلت : و هذا إسناد حسن , و هو صحيح على شرط مسلم , و في طلحة ابن يحيى كلام من قبل حفظه , لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن إن شاء الله تعالى . و عبد الله بن شداد تابعي كبير ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم , فقد يقال إنه مرسل . فأقول : بل الظاهر أنه مسند تلقاه من طلحة	654

نفسه , لقوله : في أثناء الحديث : " قال طلحة " . و الله أعلم .	
" الطاعم الشاكر , بمنزلة الصائم الصابر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 258 : أخرجه الترمذي (2 / 79) حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا محمد بن معن المدني الغفاري , حدثني أبي عن أبي سعيد المقبري عن # أبي هريرة # عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره و قال : " هذا حديث حسن غريب " . قلت : و رجاله ثقات رجال الشيخين , مع أن معنا والد محمد لم يوثقه غير ابن حبان و أما ابنه فقد وثقه ابن معين أيضا . و لكنه قد خولف في إسناده , فقال عمر بن علي المقدمي : سمعت معن بن محمد يحدث عن سعيد بن أبي سعيد المقبري قال : " كنت أنا و حنظلة بالبقيع مع أبي هريرة رضي الله عنه , فحدثنا أبو هريرة بالبقيع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال " فذكره . أخرجه الحاكم (4 / 136) و قال : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي , و هو كما قالا . قلت : فقد خالفه المقدمي , فجعل تابعيه سعيد بن أبي سعيد , و ليس أبا سعيد و هو الراجح عندي , لأنه أوثق من محمد بن معن الغفاري , و قد توبع , فقال أحمد (2 / 283) : حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن رجل من بني غفار أنه سمع سعيد المقبري يحدث عن أبي هريرة به . و أخرجه البغوي في " شرح السنة " (3 / 315 - نسخة محمد عبد اللطيف) عن عبد الرزاق به . و هذا إسناد صحيح إلى الرجل الغفاري و من الظاهر أنه معن والد محمد , فإنه غفاري كما صرحت به رواية الترمذي المتقدمة , فهذا يؤكد أرجحية رواية المقدمي	655

على رواية محمد بن معن . و أخرجه ابن حبان (952) من طريق معتمر بن سليمان عن معمر بن راشد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة به . هكذا وقع في " موارد الظمآن " : معمر عن سعيد . و أنا أخشى أن يكون منقطعا , أو وقع في سنده سقط , فإن بين معمر و سعيد المقبري واسطتين , كما يدل عليه رواية أحمد عن عبد الرزاق عنه . ثم رأيت الحافظ يقول في " الفتح " (9 / 504) : " لكن في هذه الرواية انقطاع خفي على ابن حبان , فقد رويناه في " مسند مسدد " عن معتمر عن معمر عن رجل من بني غفار عن المقبري , و كذلك أخرجه عبد الرزاق في " جامعه " عن معمر . و هذا الرجل هو معن بن محمد الغفاري فيما أظن لاشتهار الحديث من طريقه " . قلت : عبد الرزاق إنما رواه عن معمر عن الزهري عن الرجل , فروايته مخالفة لرواية مسدد عن معتمر . و للحديث طريق أخرى عن أبي هريرة , فقال أحمد (2 / 289) : حدثنا عبيد بن أبي قرة حدثنا سليمان بن بلال : حدثني محمد بن عبد الله بن أبي حرة عن عمه حكيم بن حرة عن سليمان الأغر عنه به . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله كلهم ثقات , و في عبيد بن أبي قرة كلام لا يضر . و سليمان بن بلال ثقة من رجال الشيخين , و قد خولف فقال عبد العزيز ابن محمد الدراوردي عن محمد بن عبد الله بن أبي حرة عن عمه حكيم بن أبي حرة عن سنان بن سنة الأسلمي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه . أخرجه الدارمي (2 / 95) و ابن ماجه (1765) و أحمد (4 / 343) و كذا ابنه عبد الله و القضاعي في " مسند الشهاب " (17 / 1) من طرق عن	

عبد العزيز به . و قال البوصيري في " زوائد ابن ماجه " : " إسناده صحيح " . قلت : و هو كما قال لولا المخالفة المذكورة , و سليمان أحفظ من عبد العزيز , فروايته أصح إن كان أبي قرة قد حفظها عنه . و لكن الحديث على كل حال صحيح , لأن الاختلاف في اسم صحابي الحديث لا يضر كما هو ظاهر , و قد زاد الدارمي في إسناده " عن أبيه " , فصار الحديث عنده من رواية " سنة " والد سنان , و هي منكرة لأنه تفرد بها نعيم بن حماد و هو ضعيف , لاسيما و قد خالفه من سبقت الإشارة إليه , و قد عزى هذه الرواية صاحب " المشكاة " (4206) إلى ابن ماجه أيضا و ذلك و هم . و الله تعالى أعلم . ثم رأيت الحديث قد أخرجه البخاري في " التاريخ الكبير " (1 / 1 / 142 - 143) من الوجهين : عن سليمان بن بلال و عبد العزيز بن محمد , و ذكرهما ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 13 - 14) و قال : " فقيل لأبي زرعة أيهما أصح ؟ قال : حديث الدراوردي أشبه " . كذا قال , و الله أعلم . ثم رأيت للحديث طريقا أخرى عن أبي هريرة , و لكنها مما لا يفرح به و إنما أذكرها للمعرفة , أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (7 / 142) من طريق إسحاق بن العنبري حدثنا يعلى بن عبيد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة به . و قال : " غريب من حديث الثوري تفرد به إسحاق عن يعلى " . قلت : يعلى و من فوقه ثقات من رجال مسلم , و إنما الآفة من إسحاق هذا فقد أورده الذهبي في " الضعفاء و المتروكين " و قال : " كذاب " ! و الحديث علقه البخاري في " صحيحه " بصيغة الجزم فقال (2 / 510) " باب الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر , فيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم " .	

	و قد خولف إسحاق بن موسى الأنصاري في إسناده من قبل يعقوب بن حميد بن كاسب : حدثنا محمد بن معن عن أبيه عن عبد الله بن عبد الله الأموي عن معن بن محمد عن حنظلة بن علي الأسلمي عن أبي هريرة به . و يعقوب هذا فيه ضعف , فرواية الأنصاري مقدمة على روايته لأنه أوثق منه , لاسيما و يشهد له رواية عبد الرزاق المتقدمة . و الله أعلم .
656	" آمروا اليتيمة في نفسها و إذنها صماتها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 262 : هكذا أورده السيوطي في " الجامع الكبير " (1 / 3 / 2) من رواية الطبراني في " المعجم الكبير " عن # أبي موسى الأشعري # و تبعه صاحب " الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير " و لكنه لم يرمز له بأنه من (الزيادة) فلعله سقط ذلك من الناسخ أو الطابع , فإني لم أره في " الجامع الصغير " الذي عليه شرح المناوي , و لم يذكره الهيثمي بهذا اللفظ و إنما بلفظ : " تستأمر اليتيمة في نفسها , فإن سكتت , فقد أذنت و إذا أبت لم تكره " . و قال : " رواه أحمد و أبو يعلى و الطبراني و رجال أحمد رجال الصحيح " . قلت : و هو في " المسند " (4 / 394 / 408) و كذا " سنن الدارمي " (2 / 138) من طريقين عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبي موسى به . قلت : و هذا سند صحيح على شرطهما . و له شواهد مخرجة في " الإرواء " (1828) .
657	" من حافظ على هؤلاء الصلوات المكتوبات لم يكتب من الغافلين و من قرأ في ليلة مائة آية كتب من القانتين " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 263 :

	أخرجه الحاكم (1 / 308) من طريق عبدان أنبأنا أبو حمزة عن الأعمش عن أبي صالح عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره و قال : " صحيح على شرط الشيخين " . و وافقه الذهبي . و هو كما قالا .
658	" لو لم تكونوا تذنبون خشيت عليكم أكثر من ذلك : العجب " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 263 : أخرجه العقيلي (171) و ابن عدي (164 / 1) و القضاعي في " مسند الشهاب " (117 / 1) عن سلام بن أبي الصهباء عن ثابت عن # أنس # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و رجاله ثقات غير سلام هذا و هو مختلف فيه , فقال ابن عدي في آخر ترجمته : " و أرجو أنه لا بأس به " . و روى عن البخاري أنه قال فيه : " منكر الحديث " . و قال الذهبي : " ضعفه يحيى , و قال أحمد : حسن الحديث . و قال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد " . ثم ساق له حديثين هذا أحدهما , و قال : " ما أحسنه من حديث لو صح " . قلت : هو حسن على الأقل بشاهده الآتي و غيره , فقد أخرجه أبو الحسن القزويني في " الأمالي " (12 / 1) عن كثير بن يحيى قال : حدثنا أبي عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد مرفوعا . قلت : و هذا إسناد لا بأس به في الشواهد , رجاله ثقات غير يحيى والد كثير و هو يحيى بن كثير أبو النضر صاحب البصري , قال الحافظ : " ضعيف " . و ابنه كثير ثقة , فقد روى عنه أبو زرعة , و قد علم عنه أنه لا يروي إلا عن ثقة

بل سئل عنه فقال : " صدوق " . و قال أبو حاتم : " محله الصدق و كان يتشيع " كما ذكره ابنه في " الجرح و التعديل " . قلت : و لا أدري إذا كان العقيلي عنى هذا الإسناد أو غيره بقوله عقب حديث ابن أبي الصهباء : " لا يتابع عليه عن ثابت , و قد روي بغير هذا الإسناد بإسناد صالح " . و نقل المناوي عن الحافظ العراقي أنه قال : " و طرقه كلها ضعيفة " . ثم قال المناوي : " و كان ينبغي للمصنف تقويتها بتعددها الذي رقاه إلى رتبة الحسن و لهذا قال في " المنار " : هو حسن بها . بل قال المنذري : رواه البزار بإسناد جيد " . (تنبيه) لقد جرى الجمهور على التفريق بين سلام بن أبي الصهباء هذا , و بين سلام بن سليمان المزني أبي المنذر الكوفي أصله من البصرة , الذي روى له النسائي عن ثابت عن أنس مرفوعا " حبب إلي من الدنيا النساء و الطيب , و جعل قرة عيني في الصلاة . و منهم ابن أبي حاتم فقال في الأول منهما (2 / 1 / 257) عن أبيه : " شيخ " . و قال عن الآخر (2 / 1 / 259) : " قال أبي : صدوق صالح الحديث " . و أما ابن عدي فجعلهما واحدا , فإنه لم يترجم للمزني هذا و ساق حديثه الذي عند النسائي في ترجمة ابن أبي الصهباء , و هو أمر محتمل جدا فقد اشتركا في ثلاثة أشياء , فكل منهما بصري و يكنى بأبي المنذر و يروي عن ثابت و يعد عادة مثل هذا الاتفاق , في الراويين المختلفين . و الله أعلم .	
" إنه أعظم للبركة . يعني الطعام الذي ذهب فوره و دخانه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 265 : أخرجه الدارمي (2 / 100) و ابن حبان في "	659

صحيحه " (1344) و الحاكم (4 / 118) و البيهقي (7 / 280) عن قرة بن عبد الرحمن عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن # أسماء بنت أبي بكر # : " أنها كانت إذا ثردت غطته شيئا حتى يذهب فوره و دخانه , ثم تقول : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " فذكره . و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم في الشواهد " . و وافقه الذهبي , و هو كما قالا . و قد تابعه عقيل بن خالد عن ابن شهاب به . أخرجه أحمد (6 / 350) و أبو نعيم في " الحلية " (8 / 177) من طريق عبد الله ابن المبارك حدثنا ابن لهيعة حدثني عقيل به . و قال أبو نعيم : " غريب من حديث ابن المبارك عن ابن لهيعة " . قلت : و إسناده صحيح رجاله ثقات , فإن ابن لهيعة صحيح الحديث إذا روى عنه العبادلة و منهم ابن المبارك هذا . و الحديث قال الهيثمي (5 / 19) : " رواه أحمد بإسنادين أحدهما منقطع , و في الآخر ابن لهيعة و حديثه حسن و فيه ضعف , و رواه الطبراني و فيه قرة بن عبد الرحمن , وثقه ابن حبان و غيره و ضعفه ابن معين و غيره و بقية رجالهما رجال الصحيح " . قلت : و كأنه لم يتنبه أن حديث ابن لهيعة من رواية ابن المبارك عنه . و إلا لما ضعفه . و الله أعلم .	
" اقرءوا القرآن , فإنكم تؤجرون عليه أما إني لا أقول : *(ألم)* حرف و لكن ألف عشر و لام عشر و ميم عشر , فتلك ثلاثون " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 267 : أخرجه الخطيب في " التاريخ " (1 / 285) و الديلمي (1 / 1 / 13) من طريق	660

	محمد بن أحمد بن الجنيد قال : أنبأنا أبو عاصم عن سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي الأحوص عن # عبد الله # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و هذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن الجنيد , ترجمه الخطيب و قال : " و هو شيخ صدوق " . و وثقه غيره . و قد خولف في رفعه , فقال الدارمي في " سننه " (2 / 429) حدثنا أبو عامر قبيصة أنبأنا سفيان به نحوه إلا أنه أوقفه . و يرجح الرفع أن الترمذي أخرجه (4 / 53) من طريق محمد بن كعب القرظي فقال : سمعت عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قرأ حرفا من كتاب الله فله ... " الحديث نحوه و قال : " حديث حسن صحيح " . قلت : و إسناده جيد أيضا و قد خرجته في تعليقي على " الطحاوية " (ص 201 - الطبعة الرابعة , طبع المكتب الإسلامي) و " المشكاة " (2137) . ثم رأيت الحافظ ضياء الدين المقدسي قد أخرج الحديث في " جزء فيه أحاديث و حكايات و أشعار " (9 / 1) من طريق الخطيب به و قال : " عطاء بن السائب ثقة إلا أنه اختلط في آخر عمره , فإذا روى عنه مثل سفيان و شعبة و حماد بن سلمة , فإنهم سمعوا منه قبل الاختلاط و حديثهم عنه صحيح , و محمد بن الجنيد وثقه أحمد بن إسحاق بن البهلول " . و أقول : قرن حماد مع سفيان و شعبة فيه عندي نظر , لأنه قد سمع من عطاء بعد الاختلاط أيضا كما حققه الحافظ في " التهذيب " , فينبغي التوقف عن تصحيح حديثه عنه , حتى يتبين أنه سمعه منه قبل الاختلاط خلافا لبعض فضلاء المعاصرين و قد ألحق الحافظ في " نتائج الأفكار " بسفيان و شعبة الأعمش لعلو طبقته و هذه فائدة

لم أجد أحدا نبه عليها غيره , فجزاه الله خيرا . (تنبيه) في النسخة المطبوعة من " تاريخ الخطيب " بعد قوله " تؤجرون " , زيادة " و كل حرف عشر حسنات " وضعها الطابع بين المعكوفتين و كأنه أخذها من بعض نسخ " التاريخ " و لكني لما وجدتها مباينة للسياق , و لم ترد في " الجامع الصغير " و كذا " الكبير " للسيوطي لم أطمئن لثبوتها فلم استدركها . ثم تأكدت من ذلك حين رأيت الضياء قد رواه عن الخطيب بدونها , و كذلك هو عند الديلمي . و الحمد لله على توفيقه و أسأله المزيد من فضله . ثم وجدت لعطاء بن السائب متابعا , فقال ابن نصر في " قيام الليل " (70) حدثنا يحيى أخبرنا أبو معاوية عن الهجري عن أبي الأحوص به بلفظ أتم منه و نصه : " إن هذا القرآن مأدبة الله , فتعلموا مأدبته ما استطعتم و إن هذا القرآن هو حبل الله و هو النور المبين و الشفاء النافع عصمة من تمسك به و نجاة من تبعه لا يعوج فيقوم و لا يزيغ فيستعتب و لا تنقضي عجائبه و لا يخلق عن كثرة الرد , اتلوه فإن الله يأجركم على تلاوته بكل حرف عشر حسنات أما إني لا أقول بـ *(ألم)* و لكن بألف عشرا و بالام عشرا و بالميم عشرا " . و هذا إسناد لا بأس به في المتابعات , رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير الهجري و اسمه إبراهيم بن مسلم و هو لين الحديث . و من طريقه أخرجه الحاكم (1 / 555) و قال : " صحيح الإسناد " . و رده الذهبي بقوله : " إبراهيم ضعيف " . و له متابع آخر أخرجه الحاكم (1 / 566) عن عاصم بن أبي النجود عن أبي الأحوص به نحو حديث عطاء و قال : " صحيح الإسناد " و أقره الذهبي .	

	و أخرجه ابن المبارك في " الزهد " (808) موقوفا : أخبرنا شريك عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص به . و شريك سيء الحفظ .
661	" أبشروا هذا ربكم قد فتح بابا من أبواب السماء يباهي بكم الملائكة , يقول : انظروا إلى عبادي قد قضوا فريضة و هم ينتظرون أخرى " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 269 : أخرجه ابن ماجه (801) و أحمد (2 / 186) عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي أيوب عن # عبد الله بن عمرو # قال : " صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم " المغرب , فرجع من رجع و عقب من عقب , فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم مسرعا قد حفزه النفس و قد حسر عن ركبتيه فقال .... " فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم و أبو أيوب , هو المراغي الأزدي البصري . و قال البوصيري في " الزوائد " (54 / 1) : " هذا إسناد رجاله ثقات " . و كذا قال المنذري في " الترغيب " (1 / 160) و لكنه أعله بالانقطاع بين أبي أيوب و ابن عمرو و لا وجه له . و الله أعلم . و له طريق أخرى أخرجه أحمد (2 / 208) عن علي بن زيد عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عبد الله بن عمرو به . و هذا إسناد لا بأس به في الشواهد , رجاله كلهم ثقات غير علي بن زيد و هو ابن جدعان , ففيه ضعف من قبل حفظه .
662	" ذهب أهل الهجرة بما فيها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 270 : أخرج الطحاوي في " مشكل الآثار " (3 / 252) و الحاكم (3 / 316) من طريقين

	عن زهير بن معاوية حدثنا عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي حدثنا # مجاشع بن مسعود # قال : " أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم " بأخي مجالد بعد الفتح , فقلت : يا رسول الله جئتك بأخي مجالد لتبايعه على الهجرة , فقال : (فذكره) , فقلت : فعلى أي شيء تبايعه يا رسول الله ؟ قال : أبايعه على الإسلام و الإيمان و الجهاد " . و السياق للحاكم و سكت عليه هو و الذهبي , و زاد الطحاوي : " قال : فلقيت معبدا بعد - و كان أكبرهما - فسألته , فقال : صدق مجاشع " . قلت : و إسناده صحيح .
663	" اجتنبوا هذه القاذورة التي نهى الله عز وجل عنها , فمن ألم فليستتر بستر الله عز وجل , فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 271 : رواه أبو عبد الله القطان في حديثه (56 / 1) : و عنه البيهقي (8 / 330) : حدثنا حفص بن عمرو الربالي قال : حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال : سمعت يحيى بن سعيد الأنصاري يقول : حدثني عبد الله بن دينار عن # ابن عمر # : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن رجم الأسلمي قال : فذكره . و رواه العقيلي (203) من طريق الثقفي و من طريق آخر عن يحيى بن سعيد به , و زاد في رواية ما بين المعكوفتين . و سندها حسن , و الأصل صحيح . و أخرجه أبو القاسم الحنائي في " المنتقى من حديث الجصاص و أبي بكر الحنائي " (160 / 2) و ابن سمعون في الأمالي " (2 / 183 / 2) من طرق أخرى عن الريالي به . و تابعه أنس بن عياض عن يحيى بن سعيد به , و فيه الزيادة . أخرجه الطحاوي

في " المشكل " (1 / 20) و البيهقي و الحاكم (4 / 244) و قال : " صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي , و هو كما قالا . و قد وجدت له شاهدا من حديث أبي هريرة مرفوعا به . أخرجه الديلمي في " مسنده " (1 / 1 / 40 - مختصره) عن يحيى بن أبي سليمان عن زيد أبي عتاب عنه . و هذا إسناد لا بأس به في الشواهد , زيد هذا - و هو ابن أبي عتاب وثقه ابن معين . و يحيى بن أبي سليمان قال أبو حاتم : يكتب حديثه , ليس بالقوي . و قال البخاري : منكر الحديث . و ذكره ابن حبان في " الثقات " .	
" اجتمعوا على طعامكم و اذكروا اسم الله تعالى عليه يبارك لكم فيه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 272 : أخرجه أبو داود (2 / 139) و ابن ماجه (2 / 307) و ابن حبان (1345) و الحاكم (2 / 103) و أحمد (3 / 501) من طريق الوليد بن مسلم قال : حدثني # وحشي بن حرب بن وحشي عن أبيه عن جده # . " أن رجلا قال : يا رسول الله إنا نأكل و لا نشبع , قال : فلعلكم تأكلون متفرقين ? اجتمعوا .... " الخ . أورده الحاكم شاهدا و لم يصححه هو و لا الذهبي , و أما الحافظ العراقي فقال في تخريج الإحياء (2 / 4) . " إسناده حسن " . قلت : و ليس بحسن , فإن وحشي بن حرب بن وحشي قال صالح جزرة : " لا يشتغل به و لا بأبيه " كما في " الميزان " . و قال في ترجمة أبيه حرب : " ما روى عنه سوى ابنه وحشي الحمصي " . و لذلك قال الحافظ في " التقريب " : " مستور " و قال في أبيه " مقبول " . و في " فيض القدير " : " و	664

وحشي هذا قال فيه المزني و الذهبي : فيه لين . و قصارى أمر الحديث ما قاله الحافظ العراقي أن إسناده حسن , و قال ابن حجر : في صحته نظر , فإن وحشي الأعلى هو قاتل حمزة , و ثبت أنه لما أسلم قال له المصطفى : غيب وجهك عني , فيبعد سماعه منه بعد ذلك إلا أن يكون أرسل و قول ابن عساكر : إن صحابي هذا الحديث غير قاتل حمزة يرده ورود التصريح بأنه قاتله في عدة طرق للطبراني و غيره " . أقول : و بالجملة فالإسناد ضعيف لما ذكرناه , و أما ما نظر فيه ابن حجر فلا طائل تحته فإن غاية ما فيه أن وحشيا أرسله و مرسل الصحابي حجة كما تقرر في المصطلح على أنه لا تلازم عندي بين قوله عليه السلام : " غيب وجهك عني " و بين عدم سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم . و الله أعلم . لكن الحديث حسن لغيره لأن له شواهد في معناه فانظر : " إن الله يحب كثرة الأيدي في الطعام " . و " إن أحب الطعام .... " و " كلوا جميعا " . و لعله لذلك أقر الحافظ المنذري في " الترغيب " (3 / 121) ابن حبان على تصحيحه إياه و لم يشر إلى تضعيفه له بتصديره إياه " بقوله : " و روي .... " كما هي عادته و اصطلاحه . و الله أعلم .	
" عليكم بالإثمد فإنه منبتة للشعر , مذهبة للقذى , مصفاة للبصر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 274 : رواه البخاري في " التاريخ " (4 / 2 / 412) و الطبراني (1 / 12 / 1) : عن أبي جعفر النفيلي أنبأنا يونس بن راشد عن عون بن محمد بن الحنفية عن أبيه عن جده # علي بن أبي طالب # مرفوعا . و أخرجه	665

	أبو نعيم في " الحلية " (3 / 178) من طرق عن الفريابي به . و قال : " حديث غريب من حديث ابن الحنفية , لم يروه عنه إلا ابنه عون , و لا عنه إلا يونس " . قلت : و هذا سند رجاله كلهم ثقات معروفون غير عون هذا فأورده ابن حبان في " الثقات " (2 / 228) و قال : " يروي عن أبيه عن جده , روى عنه عبد الملك بن أبي عياش " . قلت فقد روى عنه يونس بن راشد أيضا و زاد في " الجرح و التعديل " (3 / 1 / 386) محمد بن موسى , فالسند حسن كما قال " المنذري في " الترغيب " (3 / 115) .
666	" أكرموا الشعر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 275 : أخرجه ابن عدي في " الكامل " (ق 113 - 114) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 214) و الديلمي (1 / 1 / 34) من طريق خالد بن إلياس عن هشام بن عروة عن أبيه عن # عائشة # أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و قال ابن عدي : " و هذا يرويه عن هشام بن عروة خالد بن إلياس " . يعني أنه تفرد به , و هو ضعيف جدا , و من طريقه أخرجه البزار كما في " المجمع " للهيثمي و قال (5 / 164) : " و هو متروك " . و قال الحافظ في " مختصر الديلمي " : " ضعيف " . قلت : لكنه لم يتفرد به , فقد تابعه إسماعيل بن عياش , لكنه خالفه في إسناده فقال : عن هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال : " كانت لأبي قتادة جمة , فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أكرمها . فكان يرجلها غبا " . أخرجه البيهقي في " الشعب " (2 / 265 / 2)

	و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (8 / 509 / 1) و كذا الطبراني في " الأوسط " كما في " المجمع " و قال : " رواه من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين و هي ضعيفة , و بقية رجاله ثقات " . لكن الحديث له شواهد كثيرة تدل على صحته , و قد مضى ذكرها تحت الحديث (500 - من كان له شعر فليكرمه) . و مما يشهد له ما أخرجه البيهقي أيضا من طريق أحمد بن منصور حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن سعيد بن عبد الرحمن الجرشي عن أشياخهم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي قتادة : " إن اتخذت (شعرا) فأكرمه " . قال : فكان أبو قتادة - حسبت - يرجله كل يوم مرتين . و الجرشي هذا لم أعرفه و كذا الأشياخ ! ثم رواه من طريقين عن محمد بن المنكدر به مرسلا و قال : " و هو أصح , و وصله ضعيف " .
667	" الجماعة رحمة و الفرقة عذاب " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 276 : أخرجه أحمد (4 / 278) و هو و ابنه عبد الله في " الزوائد " (4 / 375) و القضاعي (3 / 1) عن أبي وكيع الجراح بن مليح عن أبي عبد الرحمن عن الشعبي عن # النعمان بن بشير # قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن , رجاله ثقات , و في أبي عبد الرحمن و اسمه القاسم بن عبد الرحمن كلام لا ينزل حديثه من رتبة الحسن , و كذلك الجراح بن مليح . و الحديث عزاه السيوطي لعبد الله و القضاعي فقط , و هو قصور . و اعلم أن الحديث عند أحمد و ابنه قطعة من حديث نصه بتمامه : " من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير , و من لم يشكر الناس لم يشكر الله , و التحدث

	بنعمة الله شكر , و تركها كفر , و الجماعة ... " . و قد أورده السيوطي بتمامه من رواية البيهقي فقط في " شعب الإيمان " ! بتقديم جملة " التحدث بنعمة الله شكر " .
668	" آية الإيمان حب الأنصار و آية المنافق بغض الأنصار " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 277 : أخرجه البخاري (1 / 10 / 4 / 223) و مسلم (1 / 60) و النسائي (2 / 271) و الطيالسي (ص 281 رقم 1101) و أحمد (3 / 130 / 134 / 249) من حديث # أنس # رضي الله عنه مرفوعا . و لفظه عند مسلم و النسائي على القلب : " حب الأنصار آية الإيمان , و بغض الأنصار آية النفاق " .
669	" كان يأخذ الوبرة من قصة من فيء الله عز وجل فيقول : مالي من هذا إلا مثل ما لأحدكم , إلا الخمس و هو مردود فيكم , فأدوا الخيط و المخيط , فما فوقها و إياكم الغلول , فإنه عار و شنار على صاحبه يوم القيامة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 277 : أخرجه أحمد (4 / 127 - 128) حدثنا أبو عاصم حدثنا وهب أبو خالد قال : حدثتني # أم حبيبة بنت العرباض عن أبيها # مرفوعا . و هذا إسناد رجاله كلهم ثقات , غير أم حبيبة هذه قال الذهبي : " تفرد عنها وهب أبو خالد " . و في " التقريب " : " مقبولة " . و قال الهيثمي (5 / 337) : " رواه أحمد و البزار و الطبراني و فيه أم حبيبة بنت العرباض و لم أجد من وثقها , و لا جرحها , و بقية رجاله ثقات " .

قلت : و قال الذهبي أيضا : " و ما علمت في النساء من اتهمت و لا من تركوها " . قلت : و عليه فحديثها حسن , لأن له شاهدا من حديث عبادة بن الصامت بلفظ : " كان يأخذ الوبرة من جنب البعير من المغنم , فيقول : ما لي فيه إلا مثل ما لأحدكم منه , إياكم و الغلول , فإن الغلول خزي على صاحبه يوم القيامة , أدوا الخيط و المخيط , و ما فوق ذلك , و جاهدوا في سبيل الله تعالى القريب و البعيد , في الحضر و السفر , فإن الجهاد باب من أبواب الجنة , إنه لينجي الله تبارك و تعالى به من الهم و الغم و أقيموا حدود الله في القريب و البعيد , و لا يأخذكم في الله لومة لائم " .	
" كان يأخذ الوبرة من جنب البعير من المغنم , فيقول : ما لي فيه إلا مثل ما لأحدكم منه , إياكم و الغلول , فإن الغلول خزي على صاحبه يوم القيامة , أدوا الخيط و المخيط , و ما فوق ذلك , و جاهدوا في سبيل الله تعالى القريب و البعيد , في الحضر و السفر , فإن الجهاد باب من أبواب الجنة , إنه لينجي الله تبارك و تعالى به من الهم و الغم و أقيموا حدود الله في القريب و البعيد , و لا يأخذكم في الله لومة لائم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 278 : أخرجه عبد الله بن أحمد (4 / 330) قال : حدثنا عبد الله بن سالم الكوفي المفلوج - و كان ثقة - حدثنا عبيدة بن الأسود عن القاسم بن الوليد عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجد عن # عبادة بن الصامت # مرفوعا . و هذا إسناد رجاله ثقات غير ربيعة بن ناجد قال في الخلاصة : " روى عنه أبو صادق الأزدى فقط " .	670

	و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و قال الذهبي في " الميزان " : " لا يكاد يعرف " . و أما الحافظ فقال في التقريب : " إنه ثقة " . و ما أدري عمدته في ذلك و ما أراه إلا وهما منه رحمه الله تعالى . ثم الحديث روى ابن ماجه (2 / 111 - 112) منه قوله : " أقيموا حدود الله " الخ . بإسناد عبد الله بن أحمد . و قال في " الزوائد " : " هذا إسناد صحيح على شرط ابن حبان , فقد ذكر جميع رواته في ثقاته " . قلت : و شرط ابن حبان في التوثيق فيه تساهل كثير , فإنه يوثق المجاهيل مثل ربيعة بن ناجد هذا الذي لم يرو عنه غير أبي صادق . و رواه الضياء المقدسي في " الأحاديث المختارة " (ق 67 / 1) من الوجه المذكور بتمامه . و أخرجه أحمد (5 / 216 / 226) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (8 / 428 / 1) من طريقين آخرين عن المقدام بن معدي كرب عن عبادة ابن الصامت به نحوه . فالحديث بمجموع طرقه صحيح إن شاء الله تعالى . ثم رأيت ابن أبي حاتم قد أورده (1 / 453) من طريق أخرى عن عبادة به مثل رواية ابن ماجه و قال : " قال أبي : هذا حديث حسن إن كان محفوظا " . و أقول : هو بلا شك محفوظ بمجموع هذه الطرق .
671	" كان بشرا من البشر : يفلي ثوبه و يحلب شاته و يخدم نفسه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 280 : أخرجه الإمام أحمد (6 / 256) : حدثنا حماد بن خالد قال : حدثنا ليث بن سعد عن معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن # عائشة # , قال : " سئلت : ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل في

بيته ? قالت .... " فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم . و قد خالفه عبد الله بن صالح فقال : حدثني معاوية بن صالح به إلا أنه قال : " عروة " مكان " القاسم " . أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (541) و عنه الترمذي في " الشمائل " (2 / 185 - طبع المطبعة الأدبية) . قلت : و عبد الله بن صالح فيه ضعف من قبل حفظه فلا يعتد بمخالفته و خالفه أيضا عبد الله بن وهب عن معاوية فقال : " عمرة " بدل " القاسم " . أخرجه ابن حبان في " صحيحه " (2136) و أبو نعيم في " الحلية " (8 / 331) من طريقين عنه به . و قال أبو نعيم : " روى الليث بن سعد عن معاوية مثله " . قلت : في روايته " القاسم " بدل " عمرة " كما سبق , فلعل ما ذكره أبو نعيم , رواية وقعت له عن الليث . ثم قال : " و اختلف على يحيى بن سعيد , فرواه يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد عن حميد بن قيس عن مجاهد عن عائشة . و رواه ابن جريج عن يحيى بن سعيد عن مجاهد عن عائشة رضي الله تعالى عنها , من دون حميد " . قلت : و أصح الروايات عندي رواية الليث و ابن وهب لأنهما من الثقات الحفاظ و لم يترجح عندي أي روايتيهما أصح , اللهم إلا إذا ثبت أن الليث قد رواه مرة مثل رواية ابن وهب عن عمرة كما ذكر أبو نعيم , فحينئذ فهذه الرواية أصح لاتفاقهما عليها و على كل حال , فهذا الاختلاف لا يخدج في صحة الحديث لأن كلا من القاسم أو عمرة ثقة , فهو انتقال من ثقة إلى آخر . فالاختلاف في ذلك ليس مما يضر في صحة الحديث . و الله أعلم .	
" ولد الزنا شر الثلاثة " .	672

	قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 281 : أخرجه أبو داود (3963) و الطحاوي في " المشكل " (1 / 391) و الحاكم (2 / 214) و البيهقي (10 / 57 , 59) و أحمد (2 / 311) من طرق عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و زاد البيهقي في رواية : " قال سفيان : يعني إذا عمل بعمل أبويه " . و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " . و وافقه الذهبي , و هو كما قالا . و تابعه عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة به . أخرجه الحاكم و عنه البيهقي . قلت : و إسناده حسن في المتابعات و الشواهد . و تفسير سفيان المذكور قد روي مرفوعا من حديث عبد الله بن عباس , و عائشة . أما حديث ابن عباس فيرويه ابن أبي ليلى عن داود بن علي عن أبيه عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ولد الزنا شر الثلاثة , إذا عمل بعمل أبويه " . أخرجه ابن عدي (127 / 2) و الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 92 / 2) و " الأوسط " (1 / 183 / 2) و قال : " لم يروه عن داود إلا ابن أبي ليلى " . قلت : و اسمه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى , و هو ضعيف لسوء حفظه . و أما حديث عائشة , فيرويه إبراهيم بن إسحاق عن محمد بن قيس عنها به . أخرجه هكذا ابن الأعرابي في " المعجم " (8 / 1 - 2) من طريق إسحاق بن منصور أنبأنا إسرائيل عنه . و خالفه أسود بن عامر فقال : حدثنا إسرائيل قال : حدثنا إبراهيم ابن إسحاق عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة عنها , به . أخرجه أحمد (6 / 109) . قلت : و هذا الاضطراب من إبراهيم بن إسحاق ,

	و هو إبراهيم ابن الفضل المخزومي المترجم في " التهذيب " , و هو متروك كما في " التقريب " و سائر الرواة ثقات . و هذا التفسير , و إن لم يثبت رفعه , فالأخذ به لا مناص منه , كي لا يتعارض الحديث مع النصوص القاطعة في الكتاب و السنة أن الإنسان لا يؤاخذ بجرم غيره . و راجع لهذا المعنى الحديث (1287) من الكتاب الآخر . و قد روي الحديث عن عائشة رضي الله عنها على وجه آخر , لو صح إسناده لكان قاطعا للإشكال , و رافعا للنزاع , و هو ما روى سلمة بن الفضل عن ابن إسحاق عن الزهري عن عروة قال : " بلغ عائشة رضي الله عنها أن أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ولد الزنا شر الثلاثة . فقالت : (يرحم الله أبا هريرة) أساء سمعا , فأساء إجابة لم يكن الحديث على هذا إنما كان رجل (من المنافقين) يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال : من يعذرني من فلان ? قيل يا رسول الله إنه مع ما به ولد زنا , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هو شر الثلاثة " و الله عز وجل يقول : *(و لا تزر وازرة وزر أخرى)* " . أخرجه الطحاوي و الحاكم و عنه البيهقي و ضعفه بقوله : " سلمة بن الفضل الأبرش يروي مناكير " . قلت : و قال الحافظ : " صدوق كثير الخطأ " . و فيه علة أخرى و هي عنعنة ابن إسحاق فإنه مدلس , و مع ذلك فقد قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " . ! و رده الذهبي بقوله : " كذا قال , و سلمة لم يحتج به (م) و قد وثق , و ضعفه ابن راهويه " . قلت : و كذلك ابن إسحاق لم يحتج به مسلم , و إنما روى له متابعة على أنه مدلس و

قد عنعنه . قال الإمام الطحاوي عقبه : " فبان لنا بحديث عائشة رضي الله عنها أن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكره عنه أبو هريرة : " ولد الزنا شر الثلاثة " إنما كان لإنسان بعينه كان منه من الأذى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان منه مما صار به كافرا شرا من أمه , و من الزاني الذي كان حملها به منه . و الله تعالى نسأله التوفيق . قلت : و لكن في إسناد حديثها ما علمت من الضعف و ذلك يمنع من تفسير الحديث به . فالأولى تفسيره بقول سفيان المؤيد بحديثين مرفوعين , و لو كانا ضعيفين إلا أن يبدو لأحد ما هو أقوى منه , فيصار حينئذ إليه . و يبدو من كلام ابن القيم رحمه الله في رسالته " المنار " , أنه جنح إلى هذا التفسير , لأن مؤداه إلى أن الحديث ليس على عمومه , فقد ذكر حديث " لا يدخل الجنة ولد زنا " , و حكى قول ابن الجوزي أنه معارض لآية *(و لا تزر وازرة ...)* فقال : " قلت : ليس معارضا لها إن صح , فإنه لم يحرم الجنة بفعل والديه , بل إن النطفة الخبيثة لا يتخلق منها طيب في الغالب , و لا يدخل الجنة إلا نفس طيبة , فإن كانت في هذا الجنس طيبة دخلت الجنة , و كان الحديث من العام المخصوص . و قد ورد في ذمه " أنه شر الثلاثة " , و هو حديث حسن , و معناه صحيح بهذا الاعتبار , فإن شر الأبوين عارض و هذا نطفته خبيثة و شره من أصله و شر الأبوين من فعلهما " .	
" لا يدخل الجنة عاق و لا منان و لا مدمن خمر و لا ولد زنية " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 285 :	673

	أخرجه الدارمي (2 / 112) و كذا النسائي (2 / 332) و البخاري في " التاريخ الصغير " (124) و عبد الرزاق في " المصنف " (2 / 205) و ابن خزيمة في " التوحيد " (ص 236) و ابن حبان (1382 , 1383) و الطحاوي في " المشكل " (1 / 395) و أحمد (2 / 201 , 203) من طريق سالم بن أبي الجعد عن جابان عن # عبد الله بن عمرو # عن النبي صلى الله عليه وسلم به . و ليس للبخاري منه إلا الزيادة و قال : " لا يعلم لجابان سماع من عبد الله , و لا لسالم سماع من جابان و يروى عن علي بن زيد عن عيسى بن حطان عن عبد الله بن عمرو رفعه في أولاد الزنا و لا يصح " . و قال ابن خزيمة : " ليس هذا الخبر من شرطنا لأن جابان مجهول " . و رواه محمد بن مخلد العطار في " المنتقى من حديثه " (2 / 15 / 1) من طريق عبد الله بن مرة عن جابان عن عبد الله بن عمرو به . قلت : و علة هذا الإسناد , جابان هذا , فإنه لا يدرى من هو كما قال الذهبي , و إن وثقه ابن حبان على قاعدته . و الزيادة التي في آخره منكرة لأنها بظاهرها تخالف النصوص القاطعة بأن أحدا لا يحمل وزر أحد و أنه لا يجني أحد على أحد و في ذلك غير الآية أحاديث كثيرة , خرجتها في " الإرواء " (2362) و لذلك أنكرتها السيدة عائشة رضي الله عنها فقد روى عبد الرزاق عنها أنها كانت تعيب ذلك و تقول : " ما عليه من وزر أبويه , قال الله تعالى *(و لا تزر وازرة وزر أخرى)* " . و إسناده صحيح . و قد رواه الطبراني في " الأوسط " (1 / 183 - 184) عنها مرفوعا . و في إسناده من لم أعرفه . و كذا قال الهيثمي (6 / 257) . و قال البيهقي (10 / 58) عقب الموقوف : " رفعه

بعض الضعفاء , و الصحيح موقوف " . و من هذا تعلم أن قول السخاوي فيما نقله ابن عراق عنه (2 / 228) : " أخرجه الطبراني من حديث عائشة , و سنده جيد " . فهو غير جيد . و قد وجدت للحديث شواهد يتقوى بها , فقال الطحاوي (1 / 395) : حدثنا أبو أمية حدثنا محمد بن سابق حدثنا إسرائيل (في الأصل : أبو إسرائيل) عن منصور عن أبي الحجاج عن مولى لأبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره بتمامه . قلت : و هذا شاهد قوي رجاله كلهم ثقات غير مولى أبي قتادة , فلم أعرفه لكنه إن كان صحابيا , فلا تضر الجهالة به لأن الصحابة كلهم عدول كما هو معلوم و من المحتمل أن يكون منهم لأن الراوي عنه أبا الحجاج هو مجاهد بن جبر التابعي المشهور . و قد ذكره ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 31) من طريق عبيد بن إسحاق عن مسكين بن دينار التيمي عن مجاهد : حدثني زيد الجرشي قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره و قال : " قال أبي : هذا حديث منكر " . قلت : و علته عبيد هذا و هو العطار ضعفه الجمهور . و قد اختلف على مجاهد في إسناده هذا الحديث اختلافا كبيرا , استوعب أبو نعيم في " الحلية " (3 / 307 - 309) طرقه . و قد جاء الحديث في بعضها بتمامه منها طريق عبيد هذه و غيرها و بعضها في " المسند " (3 / 28 , 44) و لم يرد في بعضها الآخر إلا الزيادة التي في آخره و قد أخرجها الطحاوي (1 / 393 - 394) . و قد رويت هذه الزيادة من حديث أبي هريرة و لكنها غير محفوظة عنه كما بينته في الكتاب الآخر (1462) . و جملة القول أن الحديث بهذه الطرق و الشواهد لا ينزل عن درجة الحسن . و الله	

أعلم . و قوله " لا يدخل الجنة ولد زنية " , ليس على ظاهره بل المراد به من
تحقق بالزنا حتى صار غالبا عليه , فاستحق بذلك أن يكون منسوبا إليه , فيقال :
هو ابن له , كما ينسب المتحققون بالدنيا إليها , فيقال لهم : بنو الدنيا بعلمهم
و تحققهم بها , و كما قيل للمسافر ابن السبيل , فمثل ذلك ولد زنية و ابن زنية ,
قيل لمن تحقق بالزنا , حتى صار تحققه منسوبا إليه , و صار الزنا غالبا عليه ,
فهو المراد بقوله " لا يدخل الجنة " و لم يرد به المولود من الزنا و لم يكن هو
من ذوي الزنا , لما تقدم بيانه في الحديث الذي قبله . و هذا المعنى استفدته من
كلام أبي جعفر الطحاوي رحمه الله و شرحه لهذا الحديث . و الله أعلم .
ثم وجدت للحديث شاهدا آخر دون الزيادة , و لفظه : " لا يلج حائط القدس : مدمن
خمر و لا العاق لوالديه و لا المنان عطاءه " .
أخرجه أحمد (3 / 226) قال :
حدثنا هشيم حدثنا محمد بن عبد الله العمي عن علي بن زيد عن أنس بن مالك قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره .
قلت : و علي بن زيد - و هو ابن جدعان - ضعيف . و محمد بن عبد الله العمي أورده
السمعاني في " الأنساب " من روايته عن ثابت البناني , و رواية أبي النضر و غيره
عنه , فهو مستور .
و بالجملة فهو شاهد لا بأس به . و يقويه ما أخرجه ابن خزيمة في " التوحيد "
(ص 237) من طريقين عن خالد بن الحارث قال : حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن
نافع عن عروة بن مسعود عن عبد الله بن عمرو أنه قال : " لا يدخل حظيرة القدس
سكير و لا عاق و لا منان " . و إسناده صحيح , و هو موقوف في حكم المرفوع , فهو
شاهد قوي لحديث أنس هذا . و مما يشهد له

الحديث الآتي : " ثلاثة لا ينظر الله عز وجل إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه و المرأة المترجلة و الديوث , و ثلاثة لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه و المدمن الخمر و المنان بما أعطى " .	
" ثلاثة لا ينظر الله عز وجل إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه و المرأة المترجلة و الديوث , و ثلاثة لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه و المدمن الخمر و المنان بما أعطى " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 289 : أخرجه النسائي (1 / 357) و أحمد (2 / 134) و ابن خزيمة في " التوحيد " (235) و ابن حبان (56) عن عمر بن محمد يعني ابن زيد ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن عبد الله بن يسار مولى ابن عمر قال : أشهد لسمعت سالما يقول : قال # عبد الله # رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و سياق المتن للنسائي . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن يسار و قد روى عنه جماعة من الثقات و وثقه ابن حبان , فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى , ثم رواه أحمد (2 / 69 , 128) عن قطن بن وهب بن عويمر بن الأجدع عمن حدثه عن سالم بن عبد الله به مختصرا بلفظ : " ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة : مدمن الخمر و العاق و الديوث الذي يقر في أهله الخبث " . و قطن هذا ثقة من رجال مسلم , لكن شيخه لم يسم فهو مجهول .	674
" لا يدخل الجنة عاق و لا مدمن خمر و لا مكذب بقدر " .	675

	قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 290 : أخرجه أحمد (6 / 441) و عنه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (16 / 32 / 2) : حدثنا أبو جعفر السويدي قال : حدثنا أبو الربيع : سليمان بن عتبة الدمشقي قال : سمعت يونس بن ميسرة عن أبي إدريس عائذ الله عن # أبي الدرداء # عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و روى منه ابن ماجه (3376) القضية الوسطى منه من طريق أخرى عن سليمان بن عتبة به . قال البوصيري في " الزوائد " : " إسناده حسن , و سليمان بن عتبة مختلف فيه و باقي رجال الإسناد ثقات " . قلت : و هو كما قال .
676	" كفاك الحية ضربة بالسوط أصبتها أم أخطأتها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 291 : أخرجه أبو العباس الأصم في " حديثه " (رقم 150 - نسختي) و الدارقطني في " الأفراد " (ج 3 رقم 48 نسختي) من طريق إسماعيل بن مسلمة بن قعنب حدثنا حميد بن الأسود عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره , و قال : " حديث غريب من حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة , تفرد به أبو الأسود حميد بن الأسود عنه , و لا نعلم حدث به غير إسماعيل بن مسلمة بن قعنب عنه " . قلت : و إسماعيل هذا صدوق كما قال أبو حاتم و هو أخو الإمام عبد الله بن مسلمة . و قال الذهبي : " ما علمت به بأسا إلا أنه ليس في الثقة كأخيه " . قلت : ثم ذكر له حديثا أخطأ في رفعه , و ذلك

	مما لا يخدج فيه لأن الخطأ لا يسلم منه بشر , و قد وثقه ابن حبان و الحاكم , فالحديث حسن الإسناد , فإن من فوقه من الثقات المعروفين على خلاف مشهور في محمد بن عمرو لا يضره و لا يمنع من الاحتجاج بحديثه . و الحديث أخرجه البيهقي في " السنن " (2 / 266) من هذا الوجه , و قال : " و هذا إن صح , فإنما أراد - و الله أعلم - وقوع الكفاية بها في الإتيان بالمأمور , فقد أمر صلى الله عليه وسلم بقتلها , و أراد - و الله أعلم - إذا امتنعت بنفسها عند الخطأ و لم يرد به المنع من الزيادة على ضربة واحدة " . و الحديث لم يتكلم عليه المناوي بشيء , فكأنه لم يقف على سنده .
677	" مدمن الخمر إن مات لقي الله كعابد وثن " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 292 : أخرجه أحمد (1 / 272) : حدثنا أسود بن عامر حدثنا الحسن يعني ابن صالح عن محمد بن المنكدر قال : حدثت عن # ابن عباس # أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و رواه عبد بن حميد في " المنتخب " (80 / 1) و الخلعي في " الفوائد " (105 / 1) عن الحسن بن صالح به . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير شيخ ابن المنكدر فهو مجهول لم يسم و قد جاء مسمى في بعض الطرق , فأخرجه ابن حبان في " صحيحه " (1379) و عنه الضياء المقدسي في " الأحاديث المختارة " (154 / 1) و ابن عدي في " الكامل " (220 / 1) عن عبد الله بن خراش حدثنا العوام بن حوشب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به نحوه . و قال ابن عدي : " عبد الله بن خراش منكر الحديث " .

قلت : و لم يتفرد به , فقد رواه إسرائيل : أنبأنا حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير به . أخرجه ابن أبي حاتم (2 / 26) و السلفي في " الطيوريات " (1 / 198) و كذا أبو نعيم في " الحلية " (9 / 253) من طرق عن إسرائيل به . قال ابن أبي حاتم : " و رواه أحمد بن يونس فقال : عن إسرائيل عن ثوير عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال أبي : حديث حكيم عندي أصح . قلت لأبي : فحكيم بن جبير أحب إليك أو ثوير ؟ فقال : ما فيهما إلا ضعيف غال في التشيع . قلت : فأيهما أحب إليك ؟ قال : هما متقاربان " . و قد أخرجه الطبراني في " الكبير " (3 / 161 / 2) و ابن بشران في " الأمالي " (25 / 87 / 2) عن ثوير بن أبي فاختة به . ثم روى ابن أبي حاتم عن أبي زرعة أنه رجح أيضا حديث حكيم . قلت : و هو ضعيف كما في " التقريب " , و كذلك ثوير . ثم قال ابن أبي حاتم (2 / 37) : " سألت أبي عن حديث رواه المؤمل بن إسماعيل عن سفيان عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . سمعت أبي يقول : هذا خطأ , إنما هو كما رواه حسن بن صالح عن محمد بن المنكدر قال : حدثت عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم " . قلت : و قد أخرجه من حديث ابن عمرو أبو الحسن الحربي في " الفوائد المنتقاة " (3 / 155 / 2) من طريق المؤمل به . و للحديث شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعا مختصرا بلفظ : " مدمن الخمر كعابد وثن " . أخرجه البخاري في " التاريخ الكبير " (1 / 1 / 386) و ابن ماجه (3375) و أبو بكر الملحمي في " مجلسين من الأمالي	

	" (1 / 2) و أبو الحسين الآبنوسي في " الفوائد " (3 / 2) و الواحدي في " الوسيط " (1 / 255) و الضياء المقدسي في " المنتقى من الأحاديث الصحاح و الحسان " (278 / 2) من طرق عن محمد بن سليمان بن الأصبهاني عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة . و قال الآبنوسي : " قال الدارقطني : تفرد به محمد بن سليمان عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة " . قلت : و في رواية للبخاري عن سليمان عن سهيل بن أبي صالح عن محمد بن عبد الله عن أبيه قال النبي صلى الله عليه وسلم ... فذكره و قال : " و لا يصح حديث أبي هريرة في هذا " . قلت : و أكثر الرواة عن محمد بن سليمان أوصلوه , و هو الأرجح عندي . و محمد بن سليمان قال الذهبي في " الضعفاء " : " صدوق , قال أبو حاتم : لا يحتج به " . و قال الحافظ في " التقريب " . " صدوق يخطىء " . قلت : فالحديث بمجموع طرقه حسن أو صحيح . و الله أعلم . (فائدة) : ذكر الضياء عن ابن حبان أنه قال : " يشبه أن يكون معنى الخبر : من لقي الله مدمن خمر مستحلا لشربه لقيه كعابد وثن , لاستوائهما في حالة الكفر " .
678	" لا يدخل الجنة مدمن خمر و لا مؤمن بسحر و لا قاطع رحم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 295 : أخرجه ابن حبان في " صحيحه " (1381) من طريق أبي حريز عن أبي بردة عن # أبي موسى الأشعري # قال . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و رجال إسناده ثقات غير أبي حريز , ففيه

	ضعف , و قد صحح هذا الحديث الحاكم و الذهبي , و بينت خطأهما في ذلك في الكتاب الآخر (1463) , و ذكرت له هناك شاهدا من حديث أبي سعيد الخدري , فالحديث بمجموع الطريقين حسن . و الله أعلم .
679	" تكون النسم طيرا تعلق بالشجر , حتى إذا كانوا يوم القيامة دخلت كل نفس في جسدها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 295 : أخرجه أحمد (6 / 424 - 425) و الطبراني في " الكبير " كما في " الحاوي " (2 / 361) و عنه أبو نعيم في " الحلية " (2 / 77) من طريق ابن لهيعة : حدثنا أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل أنه سمع درة بنت معاذ تحدث عن # أم هانىء # : " أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنتزاور إذا متنا و يرى بعضنا بعضا ? فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم .... " فذكره . قلت : و هذا إسناد ضعيف , من أجل ابن لهيعة فإنه سيء الحفظ , فقول السيوطي : " أخرجه أحمد و الطبراني في " الكبير " بسند حسن " غير حسن , إلا إن كان يعني أنه حسن لغيره , فنعم . و درة بنت معاذ , قال الحافظ في " التعجيل " : " قلت : هي معدودة في " الصحابة " , روى عنها أيضا ابن المنكدر , و زيد بن أسلم " . قلت : و مع ذلك فلم يوردها في " الإصابة " ! و كذا ابن عبد البر , لم يذكرها في " الاستيعاب " . و الله أعلم . و للحديث شاهد قوي من حديث كعب بن مالك مرفوعا به نحوه . أخرجه مالك و غيره بسند صحيح , و سيأتي برقم (995) .
680	" سيصيب أمتي داء الأمم , فقالوا : يا رسول

	الله و ما داء الأمم ؟ قال : الأشر و البطر و التكاثر و التناجش في الدنيا و التباغض و التحاسد حتى يكون البغي " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 296 : أخرجه الحاكم (4 / 168) من طريق أبي هانىء حميد بن هانىء الخولاني حدثني أبو سعيد الغفاري أنه قال : سمعت # أبا هريرة # رضي الله عنه يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و قال : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : و رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي سعيد هذا , أورده الحافظ في " التعجيل " عن الهيثمي , و قال : " ذكره ابن حبان في " الثقات " . فأفاد الحافظ " أنه في نسخة " الثقات " بخط الحافظ أبي علي البكري (أبو سعد) بسكون العين و قال : مولى بني غفار . و كذا هو في " الكنى " لأبي أحمد . ثم وجدته في " تاريخ ابن يونس " فقال : مولى بني غفار . روى عنه أبو هانىء و خلاد بن سليمان الحضرمي , فأفاد عنه راويا آخر " . قلت : و كذلك أورده ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " (4 / 379 / 1) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و شذ الدولابي فأورده في فصل المعروفين بالكنى من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتابه " الكنى " (1 / 33) فقال : " و أبو سعيد الغفاري " . و لم يزد ! و قال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 340) : " سألت أبي عن حديث ... ابن وهب عن أبي هانىء حميد بن هانىء الخولاني عن أبي سعيد الغفاري ... (فذكره) فقال أبي : إنما هو أبو سعيد الغفاري . ثم ذكرته لعلي بن الحسين بن الجنيد قال : حدثنا أحمد بن صالح عن ابن وهب , فقال :

	أبو سعيد الغفاري " . قلت : كذا في المواضع الثلاثة " سعيد " , و لا يستقيم المعنى به , فلعل الصواب في الأخيرين منها " سعد " . و الله أعلم . و قال المناوي في " الفيض " : " و رواه أيضا الطبراني . قال الهيثمي : و فيه أبو سعيد الغفاري , لم يرو عنه غير حميد بن هانيء , و رجاله وثقوا , و رواه عنه ابن أبي الدنيا في " ذم الحسد " قال الحافظ العراقي : و سنده جيد " . قلت : قد روى عنه خلاد بن سليمان أيضا كما تقدم , فقد ارتفعت عنه جهالة العين , ثم هو تابعي , فمثله يحسن حديثه جماعة من الحفاظ , فلا جرم جود إسناده الحافظ العراقي , و هو الذي انشرح له صدري , و اطمأنت إليه نفسي , فالحديث علم من أعلام نبوته صلى الله عليه و على آله وسلم .
681	" عليكم بالدلجة , فإن الأرض تطوى بالليل " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 298 : أخرجه أبو داود (2571) و الحاكم (2 / 114) و عنه البيهقي (5 / 256) من طريق خالد بن يزيد حدثنا أبو جعفر الرازي عن # الربيع ابن أنس # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . ذكره الحاكم شاهدا للطريق الآتية و قال : " إن سلم من خالد بن يزيد العمري " . و أقره الذهبي . قلت : كذا وقع عنده " العمري " , و لم يقع ذلك عند أبي داود و ما أراه محفوظا فإن العمري لم يخرج له أبو داود و لا غيره من الستة شيئا و هو متهم بالكذب و إنما هو خالد بن يزيد الأزدي العتكي و يقال الهدادي و هو صدوق يهم كما في " التقريب " . و أبو جعفر الرازي ضعيف لسوء حفظه .

لكن الحديث له طريق أخرى يتقوى بها , يرويه قبيصة بن عقبة حدثنا الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس بن مالك به . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (9 / 250) و الحاكم (1 / 445) من طريق محمد بن أسلم العابد حدثنا قبيصة بن عقبة به . و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " و وافقه الذهبي . قلت : محمد بن أسلم لم يخرجا له , لكن تابعه عند الحاكم رويم ابن يزيد , و هو ثقة كما قال الخطيب (8 / 429) و كذلك محمد بن أسلم , فقد وثقه أبو حاتم و أبو زرعة كما في " الجرح و التعديل " (3 / 2 / 201) فالسند صحيح و إن كان بعضهم أعله بالإرسال , فقال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 254) : " سمعت أحمد بن سلمة النيسابوري يقول : ذاكرت أبا زرعة بحديث رواه قبيصة بن عقبة عن الليث عن عقيل عن الزهري عن أنس قال .. (فذكره) فقال : أعرفه من حديث رويم بن يزيد عن الليث هكذا , فمن رواه عن قبيصة ؟ فقلت : حدثني محمد بن أسلم عن قبيصة هكذا . فقال : محمد بن أسلم ثقة , فذاكرت به مسلم بن الحجاج , فقال : أخرج إلي عبد الملك بن شعيب كتاب جده فرأيت في كتاب الليث على ما رواه قتيبة , قال أبو الفضل : حدثنا قتيبة عن عقيل عن الزهري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عليكم بالدلجة . الحديث " . قلت : فقد أعله مسلم بالارسال , و تابعه الدارقطني فقال : " المحفوظ عن ليث مرسل " . رواه الخطيب عنه . لكن اتفاق قبيصة و رويم على وصله عن الليث , لا يجعلنا نطمئن لهذا الإعلال , لأنهما ثقتان , و زيادة الثقة مقبولة . و الله تعالى أعلم , لاسيما و قد رواه رويم في آخر حديث له مصرحا بتحديث الزهري عن أنس	

	بلفظ : " إذا أخصبت الأرض فانزلوا عن ظهركم و أعطوا حقه من الكلأ و إذا أجدبت الأرض فامضوا عليها و عليكم بالدلجة , فإن الأرض تطوى بالليل " .
682	" إذا أخصبت الأرض فانزلوا عن ظهركم و أعطوا حقه من الكلأ و إذا أجدبت الأرض فامضوا عليها و عليكم بالدلجة , فإن الأرض تطوى بالليل " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 300 : أخرجه الطحاوي في " المشكل " (1 / 31) و الخطيب (8 / 429) و البيهقي (5 / 256) من طريقين عن رويم بن يزيد حدثني الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني # أنس بن مالك # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا سند صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير رويم هذا و هو ثقة كما تقدم في الحديث السابق . و الحديث قال الهيثمي في " المجمع " (5 / 257) : " رواه الطبراني و رجاله ثقات " . و قال في مكان آخر (3 / 213) : " رواه أبو يعلى و فيه حميد بن الربيع وثقه أحمد و الدارقطني و ضعفه جماعة , و رواه البزار و رجاله رجال الصحيح خلا رويم المعولي و هو ثقة " . قلت : حميد بن الربيع عند أبي يعلى في " مسنده " (913) إنما هو متابع لغيره , فلا يضره الضعف الذي فيه . و للحديث شواهد كثيرة , منها عن عبد الله بن مغفل مرفوعا نحوه . قال الهيثمي (3 / 313) : " رواه الطبراني , و رجاله ثقات " . و منها عن خالد بن معدان عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه و زاد في أوله : " إن الله رفيق يحب الرفق و يرضاه و يعين عليه ما لا يعين على العنف ,

	فإذا ركبتم هذه الدواب العجم فنزلوها منازلها , فإن أجدبت الأرض ... " الحديث . " رواه الطبراني و رجاله رجال الصحيح " . و منها عن الحسن عن جابر مرفوعا نحوه و فيه زيادة : " و إذا تغولت الغيلان فنادوا بالأذان " . و فيه انقطاع و لذلك مع عدم وجود الشاهد المعتبر له أوردته في الكتاب الآخر (1140) .
683	" يتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها الا العوافي (يريد عوافي السباع و الطير) , و آخر من يحشر راعيان من مزينة يريدان المدينة ينعقان بغنمهما , فيجدانها وحشا حتى إذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 302 : أخرجه البخاري (4 / 72 - فتح) و مسلم (4 / 123) و أحمد (2 / 234) من طرق عن الزهري قال : أخبرني سعيد بن المسيب أن # أبا هريرة # رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و أخرج الحاكم (4 / 565) الشطر الثاني منه , و استدركه على الشيخين و وافقه الذهبي , فلم يصيبا .
684	" آخر ما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى , إذا لم تستح فاصنع ما شئت " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 302 : أخرجه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " من حديث # أبي مسعود البدري # . قال المناوي في " فيض القدير " : و إسناده ضعيف لضعف فتح المصري , لكن يشهد له ما رواه البيهقي في " الشعب " عن أبي مسعود المذكور بلفظ : " إن آخر ما بقي من النبوة الأولى ... " و الباقي سواء , بل رواه البخاري

عن أبي مسعود بلفظ : " إن مما أدرك الناس ... " إلى آخر ما هنا . قلت : أخرجه في " الأنبياء " (2 / 379) و في " الأدب " (4 / 140) و " الأدب المفرد " (597 , 1316) و كذا أبو داود (4797) و ابن ماجه (4183) من طريق منصور قال : سمعت ربعي بن حراش يحدث عن أبي مسعود به . و خالفه في إسناده أبو مالك الأشجعي فقال : حدثني ربعي بن حراش عن حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بلفظ : " إن آخر ما تعلق به أهل الجاهلية من كلام النبوة إذا لم ... " . أخرجه أحمد (5 / 405) : حدثنا يزيد بن هارون أنبأنا أبو مالك به . و أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (4 / 371) و الخطيب في " التاريخ " (12 / 135 - 136) من طرق أخرى عن يزيد بن هارون به و زاد أحمد و الخطيب في أوله : " المعروف كله صدقة , و إن ... " . و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم و أبو مالك اسمه سعد بن طارق و لا يعل برواية منصور المتقدمة لأنه - كما قال الحافظ في " الفتح " (6 / 280) : ليس ببعيد أن يكون ربعي سمعه من أبي مسعود و من حذيفة جميعا , يعني فحدث به عن هذا تارة و عن هذا تارة و مثل هذا الجمع لابد منه , لأن توهيم الثقة لا يجوز بغير حجه كما هو معروف في علم المصطلح . و على هذا فحديث حذيفة شاهد قوي لرواية ابن عساكر هذه و بالله التوفيق . ثم رأيت الحديث عند الأخميمي في " حديثه عن شيوخه " (2 / 2 / 1) : حدثنا محمد (يعني ابن عبد الله بن سعيد المهراني) حدثنا محمد بن بشار , حدثنا يحيى ابن سعيد عن سفيان عن منصور عن ربعي بن حراش به مرفوعا بلفظ : " آخر ما تعلق به الناس من كلام	

النبوة ... " الحديث . و هذا رجاله ثقات رجال الشيخين غير المهراني هذا فلم أجد له ترجمة . لكن أخرجه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 78) من طريق الحسن بن عبيد الله عن ربعي بن حراش به نحوه . فهذه متابعات قوية لأبي مالك الأشجعي تدل على أنه قد حفظ .	
" آمركم بثلاث و أنهاكم عن ثلاث , آمركم أن تعبدوا الله و لا تشركوا به شيئا و تعتصموا بحبل الله جميعا و لا تفرقوا و تطيعوا لمن ولاه الله عليكم أمركم . و أنهاكم عن قيل و قال و كثرة السؤال و إضاعة المال " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 304 : أخرجه ابن حبان (1543) من طريق عمرو بن الحارث أن بكيرا حدثه أن سهيل بن ذكوان حدثه أن أباه حدثه عن # أبي هريرة # عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم و قد أخرجه (5 / 130) و كذا أحمد (2 / 327 , 360 , 367) من طرق أخرى عن سهيل به نحوه . و الحديث عزاه في " الجامع الكبير " (1 / 3 / 2) لأبي نعيم أيضا في " الحلية " , و لم أره في فهرسها . و الله أعلم , و لم يذكره في " الجامع الصغير " من نسخة المناوي , و أورده في " الفتح الكبير " من رواية " الحلية " فقط ! دون قوله في أوله " آمركم بثلاث و أنهاكم عن ثلاث " , و لم يرمز له بحرف (ز) إشارة إلى أنه من " زوائد الجامع الصغير " , فلعله سقط من الطابع . و الله أعلم .	685
" لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة , ما سقى كافرا منها شربة ماء " .	686

	قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 305 : روي من حديث # سهل بن سعد و أبي هريرة و عبد الله بن عمر و عبد الله بن عباس و جماعة من الصحابة و الحسن و عمرو بن مرة مرسلا # . 1 - أما حديث سهل , فيرويه عبد الحميد بن سليمان عن أبي حازم عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . أخرجه الترمذي (2 / 52) و ابن عدي (249 / 1) و أبو نعيم (3 / 253) و العقيلي في " الضعفاء " (250) و قال : " عبد الحميد بن سليمان أخو فليح , قال ابن معين : ليس بشيء و تابعه زكريا بن منظور و هو دونه " . قلت : و هما ضعيفان كما في " التقريب " . فقول الترمذي عقبه : " حديث صحيح غريب من هذا الوجه " مما لا وجه له لأن عبد الحميد هذا لم يوثقه أحد بل هو شبه متفق على تضعيفه . نعم لو أنه صححه أو على الأقل حسنه للمتابعة التي أشار إليها العقيلي , و الشواهد الآتي بيانها لكان صوابا . و المتابعة المذكورة أخرجها ابن ماجه (4110) من طرق عن أبي يحيى زكريا بن منظور حدثنا أبو حازم به . و زكريا هذا لم يتهم بالكذب , فيمكن الاستشهاد به , لاسيما و قد وثقه بعضهم و قال ابن عدي : يكتب حديثه . 2 - و أما حديث أبي هريرة , فيرويه محمد بن عمار عن صالح مولى التوأمة عنه . أخرجه ابن عدي في " الكامل " (306 / 2) . و صالح هذا ضعيف لاختلاطه , فهو غير متهم . 3 - و أما حديث ابن عمر , فيرويه أبو مصعب عن مالك عن نافع عنه مرفوعا . أخرجه القضاعي في " مسند الشهاب " (116 / 1) .

	4 - و أما حديث ابن عباس , فيرويه الحسن بن عمارة عن الحكم عن مجاهد عنه به . أخرجه أبو نعيم (3 / 304 , 8 / 290) و قال : " غريب من حديث الحكم , لم نكتبه إلا من حديث الحسن عنه " . قلت : و الحسن هذا متروك شديد الضعف فلا يستشهد به . 6 - و أما حديث الجماعة من الصحابة , فيرويه ابن المبارك في " الزهد " (178 / 2 كواكب 575) : أنبأنا إسماعيل بن عياش قال : حدثني عثمان ابن عبيد الله بن (أبي) رافع أن رجالا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حدثوه مرفوعا به . و هذا إسناد رجاله ثقات غير عثمان هذا فأورده ابن أبي حاتم (3 / 1 / 156) من رواية ابن أبي ذئب فقط عنه , و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و ذكر أنه مولى سعيد بن العاص المديني , و عليه يكون الحديث من رواية ابن عياش عن أهل المدينة و هي ضعيفة , لكن يستشهد بها . 7 - و أما رواية الحسن , فقال ابن المبارك أيضا : أنبأنا حريث ابن السائب الأسدي قال : حدثنا الحسن مرفوعا به . و هذا مرسل لا بأس به في الشواهد , الحريث هذا قال الحافظ : " صدوق يخطىء " . 8 - و أما حديث عمرو بن مرة فقال السيوطي في " الجامع الكبير " (1 / 3 / 1) : " رواه هناد عنه مرسلا " . و بالجملة فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح بلا ريب . و الله أعلم .
687	" ائت حرثك أنى شئت و أطعمها إذا طعمت و اكسها إذا اكتسيت و لا تقبح الوجه و لا تضرب " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 308 : أخرجه أبو داود (1 / 334) و أحمد (5 / 3 , 5)

	عن # بهز بن حكيم حدثني أبي عن جدي # قال : " قلت : يا رسول الله نساؤنا ما نأتي منهن و ما نذر ؟ قال ... " فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن للخلاف المعروف في بهز بن حكيم , و هو صدوق كما في " التقريب " . و أما أبوه حكيم و هو ابن معاوية بن حيدة فروى عنه جمع من الثقات و وثقه ابن حبان (1 / 24) .
688	" أالفقر تخافون ؟ والذي نفسي بيده لتصبن عليكم الدنيا صبا حتى لا يزيغ قلب أحدكم إزاغة إلا هيه , وايم الله لقد تركتكم على مثل البيضاء ليلها و نهارها سواء " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 308 : أخرجه ابن ماجه (رقم 5) حدثنا هشام بن عمار الدمشقي حدثنا محمد بن عيسى بن سميع حدثنا إبراهيم بن سليمان الأفطس عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عن جبير بن نفير عن # أبي الدرداء # قال : " خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم و نحن نذكر الفقر و نتخوفه , فقال (فذكره) قال أبو الدرداء : صدق - و الله - رسول الله صلى الله عليه وسلم تركنا - و الله - على مثل البيضاء ليلها و نهارها سواء " . قلت : و هذا إسناد حسن , رجاله كلهم ثقات و في هشام بن عمار و إبراهيم الأفطس كلام لا ينزل الحديث عما ذكرنا و قد بيض له البوصيري في " زوائد ابن ماجه " (1 / 2) .
689	" أبى الله أن يجعل لقاتل المؤمن توبة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 309 :

أخرجه محمد بن حمزة الفقيه في " أحاديثه " (ق 215 / 2) و الواحدي في " الوسيط " (1 / 180 / 2) و الضياء في " المختارة " (127 / 1) من طريقين عن سويد بن نصر حدثنا ابن المبارك عن سليمان التيمي (زاد الأولان : عن حميد) عن # أنس # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح و سليمان التيمي سمع من أنس , فهو متصل سواء ثبتت الزيادة أو لم تثبت و رجاله كلهم ثقات رجال مسلم . و الحديث عزاه في " الجامعين " للطبراني أيضا في " المعجم الكبير " , و لم أره في ترجمة أنس منه , فالله أعلم و في " الفيض " : " قال في " الفردوس " : صحيح . و رواه جمع عن عقبة بن مالك الليثي , و سببه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية , فأغاروا على قوم , فشذ رجل منهم فاتبعه رجل من السرية شاهرا سيفه فقال : إني مسلم , فقتله , فنهي إلى النبي صلى الله عليه وسلم , فقال قولا شديدا , ثم ذكره " . قلت : حديث عقبة أخرجه النسائي في " السير " (1 / 39 / 1) و أحمد (4 / 110 , 5 / 288 - 289) من طريق حميد بن هلال عن بشر بن عاصم عنه و لفظه : " إن الله عز وجل أبي على من قتل مؤمنا , قالها ثلاث مرات " . و رجاله ثقات غير بشر هذا و هو الليثي , أورده ابن أبي حاتم (1 / 1 / 360) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و أخرجه ابن سعد في " الطبقات " (7 / 48 - 49) و الحاكم (1 / 18 - 19) من هذا الوجه إلا أنهما قالا : " نصر بن عاصم الليثي " و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " . و وافقه الذهبي . قلت : و هو كما قالا إن كان قوله " نصر "	

	محفوظا . و الله أعلم .
690	" أبى الله و المؤمنون أن يختلف عليك يا أبا بكر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 310 : أخرجه أحمد (6 / 47) و الحسن بن عرفة في " جزئه " (2 / 2) و من طريقه ابن بلبان في " تحفة الصديق , في فضائل أبي بكر الصديق " (50 / 1) من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي عن ابن أبي مليكة عن # عائشة # قالت : " لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم , قال لعبد الرحمن بن أبي بكر : ائتني بكتف أو لوح حتى أكتب لأبي بكر كتابا لا يختلف عليه , فلما ذهب عبد الرحمن ليقوم قال ... " . فذكره . و قال ابن بلبان : " تفرد به ابن أبي مليكة أبو محمد و يقال له : أبو بكر القرشي " . قلت : و هو ضعيف لكنه لم يتفرد به , فقال أحمد (6 / 106) : حدثنا مؤمل قال : حدثنا نافع يعني ابن عمر حدثنا ابن أبي مليكة به نحوه . و هذا إسناد جيد في المتابعات , نافع هذا ثقة ثبت و مؤمل هو ابن إسماعيل و هو صدوق سيء الحفظ كما في " التقريب " . و له طريق أخرى من رواية عروة عن عائشة قالت : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه : " ادعي لي أبا بكر و أخاك حتى أكتب كتابا فإني أخاف أن يتمنى متمن و يقول قائل : أنا أولى , و يأبى الله و المؤمنون إلا أبا بكر " . أخرجه مسلم (7 / 110) و أحمد (6 / 144) . و له طريق ثالث يرويه القاسم بن محمد عنها نحوه و لفظه : " لقد هممت أو أردت أن أرسل إلى أبي بكر و ابنه , و أعهده أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون , ثم

قلت : يأبى الله و يدفع المؤمنون أو يدفع الله و يأبى المؤمنون " . أخرجه البخاري (4 / 46 - 47 , 405 - 406) . طريق رابع . يرويه عبيد الله بن عبد الله عنها قالت : " لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ميمونة ... فقال - و هو في بيت ميمونة لعبد الله بن زمعة : مر الناس فليصلوا , فلقي عمر بن الخطاب فقال : يا عمر صل بالناس . فصلى بهم , فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوته فعرفه و كان جهير الصوت , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أليس هذا صوت عمر ؟ قالوا بلى , قال : يأبى الله عز وجل ذلك و المؤمنون , مروا أبا بكر فليصل بالناس , قالت عائشة : يا رسول الله إن أبا بكر رجل رقيق لا يملك دمعه ... " الحديث . أخرجه أحمد (6 / 34) من طريق معمر عن الزهري عنه . و هذا سند صحيح على شرط الشيخين . و خالفه عبد الرحمن بن إسحاق فقال : عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عبد الله بن زمعة أخبره بهذا الخبر . أخرجه أبو داود (4661) . فجعله من مسند ابن زمعة و لعله الصواب فقد قال ابن إسحاق : حدثني الزهري حدثني عبد الملك بن أبي بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبيه عن عبد الله بن زمعة قال : فذكر نحوه و زاد بعد قوله : " يأبى الله ذلك و المسلمون " : " فبعث إلى أبي بكر , فجاء بعد أن صلى عمر تلك الصلاة , فصلى بالناس " . أخرجه أبو داود (4660) و السياق له و أحمد (4 / 322) . و هذا سند جيد .	
" إن اليهود قوم حسد و إنهم لا يحسدوننا على شيء كما يحسدونا على السلام و على (آمين) " .	691

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 312 : أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " (1 / 73 / 2) : حدثنا أبو بشر الواسطي أنبأنا خالد يعني ابن عبد الله عن سهيل - و هو ابن أبي صالح - عن أبيه عن # عائشة # قالت : " دخل يهودي على رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال : السام عليك يا محمد فقال النبي صلى الله عليه وسلم : و عليك , فقالت عائشة : فهممت أن أتكلم , فعلمت كراهية النبي صلى الله عليه وسلم لذلك , فسكت . ثم دخل آخر , فقال : السام عليك فقال : عليك , فهممت أن أتكلم , فعلمت كراهية النبي صلى الله عليه وسلم لذلك , ثم دخل الثالث فقال . السام عليك , فلم أصبر حتى قلت : و عليك السام و غضب الله و لعنته إخوان القردة و الخنازير ! أتحيون رسول الله بما لم يحيه الله ? ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله لا يحب الفحش و لا التفحش , قالوا قولا فرددنا عليهم , إن اليهود ... " . و رواه أبو نعيم أيضا . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح , و أبو بشر الواسطي اسمه إسحاق بن شاهين و هو من شيوخ البخاري . و الحديث أخرجه ابن ماجه (1 / 281) من طريق حماد بن سلمة حدثنا سهيل بن أبي صالح به مقتصرا على الجملة المذكورة أعلاه بنحوه . و قال البوصيري في " الزوائد " : " هذا إسناد صحيح , احتج مسلم بجميع رواته " . و للحديث طريق أخرى , يرويه حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن قيس عن محمد بن الأشعث عن عائشة قالت : " بينا أنا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ استأذن رجل من اليهود ... " الحديث بتمامه نحوه و أتم منه إلا أن لم يذكر الحسد على السلام و لفظه : " لا يحسدوننا على شيء	

	كما يحسدوننا على يوم الجمعة التي هدانا الله و ضلوا عنها و على القبلة التي هدانا الله لها و ضلوا عنها و على قولنا خلف الإمام : آمين " . و هذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال مسلم غير محمد بن الأشعث و قد وثقه ابن حبان و روى عنه جماعة و هو تابعي كبير . و للترجمة شاهد من حديث أنس بلفظ : " إن اليهود ليحسدونكم على السلام و التأمين " .
692	" إن اليهود ليحسدونكم على السلام و التأمين " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 314 : أخرجه أبو نعيم في " أحاديث مشايخ أبي القاسم الأصم " (35 / 1) و الخطيب في " التاريخ " (11 / 43) و الضياء المقدسي في " المختارة " (ق 45 / 1) من طريق إبراهيم بن إسحاق الحربي : حدثنا أبو ظفر حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن # أنس # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و قال المقدسي : " أبو ظفر اسمه عبد السلام بن مطهر بن حسام بن مصك بن ظالم بن شيطان الأزدي البصري , روى عنه البخاري و أبو داود " . قلت : و بقية رجال الإسناد ثقات , فهو صحيح .
693	" الفجر فجران فجر يحرم فيه الطعام و تحل فيه الصلاة و فجر تحرم فيه الصلاة و يحل فيه الطعام " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 314 : أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " (1 / 52 / 2) و عنه الحاكم (1 / 425) من طريق أبي أحمد الزبيري حدثنا سفيان عن ابن جريج عن

	عطاء عن # ابن عباس # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و قال ابن خزيمة : " (لم) يرفعه في الدنيا غير أبي أحمد الزبيري " . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . من فقه الحديث : قال ابن خزيمة : " في هذا الخبر دلالة على أن صلاة الفرض لا يجوز أداؤها قبل دخول وقتها " . و قال : " (فجر يحرم فيه الطعام) يريد على الصائم . (و يحل فيه الصلاة) يريد صلاة الصبح . (و فجر يحرم فيه الصلاة) يريد صلاة الصبح , إذا طلع الفجر الأول لم يحل أن يصلي في ذلك الوقت صلاة الصبح , لأن الفجر الأول يكون بالليل , و لم يرد أنه لا يجوز أن يتطوع بالصلاة بعد الفجر الأول . و قوله (و يحل فيه الطعام) يريد لمن يريد الصيام " .
694	" التيمم ضربة للوجه و الكفين " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 315 : أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " (38 / 2) و أحمد (4 / 263) عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن # عمار بن ياسر # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في التيمم ضربة ... قلت : و هذا سند صحيح على شرط الشيخين , و معناه في " الصحيحين " و أبي داود و غيرهما و هو مخرج في " صحيح أبي داود " (343 - 362) .
695	" إن من أشراط الساعة أن يلتمس العلم عند الأصاغر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 316 : أخرجه ابن المبارك في " الزهد " (61) و عنه

	أبو عمرو الداني في " الفتن " (62 / 2) و اللالكائي في " شرح أصول السنة " (230 / 1 - كواكب 576) و كذا الطبراني في " الكبير " و عنه الحافظ عبد الغني المقدسي في " العلم " (ق 16 / 2) و ابن منده في " المعرفة " (2 / 220 / 1) عن ابن المبارك عن ابن لهيعة عن بكر بن سوادة عن # أبي أمية الجمحي # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و زاد الأول : " قال ابن المبارك : الأصاغر : أهل البدع " . قلت : و هذا إسناد جيد لأن حديث ابن لهيعة صحيح إذا كان من رواية أحد العبادلة عنه و ابن المبارك منهم . فما نقله المناوي عن الهيثمي أنه أعله بقوله : فيه ابن لهيعة ضعيف ليس بجيد و لذلك قال الحافظ المقدسي عقبه : " و إسناده حسن " . و رواه الهروي في " ذم الكلام " (ق 137 / 2) من هذا الوجه مرفوعا و عن ابن مسعود موقوفا عليه . و كذا رواه اللالكائي عنه . و هو شاهد قوي لأنه لا يقال بالرأي .
696	" تنام عيناي و لا ينام قلبي " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 316 : أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " (1 / 9 / 2) من طريق يحيى بن سعيد عن ابن عجلان قال : سمعت أبي يحدث عن # أبي هريرة # عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد جيد . و له عنده شاهد صحيح من حديث عائشة قالت : " فقلت : يا رسول الله ! أتنام قبل أن توتر ? فقال : يا عائشة إن عيني تنامان و لا ينام قلبي " . و قد رواه الشيخان في " صحيحيهما " و غيرهما , و هو مخرج في " صحيح أبي داود " (1212) . و له شاهد ثالث من حديث أبي بكرة مرفوعا . أخرجه أحمد

	(5 / 40 , 49 , 51 - 52) . و عن ابن عباس في أثناء حديث . أخرجه أبو نعيم (4 / 304 - 305) .
697	" نعم الميتة أن يموت الرجل دون حقه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 317 : أخرجه أحمد (1 / 184) و عنه أبو عمرو الداني في " الفتن " (1 / 148) و أبو نعيم في " الحلية " (8 / 290) من طريق إبراهيم بن المهاجر عن # أبي بكر بن حفص - فذكر قصة - قال : سمعت أبي # سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و قال أبو نعيم : " و أبو بكر اسمه عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص " . قلت : و هو ثقة من رجال الشيخين . و إبراهيم بن المهاجر و هو البجلي مختلف فيه , فقال أحمد : لا بأس به و قال يحيى القطان : لم يكن بقوي , و في " التقريب " : " صدوق لين الحفظ " . قلت : فهو حسن الحديث أن شاء الله تعالى .
698	" خير الناس في الفتن رجل آخذ بعنان فرسه أو قال برسن فرسه خلف أعداء الله يخيفهم و يخيفونه , أو رجل معتزل في باديته يؤدي حق الله الذي عليه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 318 : أخرجه الحاكم (4 / 446) من طريق عبد الرزاق أنبأنا معمر عن عبد الله بن طاووس عن أبيه عن # ابن عباس # مرفوعا . و قال : " صحيح على شرط الشيخين " و وافقه الذهبي , و هو كما قالا إذا كان الراوي له عن عبد الرزاق و هو إسحاق بن إبراهيم - و هو الدبري - لم يتفرد به . و له طريق أخرى عنه بلفظ : " ألا أخبركم بخير

	الناس منزلة " , و قد سبق . ثم رأيته في المستدرك (4 / 464) من طريق يحيى بن جعفر حدثنا عبد الرزاق به فقال : أيضا : صحيح على شرطهما و وافقه الذهبي . و هو كما قالا فقد توبع عليه الدبري . ثم رأيت في " الفتن " , لأبي عمرو الداني (ق 153 / 1) من طريق عبد الله بن المبارك عن معمر به . فصح الحديث يقينا و الحمد لله . و له شاهد من حديث أم مالك البهزية . أخرجه الترمذي و حسنه , " راجع المشكاة " (5400) .
699	" خير الناس قرني , ثم الذين يلونهم , ثم الذين يلونهم , ثم يجيء قوم يتسمنون : يحبون السمن ينطقون الشهادة قبل أن يسألوها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 319 : أخرجه الترمذي (2 / 35 , 49) و ابن حبان (2285) و الحاكم (3 / 471) و أحمد (4 / 426) عن وكيع حدثنا الأعمش حدثنا هلال بن يساف عن # عمران بن حصين # مرفوعا . و هذا سند صحيح على شرط مسلم و قول الحاكم : " على شرط الشيخين " وهم و إن وافقه الذهبي لأن هلالا إنما أخرج له خ تعليقا . و قد أخرجه الترمذي أيضا من طريق محمد بن الفضيل عن الأعمش عن علي بن مدرك عن هلال بن يساف به . فادخل علي بن مدرك بين الأعمش و هلال . قال الترمذي : هكذا روى محمد بن فضيل هذا الحديث عن الأعمش عن علي بن مدرك عن هلال بن يساف , و روى غير واحد من الحفاظ هذا الحديث عن الأعمش عن هلال بن يساف و لم يذكروا فيه علي بن مدرك . ثم ساق إسناده المذكور ثم قال : " و هذا أصح من حديث محمد بن فضيل " . و للحديث طريقان آخران سبق ذكرهما في " خير أمتي " و

	له شاهد بلفظ : " خير الناس قرني , ثم الذين يلونهم , ثم الذين يلونهم , ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه و يمينه شهادته " .
700	" خير الناس قرني , ثم الذين يلونهم , ثم الذين يلونهم , ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه و يمينه شهادته " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 320 : أخرجه البخاري (5 / 199 , 7 / 6 , 11 / 460) و مسلم (7 / 184 - 185) و ابن ماجه (2 / 63 - 64) و الطيالسي (ص 39 رقم 299) و أحمد (1 / 378 , 417 , 434 , 438 , 442) و الخطيب في تاريخه (12 / 53) من طريق إبراهيم عن عبيدة السلماني عن # عبد الله بن مسعود # مرفوعا . و زاد الشيخان و غيرهما : " قال إبراهيم : و كان أصحابنا ينهوننا و نحن غلمان أن نحلف بالشهادة و العهد " . و له شاهد من حديث النعمان بن بشير بهذا اللفظ إلا أنه قال ثلاث مرات " ثم الذين يلونهم " فأثبت القرن الرابع . أخرجه أحمد (4 / 267 , 276 , 277) من طريق عاصم عن خيثمة بن عبد الرحمن عنه . و هذا سند حسن , و قال في " المجمع " (10 / 19) : " رواه أحمد و البزار و الطبراني في الكبير و الأوسط و في طرقهم عاصم ابن بهدلة و هو حسن الحديث و بقية رجال أحمد رجال الصحيح " . و ثبت ذلك في الحديث الآتي . و في ثبوت هذه الزيادة عندي نظر لأنها لم تأت من طريق صحيحة و عاصم بن بهدلة في حفظه شيء فلا يحتج بما تفرد به دون الثقات .
701	" قل لخالد لا يقتلن امرأة و لا عسيفا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 321 :

أخرجه أبو داود (1 / 416) من طريق عمر بن المرقع بن صيفي حدثني أبي عن جده # رباح بن ربيع # قال : " كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة , فرأى الناس مجتمعين على شيء , فبعث رجلا فقال : انظر علام اجتمع هؤلاء ? فجاء , فقال : امرأة قتيل , فقال : ما كانت هذه لتقاتل ! قال : و على المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلا فقال ... " فذكره .
و هذا إسناد صحيح , رجاله كلهم ثقات و قد رواه أبو الزناد عن المرقع أتم منه
و هذا لفظه : " الحق خالدا فقل : لا تقتلن ذرية و لا عسيفا " .
أخرجه الطحاوي (2 / 127) و الحاكم (2 / 122) و أحمد (3 / 488) عن أبي الزناد قال : حدثني المرقع بن صيفي عن جده رياح بن الربيع أخي حنظلة الكاتب أنه أخبره : أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها و على مقدمتها خالد بن الوليد , فمر رباح و أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة مقتولة مما أصابت المقدمة , فوقفوا ينظرون إليها , و يتعجبون من خلقها , حتى لحقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته , فانفرجوا عنها , فوقف عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ما كانت هذه لتقاتل , فقال لأحدهم ...
فذكره . و رواه ابن ماجه (2 / 195) من هذا الوجه و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " . و وافقه الذهبي .
و أقول : كلا بل هو صحيح فقط , المرقع بن صيفي لم يرو له الشيخان شيئا , و هو ثقة . ثم إن الحديث في سنده اختلاف على أبي الزناد , فرواه عنه هكذا ابنه عبد الرحمن , و هي رواية الحاكم , و رواية لأحمد (4 / 178 - 179) . و تابعه

	المغيرة بن عبد الرحمن و هو ابن عبد الله الحزامي و هي رواية أحمد و ابن ماجه و الطحاوي . و ابن جريج قال : أخبرت عن أبي الزناد به . أخرجه أحمد . و خالفهم سفيان الثوري فقال عن أبي الزناد عن المرقع بن صيفي , عن حنظلة الكاتب قال : غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم فمررنا على امرأة مقتولة الحديث نحوه بلفظ : " انطلق إلى خالد بن الوليد فقل له : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك أن لا تقتل ذرية و لا عسيفا " . أخرجه أحمد و الطحاوي و ابن ماجه و قال بعد أن ساق بعد هذه الرواية , الرواية الأولى : " قال أبو بكر بن أبي شيبة : يخطىء الثوري فيه " . فأشار إلى أن الرواية الأولى هي الصواب , و هو الحق , لاتفاق من ذكرنا من الثقات عليها , و يقوي ذلك أن عمر بن المرقع بن صيفي رواه عن أبيه مثل رواية الثقات عن أبي الزناد كما تقدم , و الابن أدرى برواية أبيه و جده عادة . و للحديث شاهد بلفظ : " ما بال أقوام جاوزهم " و قد مضى (401) . ثم الحديث عزاه الحافظ في " الفتح " (6 / 111) للنسائي و ابن حبان من حديث رباح بن الربيع و هو بكسر الراء و التحتانيه .
702	" إني لا أخيس بالعهد و لا أحبس البرد و لكن ارجع , فإن كان في نفسك الذي في نفسك الآن فارجع " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 323 : أخرجه أبو داود (1 / 433 - 434) و النسائي في " السير " (2 / 48 / 1) و ابن حبان في " صحيحه " (1630 - موارد) و الحاكم (3 / 598) و أحمد (6 / 8) من طريق ابن وهب : أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن الحسن بن علي بن أبي

رافع أن # أبا رافع # أخبره قال : " بعثتني قريش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ألقي في قلبي الإسلام , فقلت يا رسول الله إني والله لا أرجع إليهم أبدا , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني ... " الحديث قال : " فذهبت ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأسلمت " . سكت عليه الحاكم و الذهبي و هو إسناد صحيح , رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن علي بن أبي رافع و هو ثقة كما في " التقريب " .	
" لا يحافظ على صلاة الضحى إلا أواب و هي صلاة الأوابين " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 324 : أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " (1 / 133 / 1) و الحاكم (1 / 314) من طريق إسماعيل بن عبيد الله بن زرارة الرقي حدثنا خالد بن عبد الله حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " . و وافقه الذهبي . و قال ابن خزيمة : " لم يتابع هذا الشيخ إسماعيل بن عبد الله على إيصال هذا الخبر , رواه الدراوردي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلا , و رواه حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قوله " . قلت : إسماعيل بن عبد الله هذا صدوق كما في " التقريب " , و قد وصله مرفوعا و هي زيادة فيجب قبولها لكنه ليس على شرط مسلم , فإنه لم يخرج لإسماعيل شيئا و لا لابن عمرو إلا متابعة . و الإسناد حسن .	703
" لا تبدءوا اليهود و النصارى بالسلام و إذا لقيتم أحدهم في طريق , فاضطروهم	704

إلى أضيقه " .

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 324 :

أخرجه مسلم و البخاري في " الأدب المفرد " و أحمد و غيرهم من حديث # أبي هريرة # مرفوعا و هو مخرج في " إرواء الغليل " (1271) . و الغرض من إيراده هنا أنه جمعنا مجلس فيه طائفة من أصحابنا أهل الحديث فورد سؤال عن جواز بدء غير المسلم بالسلام , فأجبت بالنفي محتجا بهذا الحديث , فأبدى أحدهم فهما للحديث مؤداه أن النهي الذي فيه إنما هو إذا لقيه في الطريق و أما إذا أتاه في حانوته أو منزله فلا مانع من بدئه بالسلام ! ثم جرى النقاش حوله طويلا . و كل يدلي بما عنده من رأي , و كان من قولي يومئذ : أن قوله : لا تبدؤوا مطلق , ليس مقيدا بالطريق و أن قوله : " و إذا لقيتم أحدهم في طريق ... " لا يقيده , فإنه من عطف الجملة على الجملة , و دعمت ذلك بالمعنى الذي تضمنته هذه الجملة , و هو أن اضطرارهم إلى أضيق الطرق إنما هو إشارة إلى ترك إكرامهم لكفرهم , فناسب أن لا يبادؤوا من أجل ذلك بالسلام لهذا المعنى , و ذلك يقتضي تعميم الحكم .

هذا ما ذكرته يومئذ , ثم وجدت ما يقويه و يشهد له في عدة روايات :

الأولى : قول راوي الحديث سهيل بن أبي صالح : " خرجت مع أبي إلى الشام , فكان أهل الشام يمرون بأهل الصوامع فيسلمون عليهم , فسمعت أبي يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ... " فذكره . أخرجه أحمد (2 / 346) و أبو داود بسند صحيح على شرط مسلم . فهذا نص من راوي الحديث - و هو أبو صالح و اسمه ذكوان تابعي ثقة , أن النهي يشمل الكتابي و لو كان

في منزله و لم يكن في الطريق .
و راوي الحديث أدرى بمرويه من غيره , فلا أقل من أن يصلح للاستعانة به على
الترجيح . و لا يشكل على هذا لفظ الحديث عند البخاري في " أدبه " (1111)
و أحمد في " مسنده " (2 / 444) : " إذا لقيتم المشركين في الطريق , فلا
تبدؤوهم بالسلام و اضطروهم إلى أضيقها " .
فإنه شاذ بهذا اللفظ , فقد أخرجه البخاري أيضا (1103) و مسلم و أحمد (2 / 266 , 459) و غيرهما من طرق عن
سهيل بن أبي صالح باللفظ المذكور أعلاه .
الثانية : عن أبي عثمان النهدي قال : " كتب أبو موسى إلى رهبان يسلم عليه في
كتابه , فقيل له : أتسلم عليه و هو كافر ؟ ! قال : إنه كتب إلي , فسلم علي
و رددت عليه " . أخرجه البخاري في " أدبه " (1101) بسند جيد .
و وجه الاستدلال به , أن قول القائل " أتسلم عليه و هو كافر " يشعر بأن بدأ
الكافر بالسلام كان معروفا عندهم أنه لا يجوز على وجه العموم و ليس خاص بلقائه
في الطريق , و لذلك استنكر ذلك السائل على أبي موسى و أقره هذا عليه و لم ينكره
بل اعتذر بأنه فعل ذلك ردا عليه لا مبتدئا به , فثبت المراد .
الثالثة : أن النبي صلى الله عليه وسلم لما كتب إلى هرقل ملك الروم و هو في
الشام لم يبدأه بالسلام , و إنما قال فيه : بسم الله الرحمن الرحيم : من محمد
بن عبد الله و رسوله إلى هرقل عظيم الروم : سلام على من اتبع الهدى ...
أخرجه البخاري و مسلم و هو في " الأدب المفرد " (1109) . فلو كان النهي
المذكور خاصا بالطريق لبادأه عليه السلام بالسلام الإسلامي , و لم يقل له :
" سلام على من اتبع الهدى " .

	الرابعة : أن النبي صلى الله عليه وسلم لما عاد الغلام اليهودي قال له : أسلم ... الحديث , فلم يبدأه بالسلام . و هو حديث صحيح رواه البخاري و غيره و هو مخرج في " الإرواء " (1272) . فلو كان البدء الممنوع إنما هو إذا لقيه في الطريق لبدأه عليه السلام بالسلام لأنه ليس في الطريق كما هو ظاهر . و مثله . الخامسة : أن النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء عمه أبا طالب في مرض موته لم يبدأه أيضا بالسلام , و إنما قال له : " يا عم قل لا إله إلا الله " ... الحديث أخرجه الشيخان و غيرهما , و هو مخرج في " الإرواء " (1273) . فثبت من هذه الروايات أن بدأ الكتابي بالسلام لا يجوز مطلقا سواء كان في الطريق أو في المنزل أو غيره . فإن قيل : فهل يجوز أن يبدأه بغير السلام من مثل قوله : كيف أصبحت أو أمسيت أو كيف حالك و نحو ذلك ؟ فأقول : الذي يبدو لي و الله أعلم الجواز , لأن النهي المذكور في الحديث إنما هو عن السلام و هو عند الإطلاق إنما يراد به السلام الإسلامي المتضمن لاسم الله عز وجل , كما في قوله صلى الله عليه وسلم : " السلام اسم من أسماء الله وضعه في الأرض فأفشوه بينهم " . أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (989) و سيأتي (1894) . و مما يؤيد ما ذكرته قول علقمة : " إنما سلم عبد الله (يعني ابن مسعود) على الدهاقين إشارة " . أخرجه البخاري (1104) مترجما له بقوله : " من سلم على الذمي إشارة " . و سنده صحيح . فأجاز ابن مسعود ابتداءهم في السلام بالإشارة لأنه ليس السلام الخاص بالمسلمين , فكذلك يقال في السلام عليهم بنحو ما ذكرنا من الألفاظ .

	و أما ما جاء في بعض كتب الحنابلة مثل " الدليل " أنه يحرم بداءتهم أيضا بـ " كيف أصبحت أو أمسيت ? " أو " كيف أنت أو حالك ? " فلا أعلم له دليلا من السنة بل قد صرح في شرحه " منار السبيل " أنه قيس على السلام ! أقول : و لا يخفى أنه قياس مع الفارق , لما في السلام من الفضائل التي لم ترد في غيره من الألفاظ المذكورة . و الله أعلم . مسألة أخرى جرى البحث فيها في المجلس المشار إليه , و هي : هل يجوز أن يقال في رد السلام على غير المسلم : و عليكم السلام ? فأجبت بالجواز بشرط أن يكون سلامه فصيحا بينا لا يلوي فيه لسانه , كما كان اليهود يفعلونه مع النبي صلى الله عليه وسلم و أصحابه بقولهم : السام عليكم . فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بإجابابتهم بـ " و عليكم " فقط , كما ثبت في " الصحيحين " و غيرهما من حديث عائشة . قلت : فالنظر في سبب هذا التشريع , يقتضي جواز الرد بالمثل عند تحقق الشرط المذكور , و أيدت ذلك بأمرين اثنين : الأول : قوله صلى الله عليه وسلم : " إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنما يقول : السام عليك , فقولوا : و عليك " أخرجه الشيخان , و البخاري أيضا في " الأدب المفرد " (1106) . فقد علل النبي صلى الله عليه وسلم قوله : " فقولوا : و عليك " بأنهم يقولون : السام عليك , فهذا التعليل يعطي أنهم إذا قالوا : " السلام عليك " أن يرد عليهم بالمثل : " و عليك السلام " , و يؤيده الأمر الآتي و هو : الثاني : عموم قوله تعالى *(و إذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها)* فإنها بعمومها تشمل غير المسلمين أيضا . هذا ما قلته في ذلك المجلس . و أزيد الآن فأقول

: و يؤيد أن الآية على عمومها أمران : الأول : ما أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (1107) و السياق له و ابن جرير الطبري في " التفسير " (10039) من طريقين عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : " ردوا السلام على من كان يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا ذلك بأن الله يقول : *(و إذا حييتم بتحية ...)* الآية " . قلت : و سنده صحيح لولا أنه من رواية سماك عن عكرمة و روايته عنه خاصة مضطربة و لعل ذلك إذا كانت مرفوعة و هذه موقوفة كما ترى , و يقويها ما روى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : لو قال لي فرعون : " بارك الله فيك " قلت : و فيك . و فرعون قد مات . أخرجه البخاري في " أدبه " (113) , و سنده صحيح على شرط مسلم . و الآخر : قول الله تبارك و تعالى : *(لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين و لم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم و تقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين)* . فهذه الآية صريحة بالأمر بالإحسان إلى الكفار المواطنين الذين يسالمون المؤمنين و لا يؤذونهم و العدل معهم و مما لا ريب فيه أن أحدهم إذا سلم قائلا بصراحة : " السلام عليكم " , فرددناه عليه باقتضاب : " و عليك " أنه ليس من العدل في شيء بله البر لأننا في هذه الحالة نسوي بينه و بين من قد يقول منهم " السام عليكم " , و هذا ظلم ظاهر . و الله أعلم .	
" كان إذا أكل أو شرب قال : الحمد لله الذي أطعم و سقى و سوغه و جعل له مخرجا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 330 :	705

	أخرجه أبو داود (3851) و ابن حبان (1351) و ابن السني في " عمل اليوم و الليلة " (464) و الطبراني في " المعجم الكبير " (1 / 204 / 2) عن ابن وهب : أخبرني سعيد بن أيوب عن أبي عقيل زهرة بن معبد القرشي عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن # أبي أيوب الأنصاري # قال : فذكره مرفوعا . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين . و تابعه رشدين بن سعد عن زهرة بن معبد به . أخرجه الطبراني . و رشدين ضعيف من قبل حفظه مع صلاحه و عبادته .
706	" إن الله يبعث الأيام يوم القيامة على هيئتها و يبعث يوم الجمعة زهراء منيرة أهلها يحفون بها كالعروس تهدى إلى كريمها تضيء لهم يمشون في ضوئها ألوانهم كالثلج بياضا و ريحهم تسطع كالمسك يخوضون في جبال الكافور ينظر إليهم الثقلان ما يطرقون تعجبا حتى يدخلوا الجنة لا يخالطهم أحد إلا المؤذنون المحتسبون " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 331 : أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " (1 / 182 / 1) و الحاكم (1 / 277) من طريقين عن الهيثم بن حميد أخبرني أبو معبد - و هو حفص بن غيلان - عن طاووس عن # أبي موسى الأشعري # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد جيد رجاله ثقات . و قال الحاكم : " هذا حديث شاذ , صحيح الإسناد , فإن أبا معبد من ثقات الشاميين الذين يجمع حديثهم و الهيثم بن حميد من أعيان أهل الشام " . و وافقه الذهبي . و أقول : وصف هذا الحديث الصحيح الإسناد بأنه شاذ , إنما هو اصطلاح تفرد به الحاكم دون الجمهور , فقد نقلوا عنه أنه قال

في " الشاذ " : " هو الذي يتفرد به الثقة , و ليس له متابع " . و هذا خلاف قول الإمام الشافعي : " هو أن يروي الثقة حديثا يخالف ما روى الناس , و ليس من ذلك أن يروي ما لم يرو غيره " . و هذا هو الذي عليه جمهور العلماء من المتقدمين و المتأخرين , و خلافه هو الشاذ و من الغريب أن تعريف الحاكم للشاذ بما سبق يلزم منه رد مئات الأحاديث الصحيحة , لاسيما ما كان منها في كتابه هو نفسه " المستدرك " !	
" كان داود أعبد البشر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 331 : أخرجه الترمذي (2 / 262) و الحاكم (2 / 433) من طريق عبد الله ابن ربيعة الدمشقي : حدثني عائذ الله أبو إدريس الخولاني عن # أبي الدرداء # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال الترمذي : " حسن غريب " . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و رده الذهبي بقوله : " قلت : بل عبد الله هذا قال أحمد : أحاديثه موضوعة " . قلت هو عبد الله بن ربيعة بن يزيد , و وقع في " المستدرك " : " عبد الله ابن يزيد " عبد الله ابن يزيد بن آدم الدمشقي روى عن واثلة و أبي أمامة . و هذا كما ترى غير المترجم , فإنه أعلى طبقة منه , هذا تابعي و ذاك من أتباع التابعين مع اختلاف اسم جدهما و الله أعلم .	707

	و بالجملة , فالإسناد ضعيف لجهالة عبد الله بن ربيعة هذا , لكني وجدت للحديث شاهدا يتقوى به , يرويه عكرمة بن عمار حدثنا يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثنا عبد الله بن عمرو بن العاص قال : " أرسل إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ألم أخبر أنك تقوم الليل , و تصوم النهار ? - و ذكر الحديث بطوله - و قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم : صم صوم داود , فإنه كان أعبد الناس كان يصوم يوما و يفطر يوما إنك لا تدري لعله أن يطول بك العمر " . أخرجه مسلم (3 / 162 - 163) و ابن خزيمة في " صحيحه " (1 / 217 / 1) و السياق له . و له شاهد آخر عن أنس مرفوعا . أخرجه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (1 / 267) . و عن ابن جدعان عن عطاء مرسلا . أخرجه ابن نصر في " الصلاة " (8 / 1) . و عن عبد الله بن يزيد بن ربيعة الدمشقي حدثنا أبو إدريس الخولاني عن أبي الدرداء مرفوعا . أخرجه البخاري في " التاريخ " (3 / 1 / 229) .
708	" قال إبليس : كل خلقك بينت رزقه , ففيما رزقي ? قال : فيما لم يذكر اسمي عليه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 333 : أخرجه أبو الشيخ في " كتاب العظمة " (12 / 128 / 1) و أبو نعيم في " الحلية " (8 / 126) و الضياء المقدسي في " الأحاديث المختارة " (257 / 2) من طرق عن الهيثم بن أيوب الطالقاني حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن # ابن عباس # مرفوعا . و قال أبو

نعيم : " غريب من حديث منصور و فضيل لم يروه عنه متصلا إلا الهيثم " . قلت : و هو ثقة نبيل و من فوقه ثقات من رجال الشيخين , فالحديث صحيح الإسناد .	
" لا يشرب الخمر رجل من أمتي فتقبل له صلاة أربعين صباحا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 334 : أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " (1 / 103 / 2) من طريق عبد الله بن يوسف حدثنا محمد بن المهاجر عن عروة بن رويم عن ابن الديلمي - الذي كان يسكن بيت المقدس - أنه مكث في طلب عبد الله بن عمرو بن العاص بالمدينة , فسأل عنه قالوا : قد سافر إلى مكة , فاتبعه فوجده قد سار إلى الطائف , فاتبعه , فوجده في مزرعة يمشي مخاصرا رجلا من قريش , و القرشي يزن بالخمر , فلما لقيته سلمت عليه وسلم علي , قال : ما غدا بك اليوم , و من أين أقبلت ؟ فأخبرته , ثم سألته : هل سمعت يا # عبد الله بن عمرو # رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر شراب الخمر بشيء . ؟ ! قال : نعم , فانتزع القرشي يده ثم ذهب , فقال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم . و من هذا الوجه أخرجه الحاكم (1 / 257 - 258) و قال : " صحيح على شرط الشيخين " ! و وافقه الذهبي ! قلت : و ابن المهاجر هذا و هو الأنصاري الشامي لم يخرج له البخاري إلا في " الأدب المفرد " . و قد تابعه عثمان بن حصين بن علان الدمشقي عن عروة به دون القصة و قال : " يوما " بدل " صباحا " . أخرجه النسائي (2 / 230) و سنده صحيح أيضا .	709

710	" أبشر عمار , تقتلك الفئة الباغية " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 335 : أخرجه الترمذي (2 / 310) من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره و قال : " حديث حسن صحيح " . قلت : و إسناده صحيح على شرط مسلم . و قد أخرجه في " صحيحه " (8 / 185 , 186) و أحمد (5 / 306 , 306 - 307) من حديث أبي سعيد الخدري قال : أخبرني من هو خير مني (أبو قتادة) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمار حين جعل يحفر الخندق و جعل يمسح رأسه و يقول : " بؤس ابن سمية , تقتلك ... " الحديث . و أخرجه البخاري (1 / 124 , 2 / 205) و أحمد (3 / 5 , 22 , 28 , 91) من طريق أخرى عن أبي سعيد في قصة بناء المسجد , قال : " فرآه النبي صلى الله عليه وسلم , فجعل ينفض التراب عنه و يقول : " ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة و يدعونه إلى النار " قال عمار : أعوذ بالله من الفتن . و قد ورد الحديث عن جماعة آخرين من الصحابة عند مسلم و أحمد (2 / 161 , 164 , 206 , 4 / 197 , 179 , 5 / 215 , 6 / 289 , 300 , 311 , 315) و ابن سعد في " الطبقات " (1 / 2 / 3 , 3 / 1 / 177 , 180 , 181 , 185) و أبي نعيم في " الحلية " (4 / 361 , 7 / 198) و الحاكم في " المستدرك " (3 / 386 - 387) و الخطيب في " التاريخ " (11 / 218) .
711	" يخرج في آخر أمتي المهدي يسقيه الله الغيث و تخرج الأرض نباتها و يعطي المال صحاحا و تكثر الماشية و تعظم الأمة يعيش سبعا

	أو ثمانيا , يعني حجة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 336 : أخرجه الحاكم (4 / 557 - 558) من طريق سعيد بن مسعود حدثنا النضر بن شميل حدثنا سليمان بن عبيد حدثنا أبو الصديق الناجي عن # أبي سعيد الخدري # رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا سند صحيح , رجاله ثقات و سليمان بن عبيد هو السلمي قال ابن معين : ثقة : و قال أبو حاتم : صدوق . كما في " الجرح و التعديل : (2 / 1 / 95) . و سعيد بن مسعود , كذا وقع في " المستدرك " (سعيد) و الصواب " سعد " و هو ابن مسعود المروزي , قال ابن حاتم (2 / 1 / 95) : " روى عن إسحاق بن منصور السلولي و روح بن عبادة و خلف بن تميم و محمد بن مصعب القرقساني , كتب إلى أبي و أبي زرعة و إلى ببعض حديثه و هو صدوق " . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . و قد رواه بعض المجهولين عن أبي الصديق مطولا , فهو من حصة الكتاب الآخر (1588) .
712	أبشروا و بشروا من وراءكم أنه من شهد أن لا إله إلا الله صادقا دخل الجنة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 337 : أخرجه أحمد (4 / 402 , 411) من طريقين عن حماد بن سلمة حدثنا أبو عمران الجوني عن # أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه # قال : " أتيت النبي صلى الله عليه وسلم و معي نفر من قومي , فقال : (فذكره) فخرجنا من عند النبي صلى الله عليه وسلم نبشر الناس , فاستقبلنا عمر بن الخطاب

فرجع بنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال (رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ردكم ؟ قالوا : عمر , قال : لم رددتهم يا عمر) فقال عمر : إذا يتكل الناس , قال : فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم " . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم , و أبو عمران الجوني اسمه عبد الملك بن حبيب الأزدي . و أما أبو بكر بن أبي موسى , فلم يذكروا له اسما . و روى النسائي - و لعله في الكبرى - عن سهل بن حنيف و عن زيد بن خالد الجهني مرفوعا بلفظ " بشر الناس أنه من قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له وجبت له الجنة " . و ذكره في " المجمع " (1 / 18) من رواية الطبراني في " الكبير " عن زيد بن خالد و قال : " و رجاله موثقون " .	
" أبشروا أبشروا أليس تشهدون أن لا إله إلا الله و أني رسول الله ؟ قالوا : نعم , قال : فإن هذا القرآن سبب طرفه بيد الله و طرفه بأيديكم , فتمسكوا به , فإنكم لن تضلوا و لن تهلكوا بعده أبدا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 338 : رواه عبد بن حميد في " المنتخب من المسند " (58 / 1) : حدثنا ابن أبي شيبة حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبد الحميد بن جعفر عن سعيد بن أبي سعيد عن # أبي شريح الخزاعي # قال : " خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال " : فذكره , ثم رأيته في " المصنف " لابن أبي شيبة (12 / 165) بهذا السند , و أخرجه ابن نصر في " قيام الليل " (74) من طريق أخرى عن أبي خالد الأحمر به . قلت : و هذا سند صحيح على شرط مسلم . و له شاهد مرسل أخرجه أبو الحسين الكلابي	713

	في " حديثه " (240 / 1) عن الليث بن سعد عن سعيد (يعني المقبري) عن نافع بن جبير به مرسلا . قلت : و هذا مرسل صحيح الإسناد و هو أصح من الموصول . و قد وصله الطبراني في " المعجم الكبير " (1 / 77 / 1) من طريق أبي عبادة الزرقي الأنصاري أنبأنا الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال : " كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجحفة فخرج علينا فقال ... " فذكره لكن أبو عبادة هذا متروك و اسمه عيسى بن عبد الرحمن بن فروة .
714	" أبشري يا أم العلاء , فإن مرض المسلم يذهب الله به خطاياه كما تذهب النار خبث الذهب و الفضة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 339 : أخرجه أبو داود (3092) : حدثنا سهل بن بكار عن أبي عوانة عن عبد الملك بن عمير عن # أم العلاء # قالت : " عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم و أنا مريضة , فقال ... " فذكره . قلت : و هذا إسناد جيد , و رجاله ثقات رجال البخاري و في بعضهم كلام لا يضر . (تنبيه) : أورد السيوطي هذا الحديث في " الجامع الكبير " (1 / 6 / 2) من رواية الطبراني فقط عن أبي العلاء ! و لم يورده الهيثمي في " المجمع ? لأنه في " السنن " , فليس على شرطه . و للحديث طريق أخرى عن أم العلاء بلفظ : " اصبري , فإنه (يعني وجع الحمى) يذهب خبث المؤمن كما تذهب النار خبث الحديد " . أخرجه ابن السكن و ابن منده من طريق الزبيدي عن يونس بن سيف أن حرام بن حكيم أخبره عن عمته أم العلاء . " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عادها من حمى

, فرآها تضور من شدة الوجع فقال لها ... " . الحديث . كذا في " الإصابة " لابن حجر . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات فهو إسناد جيد و له شاهد من طريق فاطمة الخزاعية قالت : " عاد النبي صلى الله عليه وسلم امرأة من الأنصار و هي وجعة , فقال لها : كيف تجدينك ؟ قالت : بخير إلا أن أم ملدم قد برحت بي , فقال النبي صلى الله عليه وسلم " اصبري فإنها ... " الحديث . قال الهيثمي (2 / 307) : " رواه الطبراني في " الكبير " و رجاله رجال الصحيح " . و له شاهد آخر من حديث خالد بن يزيد عن أبي الزبير عن جابر : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد امرأة من الأنصار , فقال لها : أهي أم ملدم ؟ قالت : نعم , فلعنها الله , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تسبيها , فإنها تغسل ذنوب العبد كما يذهب الكير خبث الحديد " . أخرجه الحاكم (1 / 346) و قال : " صحيح على شرط مسلم و إنما أخرجه بغير هذا اللفظ من حديث حجاج ابن أبي عثمان عن أبي الزبير " و وافقه الذهبي . قلت : حديث حجاج يأتي بعده . و خالد بن يزيد هو الجمحي المصري و هو ثقة محتج به في " الصحيحين " .	
" لا تسبي الحمى , فإنها تذهب خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 341 : أخرجه مسلم (8 / 16) و البخاري في " الأدب المفرد " (516) و البيهقي (3 / 377) من طريق أبي الزبير , حدثنا # جابر بن عبد الله # : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أم السائب أو أم المسيب , فقال : مالك يا أم السائب أو يا أم المسيب تزفزفين ؟ قالت : الحمى لا بارك	715

	الله فيها , فقال : ... " فذكره . و رواه ابن ماجه (2 / 348) من حديث أبي هريرة مرفوعا نحوه دون القصة . و فيه موسى بن عبيدة ضعيف .
716	" المسجد بيت كل تقي " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 341 : أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (6 / 176) و القضاعي في " مسند الشهاب " (1 / 140 / 2) من طريقين عن عبد الله بن معاوية الجمحي حدثنا صالح بن بشير المري عن الجريري عن أبي عثمان قال : " كتب # سلمان # إلى أبي الدرداء : يا أخي عليك بالمسجد فالزمه , فإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ... " . فذكره , و قال أبو نعيم : " غريب من حديث صالح , لم نكتبه إلا من هذا الوجه " . قلت : و صالح ضعيف . و له طريق أخرى , أخرجه القضاعي أيضا (8 / 2 - النسخة المغربية) و ابن عساكر (13 / 378 / 1) من طريق الربيع بن ثعلب قال : أنبأنا إسماعيل بن عياش عن مطعم بن المقدام و غيره عن محمد بن واسع قال : " كتب أبو الدرداء إلى سلمان : أما بعد يا أخي , فاغتنم صحتك قبل سقمك , و فراغك قبل أن ينزل من البلاء ما لا يستطيع أحد من الناس رده , و يا أخي اغتنم دعوة المؤمن المبتلى , و يا أخي ليكن المسجد بيتك , فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ... " فذكره . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات , فهو جيد لولا الانقطاع بين الربيع و أبي الدرداء , فإنه لم يسمع منه و لا من غيره من الصحابة , لكن إذا ضم إليه الطريق الأولى الموصولة أخذ الحديث قوة , و ارتقى إلى درجة الحسن إن شاء الله تعالى .

	و قد أخرجه ابن الجوزي في " صفوة الصفوة " (1 / 198 / 1) من طريق عبد الرزاق حدثنا معمر عن صاحب له أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان به . و هذا منقطع أيضا .
717	" كان إذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 343 : أخرجه الترمذي (1 / 323) و العقيلي في " الضعفاء " (ص 246) من طريق يحيى بن محمد الجاري عن عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن # ابن عمر # مرفوعا . و قال الترمذي : " هذا حديث حسن غريب " . قلت : و رجاله ثقات رجال مسلم غير الجاري , فإنه قد ضعف فقال البخاري " يتكلمون فيه " . و ذكره ابن حبان في " الثقات " و قال : " يغرب " , و قال ابن عدي : " ليس بحديثه بأس " . و أورده الذهبي في " الضعفاء " مع قول البخاري فيه . و قال الحافظ : " صدوق يخطىء " . قلت : و مثله مما يتردد النظر في الحكم على حديثه بين الحسن و الضعف , لكن قال العقيلي : " إن هذا الحديث ذكر للإمام أحمد فأنكره , و قال : إنما هذا موقوف " . ذكره في ترجمة عبد العزيز بن محمد و هو الدراوردي , و لعل إعلاله بالراوي عنه و هو الجاري أولى . نعم إنه لم يتفرد به , فقد قال ابن سعد في " الطبقات " (1 / 456 - طبع بيروت) : أخبرنا محمد بن سليم العبدي حدثني الدراوردي به . قلت : لكن محمد بن سليم هذا ممن لا يفرح بمتابعته , لشدة ضعفه فقد قال ابن معين : " ليس بثقة , يكذب في الحديث " , و ضعفه ابن أبي حاتم (3 / 2 / 275) عن أبيه . و للحديث شاهد يرويه أبو شيبة الواسطي عن طريف بن شهاب عن الحسن قال : فذكره مرفوعا . أخرجه ابن سعد . و هذا مع

إرساله , فإن أبا شيبة الواسطي و اسمه عبد الرحمن بن إسحاق ضعيف كما جزم به الحافظ في " التقريب " و قال الذهبي في " الضعفاء و المتروكين " : " ضعفوه " : قلت : و قد ضعفه البخاري جدا فقال :
" فيه نظر " و لذلك فلا يصلح شاهدا لحديث ابن عمر , و عليه لم تطب نفسي لإيراده في " الصحيحة " فأوردته هنا , فإن وجدت له فيما بعد شاهدا معتبرا نقلته إليها .
و الله أعلم . ثم رأيت ما يوجب نقله إليها , فقد أخرجه الخطيب (11 / 293) من طريق عثمان بن نصر البغدادي حدثنا الوليد بن شجاع حدثنا عبد العزيز ابن محمد الدراوردي به .
و هذه متابعة قوية للجاري , فإن ابن شجاع هذا ثقة من رجال مسلم , لكن عثمان بن نصر هذا لم يزد الخطيب في ترجمته على قوله : " وقع حديثه إلى الغرباء " !
ثم ساق له هذا الحديث , و لم يذكر له وفاة , و لا جرحا أو تعديلا .
لكن له طريق أخرى , فقال الهيثمي في " المجمع " (5 / 120) : " و عن أبي عبد السلام قال : قلت لابن عمر : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتم ؟ قال : كان يدور كور عمامته على رأسه , و يغرزها من ورائه , و يرسلها بين كتفيه .
رواه الطبراني في " الأوسط " و رجاله رجال الصحيح خلا أبا عبد السلام و هو ثقة " . و قال : " و عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا اعتم أرخى عمامته بين يديه , و من خلفه . رواه الطبراني في " الأوسط " و فيه الحجاج بن رشدين و هو ضعيف " .
و بالجملة فالحديث بهذه الطرق صحيح . و الله أعلم .
و مما يشهد له حديث عمرو بن حريث قال : "

	كأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر , و عليه عمامة سوداء , قد أرخى طرفيها (و في رواية : طرفها) بين كتفيه " . أخرجه مسلم (4 / 112) و أبو داود (4077) و النسائي (2 / 300) - و الرواية الأخرى لهما - و ابن ماجه (3587) . و من ذلك حديث عائشة : " أن جبريل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم على برذون , و عليه عمامة طرفها بين كتفيه , فسألت النبي صلى الله عليه وسلم ? فقال : رأيته ? ذاك جبريل عليه السلام " . أخرجه أحمد (6 / 148 , 152) و الحاكم (4 / 193 - 194) و قال : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : و قد وهما , فإن فيه عبد الله بن عمر العمري المكبر و هو ضعيف .
718	" من ترك اللباس تواضعا لله , و هو يقدر عليه , دعاه الله يوم القيامة على رءوس الخلائق حتى يخير من أي حلل الإيمان شاء يلبسها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 346 : أخرجه الترمذي (2 / 79) و الحاكم (4 / 183) و أحمد (3 / 439) و أبو نعيم في " الحلية " (8 / 48) من طريق أبي مرحوم عبد الرحيم بن ميمون عن # سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال الترمذي : " حديث حسن , و معنى قوله (حلل الإيمان) يعني ما يعطى أهل الإيمان من حلل الجنة " . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : و الأقرب إلى الصواب أنه حسن كما قال الترمذي , فإن في أبي مرحوم بعض الكلام , لكنه لا يضر في حديثه كما بينته في "

	الإرواء " (1989) . لاسيما و لم يتفرد به , بل تابعه زبان بن فائد عن سهل بن معاذ به . أخرجه أحمد (3 / 438) و أبو نعيم و الحاكم أيضا (1 / 61) ذكره شاهدا و قال : : " يتفرد به زبان " ! كذا قال , و كأنه نسي طريق أبي مرحوم المتقدمة . و زبان فيه ضعف من قبل حفظه . و تابعه محمد بن عجلان عن سهل بن معاذ به . أخرجه أبو نعيم (8 / 47) من طريق بقية بن الوليد عن إبراهيم بن أدهم عن محمد بن عجلان . و بقية مدلس و قد عنعنه . و تابعه خير بن نعيم عن سهل بن معاذ به . أخرجه أبو نعيم أيضا من طريق ابن لهيعة عنه . و ابن لهيعة ضعيف . و بالجملة فالحديث صحيح بهذه المتابعات .
719	" نهى أن ينتعل الرجل قائما " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 347 : ورد عن جمع من الصحابة , منهم # أبو هريرة و عبد الله بن عمر و أنس و جابر # . 1 - أما حديث أبي هريرة , فله عنه طرق أربعة : الأولى : عند ابن ماجه (2 / 380) : حدثنا علي بن محمد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا . و هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن محمد و هو ابن إسحاق الطنافسي و هو ثقة , فهو إسناد صحيح إن كان الأعمش سمعه من أبي صالح , فقد وصف بالتدليس , و مع ذلك أخرج له الشيخان في " الصحيحين " بالعنعنة كثيرا من الأحاديث بهذا الإسناد ! الثانية : رواه الترمذي (1 / 328) و العقيلي في " الضعفاء " (78) عن الحارث بن نبهان عن معمر عن عمار بن أبي عمار عنه به . و قال الترمذي :

" هذا حديث غريب , و روى عبد الله بن عمرو الرقي هذا الحديث عن معمر عن قتادة عن أنس , و كلا الحديثين لا يصح عند أهل الحديث , و الحارث بن نبهان ليس عندهم بالحافظ , و لا نعرف لحديث قتادة عن أنس أصلا " .
و قال العقيلي بعد أن ساق عدة أحاديث للحارث هذا : " كل هذه الأحاديث لا يتابع عليها , أسانيدها مناكير و المتون معروفة بغير هذه الأسانيد " .
قلت : و الحارث هذا متروك و قد خالفه الرقي كما تقدم في كلام الترمذي , و هو ثقة فروايته عن معمر هي الصواب , و يأتي الكلام عليها .
الثالثة : عن سلمة بن حبيب عن عروة بن علي السهمي عنه .
أخرجه ابن مخلد في " المنتقى من أحاديثه " (82 / 1) و العقيلي في " الضعفاء " (331) و قال : " عروة مجهول بالنقل , و سلمة نحوه " . و كذا قال الذهبي .
الرابعة : عن سعيد بن بشير عن عمر بن دارم عن سيف بن كريب عنه مرفوعا .
أخرجه ابن الأعرابي في " المعجم " (18 / 1) .
و هذا إسناد ضعيف , سعيد بن بشير ضعيف , و من فوقه لم أعرفهما .
2 - أما حديث ابن عمر , فقال ابن ماجه : حدثنا علي بن محمد حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عنه .
قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير علي بن محمد و هو ابن أبي الخصيب , و هو صدوق ربما أخطأ كما قال الحافظ .
3 - و أما حديث أنس , فيرويه سليمان بن عبيد الله الرقي حدثنا عبيد الله بن عمرو عن قتادة عنه به مرفوعا .
أخرجه الترمذي و أبو يعلى في " مسنده " (3 / 769) و عنه الضياء المقدسي في

	" المختارة " (205 / 1) , و الروياني في " مسنده " (240 / 2) و قال الترمذي : " هذا حديث غريب , قال محمد بن إسماعيل : و لا يصح هذا الحديث , و لا حديث معمر عن عمار أبي عمار عن أبي هريرة " . قلت : و رجال هذا ثقات رجال الشيخين غير سليمان الرقي فهو صدوق ليس بالقوي كما في " التقريب " , فمثله يصلح للاستشهاد به , لاسيما و قد روي من غير طريقه عن أنس , فقد أورده الهيثمي في " المجمع " (5 / 139) و قال : " رواه البزار , و فيه عنبسة بن سالم , قال البزار : " لا نعلمه توبع على هذا " و ضعفه أبو داود " . قلت : و عنبسة هذا ليس في الطريق الأولى , فلعله رواه بإسناد آخر عن أنس . و الله أعلم . ثم تحقق ما رجوته , فقد رأيته في " زوائد البزار " (ص 171) من طريق عنبسة هذا عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس . و سائر رجاله ثقات . 4 - و أما حديث جابر , فأخرجه أبو داود (2 / 187) من طريق أبي الزبير عنه مرفوعا . و رجاله ثقات فهو صحيح لولا عنعنة أبي الزبير , على أن مسلما قد أخرج عشرات الأحاديث من روايته عن جابر معنعنا من غير طريق الليث عنه , فهو على كل حال شاهد جيد , لاسيما و قد قال النووي في " رياضه " : إسناده حسن . كما نقله المناوي في " الفيض " : و خلاصة القول : أن الحديث بمجموع طرقه صحيح بلا ريب , و الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات . (تنبيه) قال المناوي : " و الأمر في الحديث للإرشاد , لأن لبسها قاعدا أسهل و أمكن , و منه أخذ الطيبي و غيره تخصيص النهي بما في لبسه قائما تعب , كالتاسومة و الخف , لا كقبقاب و سرموزة " . و

	الله تعالى أعلم بحكم تشريعه و نواهيه .
720	" كان يكثر دهن رأسه و يسرح لحيته بالماء " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 351 : رواه ابن الأعرابي في " المعجم " (59 / 1) أنبأنا محمد (يعني ابن هارون) أنبأنا مسلم بن إبراهيم أنبأنا مبشر بن مكسر عن أبي حازم عن # سهل بن سعد # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد حسن , رجاله ثقات غير محمد بن هارون و هو ابن عيسى أبو بكر الأزدي الرزاز , ترجمه الخطيب (3 / 354) و قال : " روى عنه أبو العباس بن عقدة , و ... و ... أحاديث مستقيمة و قال الدارقطني : ليس بالقوي " . و مبشر بن مكسر , قال ابن معين : صويلح . و قال ابن أبي حاتم عن أبيه : لا بأس به . و بقية رجاله رجال الشيخين . و الحديث عزاه في " الجامع الصغير " للبيهقي في " شعب الإيمان " عن سهل بن سعد . و قال المناوي : " و كذا الترمذي في الشمائل " . قلت : و هو وهم , فليس هو في " الشمائل " من حديث سهل , و إنما من حديث أنس بن مالك كما خرجته على " المشكاة " (4445) و بينت هناك أن إسناده ضعيف , فهو شاهد لا بأس به لهذا , و الله أعلم .
721	" الدينار كنز و الدرهم كنز و القيراط كنز , قالوا : يا رسول الله أما الدينار و الدرهم فقد عرفناهما , فما القيراط ؟ قال : نصف درهم , نصف درهم , نصف درهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 352 :

أخرجه الطحاوي في " مشكل الآثار " (2 / 107) من طريق أبي عبد الرحمن المقرىء : حدثنا ابن لهيعة عن ابن هبيرة عن أبي تميم الجيشاني عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد جيد , و رجاله ثقات , و ابن لهيعة إنما يتقى حديثه إذا كان من رواية غير العبادلة عنه , فإن حديثهم عنه صحيح , كما نص عليه أهل العلم في ترجمته , و هذا من رواية أحدهم عنه , و هو أبو عبد الرحمن فإنه عبد الله بن يزيد المقرىء , و تابعه ثانيهم عبد الله بن وهب , ذكره من طريقه ابن أبي حاتم في " العلل " (1 / 219 - 220) و قال : " قال أبي : هذا حديث منكر " ! و لا وجه لهذا عندي , و كأنه جرى على الجادة في حديث ابن لهيعة , و الصواب التفصيل الذي ذكرته , و هو التفريق بين حديث العامة عنه و حديث العبادلة . و الله أعلم . و من هذا التفصيل يتبين لك وجه قول المناوي في شرح قول السيوطي في " الجامع الصغير " : " رواه ابن مردويه عن أبي هريرة " قال : " بإسناد ضعيف , و رواه عنه في " الفردوس " و بيض لسنده " . و وجهه أنه يحتمل أن يكون عند ابن مردويه من طريق غير العبادلة عن ابن لهيعة أو من طريق غيره من الضعفاء . و الله أعلم .	
" إذا خفضت فأشمى و لا تنهكي , فإنه أسرى للوجه و أحظى للزوج " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 353 : رواه الدولابي (2 / 122) و الخطيب في " التاريخ " (5 / 327) عن محمد بن سلام الجمحي مولى قدامة بن مظعون قال : حدثنا زائدة بن أبي الرقاد أبو معاذ عن	722

ثابت عن # أنس بن مالك # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأم عطية : فذكره . قلت : و هذا إسناد ضعيف , رجاله ثقات غير زائدة بن أبي الرقاد فإنه منكر الحديث كما قال الحافظ في " التقريب " . و أما قول الهيثمي في " مجمع الزوائد " (5 / 172) : " رواه الطبراني في " الأوسط " و إسناده حسن " . فإن كان من غير هذا الوجه فمحتمل و إن كان منه فلا و ما أراه إلا منه , فقد رأيت ابن عدي قد أخرجه في " الكامل " (150 / 2) و قال : " هذا يرويه عن ثابت زائدة بن أبي الرقاد و لا أعلم يرويه غيره , و زائدة له أحاديث حسان , و في بعض أحاديثه ما ينكر " . قلت : و روى الخطيب عن القواريري أنه أنكر هذا الحديث . قلت : لكن للحديث طريق أخرى عن أنس أخرجه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (1 / 245) عن إسماعيل بن أبي أمية حدثنا أبو هلال الراسبي : سمعت الحسن : حدثنا أنس قال : " كانت ختانة بالمدينة يقال لها : أم أيمن , فقال : لها النبي صلى الله عليه وسلم ... " فذكره . قلت : و رجاله موثقون غير إسماعيل هذا و الظاهر أنه الذي في " الميزان " و " اللسان " : " إسماعيل بن أمية , و يقال : ابن أبي أمية حدث عن أبي الأشهب العطاردي تركه الدارقطني " . و له شاهد من حديث علي قال : " كانت خفاضة بالمدينة , فأرسل إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم : ... " فذكره . أخرجه الخطيب (12 / 291) من طريق عوف بن محمد أبي غسان حدثنا أبو تغلب عبد الله بن أحمد بن عبد الرحمن الأنصاري حدثنا مسعر عن عروة بن مرة عن أبي البختري عنه . ذكره في ترجمة عوف هذا و قال عن ابن	

منده : " روى عنه عمرو بن علي و بندار " , و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و أبو تغلب هذا لم أجد له ترجمة . و بقية رجاله معروفون ثقات من رجال " التهذيب " لكن أبا البختري لم يسمع من علي شيئا و اسمه سعيد بن فيروز . و له شاهد آخر , عن الضحاك بن قيس قال : " كانت أم عطية خافضة في المدينة , فقال النبي صلى الله عليه وسلم فذكره . أخرجه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (8 / 206 / 1) عن أبي أمية الطرسوسي أنبأنا منصور بن صقير أنبأنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عنه . و قال : " ذكر أبو الطيب أن الضحاك بن قيس هذا آخر غير الفهيري " . قلت : و هو الذي جزم به غير واحد و حكاه في " التهذيب " عن ابن معين و الخطيب . قال المفضل الغلابي في " أسئلة ابن معين " : " و سألته عن حديث حدثنيه عبد الله بن جعفر - هو الرقي - عن عبيد الله بن عمرو - هو الرقي - قال : حدثني رجل من أهل الكوفة (عن عبد الملك بن عمير) عن الضحاك بن قيس قال : (قلت : فذكره) فقال : الضحاك بن قيس ليس بالفهري " . قلت : و رواية ابن جعفر هذه تدل على أنه سقط من إسناد ابن عساكر الرجل الكوفي و لعل ذلك من منصور بن صقير , فإنه ضعيف , و من طريقه أخرجه ابن منده كما في " التهذيب " . و قد جاءت رواية فيها تسمية الرجل الكوفي , أخرجها أبو داود (5271) من طريق مروان حدثنا محمد بن حسان الكوفي , عن عبد الملك بن عمير عن أم عطية الأنصارية : " أن امرأة كانت تختن في المدينة , فقال النبي صلى الله عليه وسلم ... " فذكره بنحوه . و قال : " روي عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بمعناه و إسناده , قال أبو داود : ليس هو	

بالقوي و قد روي مرسلا , و محمد بن حسان مجهول و هذا الحديث ضعيف " . قلت : و سبب الضعف الجهالة و الاضطراب في إسناده كما ترى , و قد قال الحافظ عقب رواية ابن صقير عند ابن منده : " و قد أدخل عبد الله بن جعفر الرقي , و هو أوثق من منصور بين عبيد الله و عبد الملك الرجل الكوفي الذي لم يسمه , فيظهر من رواية مروان بن معاوية أنه محمد بن حسان الكوفي فهو الذي تفرد به و هو مجهول . و يحصل من هذا أنه اختلف على عبد الملك بن عمير هل رواه عن أم عطية بواسطة أو لا ? و هل رواه الضحاك عن النبي صلى الله عليه وسلم و سمعه منه أو أرسله ? أو أخذه عن أم عطية ? أو أرسله عنها ? كل ذلك محتمل " . و أقول : لكن مجيء الحديث من طرق متعددة و مخارج متباينة لا يبعد أن يعطي ذلك للحديث قوة يرتقي بها إلى درجة الحسن , لاسيما و قد حسن الطريق الأولى الهيثمي كما سبق , و الله أعلم . ثم وجدت للكوفي متابعا , أخرجه الحاكم (3 / 525) من طريق هلال بن العلاء الرقي حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الملك بن عمير عن الضحاك ابن قيس , قال : " كانت بالمدينة امرأة تخفض ... " الحديث . و سكت عليه الحاكم و الذهبي , و رجاله ثقات , غير العلاء بن هلال الرقي والد هلال , قال الحافظ : فيه لين . و زيد بن أبي أنيسة حراني , فلم يتفرد به محمد بن حسان الكوفي . و الله أعلم . و الضحاك بن قيس صحابي ثبت سماعه في غير ما حديث واحد , و سيأتي أحدها برقم (1189) . و وجدت له شاهدا آخر يرويه مندل بن علي عن ابن جريج عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر قال : " دخل على النبي صلى الله	

عليه وسلم " نسوة من الأنصار فقال :
يا نساء الأنصار اخضبن غمسا و اخفضن و لا تنهكن فإنه أحظى عند أزواجكن و إياكن و كفر المنعمين " . قال : مندل : يعني الزوج " .
أخرجه البزار (175) و قال :
" مندل ضعيف " . و كذا قال الهيثمي في " المجمع " (5 / 171 - 172) و زاد :
" وثق , و بقية رجاله ثقات " .
قلت : و بالجملة فالحديث بهذه الطرق و الشواهد صحيح . و الله أعلم .
و أعلم أن ختن النساء كان معروفا عند السلف خلافا لما يظنه من لا علم عنده ,
فإليك بعض الآثار في ذلك :
1 - عن الحسن قال : " دعي عثمان بن أبي العاص إلى طعامه , فقيل : هل تدري ما هذا ? هذا ختان جارية ! فقال : هذا شيء ما كنا نراه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى أن يأكل " . أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 7 / 2)
من طريق أبي حمزة العطار عنه .
قلت : و أبو حمزة اسمه إسحاق بن الربيع حسن الحديث كما قال أبو حاتم , و سائر رواته موثقون , فإن كان الحسن سمعه من عثمان فهو سند حسن . و قد رواه محمد بن إسحاق عن طلحة بن عبيد الله بن كريز عن الحسن به دون ذكر " جارية " .
أخرجه الطبراني أيضا و أحمد (4 / 217) , و إسناده جيد لولا عنعنة ابن إسحاق , فإنه مدلس , و به أعله الهيثمي (4 / 60) .
2 - عن أم المهاجر قالت : " سبيت و جواري من الروم , فعرض علينا عثمان الإسلام , فلم يسلم منا غيري و غير أخرى فقال : اخفضوهما و طهروهما , فكنت أخدم عثمان " . أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (1245 , 1246) .
3 - عن أم علقمة " أن بنات أخي عائشة ختن , فقيل لعائشة : ألا ندعو لهن من

	يلبهن ? قالت : بلى , فأرسلت إلى عدي , فأتاهن , فمرت عائشة في البيت , فرأته يتغنى , و يحرك رأسه طربا - و كان ذا شعر كثير - فقالت : أف , شيطان ! أخرجوه , أخرجوه " . أخرجه البخاري في " الأدب " (1247) . قلت : و إسناده محتمل للتحسين , رجاله ثقات , غير أم علقمة هذه و اسمها مرجانة وثقها العجلي و ابن حبان , و روى عنها ثقتان .
723	" اخرجي فجدي نخلك لعلك أن تصدقي منه أو تفعلي خيرا . قاله للمطلقة ثلاثا و هي في عدتها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 358 : أخرجه مسلم (4 / 200) و أبو داود (1 / 525 - طبعة الحلبي) و الدارمي (2 / 168) و ابن ماجه (1 / 627) و الحاكم (2 / 207) و أحمد (3 / 321) من طرق عن ابن جريج عن أبي الزبير عن # جابر # قال : " طلقت خالتي ثلاثا , فخرجت تجد نخلا لها , فلقيها رجل فنهاها , فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له , فقال لها " , فذكره . اللفظ لأبي داود و الدارمي و الحاكم و قال : " صحيح على شرط مسلم " و وافقه الذهبي . و هو كما قالوا و العهدة عليهم . قلت : و لعله إنما استدركه على مسلم لمغايرة يسيرة في اللفظ , لأنه قال : " بلى فجدي ... " و قال : " معروفا " بدل " خيرا " . و هو لفظ أحمد و ابن ماجه .
724	" عليكم بالإثمد عند النوم , فإنه يجلو البصر و ينبت الشعر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 359 :

أخرجه ابن ماجه (3496) و القاضي الخلعي في " الفوائد " (20 / 50 / 1) من
طريق إسماعيل بن مسلم المكي عن محمد بن المنكدر عن # جابر # قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره .
قلت : و إسماعيل هذا ضعيف , لكنه لم يتفرد به , فقد تابعه محمد بن إسحاق عن
محمد بن المنكدر به . أخرجه المخلص في " الفوائد المنتقاة " (9 / 4 / 2)
و البغوي في " شرح السنة " (3 / 357) . لكن ابن إسحاق مدلس , و قد عنعنه .
إلا أنه لم يتفرد به , فقد أخرجه المخلص و ابن عدي في " الكامل " (143 / 2)
من طريق زياد بن الربيع قال : حدثنا هشام بن حسان عن محمد ابن المنكدر به .
قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط البخاري . و قد أعل بما لا يقدح , فقد ذكره ابن
أبي حاتم في " العلل " (2 / 260) من هذه الطريق , و أنه سأل عنه أباه ,
فأجابه بقوله : " حديث منكر , لم يروه عن محمد إلا الصعقل (!) إسماعيل بن
مسلم و نحوه و لعل هشام بن حسان أخذه من إسماعيل بن مسلم , فإنه كان يدلس " .
قلت : لم أر من رماه بالتدليس مطلقا و إنما تكلموا في روايته عن الحسن و عطاء
خاصة لأنه كان يرسل عنهما كما قال أبو داود , و لذلك قال الحافظ : " ثقة من
أثبت الناس في ابن سيرين , و في روايته عن الحسن و عطاء مقال , لأنه قيل : كان
يرسل عنهما " . و هذا الحديث من روايته عن محمد بن المنكدر , فلا مجال لإعلاله
, لاسيما و للحديث شاهد بنحوه من حديث ابن عباس عند الترمذي و حسنه و قد خرجته
في " المشكاة " (4472) و ليس لديه " عند النوم " لكنها عند أحمد (1 / 274)
و ابن حبان (1440) من طريق أخرى عنه نحوه .
قلت : و إسناده صحيح على شرط مسلم . و

للزيادة شاهد آخر من حديث أبي النعمان معبد بن هوذة الأنصاري مرفوعا بلفظ : " اكتحلوا بالإثمد المروح , فإنه يجلو البصر و ينبت الشعر " . أخرجه أحمد (3 / 476 , 499 - 500) و أبو داود (2377) و قال : " قال لي يحيى بن معين : هو حديث منكر " . قلت : و علته أنه من رواية النعمان بن معبد بن هوذة و هو مجهول كما في " التقريب " . و الحديث أخرجه ابن ماجه (3495) و الحاكم (4 / 207) من حديث جابر مرفوعا به دون الزيادة , و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و أقول : فيه عثمان بن عبد الملك , و هو لين الحديث كما قال الحافظ في " التقريب " .	
" كان أول من ضيف الضيف إبراهيم , و هو أول من اختتن على رأس ثمانين سنة و اختتن بالقدوم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 361 : رواه ابن عساكر (2 / 167 / 1) : أخبرنا أبو المعالي محمد بن إسماعيل ابن محمد بن إسماعيل بن محمد بن الحسين أنبأنا أبو حامد أحمد بن الحسن ابن محمد الأزهري أنبأنا أبو محمد المخلدي أنبأنا أبو العباس السراج أنبأنا محمد بن عثمان ابن كرمة العجلي أنبأنا أبو أسامة : حدثني محمد بن عمرو , أنبأنا أبو سلمة بن عبد الرحمن عن # أبي هريرة # مرفوعا . قلت : و هذا سند حسن رجاله كلهم ثقات معرفون , و أبو المعالي هو الفارسي ثم النيسابوري راوي " السنن الكبرى " للبيهقي , و راوي " البخاري " عن العيار كما في " شذرات الذهب " (4 / 124 - 125) . و أبو حامد الأزهري هو النيسابوري	725

	الشروطي الثقة كما في " الشذرات " أيضا (3 / 311) . و أبو محمد المخلدي اسمه الحسن بن أحمد بن الحسن من أهل نيسابور , قال السمعاني في " الأنساب " (514 / 2) :" روى عنه الحاكم و وثقه و جماعة سواه , توفي سنة 339 " . قلت : و قد فات هذا صاحب " الشذرات " فلم يورده في وفيات هذه السنة . و أبو العباس السراج هو الحافظ الثقة صاحب " المسند " المعروف به . و بقية رجال الإسناد معرفون من رجال " التهذيب " . و الحديث أورده السيوطي في " الجامع الصغير " من حديث أبي هريرة دون الشطر الثاني منه من رواية ابن أبي الدنيا في " قرى الضيف " , و بيض له المناوي , فلم يتكلم عليه بشيء .
726	" أخذنا فألك من فيك " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 362 : أخرجه أبو داود (2 / 158 - 159) و أحمد (2 / 388) و ابن السني (رقم 286) و الحسن بن علي الجوهري (ق 28 / 1) من طريق وهيب عن سهيل بن أبي صالح عن رجل عن # أبي هريرة # " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع كلمة فأعجبته , فقال " . فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح لولا الرجل الذي لم يسم . لكنه قد جاء , مسمى , فأخرجه أبو الشيخ في " أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم " (ص 270) من طريقين آخرين عن وهيب به إلا أنه قال : " عن أبيه " و أبوه هو أبو صالح و اسمه ذكوان ثقة من رجال الشيخين , فصح الحديث و الحمد لله . و له شاهد من حديث كثير بن عبد الله المزني عن أبيه عن جده به . أخرجه أبو

	الشيخ و ابن السني (285) و ابن عدي في " الكامل " (274 / 2) و قال : " كثير عامة أحاديثه لا يتابع عليه " . و من طريقه أخرجه الطبراني في " الكبير " و " الأوسط " , قال الهيثمي في " المجمع " (5 / 106) : " و كثير بن عبد الله ضعيف جدا , و قد حسن الترمذي حديثه و بقية رجاله ثقات " . و له شاهد آخر , من حديث ابن عمر به نحوه . أخرجه أبو الشيخ عن حفص بن عمار أنبأنا مبارك بن فضالة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عنه . و هذا سند ضعيف , المبارك ضعيف و حفص بن عمار مجهول . و رواه الديلمي في " مسند الفردوس " (1 / 1 / 87) من طريق البزار عن حفص . و من شواهده ما رواه العسكري في الأمثال , و الخلعي في " فوائده " عن سمرة بن جندب . قال المناوي : " و رمز السيوطي للحديث بالحسن , و لعله لاعتضاده " . قلت : و كأنهما لم يقفا على الطريق الصحيحة عند أبي الشيخ عن أبي هريرة , فالحمد لله على توفيقه .
727	" لا تكرهوا مرضاكم على الطعام و الشراب , فإن الله يطعمهم و يسقيهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 364 : روي من حديث # عقبة بن عامر الجهني و عبد الرحمن بن عوف و عبد الله بن عمر و جابر بن عبد الله # . 1 - أما حديث عقبة , فيرويه بكر بن يونس بن بكير عن موسى بن علي عن أبيه عنه به . أخرجه الترمذي (2 / 3) و ابن ماجه (3444) و الروياني في " مسنده " (9 / 49 / 1) و ابن أبي حاتم (2 / 242) و ابن عدي في " الكامل " (36 / 2) و

قال : " ليس يرويه عن موسى بن علي غير بكر بن يونس و عامة ما يرويه لا يتابعونه عليه , و قال البخاري : منكر الحديث " . و قال ابن أبي حاتم عن أبيه : " هذا حديث باطل , و بكر هذا منكر الحديث " . كذا قال " باطل " ! و لا يخلو من مبالغة , فإن بكرا لم يجمع على ضعفه فضلا عن تركه فقد قال العجلي فيه : " لا بأس به " . و ذكره ابن حبان في " الثقات " و إن كان الجمهور على تضعيفه , فالحق أن حديثه ضعيف إذا لم يوجد ما يشهد له و يقويه و ليس الأمر كذلك هنا لما يأتي له من الشواهد , و لعله لذلك قال الترمذي عقبه : " حديث حسن غريب , لا نعرفه إلا من هذا الوجه " .

2 - أما حديث عبد الرحمن بن عوف , فيرويه إبراهيم بن المنذر الحزامي حدثنا محمد بن العلاء الثقفي حدثني خالي الوليد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . أخرجه الحاكم (4 / 410) و قال : " صحيح الإسناد , رواته كلهم مدنيون و عندنا فيه حديث مالك عن نافع الذي تفرد به محمد بن محمد بن الوليد اليشكري عنه " .

قلت : كذا قال ! و وافقه الذهبي و هو عجب منهما , فإن ما بين عبد الرحمن بن عوف و الحزامي لم أجد من ترجمهم , و قوله : " الوليد بن عبد الرحمن بن عوف " كأنه نسب إلى جده و لم أدر اسم والد الوليد , و قد ذكر الحافظ في ترجمة عبد الرحمن بن عوف أنه روى عنه أولاده : إبراهيم و حميد و عمر و مصعب و أبو سلمة " .

و قد راجعت ترجمة الوليد منسوبا إلى كل من هؤلاء الخمسة في " الجرح و التعديل " و غيره فلم أعثر عليه . و الله أعلم .

و أما قوله : " و عندنا فيه ... " الخ . فيعني الحديث الآتي , و مما سترى في

	تخريجه يتبين لك أن قوله : " تفرد به اليشكري " إنما هو على مبلغ علمه و إلا فقد تابعه جمع كما يأتي . 3 - أما حديث ابن عمر , فأخرجه العقيلي في " الضعفاء " (257) و الدارقطني في " غرائب مالك " من طريق عبد الوهاب بن نافع العامري قال : حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا به , و قال العقيلي : " عبد الوهاب منكر الحديث لا يقيمه " . و قال الدارقطني : " عبد الوهاب واه جدا " . ثم قال العقيلي : " ليس له أصل من حديث مالك و لا رواه ثقة عنه و له رواية من غير هذا الوجه فيه لين أيضا " . و قال الحافظ في " اللسان " عقب الحديث : " ثم أخرجه (الدارقطني) من خمسة أوجه عن مالك , و قال : كل من رواه عن مالك ضعيف " . قلت : لعل من هذه الأوجه رواية اليشكري التي أشار إليها الحاكم فيما تقدم من كلامه , و قد أخرجها الخطيب في " الفوائد الصحاح الغرائب " (ج 1 رقم 17 - منسوختي) من طريق محمد بن غالب بن حرب قال : حدثنا محمد بن الوليد اليشكري قال : حدثنا مالك بن أنس به و قال : " هذا حديث غريب من حديث مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر . تفرد بروايته محمد بن الوليد اليشكري , و تابعه علي بن قتيبة الرفاعي عن مالك , و ليس بثابت من حديثه " . قلت : و اليشكري كذبه الأزدي و هو محمد بن عمر بن الوليد بن لاحق نسب إلى جده . قال ابن حبان : لا تجوز الرواية عنه . و قال أبو حاتم : أرى أمره مضطربا . 4 - و أما حديث جابر , فيرويه محمد بن ثابت عن شريك بن عبد الله عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (10 / 50 - 51 /

	221) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (11 / 309 / 1) . قلت : و هذا سند لا بأس به في الشواهد , رجاله ثقات غير شريك بن عبد الله و هو القاضي , و هو صدوق سيء الحفظ . و محمد بن ثابت , هو أخو علي بن ثابت قال ابن معين : ثقة مأمون . و قال ابن أبي حاتم (2 / 3 / 216) عن أبيه : " ليس به بأس " . و جملة القول أن الحديث بهذا الشاهد حسن كما قال الترمذي , و الله تعالى أعلم . (تنبيه) عزا السيوطي الحديث للترمذي و ابن ماجه و الحاكم عن عقبة , و أعله المناوي ببكر بن يونس , و عزاه إلى " طب و المستدرك " و لم أره فيه إلا من حديث عبد الرحمن بن عوف كما تقدم . و الله أعلم .
728	" إذا أدى العبد حق الله و حق مواليه كان له أجران " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 367 : أخرجه مسلم (5 / 94 - 95) و أحمد (2 / 252) من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن # أبي هريرة # مرفوعا به , فحدثتها كعبا فقال كعب : ليس عليه حساب و لا على مؤمن مزهد . و قد رواه غير أبي معاوية بلفظ : " نعما لأحدهم يحسن عبادة ربه و ينصح لسيده " . أخرجه البخاري (5 / 134) من طريق أبي أسامة عن الأعمش حدثنا أبو صالح عن أبي هريرة مرفوعا . و أخرجه أحمد (2 / 390) من طريق إسرائيل عن الأعمش به بلفظ : " نعما للمملوك إذا أدى حق الله و حق مواليه " و زاد : قال كعب : صدق الله و رسوله لا حساب عليه و لا على مؤمن مزهد . و له طريق أخرى بلفظ : " نعما للمملوك أن يتوفى يحسن عبادة الله و صحابة سيده نعما

له " . أخرجه مسلم (5 / 95) من طريق عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام ابن منبه عنه . و كذلك أخرجه أحمد (318) .	
" إذا أنفق الرجل على أهله نفقة يحتسبها فهي له صدقة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 368 : أخرجه البخاري (1 / 20) و النسائي (1 / 353) و الطيالسي (ص 86 رقم 615) و السياق له من حديث أبي مسعود البدري مرفوعا . و في رواية للبخاري (6 / 189) : " المسلم " بدل " الرجل " .	729
" إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت و لزوجها أجره بما كسب و للخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 369 : رواه البخاري (2 / 117 , 119 , 120) و مسلم (3 / 90) و أبو داود (1 / 267) و النسائي (1 / 351 - 352) و الترمذي (1 / 130) و صححه و ابن ماجه (2 / 44) و أحمد (6 / 44 , 99 , 278) من حديث # عائشة # مرفوعا . و لطرفه الأول شاهد بلفظ : " إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها من غير أمره فله نصف أجره " .	730
" إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها من غير أمره فله نصف أجره " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 369 : أخرجه البخاري (3 / 8 و 6 / 292) و اللفظ له و	731

مسلم (3 / 91) و أبو داود (1 / 267) و أحمد (2 / 316) من حديث أبي هريرة , إلا أن أبا داود قال : " فلها نصف أجره " .	
" إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم و تلين له أشعاركم و أبشاركم و ترون أنه منكم قريب , فأنا أولاكم به و إذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم و تنفر منه أشعاركم و أبشاركم و ترون أنه منكم بعيد فأنا أبعدكم منه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 369 : رواه ابن سعد (1 / 387 - 388) : أخبرنا عبد الملك بن مسلمة ابن قعنب قال : أخبرنا سليمان بن بلال عن ربيعة عن عبد الملك بن سعيد عن # أبي حميد أو أبي أسيد # مرفوعا . قلت : و هذا سند حسن , و هو على شرط مسلم , و رواه عبد الغنى المقدسي في " العلم " (2 / 43 / 2) من طريق أخرى عن سليمان بن بلال به . و رواه ابن وهب في " المسند " (8 / 164 / 2) أخبرني القاسم بن عبد الله عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن به . و ابن حبان (92) و البزار كما في " الأحكام الكبرى " رقم (101) , و بينت في تعليقى عليه وجه كونه حسنا و من صححه , و أن الحديث خاص بطبقة معينة من أهل العلم . و أخرجه البخاري في " التاريخ الكبير " (2 / 1 / 434) من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه , و قال يحيى عن أبي هريرة و هو وهم ليس فيه أبو هريرة , إنما هو سعيد بن كيسان . قلت : فهو شاهد مرسل قوي .	732
" أربع إذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا , حفظ أمانة و صدق حديث و حسن	733

	خليقة و عفة طعمة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 370 : رواه ابن وهب في " الجامع " (84) : أخبرني ابن لهيعة عن الحارث ابن يزيد عن # عبد الله بن عمرو بن العاص # مرفوعا . و رواه أحمد (2 / 177) : حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة به و قال : الحارث ابن يزيد الحضرمي . و أخرجه الخرائطي في " مكارم الأخلاق " (ص 6 , 27 , 52) و الحاكم (4 / 314) و عنه البيهقي في " الشعب " (2 / 104 / 1) من طرق عن ابن لهيعة به . و سكت الحاكم عليه و كذا الذهبي . قلت : و هذا سند حسن , بل صحيح , فإن ابن لهيعة و إن كان ضعيفا , فإنه من رواية عبد الله بن وهب عنه , و هي صحيحة . و له طريق أخرى , فقال ابن وهب و ابن المبارك في " الزهد " (1204) : أخبرنا موسى بن علي بن رباح قال : سمعت أبي يحدث عن عبد الله بن عمرو بن العاص , قال : فذكره موقوفا . قلت : و هذا سند صحيح , فهو ثابت مرفوعا و موقوفا , و لا منافاة بينهما , فإن الراوي قد لا ينشط أحيانا فيوقفه , كما يعلم ذلك العارفون بهذا العلم الشريف .
734	" أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن : الفخر في الأحساب و الطعن في الأنساب و الاستسقاء بالنجوم و النياحة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 371 : أخرجه مسلم (3 / 45) و أحمد (5 / 342 , 343 , 344) عن يحيى بن أبي كثير أن زيدا حدثه أن أبا سلام حدثه أن # أبا مالك الأشعري # حدثه به مرفوعا .

	و استدركه الحاكم (1 / 383) فقال : " صحيح على شرط الشيخين و قد أخرجه مسلم مختصرا " . كذا قال , و هو عنده بهذا اللفظ إلا أنه قال في أوله : " إن في أمتي أربعا من أمر الجاهلية ليسوا بتاركيهن الفخر ... " الحديث . و له شاهد بلفظ : " أربع في أمتي من أمر الجاهلية لن يدعهن الناس : النياحة و الطعن في الأحساب و العدوى : أجرب بعير فأجرب مائة بعير , من أجرب البعير الأول ؟ ! و الأنواء : مطرنا بنوء كذا و كذا " .
735	" أربع في أمتي من أمر الجاهلية لن يدعهن الناس : النياحة و الطعن في الأحساب و العدوى : أجرب بعير فأجرب مائة بعير , من أجرب البعير الأول ؟! و الأنواء : مطرنا بنوء كذا و كذا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 372 : أخرجه الترمذي (1 / 186 طبع بولاق) و الطحاوي (2 / 378) و الطيالسي (رقم 2395) و أحمد (2 / 291 , 414 , 415 , 455 , 526 , 531) عن علقمة بن مرثد عن أبي الربيع المدني عن # أبي هريرة # به . و قال الترمذي : " حديث حسن " . و أبو الربيع هذا كأنه مجهول و قال أبو حاتم : " صالح الحديث " و في التقريب : إنه مقبول . و رواه البزار بلفظ : " أربع في أمتي ليس هم بتاركيها : الفخر في الأحساب و الطعن في الأنساب , و النياحة , تبعث يوم القيامة النائحة إذا لم تتب عليها درع من قطران " . هكذا أورده الهيثمي في " المجمع " (3 / 13) و قال : رواه البزار و إسناده " حسن " . و لم تذكر فيه الخصلة الرابعة , فلا أدري أسقطت من الراوي أم من

الناسخ , و هذه الزيادة : " النائحة إذا لم تتب " الخ صحت من حديث أبي مالك الأشعري كما سيأتي في " النائحة ... " رقم (1952) . و للحديث شواهد بألفاظ " اثنتان في الناس " . و هو مخرج في " شرح الطحاوية " (ص 298) " ثلاث من عمل " . " ثلاثة من الكفر " و سيأتيان (1801) . " شعبتان من الكفر " و سيأتي (1896) . (ثلاث لا يتركن) .	
" أرحامكم أرحامكم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 373 : رواه ابن حبان (2037) و الحافظ العراقي في " المجلس 86 من الأمالي " عن الحسن بن سفيان حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو أحمد الزبير حدثنا سفيان عن سليمان التيمي عن قتادة عن # أنس # رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرضه ... فذكره و قال : " هذا حديث صحيح , أخرجه بن حبان في صحيحه هكذا و قد رواه الرافعي في " أماليه " من رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة بلفظ : " صلوا أرحامكم , فإنه أبقى لكم في الدنيا و الآخرة " . و لم يقل : " في مرضه " .	736
" استعيذوا بالله تعالى من العين فإن العين حق " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 373 : أخرجه ابن ماجه (2 / 356) و الخرائطي في " مكارم الأخلاق " (89 - 90) و الديلمي (1 / 1 / 48 - 49) و الحاكم (4 / 215) من طريق وهيب عن أبي واقد الليثي قال : سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن	737

	يحدث عن # عائشة # رضي الله عنها به مرفوعا , و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي , و هو كما قالا .
738	" أسرع قبائل العرب فناء قريش , و يوشك أن تمر المرأة بالنعل , فتقول : إن هذا نعل قرشي " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 374 : أخرجه أحمد (2 / 336) حدثنا عمر بن سعد : حدثنا يحيى - يعني - ابن زكريا بن أبي زائدة عن سعد بن طارق عن أبي حازم عن # أبي هريرة # مرفوعا . و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم . و في " المجمع " (10 / 28) : " رواه أحمد و أبو يعلى و البزار ببعضه و الطبراني في " الأوسط " و قال : " هذه " بدل " هذا " و رجال أحمد و أبي يعلى رجال الصحيح " . و للحديث شاهد من رواية عائشة بلفظ : " يا عائشة قومك أسرع أمتي بي لحاقا " . و يأتي إن شاء الله تعالى برقم (1953) .
739	" من لائمكم من خدمكم فأطعموهم مما تأكلون و ألبسوهم مما تلبسون و من لا يلائمكم من خدمكم فبيعوا و لا تعذبوا خلق الله عز وجل " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 374 : أخرجه أحمد (5 / 168 , 173) و كذا أبو داود (2 / 337) عن منصور عن مجاهد عن مورق عن # أبي ذر # مرفوعا . و هذا سند صحيح على شرط الشيخين و له شاهد بلفظ : " أرقاءكم , أرقاءكم , أطعموهم مما تأكلون و اكسوهم مما تلبسون , فإن جاؤوا بذنب لا تريدون أن تغفروه فبيعوا عباد الله و لا

	تعذبوهم " .
740	" أرقاءكم , أرقاءكم , أطعموهم مما تأكلون و اكسوهم مما تلبسون , فإن جاءوا بذنب لا تريدون أن تغفروه فبيعوا عباد الله و لا تعذبوهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 375 : قال في " المجمع " (4 / 236) : " رواه أحمد و الطبراني عن يزيد بن جارية , و فيه عاصم بن عبيد الله و هو ضعيف " . قلت : هو في المسند (4 / 35 - 36) عن سفيان عن عاصم يعني ابن عبيد الله عن # عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه # مرفوعا . و كذا رواه ابن سعد في " الطبقات " (2 / 185) لكن وقع فيه عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن أبيه , فجعله من مسند زيد بن الخطاب , و كل من عبد الرحمن بن يزيد بن جارية , و عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب قد روى عنه عاصم بن عبيد الله , فلعله اختلط الأمر عليه , فكان تارة يرويه عن هذا , و تارة عن هذا . و رجاله ثقات رجال البخاري غير عاصم هذا فهو كما قال الهيثمي ضعيف , و تبعه الحافظ في " التقريب " . لكن الحديث له شاهد بلفظ : " كان يوصي بالمملوكين خيرا و يقول : أطعموهم مما تأكلون و ألبسوهم من لبوسكم و لا تعذبوا خلق الله عز وجل " . أخرجه البخاري في " الأدب المفرد (29) حدثنا شعبة بن سليمان قال : حدثنا مروان بن معاوية قال : حدثنا الفضل بن مبشر قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : فذكره . و هذا سند ضعيف الفضل بن مبشر فيه لين كما في " التقريب " . و شعبة بن سليمان لم أعرفه , و أخشى أن يكون وقع فيه تحريف من النساخ و أما مروان بن معاوية فثقة حافظ من رجال الستة .

ثم رأيت البخاري أخرجه في مكان آخر ص (30 - 31) فقال : حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مروان بن معاوية به .	
" أوصيك أن تستحي من الله عز وجل كما تستحي رجلا من صالحي قومك " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 376 : أخرجه أحمد في " الزهد " (ص 46) و أبو عروبة الحراني في " الطبقات " (2 / 10 / 1 - المنتقى منه) و السلمي في " آداب الصحبة " (ق 12 / 1) و البيهقي في " الشعب " (2 / 462 / 2) و الخرائطي في " مكارم الأخلاق " (ص 50) من طريقين عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير مرثد سمع # سعيد بن يزيد الأنصاري # : " أن رجلا قال : يا رسول الله أوصني , قال : " فذكره . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله كلهم ثقات , على خلاف في صحبة سعيد ابن يزيد و هو ابن الأزور و قد أثبتها له أبو الخير هذا كما في بعض طرق هذا الحديث و هو أدرى بها من غيره , و قال المناوي في " الفيض " : " قال الذهبي : روى عنه أبو الخير اليزني و زعم أن له صحبة . ا هـ . قال : قلت للنبي صلى الله عليه وسلم : أوصني . فذكره . قال الهيثمي : رجاله وثقوا على ضعف فيهم " . و قد روي الحديث عن أبي أمامة , غير أن إسناده فيه متهم , فلم أستجز الاستشهاد به , فأوردته في السلسلة الأخرى (1637) .	741
" قال الله عز وجل : و عزتي لا أجمع لعبدي أمنين و لا خوفين , إن هو أمنني في الدنيا أخفته يوم أجمع فيه عبادي , و إن هو خافني في الدنيا أمنته يوم أجمع فيه عبادي " .	742

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 377 : أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (6 / 98) من طريقين عن محمد بن يعلى حدثنا عمر بن صبح عن ثور عن مكحول عن # شداد بن أوس # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد واه بالمرة , عمر بن صبح قال ابن حبان و غيره : " يضع الحديث " . لكن له طريق آخر أخرجه عبد الله بن المبارك في " الزهد " برقم (157) : أخبرنا عوف عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره نحوه . و هذا إسناد صحيح , لكنه مرسل . و قد وصله يحيى بن صاعد في " زوائد الزهد " (158) قال : حدثنا محمد بن يحيى بن ميمون بالبصرة قال : أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء قال : حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه . و تابعه البزار عن ابن ميمون هذا , فقد أورده الهيثمي في " المجمع " (10 / 308) من الوجهين المرسل عن الحسن و الموصول عن أبي هريرة و قال : " رواهما البزار عن شيخه محمد بن يحيى بن ميمون و لم أعرفه و بقية رجال المرسل رجال الصحيح و كذلك رجال المسند غير محمد بن عمرو بن علقمة و هو حسن الحديث " . قلت : فالمسند ضعيف لجهالة محمد بن يحيى بن ميمون , و لكنه يتقوى بمرسل الحسن البصري لأنه من غير طريقه , فيرتقي إلى درجة الحسن إن شاء الله تعالى .	
" أقيموا الصفوف , فإنما تصفون كصفوف الملائكة حاذوا بين المناكب و سدوا الخلل و لا تذروا فرجات الشيطان , و من وصل صفا وصله الله " .	743

	قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 379 : رواه الدولابي في " الكنى " (1 / 39) عن أبي الزاهرية عن # أبي شجرة # مرفوعا . قلت : و سنده صحيح و لكنه مرسل لأن أبا شجرة و اسمه كثير بن مرة الحضرمي تابعي ثقة , روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا كما في " التهذيب " و لكنه قد ثبت عنه موصولا بذكر عبد الله بن عمر فيه , فصح الحديث و الحمد لله , و لذلك خرجته في " صحيح أبي داود " (672) .
744	" إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلا , اتخذوا دين الله دخلا و عباد الله خولا و مال الله عز وجل دولا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 379 : ورد من حديث # أبي هريرة و أبي سعيد الخدري و أبي ذر الغفاري و معاوية بن أبي سفيان # . 1 - أما حديث أبي هريرة , فيرويه سليمان بن بلال عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا به . أخرجه تمام في " الفوائد " (59 / 2) و البيهقي في " دلائل النبوة " (ج 2) . و تابعه إسماعيل بن جعفر المدائني حدثنا العلاء به . إلا أنه أوقفه على أبي هريرة , و لكنه في حكم المرفوع كما هو ظاهر . أخرجه أبو يعلى في " مسنده " (305 / 2) و ابن خزيمة في " حديث علي بن حجر " (ج 3 رقم 15 - نسختي) و عنه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (16 / 176 / 2) . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم , و قد سرد أبو يعلى بهذا الإسناد أحاديث كثيرة جلها في " صحيح مسلم " . 2 - أما حديث أبي سعيد , فيرويه عطية عنه . أخرجه أحمد (3 / 80) و الطبراني

	في " المعجم الأوسط " (1 / 191 - 192) و تمام أيضا و البيهقي و ابن عساكر و الحاكم (4 / 480) شاهدا للحديث الآتي . 3 - أما حديث أبي ذر , فيرويه شريك بن عبد الله عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن حلام بن جذل الغفاري قال : سمعت أبا ذر جندب بن جنادة الغفاري يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . أخرجه الحاكم (4 / 479 - 480) و قال : " صحيح على شرط مسلم " . و وافقه الذهبي . و أقول : شريك سيء الحفظ و لم يحتج به مسلم . و حلام بن جذل , و في " الجرح و التعديل " (1 / 2 / 308) :" جزل " بالزاي و لعله الصواب و قال : " روى عنه أبو الطفيل " . و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . قلت : فالرجل مجهول , و ليس من رجال مسلم . 4 - أما حديث معاوية فيرويه مصعب بن عبد الله حدثني عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير أو غيره قال : " اشتكى عمرو بن عثمان , فكان العواد يدخلون عليه , فيخرجون و يتخلف عنده مروان , فيطيل , فأنكرت ذلك رملة بنت معاوية .... فلما خرج عمرو إلى الحج , خرجت رملة إلى أبيها , فقدمت عليه الشام , فأخبرته (فقال) : أشهد يا مروان لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره " . أخرجه ابن عساكر (13 / 294 / 1) . قلت : مصعب هذا صدوق عالم بالنسب , فإن كان حفظ اسم شيخه و أنه عبد الله بن محمد .... فالإسناد واه جدا , لأن عبد الله متروك الحديث كما قال أبو حاتم و لكنه لم يجزم بأنه هو , بل تردد بين أن يكون هو أو غيره . و بالجملة , فالعمدة في إثبات صحة الحديث إنما هو الطريق الأولى و الثانية

	و الثالثة شاهدان جيدان له . و الله أعلم .
745	" أسامة أحب الناس , ما حاشا فاطمة و لا غيرها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 381 : رواه الحاكم (3 / 596) و أحمد (2 / 96) و أبو أمية الطرسوسي " في مسند ابن عمر " (1 / 210) و الطبراني في " الكبير " (1 / 21 / 1) و ابن عساكر (2 / 343 / 1) من طرق عن حماد بن سلمة عن موسى ابن عقبة عن سالم عن # ابن عمر # مرفوعا به , و ليس عند الحاكم الاستثناء المذكور , و قال : " صحيح على شرط مسلم " و وافقه الذهبي و هو كما قالا . ثم أخرجه أحمد (2 / 89 , 106) من طرق أخرى عن موسى به دون الاستثناء . و له عنده (2 / 110) طريق ثانية : حدثنا سليمان أنبأنا إسماعيل أخبرني ابن دينار عن ابن عمر : " أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث بعثا و أمر عليهم أسامة بن زيد , فطعن بعض الناس في إمرته , فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن تطعنوا في إمرته , فقد كنتم تطعنون في إمرة أبيه من قبل , وايم الله إن كان لخليقا للإمارة و إن كان لمن أحب الناس إلي و إن هذا لمن أحب الناس إلي بعده " . و هذا إسناد صحيح , سليمان هو ابن داود الهاشمي و هو ثقة جليل فقيه و إسماعيل هو ابن جعفر الأنصاري القاري ثقة ثبت . و مثله ابن دينار و هو عبد الله . و أخرجه البخاري و مسلم .
746	" اسم الله الأعظم في سور من القرآن ثلاث : في البقرة و آل عمران و طه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 382 :

	أخرجه ابن معين في " التاريخ و العلل " (10 / 152 / 2) و ابن ماجه (3856) و للطحاوي " مشكل الآثار " (1 / 63) و الفريابي في " فضائل القرآن " (184 / 1) و تمام في " الفوائد " (36 / 2) و أبو عبد الله بن مروان القرشي في " الفوائد " (25 / 110 / 2) و السياق له , و الحاكم (1 / 506) من طريق عبد الله بن العلاء قال : سمعت القاسم أبا عبد الرحمن يخبر عن # أبي أمامة # مرفوعا به . قال القاسم أبو عبد الرحمن : " فالتمست في البقرة , فإذا هو في آية الكرسي *(الله لا إله إلا هو الحي القيوم)* و في آل عمران , فاتحتها *(الله لا إله إلا هو الحي القيوم)* و في طه : *(و عنت الوجوه للحي القيوم)* " . قلت : و هذا إسناد حسن , لأن القاسم ثقة لكن في حفظه شيء . و عبد الله بن العلاء هو ابن زبر , و هو ثقة . و قد تابعه غيلان بن أنس و هو مقبول عند ابن حجر . أخرجه ابن ماجه (3856) و الطحاوي و الفريابي . و الحديث قال المناوي بعد ما عزاه أصله لابن ماجه و الطبراني و الحاكم : " و فيه هشام بن عماره مختلف فيه " . قلت : هذا لا وجود له عند ابن ماجه و الحاكم , فيحتمل أن يكون في طريق الطبراني و لا يضر حديثه لأنه متابع عند الآخرين , فالحديث ثابت . و الله أعلم .
747	" أكثر من يموت من أمتي بعد كتاب الله و قضائه و قدره بالأنفس . (يعني بالعين) " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 384 : أخرجه الطيالسي في " مسنده " (1760) و عنه الطحاوي في " المشكل " (4 / 77)

	: حدثنا طالب حبيب بن عمرو بن سهل - ضجيع حمزة - قال : حدثني # عبد الرحمن بن جابر عن أبيه # . قلت : و هذا إسناد حسن . ابن جابر ثقة محتج به في " الصحيحين " , و طالب بن حبيب صدوق يهم كما في " التقريب " . و من طريقه رواه ابن أبي عاصم في " السنة " (ق 24 / 2) و العقيلي (196) و ابن عدي (208 / 1) و قال في طالب : " أرجو أنه لا بأس به " . و الحديث قال الهيثمي في " المجمع " (5 / 106) : " رواه البزار , و رجاله رجال الصحيح , خلا طالب بن حبيب بن عمرو و هو ثقة " . و قال الحافظ في " الفتح " (10 / 167) : " و سنده حسن " . و قال السخاوي في " المقاصد " : " و رجاله ثقات " .
748	" أما إنك لو لم تعطيه شيئا كتبت عليك كذبة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 384 : أخرجه أبو داود (2 / 313) و أحمد (3 / 447) و الضياء المقدسي في " المختارة " (58 / 184 / 1) و الخرائطي أيضا في " مكارم الأخلاق " (ص 33) عن الليث عن ابن عجلان أن رجلا من موالي عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي حدثه عن # عبد الله بن عامر # أنه قال : " أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتنا و أنا صبي , قال : فذهبت أخرج لألعب , فقالت أمي : يا عبد الله تعال أعطيك , فقال رسول الله : و ما أردت أن تعطيه ؟ قالت : أعطيه تمرا قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " فذكره . و رجاله ثقات غير المولى الذي لم يسم , و من طريقه رواه البيهقي أيضا , و رواه ابن أبي الدنيا فسماه زيادا قاله في " الترغيب " (3 / 30) .

	قلت : و كذلك سماه الضياء . و زياد هذا لم أعرفه , قال العراقي (3 / 117) : " و له شاهد من حديث أبي هريرة و ابن مسعود , و رجالهما ثقات إلا أن الزهري لم يسمع من أبي هريرة " . أقول : أما حديث ابن مسعود فلم أعرفه الآن , و أما حديث أبي هريرة فهو بلفظ : " من قال لصبي : تعال هاك , ثم لم يعطه شيئا , فهي كذبة " . رواه ابن وهب في " الجامع " (80) بسند صحيح عن ابن شهاب عن أبي هريرة مرفوعا , و أخرجه أحمد (2 / 452) . و هذا سند رجاله ثقات , لكنه منقطع بين ابن شهاب و أبي هريرة , فإنه لم يسمع منه كما قال الحافظ المنذري (3 / 29) و العراقي .
749	" أما إنك لا تجني عليه , و لا يجني عليك " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 386 : أخرجه النسائي (2 / 251) و أحمد (2 / 226 - 228 و 4 / 163) و الدولابي في " الكنى " (1 / 29) من طريق إياد بن لقيط عن # أبي رمثة # قال : " أتيت النبي صلى الله عليه وسلم مع أبي فقال : من هذا معك ؟ قال : ابني , أشهد به , قال " فذكره . و هذا سند صحيح . و زاد أحمد في رواية : " و قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : *(و لا تزر وازرة وزر أخرى)* " . ثم أخرجه ابنه عبد الله من طريق أخرى عن أبي رمثة و فيه الزيادة . و فيه ثابت بن منقذ و ليس بالمشهور كما في " التعجيل " . ثم الحديث رواه أبو داود و البغوي و الباوردي و ابن قانع و الطبراني في " الكبير " و الحاكم و البيهقي في " السنن " عن أبي رمثة كما في " المنتخب " (6 / 126) . و أقول : إنما رواه أبو

	داود (2 / 195) بدون الجملة الثانية .
750	" أكثر منافقي أمتي قراؤها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 386 : ورد من حديث # عبد الله بن عمرو و عقبة بن عامر و عبد الله بن عباس و عصمة بن مالك # . 1 - أما حديث ابن عمرو , فله عنه طريقان : الأولى : عن محمد بن هدية الصدفي عنه . أخرجه عبد الله بن المبارك في " الزهد " (451) و من طريقه أحمد (2 / 175) و عنه ابن بطة في " الإبانة " (5 / 48 / 2) و البخاري في " التاريخ الكبير " (1 / 1 / 257 / 822) و الفريابي في " صفة النفاق " (ص 53 - 54) : حدثنا عبد الرحمن بن شريح المعافري : حدثني شراحيل بن يزيد عنه به . و قال بعضهم : شرحبيل بن يزيد , و شراحيل أصح كما قال البخاري و ابن أبي حاتم (4 / 1 / 115) عن أبيه . و أخرجه أحمد أيضا و الفريابي (ص 54) من طريق أخرى عن عبد الرحمن بن شريح به . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات غير محمد بن هدية , فلم أر من وثقه . الثانية : يرويه ابن لهيعة حدثنا دراج عن عبد الرحمن بن جبير عنه . أخرجه أحمد و ابن بطه . و إسناده حسن في المتابعات , فإن دراجا فيه ضعف , و مثله ابن لهيعة , لكن الراوي عنه عند ابن بطه عبد الله بن وهب , و هو صحيح الحديث عنه , لأنه سمع منه قديما , و كذلك عبد الله بن المبارك و عبد الله ابن يزيد المقري . 2 - و أما حديث عقبة , فيرويه عنه مشرح بن هاعان , و له عنه طريقان :

	الأولى : عن ابن لهيعة حدثنا مشرح به . أخرجه أحمد (4 / 151 , 154 - 155) و الفريابي و ابن بطة و ابن قتيبة في " غريب الحديث " (1 / 105 / 1) و ابن عدي في " الكامل (1 / 211) و الخطيب في " تاريخ بغداد " (1 / 56 / 6) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (10 / 19 / 1) من طرق عنه . و هذا إسناد حسن , مشرح ثقة , و فيه كلام يسير من قبل حفظه , لا يضر , و ابن لهيعة ثقة إذا روى عنه أحد العبادلة , و هذا قد رواه عنه العبادلة الثلاثة : عبد الله بن يزيد عند أحمد , و ابن المبارك عند الفريابي , و ابن وهب عند ابن بطة , لاسيما و قد توبع , و هو فيما يأتي . و الأخرى : قال أحمد : حدثنا أبو سلمة الخزاعي حدثنا الوليد بن المغيرة حدثنا مشرح بن هاعان به . و أخرجه الفريابي (53) من هذا الوجه . قلت : و هذا إسناد جيد , الوليد بن المغيرة ثقة . و أبو سلمة الخزاعي - و اسمه منصور بن سلمة - ثقة ثبت كما في " التقريب " . و مشرح عرفت حاله و صدقه . 3 - أما حديث ابن عباس , فيرويه حفص بن عمر العدني قال : حدثنا الحكم بن أبان عن عكرمة عنه . أخرجه العقيلي في ترجمة العدني هذا و قال (99) : " لا يتابع عليه من حديث ابن عباس , و قد روي هذا عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد صالح " . 4 - و أما حديث عصمة بن مالك , فيرويه الفضل بن المختار عن عبيد الله بن موهب عنه . أخرجه ابن عدي في ترجمة الفضل هذا و قال في آخرها (324 / 1) : " عامة حديثه مما لا يتابع عليه , إما سندا , و إما متنا " . و قال أبو حاتم : " أحاديثه منكرة , يحدث

	بالأباطيل " . و من طريقه رواه الطبراني كما في " فيض القدير " للمناوي و قال : " و هو ضعيف " . قلت : و بالجملة فالحديث صحيح بالطرق التي قبل هذه . و الله أعلم .
751	" أكمل المؤمنين إيمانا أحاسنهم أخلاقا الموطؤون أكنافا الذين يألفون و يؤلفون و لا خير فيمن لا يألف و لا يؤلف " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 389 : أخرجه الطبراني في " معجمه الصغير " (ص 125) و من طريقه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 67) حدثنا عبد الله بن أبي داود السجستاني حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن الحكم حدثنا يعقوب بن أبي عباد القلزمي حدثنا محمد بن عيينة عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن # أبي سعيد الخدري # مرفوعا به . و قال : " لم يروه عن محمد بن عيينة - أخي سفيان - إلا يعقوب " . قلت : و لم أجد له ترجمة و بقية رجاله موثوقون كلهم . و في " المجمع " (8 / 21) . " رواه الطبراني في الأوسط و الصغير و فيه يعقوب بن أبي عباد القلزمي و لم أعرفه ". قلت : ثم عرفته و هو يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد , نسب إلى جده . قال ابن أبي حاتم (4 / 203) " محله الصدق , لا بأس به " و وثقه السمعاني , فثبت الإسناد و الحمد لله . و قد جاء مجموع الحديث في أحاديث متفرقة , فانظر الحديث المتقدم برقم (284) . و من شواهده الحديث الآتي بلفظ : " إن أحبكم إلي أحاسنكم أخلاقا الموطؤون أكنافا الذين يألفون و يؤلفون و إن أبغضكم إلي المشاؤون بالنميمة المفرقون بين

	الأحبة الملتمسون للبراء العنت " . أخرجه الطبراني في " الصغير " (172) من طريق صالح المري عن سعيد الجريري عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة مرفوعا , و قال الطبراني :" لم يروه عن الجريري إلا صالح المري " . قلت : و هو ضعيف كما في " التقريب " , و لذلك أشار المنذري (3 / 260) إلى ضعف الحديث . و قال الهيثمي (8 / 21) : " رواه الطبراني في الصغير و الأوسط و فيه صالح بن بشير المري , " و هو ضعيف " . و قال شيخه العراقي (2 / 141) : " سنده ضعيف " , و رواه الخطيب (5 / 563) عن الطبراني . قلت : لكن الحديث له شواهد كثيرة يرقى بها إلى درجة الحسن , منها : " إن أحبكم إلي و أقربكم مني في الآخرة محاسنكم أخلاقا , و إن أبغضكم إلي و أبعدكم مني في الآخرة مساويكم أخلاقا , الثرثارون المتفيهقون المتشدقون " . أخرجه أحمد (4 / 193 , 194) من طريق داود عن مكحول عن أبي ثعلبة الخشني مرفوعا . و هذا سند رجاله كلهم ثقات رجال مسلم . و قال الهيثمي (8 / 21) : " رواه أحمد و الطبراني و رجال أحمد رجال الصحيح " . و كذا قال المنذري (3 / 261) , و ذكر أن ابن حبان أخرجه أيضا في " صحيحه " . قلت : غير أن الحديث منقطع فإن مكحولا لم يسمع من أبي ثعلبة كما في " التهذيب " , لكن هذا الانقطاع ينجبر بمجيء الحديث من طرق أخرى , منها ما سيأتي عن جابر برقم (791) و منها بلفظ : " إن أحبكم إلي يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا , و إن أبغضكم إلي يوم القيامة المتشدقون المتفيهقون " . رواه الطبراني عن ابن مسعود رفعه . قال

الهيثمي (8 / 21) : " و فيه عبد الله الرمادي و لم أعرفه " . و رواه البزار بلفظ : " ألا أنبئكم بخياركم " . و له شواهد تقويه انظر الحديثين قبله .	
" طاعة الإمام حق على المرء المسلم ما لم يأمر بمعصية الله عز وجل , فإذا أمر بمعصية الله , فلا طاعة له " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 391 : أخرجه تمام في " الفوائد " (10 / 1) : أخبرنا الحسن بن حبيب حدثنا بدر ابن { الهيثم } الدمشقي حدثنا سليمان بن عبد الرحمن حدثنا عبد الرحمن بن المغراء عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن , رجاله ثقات غير عبد الرحمن بن المغراء و هو صدوق تكلم في حديثه عن الأعمش , كما في " التقريب " , و هذا من روايته عن غيره كما ترى , فالحديث جيد , لاسيما و في معناه أحاديث كثيرة في " الصحيحين " و غيرهما . و بدر بن الهيثم , هو أبو القاسم اللخمي القاضي الكوفي نزيل بغداد ترجمه الخطيب (7 / 107 - 108) و قال : " و كان ثقة , من المعمرين , مات سنة 317 " . و سقطت ترجمته من " تاريخ دمشق " لابن عساكر , نسخة المكتبة الظاهرية , فيها بياض مكان الترجمة . و الحسن بن حبيب , هو أبو علي الفقيه الشافعي المعروف بـ (الخضايري) ترجمه ابن عساكر (4 / 213 / 2) ترجمة جيدة و قال : " أحد الثقات الأثبات , ولد سنة (242) و مات سنة (338) " . و الحديث عزاه في " الجامع الصغير " للبيهقي في " الشعب " عن أبي هريرة . و بيض له المناوي , فلم يتكلم على إسناده بشيء .	752

فالحمد لله على توفيقه .	
" كان يحتجم في رأسه , و يسميه أم مغيث " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 392 : أخرجه تمام في " الفوائد " (20 / 2) و الخطيب في " تاريخ بغداد " (13 / 95) من طريق زكريا بن يحيى الواسطي - رحمويه - حدثنا بشر بن عبد الله بن عمر بن عبد العزيز أخبرني عبد العزيز بن عمر عن نافع عن # ابن عمر # قال : فذكره مرفوعا . قلت : و هذا إسناد حسن رجاله ثقات غير بشر بن عبد الله هذا , ترجمه ابن أبي حاتم (1 / 1 / 361) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , لكن يروي عنه جماعة من الثقات , و هو على شرط ابن حبان , فلعله في كتابه " الثقات " . و عبد العزيز بن عمر , مع كونه من رجال الشيخين فقد تكلم فيه , فأورده الذهبي في " الضعفاء " و قال : " ثقة , ضعفه أبو مسهر " . و قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق يخطىء " . و الحديث عزاه السيوطي في " الجامع " للخطيب وحده فقصر !	753
" أجد لحم شاة أخذت بغير إذن أهلها , أطعموها الأسارى " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 393 : أخرجه ابن منده في " المعرفة " (2 / 275 / 1) أنبأنا أبو بكر بن خلاد أنبأنا الحارث بن أبي أسامة أنبأنا معاوية بن زائدة أنبأنا # عاصم بن كليب الجرمي حدثني أبي أن رجلا من الأنصار # أخبره قال : " خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة , قال : و أنا غلام مع أبي , فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على حفيرة القبر جالسا قال : فأخذ من	754

	حفيرة القبر فرمى للحافر قال : يقول : أوسع من قبل رأسه , و أوسع من قبل رجليه , رب عدق له في الجنة " . قلت : و هذا سند صحيح . و أخرجه هو و أبو داود (3332) من طريقين آخرين عن عاصم بن كليب عن أبيه عن رجل من الأنصار قال : " خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الأنصار , فلما انصرفنا لقينا داعي امرأة من قريش فقال : إن فلانة تدعوك و من معك على طعام , فانصرف , و جلس و جلسنا معه , و جيء بالطعام , فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده و وضع القوم أيديهم , فنظروا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فإذا أكلته في فيه لا يسيغها , فكفوا أيديهم لينظروا ما يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ لقمته فلفظها , و قال : أجد ... " الحديث .
755	" يتجلى لنا ربنا عز وجل يوم القيامة ضاحكا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 394 : أخرجه ابن خزيمة في " التوحيد " (153) و الطبراني في " المعجم الكبير " و تمام في " الفوائد " (83 / 2) و أحمد (4 / 407 - 408) من طريق حماد بن سلمة : حدثنا علي بن زيد عن عمارة القرشي عن # أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و لفظ أحمد و هو رواية لابن خزيمة : " يجمع الله عز وجل الأمم في صعيد يوم القيامة , فإذا بدا لله أن يصدع بين خلقه , مثل لكل قوم ما كانوا يعبدون , فيتبعونهم حتى يقحمونهم في النار , ثم يأتينا ربنا عز وجل و نحن على مكان رفيع , فيقول : من أنتم ? فنقول : نحن المسلمون .

فيقول : ما تنتظرون , فيقولون :
ننتظر ربنا عز وجل , قال : فيقول : و هل
تعرفونه إن رأيتموه ؟ فيقولون : نعم ,
فيقول : كيف تعرفونه و لم تروه ؟ فيقولون :
إنه لا عدل له , فيتجلى لنا ضاحكا ,
فيقول : أبشروا أيها المسلمون , فإنه ليس
منكم أحد إلا جعلت مكانه في النار
يهوديا أو نصرانيا " .
قلت : و هذا إسناد ضعيف , عمارة هذا لم أعرفه
, و قوله " بدا لله " منكر .
و علي بن زيد و هو ابن جدعان ضعيف الحفظ ,
لكن الحديث صحيح في الجملة , فإن له
شاهدا من حديث جابر بن عبد الله من رواية أبي
الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله
يسأل عن الورود ؟ فقال : " نجيء نحن يوم
القيامة - عن كذا و كذا , انظر أي ذلك
فوق الناس , قال : فتدعى الأمم بأوثانها و ما
كانت تعبد , الأول فالأول , ثم
يأتينا ربنا بعد ذلك فيقول : من تنتظرون ؟
فيقولون : ننتظر ربنا عز وجل , فيقول
: أنا ربكم , فيقولون : حتى ننظر إليك , فيتجلى
لهم يضحك ... " الحديث .
أخرجه مسلم (1 / 122) و أحمد (3 / 383) , و
له عنده (3 / 345) طريق أخرى
عن أبي الزبير به نحوه مرفوعا .
قلت : فهذا يدل على أن ابن جدعان قد حفظ
الحديث , و أما بقية الحديث عند أحمد ,
فقد أخرجه هو (4 / 391 , 402 , 410) و
مسلم (8 / 104) من طرق أخرى عن أبي
بردة نحوه . و للحديث شاهد من رواية أبي هريرة
مرفوعا بلفظ :
" إذا جمع الله الأولى و الأخرى يوم القيامة , جاء
الرب تبارك و تعالى إلى
المؤمنين , فوقف عليهم و المؤمنون على كوم (
فقالوا لعقبة : ما الكوم ؟ قال :
مكان مرتفع) فيقول : هل تعرفون ربكم ؟
فيقولون : إن عرفنا نفسه عرفناه , ثم

يقول لهم الثانية , فيضحك في وجوههم , فيخرون له سجدا "	
" إذا جمع الله الأولى و الأخرى يوم القيامة , جاء الرب تبارك و تعالى إلى المؤمنين , فوقف عليهم , و المؤمنون على كوم (فقالوا لعقبة : ما الكوم ؟ قال : مكان مرتفع) فيقول : هل تعرفون ربكم ؟ فيقولون : إن عرفنا نفسه عرفناه , ثم يقول لهم الثانية , فيضحك في وجوههم , فيخرون له سجدا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 396 : أخرجه ابن خزيمة في " التوحيد " (ص 153) من طريق فرقد بن الحجاج قال : سمعت عقبة ابن أبي الحسناء قال : سمعت # أبا هريرة # يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد لا بأس به في الشواهد , رجاله ثقات غير عقبة هذا فهو مجهول و أما ابن حبان فذكره في " الثقات " لكن يشهد له حديث جابر المتقدم . و اعلم أن هذا الحديث كغيره من أحاديث الصفات يجب إمراره على على ظاهره , دون تعطيل أو تشبيه كما هو مذهب السلف , و ليس مذهبهم التفويض كما يزعم الكوثري و أمثاله من المعطلة , كما شرحه ابن تيمية في رسالته " التدمرية " و غيرها و التفويض بزعمهم إمرار النصوص بدون فهم , مع الإيمان بألفاظها ! و لازم ذلك نسبة الجهل إلى السلف بأعز شيء لديهم و أقدسه عندهم و هو أسماء الله و صفاته . و من عرف هذا علم خطورة ما ينسبونه إليهم . و الله المستعان . و راجع لهذا مقدمتي لكتابي " مختصر العلو للذهبي " , يسر الله طبعه .	756
" أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين و	757

أقلهم من يجوز ذلك " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 397 : رواه الترمذي (2 / 272) و ابن ماجه (4236) و ابن حبان في صحيحه (96 / 2) في (النوع السبعون من قطعة منه محفوظة في الظاهرية) و الثعلبي (3 / 158 / 2) و القضاعي (5 / 2) و الحاكم (2 / 427) و الخطيب (6 / 397 , 12 / 42) عن الحسن بن عرفة أنبأنا المحاربي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # مرفوعا . قال ابن عرفة " و أنا من الأقل " . و رواه ابن منده في " التوحيد " (38 / 2) عن يوسف بن موسى حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي و قال : " هذا إسناد حسن مشهور عن المحاربي " . و قال الترمذي : " حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه , و قد روي عن أبي هريرة من غير هذا الوجه " ! و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " . و وافقه الذهبي . قلت : و الصواب أنه حسن لذاته , صحيح لغيره , فقد أخرجه أبو يعلى (311 / 1 و ص 1571 - مصورة المكتب) عن محمد بن ربيعة عن كامل أبي العلاء عن أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ : " عمر أمتي ما بين الستين سنة إلى السبعين " . قلت : و هذا إسناد حسن أيضا رجاله موثقون رجال مسلم , غير محمد بن ربيعة و هو الكلابي , و هو صدوق كما في " التقريب " .	
" بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم , يصبح الرجل مؤمنا و يمسي كافرا أو يمسي مؤمنا و يصبح كافرا , يبيع دينه بعرض من الدنيا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 398 :	758

	أخرجه مسلم (1 / 76) و الترمذي (3 / 220 - 221 بشرح التحفة) و صححه , و كذا ابن حبان (1868) و أحمد (2 / 304 - 523) و الفريابي في " صفة المنافق " (ص 65 من " دفائن الكنوز ") من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن # أبي هريرة # مرفوعا . و له شاهد من حديث أنس بن مالك مرفوعا به دون المبادرة (810) أخرجه الحاكم (4 / 438 - 439) عن سنان بن سعد عنه . قلت : و إسناده حسن .
759	" بادروا بالأعمال ستا : طلوع الشمس من مغربها و الدجال و الدخان و دابة الأرض و خويصة أحدكم و أمر العامة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 398 : أخرجه مسلم (8 / 208) و أحمد (2 / 324 , 407) من طريق شعبة و همام عن قتادة عن الحسن عن زياد بن رباح عن # أبي هريرة # عن النبي صلى الله عليه وسلم به . و خالفهما عمران القطان فقال : عن قتادة عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة . أخرجه الطيالسي (2770 - ترتيبه) و عنه أحمد (2 / 511) و الحاكم (4 / 516) و قال : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي ! و أقول : كلا , فإن القطان هذا في حفظه ضعف , و هو حسن الحديث إذا لم يخالف و قد خالف هنا في الإسناد , و إن كان حفظ المتن , فإنه قال : عبد الله بن رباح , مكان زياد بن رباح و أسقط منه الحسن و هو البصري ! و للحديث طريق أخرى عن أبي هريرة به . أخرجه مسلم و أحمد (2 / 337 , 372) .
760	" إن كان في شيء مما تداوون به خير ففي الحجامة " .

	قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 399 : أخرجه أبو داود (2 / 151) و ابن ماجه (2 / 350) و الحاكم (4 / 410) و أحمد (2 / 342 , 423) عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " و وافقه الذهبي . قلت : و فيه نظر , فإن محمد بن عمرو إنما أخرج له مسلم متابعة و هو حسن الحديث . و للحديث طريق أخرى بلفظ : " إن الحجامة أفضل ما تداوى به الناس) " , و هو مخرج في الكتاب الآخر (3900) و يأتي , و له شاهد مضى برقم (245) .
761	" أتاني جبريل بالحمى و الطاعون , فأمسكت الحمى بالمدينة و أرسلت الطاعون إلى الشام و الطاعون شهادة لأمتي و رحمة لهم و رجسا على الكافرين " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 400 : رواه أحمد (5 / 81) و ابن حبان في ترجمة أبي نصير مسلم بن عبيد من " الثقات " (1 / 215) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (1 / 341 - 342) عن يزيد بن هارون حدثنا أبو نصير مسلم بن عبيد سمعت # أبا عسيب # مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره مرفوعا . قلت : و هذا إسناد صحيح , أبو نصير هذا , وثقه ابن حبان كما عرفت , و سئل أحمد عنه فقال : ثقة , و قال ابن معين : صالح .
762	" أتاني جبريل بالحمى و الطاعون , فأمسكت الحمى بالمدينة و أرسلت الطاعون إلى الشام و الطاعون شهادة لأمتي و رحمة لهم و رجسا على الكافرين " .

	قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 400 : رواه أحمد (5 / 81) و ابن حبان في ترجمة أبي نصير مسلم بن عبيد من " الثقات " (1 / 215) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (1 / 341 - 342) عن يزيد بن هارون حدثنا أبو نصير مسلم بن عبيد سمعت # أبا عسيب # مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره مرفوعا . قلت : و هذا إسناد صحيح , أبو نصير هذا , وثقه ابن حبان كما عرفت , و سئل أحمد عنه فقال : ثقة , و قال ابن معين : صالح .
763	" إن أعظم الناس جرما إنسان شاعر يهجو القبيلة من أسرها و رجل تنفى من أبيه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 402 : أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (126) : حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن يوسف بن ماهك عن عبيد بن عمير عن # عائشة # مرفوعا . قال الحافظ في " الفتح " (10 / 443) : " و سنده حسن " . قلت : و هذا في رأيي قصور , بل هو صحيح , فإن رجاله كلهم ثقات أثبات , من رجال الستة . و قد أخرجه ابن ماجه (2 / 411) من طريق شيبان عن الأعمش به بلفظ : " إن أعظم الناس فرية لرجل هاجى رجلا فهجا القبيلة بأسرها , و رجل انتفى من أبيه , و زنى أمه " . قال في الزوائد (227 / 1) : " هذا إسناد صحيح رجاله ثقات (قال) : و في الإسناد أربعة من التابعين يروي بعضهم عن بعض " . قلت : و صححه ابن حبان أيضا رقم (2014) .
764	" إن آل أبى فلان ليسوا لي بأولياء إنما وليي الله و صالح المؤمنين " .

	قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 403 : أخرجه البخاري (10 / 344 - 345) و أحمد (4 / 203) و عنه مسلم (1 / 136) عن محمد بن جعفر : حدثنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن # عمرو بن العاص # قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جهارا غير سر يقول : فذكره . ثم قال البخاري : زاد عنبسة بن عبد الواحد عن بيان عن قيس به : " و لكن لهم رحم أبلها ببلالها " يعني أصلها بصلتها . قال الحافظ : و قد وصله البخاري في " كتاب البر و الصلة " فقال : حدثنا محمد بن عبد الواحد بن عنبسة حدثنا جدي فذكره . و أخرجه الإسماعيلي من رواية نهد بن سليمان عن محمد بن عبد الواحد المذكور به نحوه " . قلت : و محمد هذا لم أجد له ترجمة في شيء من الكتب التي عندي , و قد تابعه على هذه الزيادة الفضل بن موفق لكنه ضعيف بلفظ آخر خرجته في " الضعيفة " (1679) .
765	" إن أوليائي يوم القيامة المتقون , و إن كان نسب أقرب من نسب , فلا يأتيني الناس بالأعمال و تأتوني بالدنيا تحملونها على رقابكم , فتقولون : يا محمد ! فأقول هكذا و هكذا : لا و أعرض في كلا عطفيه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 404 : أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (ص 129) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد حسن .
766	" الحجامة على الريق أمثل و فيه شفاء و بركة و تزيد في العقل و في الحفظ , فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس , و اجتنبوا

الحجامة يوم الأربعاء و الجمعة و السبت و يوم الأحد تحريا , و احتجموا يوم الاثنين و الثلاثاء , فإنه اليوم الذي عافى الله فيه أيوب من البلاء و ضربه بالبلاء يوم الأربعاء , فإنه لا يبدو جذام و لا برص إلا يوم الأربعاء أو ليلة الأربعاء " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 404 : أخرجه ابن ماجه (3487) و ابن عدي (87 / 1) و الخطيب في " الفقيه و المتفقه " (224 / 2) بطرفه الأول من طريق عثمان بن مطر عن الحسن بن أبي جعفر عن محمد بن جحادة عن نافع عن # ابن عمر # قال : " يا نافع قد تبيغ بي الدم , فالتمس لي حجاما , و اجعله رفيقا إن استطعت و لا تجعله شيخا كبيرا و لا صبيا صغيرا , فإن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " فذكره . و قال ابن عدي : " لعل البلاء من عثمان بن مطر , لا من الحسن , فإنه يرويه عنه غيره " . قلت : و الحسن هذا ضعيف الحديث مع عبادته و فضله كما قال الحافظ في " التقريب " . و قال الذهبي في " الضعفاء " : " ضعفه جماعة " . و عثمان بن مطر ضعيف أيضا . لكن الحسن قد توبع كما تقدم عن ابن عدي . و قد وجدت له متابعين آخرين : الأول : أبو علي عثمان بن جعفر : حدثنا محمد بن جحادة به . مع تقديم و تأخير . أخرجه الحاكم (4 / 409) و قال : " رواته كلهم ثقات , غير عثمان بن جعفر هذا فإني لا أعرفه بعدالة و لا جرح " . قلت : و أورده الحافظ في " اللسان " بهذا الحديث و قول الحاكم فيه , و لم يزد عليه سوى أنه قال : إنه حديث منكر . و أما الذهبي فلم يورده في " الميزان " و أما في " التلخيص " فقال : " قلت :	

هو هذا , و هو واه " . و يعني به المتابعة التالية : الثاني : غزال بن محمد عن محمد بن جحادة به باختصار اليوم الذي عوفي فيه أيوب و اليوم الذي أصابه البلاء , و الباقي مثله سواء . أخرجه ابن عساكر في " جزء أخبار القرآن " (ق 5 / 1) و الحاكم (4 / 211) من طرق عن أبي الخطاب زياد بن يحيى الحساني حدثنا غزال بن محمد به . و قال : " رواته كلهم ثقات إلا غزال بن محمد فإنه مجهول لا أعرفه بعدالة و لا جرح " . و أقره الذهبي . و قال في " الميزان " : " لا يعرف و خبره منكر في الحجامة " . و وجدت لابن جحادة متابعين : الأول : عطاف بن خالد عن نافع به مع تقديم و تأخير . أخرجه الحاكم (4 / 211 - 212) و الخطيب (10 / 39) طرفه الأول من طريق عبد الله بن صالح المصري حدثنا عطاف بن خالد به . قلت : سكت عنه الحاكم و الذهبي , و هو إسناد حسن في المتابعات , فإن رجاله رجال البخاري غير عطاف بن خالد و هو صدوق يهم كما في " التقريب " و ابن صالح فيه ضعف أيضا . و الآخر : سعيد بن ميمون عن نافع به , دون ذكر اليوم الذي عوفي فيه أيوب . أخرجه ابن ماجه (3488) من طريق عثمان بن عبد الرحمن حدثنا عبد الله بن عصمة عن سعيد بن ميمون . قلت : و هؤلاء الثلاثة كلهم مجهولون . و روي من طريق أخرى مختصرا موقوفا مع اختلاف في بعض العبارات . أخرجه الحاكم من طريق عبد الله بن هشام الدستوائي حدثني أبي عن أيوب عن نافع قال : قال لي ابن عمر : " يا نافع اذهب فأتني بحجام , و لا تأتني بشيخ كبير و لا غلام صغير , و قال : احتجموا يوم السبت و احتجموا	

	يوم الأحد و الاثنين و الثلاثاء و لا تحتجموا يوم الأربعاء " . و صححه الحاكم , و تعقبه الذهبي بقوله : " قلت : عبد الله متروك " . قلت : و روايته لهذا الحديث على هذه المخالفة مما يشهد لضعفه , فإنه جعل السبت و الأحد من الأيام المأمور بالحجامة فيها , و هي في كل الروايات المتقدمة من الأيام المنهي عنها ! و بالجملة فالحديث عندي حسن بمجموع هذه الروايات . و الله أعلم .
767	" اتقوا دعوة المظلوم و إن كان كافرا , فإنه ليس دونها حجاب " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 407 : رواه أحمد (3 / 153) و الضياء في " المختارة " (2 / 249) من طريق أحمد و أبي يعلى عن يحيى بن إسحاق السيلحيني أخبرني يحيى بن أيوب حدثني أبو عبد الله الأسدي قال : سمعت # أنس بن مالك # يقول : فذكره مرفوعا . قلت : و رجاله ثقات غير أبي عبد الله الأسدي فلم أعرفه و لم يورده ابن حبان في " الثقات " . ثم راجعت " الكنى " من " تعجيل المنفعة " للحافظ ابن حجر , فإذا به يقول : " هو عبد الرحمن بن عيسى , تقدم في الأسماء " . فلما رجعت إلى الأسماء لم أجده ! و سيأتي في الحديث الذي بعده أن الذي يسمى بهذا الاسم هو أبو عبد الغفار . لكذا الحديث له شاهد يأتي بعده فهو به حسن , و أصله في " الصحيحين " من حديث ابن عباس , دون لفظة " كافر " . (دعوة المظلوم مستجابة , و إن كان فاجرا , ففجوره على نفسه) . أخرجه الطيالسي في " مسنده " (1266 - ترتيبه) : حدثنا أبو

معشر عن سعيد عن أبي هريرة قال :
رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و
أخرجه أحمد (2 / 367) و ابن أبي
شيبة في " المصنف " (12 / 18 / 2) و
القضاعي (14 / 1) و الخطيب في " تاريخه
" (2 / 271 - 272) من طرق أخرى عن أبي
معشر به .
قلت : و هذا إسناد فيه ضعف لسوء حفظ أبي
معشر و قول الحافظ في " الفتح " (3 /
281) : " و إسناده حسن " . و كذا قال شيخه
الهيثمي في " المجمع " (10 / 151)
لعلهما أرادا لاعتضاده و إلا فالحافظ نفسه قد
جرم بضعف أبي معشر في " التقريب "
. و له شاهد من حديث أبي عبد الغفار عبد
الرحمن بن عيسى - بصري - سماه ابنه
بمصر عند ابن عفير - قال : سمعت أنس بن
مالك يقول مرفوعا بلفظ : " إياكم و دعوة
المظلوم , و إن كافرا , فإنه ليس لها حجاب دون
الله " . أخرجه ابن معين في
" التاريخ (10 / 157 / 1) و عنه الدولابي في "
الكنى " (2 / 73) و القضاعي
في " مسند الشهاب " (ق 81 / 2) .
قلت : و رجاله ثقات غير أبي عبد الغفار هذا فإنه
مجهول كما في كنى " الميزان "
و " اللسان " و لم يسمياه مطلقا , فخذها فائدة
: أنه عبد الرحمن بن عيسى ,
و سلفهما في ذلك أبو حاتم كما في كتاب ابنه (
4 / 2 / 406) . و قد قال في قسم
الأسماء (2 / 2 / 272) : " عبد الرحمن بن
عيسى , روى عن الزهري . روى سعيد بن
أبي أيوب عن عمران بن سليم عنه . سألت أبي
عنه ؟ فقال . مجهول " .
فلعله هذا , و لا يبعد أن يكون له رواية عن
الزهري أيضا من باب رواية الأقران .
و الله أعلم .
(تنبيه) أورده الصغاني في " مشارق الأنوار " (
2 / 145) من حديث أنس رضي

	الله عنه عازيا للبخاري رامزا , و صرح بذلك الشارح ابن الملك و قال المعلق عليه : " لم نجده في صحيح البخاري فليراجع " . و لسنا نشك أن عزوه للبخاري خطأ و ذلك لأمور : الأول : أننا لم نجده في " صحيحه " و إنما عنده حديث ابن عباس : " اتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها و بين الله حجاب " و يأتي (772) , فالظاهر أنه اشتبه عليه هذا بذاك . الثاني : أن الشيخ النابلسي لم يورده البتة في " الذخائر " . الثالث : أن الحافظ ابن حجر قال في شرح حديث ابن عباس (3 / 281) . " قوله (حجاب) و إن كان عاصيا كما جاء في حديث أبي هريرة عند أحمد مرفوعا : دعوة المظلوم مستجابة و إن كان فاجرا ففجوره على نفسه . و إسناده حسن " . قلت : فلو كان الحديث في " صحيح البخاري " لكان أشار إليه في الشرح , و استغنى به عن النقل من مسند أحمد لأنه دون البخاري في الصحة بدرجات و هذا أمر بين لا يخفى على من له مطالعة في شرح الحافظ , فإن من عادته حين الشرح أن يشير إلى طرق الحديث و شواهده التي في " الصحيح " قبل كل شيء . و حديث أبي هريرة مضى قبله . الرابع : أن السيوطي أورده في " الجامع الصغير " من حديث أنس بلفظ : (إياكم و دعوة المظلوم و إن كانت من كافر فإنه ليس لها حجاب دون الله عز وجل) . و قال : " رواه سمويه عن أنس " . فكل ما تقدم و غيره مما لم يذكر يدل على وهم نسبة الحديث للبخاري .
768	" برئت الذمة ممن أقام مع المشركين في بلادهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 411 :

	رواه محمد بن مخلد العطار في " المنتقى من حديثه " (2 / 15 / 1) عن عمران القطان عن الحجاج عن إسماعيل بن خالد عن قيس عن # جرير بن بجيلة # عن رسول الله صلى الله عليه وسلم به . قلت : و هذا سند حسن لولا عنعنة الحجاج و هو ابن أرطاة , لكنه لم يتفرد به كما حققته فيما تقدم (636) , و في " الإرواء " (1193) . و الحديث عزاه السيوطي في " الجامع " للطبراني فقط عن جرير , فقال المناوي : " و ظاهر صنيع المصنف , أنه لم يوجد مخرجا لأحد من الستة , لكن رأيته في " الفردوس " رمز للترمذي و أبي داود , فلينظر " . قلت : نظرنا فوجدناه عندهما بلفظ آخر و قد أورده السيوطي من روايتهما بلفظ : " أنا بريء ممن ... " و هو مخرج في المصدرين السابقين .
769	" بطحان على ترعة من ترع الجنة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 411 : رواه ابن حيويه في " حديثه " (3 / 8 / 1) و الديلمي (2 / 1 / 16) عن يعقوب بن كاسب أنبأنا المغيرة بن عبد الرحمن حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن عن الأحنف بن قيس عن عروة عن # عائشة # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد حسن , رجاله كلهم ثقات رجال البخاري غير يعقوب و هو ابن حميد بن كاسب , فإنما أخرج له البخاري في " خلق أفعال العباد " , و هو صدوق ربما وهم , كما في " التقريب " و في المغيرة بن عبد الرحمن و هو ابن الحارث بن عبد الله بن عياش كلام لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن . و الحديث أورده السيوطي في " الجامع " بلفظ : " بطحان على بركة من برك الجنة "

. برواية البزار عن عائشة . و قال المناوي : " قال الهيثمي : فيه راو له يسم " . قلت : روايتنا هذه سالمة منه . و الحمد لله على توفيقه .	
" اتق الله عز وجل و لا تحقرن من المعروف شيئا و لو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي و إياك و المخيلة فإن الله تبارك و تعالى لا يحب المخيلة و إن امرؤ شتمك و عيرك بأمر يعلمه فيك , فلا تعيره بأمر تعلمه فيه , فيكون لك أجره و عليه إثمه و لا تشتمن أحدا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 412 : أخرجه أحمد (5 / 63) : حدثنا هشيم حدثنا يونس بن عبيد عن عبد ربه الهجيمي عن # جابر بن سليم أو سليم # قال : " أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فإذا هو جالس مع أصحابه , فقلت : أيكم النبي صلى الله عليه وسلم ? قال : فإما أن يكون أومأ إلى نفسه , و إما أن يكون أشار إليه القوم , قال : فإذا هو محتب ببردة , قد وقع هدبها على قدميه , قال : فقلت : يا رسول الله أجفو عن أشياء فعلمني , قال " فذكره . و هكذا رواه المروزي في " زوائد الزهد " (1017) . و هذا رجاله ثقات رجال الستة , غير عبد ربه الهجيمي . قال الحسيني : مجهول . و تعقبه الحافظ في " التعجيل " فقال : قلت : هذا غلط نشأ عن تصحيف و إنما هو عبيدة الهجيمي كذا هو في أصل " المسند " عن هشيم عن يونس بن عبيد عن عبيدة الهجيمي عن جابر بن سليم , و عن عفان عن حماد عن يونس عن عبيدة الهجيمي عن أبي تميمة الهجيمي عن جابر بن سليم . و قد بين المزي في " التهذيب " في ترجمته هذا الاختلاف , و ليس هو بمجهول فقد	770

	أخرج له أبو داود و النسائي , و روى عنه أيضا عبد السلام أبو الخليل " . أقول : و لم يصنع الحافظ شيئا في رفع الجهالة عن الهجيمي هذا , فإن مجرد رواية أبي داود و النسائي له لا يخرجه من عداد المجهولين كما لا يخفى و لعل الحافظ أراد أنه ليس مجهول العين لرواية اثنين عنه . و حمل كلامه على هذا المعنى ضروري لكي لا يتعارض مع قوله عنه في " التقريب " : إنه " مجهول " أي مجهول العدالة . و الله أعلم . فهذا الإسناد ضعيف لجهالة الهجيمي هذا و لانقطاعه بينه و بين جابر بن سليم كما بينته رواية حماد عن يونس التي جاء ذكرها في كلام الحافظ و ستأتي في " لا تحقرن من المعروف شيئا " . على أن ما ادعاه من التصحيف , ينافيه أن رواية المروزي موافقة لما في " المسند " . و الحديث قال العراقي (3 / 105) : " رواه أحمد و الطبراني بإسناد جيد " . كذا قال . و انظر " عليك بتقوى الله " . قلت : و رواه الطيالسي (ص 767 رقم 1208) من طريق أخرى فقال : حدثنا قرة بن خالد حدثنا قرة بن موسى عن جابر بن سليم مرفوعا به و عنده زيادات . و هذا ضعيف أيضا و منقطع , قرة بن موسى هو أبو الهيثم الهجيمي وثقه ابن حبان و في " التقريب " : " مجهول من السادسة " يعني أنه لم يثبت له لقاء أحد من الصحابة . و بالجملة فالحديث من هذين الوجهين المنقطعين ضعيف و هو صحيح من وجوه أخرى بدون قوله : اتق الله . و سيأتي فيما مرت الإشارة إليه .
771	" زينوا القرآن بأصواتكم , فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا " .

	قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 414 : أخرجه تمام في " الفوائد " (159 / 2) و الحاكم (1 / 575) من طريق صدقة بن أبي عمران عن علقمة بن مرثد عن زاذان عن # البراء # رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : سكت عنه الحاكم و الذهبي , و إسناده جيد على شرط مسلم . و في صدقة كلام لا يضر , و قد قال الذهبي فيه و كذا الحافظ : " صدوق " . و للشطر الأول منه طرق أخرى عن البراء , خرجتها في " صحيح أبي داود " (1320) و ذكرت له هناك شواهد من حديث أبي هريرة و عائشة و أزيد هنا شاهدا آخر من حديث ابن مسعود مرفوعا بلفظ : " حسن الصوت تزيين للقرآن " . رواه ابن سعد (6 / 90) و ابن نصر (ص 54) عن سعيد بن زربي قال : حدثنا حماد عن إبراهيم عن علقمة بن قيس قال : " كنت رجلا قد أعطاني الله حسن صوت في القرآن , فكان عبد الله يستقرئني و يقول : اقرأ فداك أبي و أمي , فإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول " : فذكره . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات غير سعيد بن زربي و هو منكر الحديث كما قال الحافظ في " التقريب " .
772	" اتركوا الحبشة ما تركوكم , فإنه لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذو السويقتين من الحبشة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 415 : رواه أبو داود (2 / 212) و عنه الخطيب في " التاريخ " (12 / 403) و الحاكم (4 / 453) و أحمد (5 / 371) من طريق زهير بن محمد عن موسى ابن جبير عن أبي

أمامة بن سهل بن حنيف عن # عبد الله بن عمرو # عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " و وافقه الذهبي .
قلت : و قد وهما , فإن زهيرا هذا فيه ضعف كما يأتي .
و عزاه عبد الحق في " الأحكام الكبرى " (110 / 1) لابن أبي شيبة ثم قال :
" زهير بن محمد سيء الحفظ , لا يحتج به " .
قلت : و موسى بن جبير فيه جهالة . قال ابن القطان : " لا تعرف حاله " . و قال ابن حبان في " الثقات " : " كان يخطىء و يخالف " ! و قال الحافظ : " مستور " .
و الشطر الأول رواه ابن عدي (274 / 2) عن عبد الله بن نافع عن كثير بن عبد الله المزني عن أبيه عن جده مرفوعا قال : " كثير هذا عامة أحاديثه لا يتابع عليه " . لكن له شاهد خير من هذا , و هو بلفظ : " دعوا الحبشة ما ودعوكم و اتركوا الترك ما تركوكم " . أخرجه أبو داود (2 / 210) من طريق السيباني عن أبي سكينة , رجل من المحررين عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : فذكره , و أخرجه النسائي (2 / 64 - 65) في حديث طويل .
قلت : و هذا إسناد لا بأس به في الشواهد , رجاله كلهم ثقات غير أبي سكينة هذا قال الحافظ في " التقريب " : " قيل اسمه محلم , مختلف في صحبته " .
قلت : إذا لم تثبت صحبته , فهو تابعي مستور روى عنه ثلاثة , فالحديث شاهد حسن للشطر الأول من حديث الترجمة , و الشطر الثاني منه له شاهد بلفظ .
" يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة " . أخرجه الشيخان و أحمد (2 / 310 , 317) من طرق عن أبي هريرة مرفوعا . و له

طريق أخرى عنه في " المستدرك " (4 / 452 - 453) . و شاهد من حديث ابن عمر مرفوعا نحوه . أخرجه أحمد (2 / 220) .	
" اتخذوا الغنم , فإن فيها بركة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 417 : رواه أبو بكر المقرىء في " الفوائد " (1 / 113 / 1) و الخطيب (7 / 11) من طريقين عن هشام عروة عن # عائشة # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لأم هانىء : فذكره . و هذا سند صحيح على شرط الشيخين . و رواه ابن ماجه (2304) من طريق ثالثة عن هشام بن عروة عن أبيه عن أم هانىء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها : " اتخذي غنما فإن فيها بركة " . قال في " الزوائد " (ق 142 / 1) : " و إسناده صحيح , و رجاله ثقات " . قلت : و هو كما قال . و له طريق رابعة عند الخطيب (8 / 202) عن حفص بن عمر - و يعرف بالكفر - حدثنا هشام بن عروة , و لفظه : " يا أم هانىء اتخذي غنما , فإنها تغدو و تروح بخير " . أوده في ترجمة حفص هذا , و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , لكن له في المسند (6 / 343) طريق آخر عن أم هانىء نفسها , بلفظ حفص المذكور . و فيه موسى أو فلان بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة لم يوثقه أحد . و في " المجمع " (4 / 66) : " رواه أحمد , و فيه موسى بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة , و لم أعرفه " .	773
" آتي باب الجنة يوم القيامة , فأستفتح , فيقول الخازن : من أنت ؟ فأقول : محمد , فيقول : بك أمرت أن لا أفتح لأحد قبلك " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 418 :	774

أخرجه مسلم في " صحيحه (1 / 130) و أحمد (3 / 136) من طريق هاشم بن القاسم حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن # أنس بن مالك # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح , و هو على شرط البخاري , و لكنه لم يخرجه , و ذلك مما يؤكد , أنه لم يخرج كل ما كان على شرطه .	
" ليس للمرأة أن تنتهك شيئا من مالها إلا بأذن زوجها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 419 : أخرجه تمام في " الفوائد " (10 / 182 / 2) من طريق عنبسة بن سعيد , عن حماد مولى بني أمية عن جناح مولى الوليد عن # واثلة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد ضعيف , حماد مولى بني أمية كأنه مجهول , لم يذكروا فيه شيئا سوى أن الأزدي تركه . و قد ذكر تمام أن اسم أبيه صالح , و هذه فائدة لم يذكروها في ترجمته . و كذلك لم يذكروا اسم والد شيخه جناح , و قد سماه تمام عبادا , و ترجمه ابن أبي حاتم (1 / 1 / 537) برواية جماعة من الثقات عنه . و أورده ابن حبان في " الثقات " . و عنبسة بن سعيد , الظاهر أنه ابن أبان بن سعيد بن العاص أبو خالد الأموي , وثقه الدارقطني . و الحديث عزاه السيوطي للطبراني في " الكبير " , و قال المناوي : " قال الهيثمي : و فيه جماعة لم أعرفهم " . قلت : لكن للحديث شواهد تدل على أنه ثابت , و بعضها حسن لذاته , و هو من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . و صححه	775

	الحاكم و الذهبي , و روي من حديث عبد الله بن يحيى الأنصاري عن أبيه عن جده مرفوعا . رواه الطحاوي (2 / 403) . و من حديث عبادة بن الصامت . أخرجه أحمد (5 / 327) . و سيأتي تخريج حديث ابن عمرو و حديث الأنصاري برقم (825) . قلت : و هذا الحديث و ما أشرنا إليه مما في معناه يدل على أن المرأة لا يجوز لها أن تتصرف بمالها الخاص بها إلا بإذن زوجها , و ذلك من تمام القوامة التي جعلها ربنا تبارك و تعالى له عليها , و لكن لا ينبغي للزوج - إذا كان مسلما صادقا - أن يستغل هذا الحكم , فيتجبر على زوجته , و يمنعها من التصرف في مالها فيما لا ضير عليهما منه , و ما أشبه هذا الحق بحق ولي البنت التي لا يجوز لها أن تزوج نفسها بدون إذن وليها , فإذا أعضلها رفعت الأمر إلى القاضي الشرعي لينصفها , و كذلك الحكم في مال المرأة إذا جار عليها زوجها , فمنعها من التصرف المشروع في مالها . فالقاضي ينصفها أيضا . فلا إشكال على الحكم نفسه , و إنما الإشكال في سوء التصرف به . فتأمل .
776	" ابن اخت القوم منهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 420 : أخرجه البخاري (6 / 431 , 12 / 39) و النسائي (1 / 366) و الدارمي (2 / 243) من طريق شعبة : حدثنا معاوية بن قرة و قتادة عن # أنس # قال : " دعا النبي صلى الله عليه وسلم " الأنصار فقال : هل فيكم أحد غيركم قالوا : لا إلا ابن أخت لنا , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكره و السياق للبخاري و كذلك أخرجه مسلم أيضا (2 / 106) و

	الترمذي (2 / 324 طبع بولاق) . و له طريقان آخران : الأول : عن يزيد بن هارون عن حميد عن أنس . و الآخر : عن حماد بن سلمة قال : أنبأنا ثابت عنه . أخرجهما أحمد (4 / 201 , 246) و كلاهما صحيح على شرط مسلم و للحديث شواهد عن جمع من الصحابة منهم أبو موسى الأشعري . أخرجه أبو داود (2 / 332 - 433) و أحمد (4 / 396) عن عوف عن زياد بن مخراق عن أبي كنانة به مرفوعا . و أبو كنانة مجهول و يقال : هو معاوية بن مرة و لم يثبت كما قال في " التقريب " , و بقية رجاله ثقات . و منهم جبير بن مطعم . أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (1 / 39 / 1) .
777	" كان يتفاءل و لا يتطير و يعجبه الاسم الحسن " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 421 : أخرجه أحمد (1 / 257 , 303 , 304 , 319) عن ليث بن أبي سليم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن عكرمة عن # ابن عباس # مرفوعا . و من هذا الوجه أخرجه أبو داود الطيالسي (رقم 2690) إلا أنه قال : عن عبد الملك , قال أبو داود : أظنه ابن أبي بشير . و أخرجه البغوي في " شرح السنة " (3 / 369 - نسخة المكتب) لكن لم يذكر في السند عبد الملك هذا . و هذا إسناد ضعيف من أجل ليث و هو ابن أبي سليم , لكنه لم ينفرد به . فأخرجه الضياء المقدسي في " المختارة " (65 / 65 / 1) من طريق ابن حبان عن جرير بن عبد الحميد عن عبد الملك بن سعيد بن جبير به . قلت : فصح الحديث بذلك , و الحمد لله . و قد ذكر الضياء أن ابن حبان أخرجه في

كتابه يعني " الصحيح " , و لم أره في " موارد الظمآن " . فالله أعلم .	
" أبغض الناس إلى الله ثلاثة : ملحد في الحرم و مبتغ في الإسلام سنة الجاهلية و مطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 422 : أخرجه البخاري في " صحيحه " (9 / 6 - النهضة) و الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 96 / 1) من طريق نافع بن جبير عن # ابن عباس # أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره .	778
" ابغوني الضعفاء , فإنما ترزقون و تنصرون بضعفائكم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 422 : أخرجه أبو داود (1 / 405 - التازية) و النسائي (2 / 65) و الترمذي (3 / 32) التحفة) و ابن حبان (1620) الحاكم (2 / 106 , 145) و أحمد (5 / 198) من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثني زيد بن أرطاة عن جبير بن نفير عن # أبي الدرداء # قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد , و لم يخرجاه " , و وافقه الذهبي . قلت : و هو كما قالوا . و قد عزاه السيوطي في " الجامع الصغير " لمسلم أيضا و هو وهم , فليس هو فيه و مداره على زيد بن أرطاة و ليس هو على شرطه و إن كان ثقة , و لذلك جزم الحاكم و الذهبي بأنهما لم يخرجاه , و كذلك النابلسي في " الذخائر " (3 / 158) لم يعزه إلا لأصحاب السنن الثلاثة ! و وقع معزوا	779

للبخاري في " الأدب المفرد " في " الفتح الكبير " , و لعله سهو من بعض النساخ . و اعلم أنه قد جاء تفسير النصر المذكور في الحديث , و أنه ليس نصرا بذوات الصالحين , و إنما هو بدعائهم و إخلاصهم و ذلك في الحديث الآتي : " إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها : بدعوتهم و صلاتهم و إخلاصهم " . أخرجه النسائي (2 / 65) و تمام في " الفوائد " (ق 105 / 2) و أبو نعيم في " الحلية " (5 / 26) من طرق عن طلحة بن مصرف عن مصعب بن سعد عن أبيه . " أنه ظن أن له فضلا على من دونه من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم , فقال النبي صلى الله عليه وسلم ... " : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين . و قد أخرجه البخاري (4 / 30 - النهضة) من طريق أخرى عن مصعب به دون التفسير المذكور . و كذلك أخرجه أحمد (1 / 163) من طريق أخرى عن سعد .	
" لا عدوى و لا هامة و لا صفر , و اتقوا المجذوم كما يتقى الأسد " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 424 : رواه ابن وهب (106) . حدثني # عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه # قال : حدثني رجال أهل رضا و قناعة من أبناء الصحابة و أولية الناس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا سند حسن , و لكنه مرسل و قد صح موصولا , فقال البخاري في " التاريخ الكبير " (1 / 1 / 155 - 460) : " روى إبراهيم بن حمزة عن الدراوردي عن محمد بن أبي الزناد - و قال إبراهيم : هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي الزناد كان يطلب مع أبيه - عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي	780

هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم :
اتقوا المجذوم " . و رواه الخطيب في " التاريخ "
من طريق البخاري , ثم قال (2
- 307) : " و في موضعين من هذا الحديث خطأ
" .
1 - (الأول) رواية الدراوردي عن أبي الزناد .
2 - و الثاني : رواية محمد بن عبد الرحمن عن
جده أبي الزناد . و قد ذكر أن
محمدا لم يروه عن جده , و أن الواقدي انفرد
بالرواية عن محمد .
و قد روى حديث الدراوردي هذا غير البخاري على
الصواب , أخبرناه (ثم ساق إسناده
إلى إسماعيل بن إسحاق حدثنا إبراهيم بن حمزة
, و من طريق يحيى بن محمد الحارثي
قالا : حدثنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن
عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان
عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
فذكر الحديث بتمامه . ثم رواه من طريق أبي
يعلى الموصلي حدثنا عبد الرحمن بن
سلام حدثنا عبد العزيز بن محمد به ثم قال : "
فاتفق علي بن المديني (لم يسبق
له ذكر) و يحيى بن محمد الحارثي و عبد الرحمن
بن سلام الجمحي و إسماعيل بن
إسحاق عن إبراهيم بن حمزة على أن الحديث عن
الدراوردي عن محمد بن عبد الله بن
عمرو بن عثمان - و هو المعروف بالديباج - عن
أبي الزناد و هو الصحيح " .
قلت : و إذا تحرر هذا , فالديباج صدوق , و إنما
سمى به لحسنه , و بقية رجال
الإسناد ثقات رجال مسلم , فالإسناد جيد . و
يزداد قوة برواية عبد الرحمن بن أبي
الزناد عن أبيه عن الرجال من أبناء الصحابة
مرسلا كما ذكرنا , و بأن له طريقا
أخرى عن أبي هريرة به . كما يأتي (784) .
و لشطره الثاني طريق ثالث أخرجه أحمد (2 /
443) : حدثنا وكيع قال : حدثنا

	النهاس عن شيخ بمكة عن أبي هريرة مرفوعا . و هذا سند ضعيف لجهالة الشيخ المكي , و الراوي عنه ضعيف . و العمدة فيما تقدم , و فيه الكفاية . و الحديث بيض له المناوي فلم يتكلم على إسناده بشيء , و لم يعزه السيوطي إلا " للتاريخ الكبير " ! ثم وجدت له - أعني الشطر الثاني - طريقا أخرى أخرجه ابن عدي في " الكامل " (326 / 2) عن يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعا به . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات رجال الشيخين , و في المغيرة هذا و هو الحزامي المدني كلام لا يضر .
781	" لا عدوى و لا طيرة و العين حق " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 426 : أخرجه أحمد (2 / 420) من طريق ابن وهب قال : حدثنا معروف بن سويد الجذامي أنه سمع علي بن رباح يقول سمعت # أبا هريرة # يقول مرفوعا به . قلت : و رجاله ثقات رجال مسلم غير معروف هذا و قد وثقه ابن حبان وحده , و روى عنه ابن لهيعة أيضا و في " التقريب " : " إنه مقبول " . قلت : فالحديث حسن إن شاء الله , فإن له طريقا أخرى بلفظ : " لا عدوى و لا هامة و خير الطير الفأل و العين حق " . أخرجه أحمد (2 / 477) من طريق سعيد الجريري عن مضارب بن حزن عن أبي هريرة مرفوعا . و روى منه ابن ماجه الجملة الأخيرة فقط من هذا الوجه . و هي متفق عليها من طريق أخرى عنه , فانظرها فيما سيأتي إن شاء الله (1248) . و هذا إسناد رجاله ثقات أيضا رجال الشيخين غير مضارب هذا و قد وثقه

	العجلي و روى عنه قتادة أيضا , و في " التقريب " إنه مقبول , فالحديث حسن إن شاء الله تعالى بالذي قبله , و روي الحديث بلفظ : " لا عدوى و لا طيرة و لا هامة و لا حسد و العين حق " . أخرجه أحمد (2 / 222) من طريق رشدين بن سعد عن الحسن بن ثوبان عن هشام بن أبي رقية عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف من أجل رشدين هذا فإنه ضعيف كما في " التقريب " و بقية رجاله ثقات .
782	" لا عدوى و لا طيرة و لا صفر و لا هامة , فقال أعرابي : ما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء فيخالطها بعير أجرب فيجربها ؟ قال : فمن أعدى الأول ؟ " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 427 : أخرجه البخاري (10 / 139 , 197 - 198) و مسلم (7 / 31) و أبو داود (2 / 158) و أحمد (2 / 267) من طريق ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن # أبي هريرة # به مرفوعا . و كذلك أخرجه الطحاوي في " شرح المعاني " (2 / 378) . و له طريق أخرى رواه أبو صالح عنه . أخرجه البخاري (10 / 176) و الطحاوي دون قول الأعرابي و جوابه . و رواه كذلك العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عنه . أخرجه أبو داود (2 / 158) و أحمد (2 / 397) . و سنده صحيح على شرط مسلم و فيه : " نوء " بدل : " طيرة " و قد أخرجه مسلم أيضا (7 / 32) . و له شاهد من حديث ابن عمر بنحو حديث أبي سلمة . أخرجه ابن ماجه (1 / 44 , 2 / 363) و أحمد (2 / 24 - 25) من طريق وكيع حدثنا أبو جناب عن أبيه عن ابن عمر مرفوعا . و هذا سند ضعيف , أبو جناب اسمه

	يحيى بن أبي حية ضعيف و ولده مجهول . و لابن عمرو حديث آخر مختصرا و يأتي قريبا برقم (788) . و شاهد آخر من حديث ابن عباس . أخرجه الطحاوي (2 / 277 - 278) و أحمد (1 / 269 , 328) من طريق سماك عن عكرمة عنه . و إسناده صحيح على شرط مسلم . و رواه ابن ماجه دون قول الأعرابي . و شاهد ثالث عن ابن مسعود يأتي (1152) بلفظ : " لا يعدي شيء شيئا " و ورد من حديث أبي هريرة أيضا . و هو : " لا عدوى و لا طيرة و لا هامة و لا صفر و فر من المجذوم كما تفر من الأسد " .
783	" لا عدوى و لا طيرة و لا هامة و لا صفر و فر من المجذوم كما تفر من الأسد " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 428 : أخرجه البخاري معلقا (10 / 129) فقال : و قال عفان : حدثنا سليم بن حيان : حدثنا سعيد بن ميناء قال : سمعت # أبا هريرة # يقول مرفوعا به . و قد وصله أبو نعيم من طريق أبي داود الطيالسي و سلم بن قتيبة كلاهما عن سليم بن حيان شيخ عفان فيه . فالسند صحيح , و وصله ابن خزيمة أيضا كما في " الفتح " . و أخرج ابن خزيمة له شاهدا من حديث عائشة و لفظه : " لا عدوى , و إذا رأيت المجذوم ففر منه كما تفر من الأسد " . و قال الحافظ في شرح قوله : و فر من المجذوم , من الحديث الذي قبله : " لم أقف عليه من حديث أبي هريرة إلا من هذا الوجه و من وجه آخر عند أبي نعيم في " الطب " لكنه معلول " . قلت : و قد رواه أحمد أيضا من وجه آخر معلول و لعله الذي أشار إليه الحافظ , فانظر الحديث المتقدم (781) , و قد قال

	البغوي في " شرح السنة " (3 / 367 نسخة المكتب الإسلامي) بعد ما رواه عن البخاري : " هذا حديث صحيح " .
784	" لا عدوى و لا طيرة و لا غول " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 429 : أخرجه مسلم (7 / 32) و أحمد (3 / 293 , 312) من طرق عن أبي الزبير عن # جابر # به . و قد رواه ابن جريج : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله به إلا أنه قال : و لا صفر بدل : " و لا طيرة " . أخرجه مسلم أيضا و الطحاوي (2 / 378) و أحمد (3 / 381) .
785	" لا عدوى و لا صفر و لا هامة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 429 : أخرجه مسلم (7 - 31) و الطحاوي (2 - 378) و أحمد (3 / 449 - 450) عن الزهري قال : حدثني # السائب بن يزيد بن أخت نمر # مرفوعا به .
786	" لا عدوى و لا طيرة و يعجبني الفأل الصالح , الكلمة الحسنة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 430 : أخرجه البخاري (10 / 175) و مسلم (7 / 33) و أبو داود (2 / 158) و الترمذي (1 / 305) صححه و الطحاوي (2 / 378) و الطيالسي (رقم 1961) و أحمد (3 / 130 , 154 , 173 , 178 , 276) و كذا ابن ماجه (2 / 362) من طرق عن قتادة عن # أنس # به . و قد صرح قتادة بالسماع في رواية عند أحمد . و له شاهد من حديث أبي هريرة بنحوه . أخرجه

	الشيخان و أحمد (2 - 266) من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عنه . و له طريق أخرى بلفظ : " لا عدوى و لا طيرة و أحب الفأل الصالح " .
787	" لا عدوى و لا طيرة و أحب الفأل الصالح " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 430 : أخرجه مسلم (7 / 33) و أحمد (2 / 507) عن محمد بن سيرين عن # أبي هريرة # .
788	" لا عدوى و لا طيرة و إنما الشؤم في ثلاثة : المرأة و الفرس و الدار " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 431 : أخرجه البخاري (10 / 174 - 175 , 199 - 200) و مسلم (7 / 34) و أحمد (2 / 153) عن يونس عن ابن شهاب عن سالم عن # ابن عمر # مرفوعا به . و انظر الحديث الآتي (799) و الماضي (442) و الذي بعد هذا .
789	" لا عدوى و لا طيرة و لا هام إن تكن الطيرة في شيء ففي الفرس و المرأة و الدار , و إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تهبطوا , و إذا كان بأرض و أنتم بها فلا تفروا منه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 431 : أخرجه هكذا أحمد (1 / 180) من طريق هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن الحضرمي بن لاحق عن سعيد بن المسيب قال : سألت # سعد بن أبي وقاص # عن الطيرة فانتهرني و قال : من حدثك ? ! فكرهت أن أحدثه من حدثني , قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذكره . و قد أخرجه أبو داود (2 / 159) و الطحاوي (

2 / 377 , 381) من طرق أخرى عن يحيى به دون قوله : " و إذا سمعتم ... " الخ . و هو رواية لأحمد (1 / 174) . و إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحضرمي بن لاحق و قد قال ابن معين : ليس به بأس . و اعتمده الحافظ في " التقريب " . و للحديث شاهدان : الأول : عن أنس بن مالك مرفوعا مثله . أخرجه الطحاوي من طريق عتبة بن حميد قال : حدثني عبد الله بن أبي بكر عنه . و هذا إسناد حسن , عتبة بن حميد صدوق له أوهام و بقية رجاله ثقات . و الآخر عن أبي سعيد الخدري مرفوعا مثله دون لفظة " و لا هام " . أخرجه الطحاوي أيضا من طريق ابن أبي ليلى عن عطية عنه . و هذا إسناد حسن في الشواهد . و له شواهد أخرى فانظر الحديث الآتي بلفظ : " إن كان الشؤم ... " رقم (799) .	
" ذروهما ذميمة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 432 : هو من حديث # أنس # قال : قال رجل : يا رسول الله إنا كنا في دار كثير فيها عددنا و كثير فيها أموالنا , فتحولنا إلى دار أخرى , فقل فيها عددنا و قلت فيها أموالنا , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (132) و أبو داود (2 - 159) من طريق بشر بن عمر الزهراني عن عكرمة بن عمار , عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عنه . و قال البخاري : " في إسناده نظر " . قلت : و وجهه أن عكرمة بن عمار قد تكلم فيه بعض المتقدمين من قبل حفظه , و قد وثقه جمع و احتج به مسلم في " صحيحه " , و قال الحافظ في التقريب " صدوق يغلط	790

	و في روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب " قلت : و هذه ليس منها , فالحديث على أقل الدرجات حسن الإسناد , فإن بقية رجاله ثقات أثبات , لاسيما و قد روي من طرق أخرى , فقد أخرجه الإمام مالك (3 - 140) عن يحيى بن سعيد أنه قال : " جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله دار سكناها و العدد كثير و المال وافر , فقل العدد و ذهب المال , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دعوها ذميمة " . و هذا معضل , لكن قال ابن عبد البر : " هذا حديث محفوظ من وجوه من حديث أنس و غيره " . ثم الحديث أخرجه الضياء المقدسي في " المختارة " (1 / 482) عن موسى بن مسعود أبي حذيفة حدثنا عكرمة به .
791	" إن من أحبكم إلي و أقربكم مني مجلسا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا و إن أبغضكم إلي و أبعدكم مني مجلسا يوم القيامة الثرثارون و المتشدقون و المتفيهقون , قالوا : قد علمنا " الثرثارون و المتشدقون " فما " المتفيهقون ? " قال : المتكبرون " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 434 : أخرجه الترمذي (1 / 363) و الخطيب في " التاريخ " (4 / 63) عن مبارك بن فضالة حدثني عبد ربه بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن # جابر # مرفوعا . و قال الترمذي : " و في الباب عن أبي هريرة و هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه و روى بعضهم هذا الحديث عن المبارك بن فضالة عن محمد بن المنكدر عن جابر و لم يذكر فيه عبد ربه بن سعيد , و هذا أصح " . قلت : و مداره في الحالين على ابن فضالة و هو صدوق يدلس و قد صرح بالتحديث كما

ترى , فهو حسن الإسناد . و حديث أبي هريرة الذي أشار إليه الترمذي هو بلفظ : شرار أمتي " و سيأتي , و مضى بعضه تحت الحديث (751) . و للحديث هناك شاهد من حديث أبي ثعلبة الخشني و هو مخرج في " المشكاة " (4797) . و آخر من حديث ابن عباس مختصرا نحوه بلفظ : خياركم أحاسنكم أخلاقا ... " . رواه البيهقي في " الشعب " كما في " الجامع " .	
" إن من أحبكم إلي أحسنكم خلقا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 435 : أخرجه أحمد (2 / 189) من طريق شعبة عن سليمان سمعت أبا وائل يحدث عن مسروق عن # عبد الله بن عمرو # مرفوعا . و هذا سند صحيح على شرط الستة و قد أخرجه البخاري (2 / 445) بلفظ " أخلاقا " .	792
" من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 435 : رواه أبو داود (3905) و ابن ماجه (3726) و أحمد (1 / 227 , 311) و الحربي في " الغريب " (5 / 195 / 1) عن عبيد الله بن الأخنس عن الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله كلهم ثقات , و عبيد الله بن الأخنس وثقه أحمد و ابن معين و أبو داود و النسائي و ابن حبان إلا أنه قال " يخطىء كثيرا " ! فما أرى أن يعتد بقوله هذا كثيرا !	793
" إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة الساهر	794

	بالليل الظامئ بالهواجر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 435 : أخرجه تمام في " الفوائد " (13 / 234 / 1 - 2) من طريق عفير بن معدان عن سليم بن عامر عن # أبي أمامة # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد ضعيف , عفير هذا قال الحافظ و غيره : " ضعيف " . و قال غيره " ضعيف جدا " . و من طريقه أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " كما في جزء الظاهرية (ق 24 / 1 مجموع 6) و في " الجامع الصغير " و شرحه للمناوي و زاد فقال : " و رواه الحاكم من حديث أبي هريرة , و قال على شرطهما و أقره الذهبي . فلو آثره المصنف لصحته كان أولى من إيثاره هذا لضعفه " . قلت : و لم أره عند الحاكم بهذا اللفظ , و أخرجه قريبا منه الخرائطي في " مكارم الأخلاق " (ص 9) من طريق فضيل بن سليمان النميري عن صالح بن خوات عن محمد بن يحيى بن حبان عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الرجل ليدرك بحسن الخلق درجات الصائم القائم الظمآن في الهواجر " . قلت : و إسناده حسن , رجاله ثقات رجال الشيخين - على ضعف في النميري - غير صالح بن خوات , و قد روى عنه جماعة و ذكره ابن حبان في " الثقات " و أخرجه البخاري في " المفرد " (284) عنه بنحوه . و أما الحاكم فلفظه : " إن الله ليبلغ العبد بحسن خلقه درجة الصوم و الصلاة " . أخرجه (1 / 60) من طريق إبراهيم بن المستمر العروقي حدثنا حبان بن هلال حدثنا حماد بن سلمة عن بديل عن عطاء عن أبي هريرة . و قال : " صحيح على شرط مسلم " . و

وافقه الذهبي . و أقول : العروقي ليس من رجاله , فهو صحيح فقط .	
" إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجات قائم الليل صائم النهار " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 437 : أخرجه أبو داود (4798) و ابن حبان (1927) و الحاكم (1 / 60) من طريق عمرو بن أبي عمرو عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن # عائشة # رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " . و وافقه الذهبي . قلت : و هو كما قالا لولا أنه اختلف في سماع المطلب من عائشة فقال أبو حاتم : " روايته عنها مرسلة و لم يدركها " . و قال أبو زرعة : " نرجو أن يكون سمع منها " . لكن الحديث على كل حال صحيح بما تقدم و قد وجدت له طريقا أخرى عنها موصولة , أخرجه ابن عدي في " الكامل " (149 / 1) عن اليمان بن عدي حدثنا زهير بن محمد عن يحيى بن سعيد عن القاسم عنها به . و قال : " لا أعلم يرويه عن زهير غير يمان " . قلت : و فيهما ضعف غير شديد , فحديثهما في الشواهد لا بأس به . (تنبيه) عزى السيوطي الحديث في " زوائد الجامع الصغير " و في " الجامع الكبير " (2 / 167 / 1) لأحمد و الحاكم , و لم أره في " المسند " فأخشى أن يكون تحرف (حم) من (د) فإنه لم يعزه إليه . و الله أعلم . و للحديث شواهد منها ما أخرجه محمد بن مخلد العطار في " المنتقى من حديثه " (2 / 8 / 1) من طريق أبي بكر النهشلي عن عبد الملك بن عمار عن ابن عمر عن النبي	795

صلى الله عليه وسلم به . قلت : و عبد الملك ابن عمار لم أعرفه و يحتمل أن ابن عمار أصله ابن عمير , فتحرف على الناسخ , فإن ابن عمير كوفي و كذلك الراوي عنه أبو بكر النهشلي و هما ثقتان .	
" الحسن و الحسين سيدا شباب أهل الجنة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 438 : ورد من حديث # أبي سعيد الخدري و حذيفة ابن اليمان و علي بن أبي طالب و عمر بن الخطاب و عبد الله بن مسعود و عبد الله بن عمر و البراء بن عازب و أبي هريرة و جابر بن عبد الله و قرة بن إياس # . 1 - أما حديث أبي سعيد , فيرويه عبد الرحمن بن أبي نعم عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . أخرجه الترمذي (4 / 339) و الحاكم (3 / 166 - 167) و الطبراني (1 / 123 / 1) و أبو نعيم في " الحلية " (5 / 71) و الخطيب في " التاريخ " (4 / 207 و 11 / 90) و أحمد (3 / 3 , 62 , 64 , 80 , 82) و ابن عساكر (18 - 47 - 1) من طرق عنه , و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . قلت : و هو كما قال , فإن ابن أبي نعم ثقة احتج به الشيخان . و زاد أحمد في روايته : " و فاطمة سيدة نسائهم إلا ما كان لمريم بنت عمران " . و في سنده يزيد بن أبي زياد و هو الهاشمي مولاهم الكوفي , قال الحافظ : " ضعيف , كبر فتغير صار يتلقن و كان شيعيا " . و زاد الحاكم و كذا الطبراني و أبو نعيم و الخطيب في رواية لهم : " إلا ابني الخالة : عيسى بن مريم و يحيى بن زكريا " . و قال الحاكم : " حديث قد صح من أوجه كثيرة و	796

أنا أتعجب أنهما لم يخرجاه " .
و تعقبه الذهبي بقوله : " قلت : الحكم فيه لين " . يعني الحكم به عبد الرحمن بن
أبي نعم . و قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق سيء الحفظ " .
قلت : و الحديث أورده الهيثمي في " المجمع : (9 - 201) بالزيادة الأولى و قال
: " رواه الترمذي غير ذكر فاطمة و مريم - رواه أحمد و أبو يعلى و رجالهما رجال
الصحيح " ! كذا قال و فيه نظر من وجهين :
الأول : أنه يوهم أن رجالهما محتج بهم في " الصحيح " و ليس كذلك فإن يزيد بن
أبي زياد الذي سبق بيان ضعفه لم يحتج به في " الصحيح " أي صحيح مسلم , بل إنما
أخرج له مقرونا بغيره , كما صرح بذلك الذهبي في آخر ترجمته .
و الآخر : أنه يوهم أن يزيد هذا حجة في نفسه و ليس كذلك كما تقدم بيانه .
و للحديث طريق أخرى يرويه عطية عن أبي سعيد به . دون الزيادة . أخرجه الطبراني
و الخطيب (9 - 232) .
(تنبيه) أورد السيوطي حديث أبي سعيد هذا في " الجامع الصغير " بالزيادتين من
رواية أحمد و أبي يعلى و ابن حبان و الطبراني و الحاكم !
و لا يخفى ما في ذلك من الإخلال و الإيهام , فإن أحدا من هؤلاء لم يخرجه كما
أورده , اللهم إلا أن يكون أبا يعلى و الطبراني و ذلك ما استبعده جدا , ثم إن
الزيادة الأولى لم يروها غير أحمد و أبي يعلى و الحاكم , و الزيادة الأخرى لم
يروها إلا الحاكم ! ! و بيض المناوي للحديث و لم يتنبه لهذا الخلط الذي وقع
للسيوطي ! و له طريق ثالث عن أبي سعيد .
أخرجه الطبراني (1 / 123 / 1) و
إسناده حسن , رجاله ثقات غير حرب بن حسن الطحان , قال الأزدي : ليس حديثه بذاك

	. و ذكره ابن حبان في " الثقات " . 2 - و أما حديث حذيفة , فله عنه ثلاثة طرق : الأولى : عن إسرائيل عن ميسرة النهدي عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش عنه قال : " أتيت النبي صلى الله عليه وسلم , فصليت معه المغرب , ثم قام يصلي حتى صلى العشاء (الأصل : الغداة !) ثم خرج , فاتبعته , فقال : عرض لي ملك استأذن ربه أن يسلم علي و يبشرني في أن الحسن و الحسين سيدا شباب أهل الجنة " . أخرجه الترمذي (2 / 307) و ابن حبان (2229) و أحمد (5 / 391) و الطبراني (1 / 123 / 1) و الخطيب (6 / 372) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (4 / 255 / 2) من طريقين عن إسرائيل به و زاد الترمذي و أحمد : " و أن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة " و قال الترمذي : " حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل " . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات رجال " الصحيح " غير ميسرة و هو ابن حبيب و هو ثقة و صحح الزيادة الحاكم (3 - 151) و وافقه الذهبي . الثانية : قال أحمد (5 / 392) : حدثنا أسود بن عامر : حدثنا إسرائيل عن ابن أبي السفر عن الشعبي عنه قال : فذكره نحوه : دون الزيادة و قال : " قال : فقال حذيفة : فاستغفر لي و لأمي , قال : غفر الله لك يا حذيفة و لأمك " . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم , و اسم ابن أبي السفر عبد الله . و قد أخرجه ابن عساكر أيضا من طريق أحمد . الثالثة : عن المسيب بن واضح أنبأنا عطاء بن مسلم الخفاف أبو محمد الحلبي عن أبي عمرو الأشجعي عن سالم بن أبي الجعد عن قيس بن أبي حازم عنه به نحوه . و زاد : " قال عطاء : و حدثونا أنه قال : و أبوهما خير منهما " .

	أخرجه الطبراني و ابن عساكر . و هذا إسناد لا بأس به في الشواهد و المتابعات , المسيب بن واضح سيء الحفظ , و مثله شيخه الخفاف , لكن أبو عمرو الأشجعي لم أجد من ترجمه و من طريقه رواه الطبراني في " الأوسط " أيضا كما في " المجمع " (9 / 183) و قال : " و لم أعرفه " و أخرجه في " الكبير " (1 / 123 / 1) من طريق آخر عن عطاء . 3 - و أما حديث علي فله عنه ثلاث طرق : الأولى : عن علي بن عبد الله بن معاوية بن ميسرة بن شريح قال : حدثنا أبي عن أبيه عن معاوية بن ميسرة بن شريح عن ميسرة عن شريح عنه مرفوعا به . و فيه قصة . أخرجه أبو نعيم (4 / 140) و الخطيب (12 / 4) , ذكره في ترجمة علي هذا و روى له بهذا الإسناد عن ميسرة بن شريح قال : " تقدمت إلى شريح امرأة , فقالت : إن لي إحليلا و إن لي فرجا ... (و ساق الحديث و فيه) أنه أمر بعد أضلاعها و قال : إن عدد أضلاع الرجل من الجانب الأيمن ثمانية عشر ضلعا , و من الجانب الأيسر سبعة عشر ضلعا . فقال ابن أبي حاتم الرازي في كتاب " الجرح و التعديل " (3 / 1 / 193) : سمعت أبي يقول : كتبت هذا الحديث لأسمعه من علي بن عبد الله , فلما تدبرته , فإذا هو شبيه الموضوع , فلم أسمعه على العمد " . و من فوقه من آبائه فلم أعرفهم . الثانية : عن الحارث عنه مرفوعا به . أخرجه الطبراني (1 / 122 / 2) و ابن عساكر (4 / 256 / 1) . قال الهيثمي (9 / 182) : " و الحارث الأعور ضعيف " . الثالثة : عن أبي حفص الأعشى عن أبان بن تغلب عن أبي جعفر عن علي بن الحسين عن الحسين بن علي عنه به و زاد : " و أبوهما خير منهما " . أخرجه الخطيب (1 / 140

) و عنه ابن عساكر (4 / 256 / 1) . و أبو حفص هذا لم أعرفه .
الرابعة : عن أبي جناب عن الشعبي عن زيد بن يثيع عنه به . أخرجه الخطيب (2 / 185) و كذا الطبراني . و أبو جناب اسمه يحيى بن أبي حية ضعفوه لكثرة تدليسه .
4 - و أما حديث عمر بن الخطاب , فيرويه أحمد بن المقدام حدثنا حكيم بن حزام أبو سمير حدثنا الأعمش عن إبراهيم بن يزيد التميمي عن أبيه قال : " وجد علي بن أبي طالب درعا له عند يهودي التقطها فعرفها (... القصة) فقال علي : ثكلتك أمك أما سمعت عمر بن الخطاب يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الحسن و الحسين سيدا شباب أهل الجنة .. " الخ القصة . أخرجه الطبراني (1 / 122 / 2) و أبو نعيم (4 / 139 - 140) و قال : " غريب من حديث الأعمش عن إبراهيم , تفرد به حكيم " . قلت : و هو متروك الحديث كما قال أبو حاتم .
5 - و أما حديث ابن مسعود , فله عنه طريقان .
الأولى : عن علي بن صالح عن عاصم عن زر عن عبد الله رضي الله عنه قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و فيه الزيادة : " و أبوهما خير منهما " . أخرجه الحاكم (3 / 167) و قال : " صحيح بهذه الزيادة " . و وافقه الذهبي . و أقول : إنما هو حسن للخلاف المعروف في عاصم و هو ابن بهدلة .
الثانية : عن عبد الحميد بن بحر عن أبي سعيد الكوفي قال : حدثنا منصور ابن أبي الأسود عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره بدون الزيادة . أخرجه أبو نعيم (5 / 58) .
و عبد الحميد هذا قال ابن عدي و ابن حبان : كان يسرق الحديث .

6 - و أما حديث عبد الله بن عمر , فيرويه المعلى بن عبد الرحمن حدثنا ابن أبي ذئب عن نافع عنه به و فيه الزيادة : و زاد ابن عساكر في أوله " ابناي هذان " .
أخرجه الحاكم (3 / 167) و ابن عساكر (4 / 1 / 256) . ذكره الحاكم شاهدا لحديث ابن مسعود و لا يصلح لذلك , فإنه شديد الضعف و لهذا تعقبه الذهبي بقوله :
" قلت : معلى متروك " .
7 - و أما حديث البراء , فقال الهيثمي (9 / 184) : " رواه الطبراني و إسناده حسن " . و لم أره في " معجمه الكبير " لا في " مسند البراء " منه , و لا في ترجمة الحسن ابن علي رضي الله عنه و فيها ساق الأحاديث المتقدمة , و قد أخرجه ابن عساكر (4 / 256 / 1) و فيه محمد بن حميد و هو الرازي و هو ضعيف كما في " التقريب " .
8 - و أما حديث أبي هريرة , فيرويه محمد بن مروان الذهلي حدثني أبو حازم حدثني أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره , و في أوله زيادة :
" إن ملكا من السماء لم يكن زارني , فاستأذن الله عز وجل في زيارتي , فبشرني أن الحسن ... " . أخرجه الطبراني (1 / 123 / 1) . و هذا إسناد حسن رجاله ثقات كلهم غير الذهلي هذا , قال الحافظ في " التقريب " :
" مقبول " . و سقط من نسخة الهيثمي من " المعجم " اسم " محمد بن " فلم يعرفه فقال (9 / 183) : " رواه الطبراني , و فيه مروان الذهلي و لم أعرفه و بقية رجاله رجال الصحيح " .
ثم أخرجه الطبراني من طريق سيف بن محمد أنبأنا سفيان عن أبي الجحاف و حبيب بن أبي ثابت عن أبي حازم به دون الزيادة . لكن سيف هذا كذبوه فلا يستشهد به .
9 - و أما حديث جابر , فيرويه جابر - و هو

الجعفي - عن عبد الرحمن ابن سابط عنه
قال : قال صلى الله عليه وسلم : فذكره .
أخرجه الطبراني و ابن عساكر (4 / 256 / 1) . قال الهيثمي : " و جابر الجعفي ضعيف " .
قلت : لكنه لم يتفرد به , فقد تابعه الربيع بن سعد , عن عبد الرحمن بن سابط به
لكن لفظه : " من أحب أن ينظر إلى سيد شباب أهل الجنة فلينظر إلى هذا . يعني الحسن . و في رواية : الحسين " . أخرجه ابن حبان (2236) و ابن عساكر , و قال : الصواب الرواية الأخرى .
قلت : و هكذا على الصواب ذكره الذهبي في " الميزان " من رواية ابن حبان , و هي عنده عن أبي يعلى , و كذلك أورده الهيثمي في " المجمع " (9 / 187) و قال :
" رواه أبو يعلى و رجاله رجال الصحيح غير الربيع بن سعد و قيل ابن سعيد و هو ثقة " .
قلت : إنما وثقه ابن حبان فقط , قال الذهبي : " لا يكاد يعرف " .
10 - و أما حديث قرة بن إياس , فيرويه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن معاوية بن قرة عن أبيه مرفوعا به و فيه زيادة : " و أبوهما خير منهما " . أخرجه الطبراني (1 / 123 / 2) . و ابن زياد ضعيف . و أما قول الهيثمي (9 / 183) :
" و فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم , و فيه خلاف و بقية رجاله رجال الصحيح " .
قلت : فهذا الاطلاق فيه نظر لأن شيخ الطبراني و هو محمد بن عثمان بن أبي شيبة ليس من رجال " الصحيح " ثم هو متكلم فيه . و في الباب عند ابن عساكر عن أنس و جهم . و بالجملة فالحديث صحيح بلا ريب بل هو متواتر كما نقله المناوي و كذلك الزيادات التي سبق تخريجها , فهي صحيحة ثابتة .

797	" إذا أحب أحدكم صاحبه فليأته في منزله , فليخبره بأنه يحبه لله عز وجل " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 448 : رواه ابن المبارك في " الزهد " (188 / 1 من الكواكب 575 و رقم 712 - طبع الهند) : حدثنا ابن لهيعة حدثنا يزيد بن أبي حبيب أن أبا سالم الجيشاني أتى إلى أبي أمية في منزله فقال : إني سمعت # أبا ذر # يقول : فذكره مرفوعا و زاد في آخره : " فقد جئتك في منزلك " . قلت : و هذا سند صحيح , رجاله كلهم ثقات و ابن لهيعة صحيح الحديث إذا روى عنه أحد العبادلة و ابن المبارك أحدهم . و قد رواه عنه عبد الله بن وهب أيضا في " الجامع " (ص 36) .
798	" إذا اختلف البيعان و ليس بينهما بينة , فهو ما يقول رب السلعة أو يتتاركان " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 448 : هو من حديث # عبد الله بن مسعود # رضي الله عنه ورد عنه من طرق منقطعة و بعضها مرسلة و بعضها موصول قوي . فأخرجه أبو داود (2 / 106) و الدارمي (2 / 250) و ابن ماجه (2 / 16) و الدارقطني (297) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عنه به . و ابن أبي ليلى سيىء الحفظ لكن تابعه عمر بن قيس الماصر و هو ثقة . رواه عنه الدارقطني بإسناد صحيح لكن خالفهما جمع , فرووه عن القاسم عن ابن مسعود ليس فيه : " عن أبيه " . أخرجه الدارقطني عن أبي العميس

	و هو عتبة بن عبد الله بن مسعود و الطيالسي (رقم 399) و أحمد (1 / 466) عن المسعودي و أحمد عن معن و هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود , ثلاثتهم عن القاسم به . فهو على هذا منقطع و قال الترمذي (1 / 240) إنه مرسل . لكن قد يقال : إن من وصله ثقة , و هي زيادة يجب قولها . و الله أعلم . طريق ثان : أخرجه النسائي (2 / 230) و الدارقطني و أحمد من طريق أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه . و هو منقطع أيضا . طريق ثالث : أخرجه الترمذي و أحمد من طريق ابن عجلان عن عون بن عبد الله عنه . و قال الترمذي : " حديث مرسل عون بن عبد الله لم يدرك ابن مسعود " . طريق رابع , و هو موصول أخرجه أبو داود و النسائي و الدارقطني عن عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث عن أبيه عن جده عنه . و هذا إسناد حسن لولا أن عبد الرحمن بن قيس هذا مجهول الحال كما في " التقريب " . و أما قول من قال إنه منقطع فلا وجه له . و قد أخرجه الحاكم (2 / 45) من هذا الوجه و قال : " صحيح الإسناد " و وافقه الذهبي . كذا قالا . طريق خامس موصول أيضا , أخرجه الدارقطني من طريق محمد بن عبيد ابن عبد أنبأنا أحمد بن مسيح الجمال أنبأنا عصمة بن عبد الله أنبأنا إسرائيل عن الأعمش عن أبي وائل عنه . و عصمة بن عبد الله فمن دونه لم أجد من ترجمهم . و بالجملة فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح لاختلاف مخارجها و قد جزم به شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه " قاعدة العقود " .
799	" ان كان الشؤم في شيء ففي الدار و المرأة و الفرس " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 450 :

	أخرجه البخاري (9 / 112) من طريق يزيد بن زريع : حدثنا عمر بن محمد العسقلاني عن أبيه عن # ابن عمر # قال : ذكروا الشؤم عند النبي صلى الله عليه وسلم , فقال : فذكره . و قد تابعه شعبة عن عمر بلفظ (إن يك) و خلا في (442) . و محمد هذا هو ابن زيد بن عبد الله بن عمر المدني و هو ثقة حجة , و قد أجاد حفظ الحديث و رواه غيره عن ابن عمر بلفظ : (الشؤم في) كما يأتي برقم (1897) و الراجح عندي رواية محمد هذه لأن لها شواهد صحيحة , و قد تابعه عليها حمزة بن عبد الله بن عمر عند مسلم (7 / 34) و الطحاوي (2 / 381) . فمن شواهده عن سهل بن سعد بهذا اللفظ . أخرجه مالك (3 / 140) و عنه البخاري في " صحيحه " و في " الأدب المفرد " (132) و مسلم (7 / 34 - 35) و ابن ماجه (2 / 615) و الطحاوي (2 / 381) و أحمد (5 / 335 , 338) كلهم عن مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد مرفوعا به . و قد تابعه هشام بن سعد عن أبي حازم . أخرجه مسلم . و منها عن جابر مرفوعا بنحوه . أخرجه مسلم أيضا و النسائي (2 / 150) عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا به . و كذلك أخرجه الطحاوي . و له شواهد أخرى فانظر " (لا عدوى ..) الحديث و قد مضى (789) .
800	" أنا و كافل اليتيم كهاتين في الجنة و أشار بالسبابة و الوسطى و فرق بينهما قليلا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 451 : أخرجه البخاري في " صحيحه " (7 / 76) و في " الأدب المفرد " (ص 22) و أبو

	داود (2 / 336) و الترمذي (1 / 349) و أحمد (5 / 333) و السياق له من حديث # سهل بن سعد # . و له شاهد من حديث أبي هريرة خرجته في الكتاب الآخر (1637) لكن صح بلفظ آخر و هو : " كافل اليتيم " , و يأتي برقم (960) . و شاهد آخر من حديث أم سعيد ابنة مرة الفهري عن أبيها مرفوعا نحوه . أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " . و سنده مقبول , رجاله كلهم رجال الشيخين غير أم سعيد هذه و هي مقبولة غير أن الرواية عنها و هي أنيسة لا تعرف كما في " التقريب " .
801	" اهج المشركين , فإن جبريل معك " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 452 : أخرجه البخاري (5 / 51) تعليقا و أحمد (4 / 286 , 303) موصولا و كذا الخطيب (14 / 31) عن الشيباني سليمان بن أبي سليمان عن عدي بن ثابت عن # البراء بن عازب # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة لحسان ابن ثابت : فذكره . قلت : و سنده صحيح على شرط الشيخين . و قال الحافظ في " شرح البخاري " : " وصله النسائي و إسناده على شرط البخاري " . و أخرجه الطبراني في " الصغير " (ص 22) عن عمران بن ظبيان عن عدي به . و ليس عنده و كذا أحمد قوله : " يوم قريظة " . ثم أخرجه البخاري (4 / 79 - 80 , 5 / 51 , 7 / 109) و مسلم (7 / 163) و الطيالسي (ص 99 رقم 730) و أحمد (4 / 299 , 302) عن شعبة عن عدي به إلا أنه شك فقال : اهجهم أو قال هاجهم . و أخرجه الحاكم (3 / 487) عن عيسى بن عبد الرحمن حدثني عدي بن ثابت به بلفظ . قال

لحسان بن ثابت : إن روح القدس معك ما هاجيتهم . و له عنده طريق أخرى مطولا و سيأتي (1970) بلفظ : " اذهب إلى أبي بكر ... " . و في المسند (4 / 298 , 301) و " المعجم الصغير " (ص 207) طريق ثان و هو عن أبي إسحاق عن البراء . و سنده صحيح على شرطهما . و له شاهد بلفظ : " اهجوا بالشعر إن المؤمن يجاهد بنفسه و ماله و الذي نفس محمد بيده كأنما تنضحوهم بالنبل " .	
" اهجوا بالشعر إن المؤمن يجاهد بنفسه و ماله , والذي نفس محمد بيده كأنما تنضحوهم بالنبل " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 453 : أخرجه أحمد (3 / 460) : حدثنا علي بن بحر حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عبد الله بن أخي ابن شهاب عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن # كعب بن مالك # مرفوعا به . و هذا سند حسن , رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن بحر و هو ثقة فاضل . و في ابن أخي ابن شهاب كلام من قبل حفظه و في التقريب : " صدوق له أوهام " . قلت : لكنه قد توبع كما ذكرته في : " إن المؤمن يجاهد ... " . و سيأتي بإذن الله (1631) .	802
" لا يقولن أحدكم عبدي , فكلكم عبيد الله و لكن ليقل : فتاي و لا يقل العبد ربي و لكن ليقل : سيدي " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 453 : أخرجه مسلم (7 / 46 - 47) عن جرير و أحمد (2 / 496) حدثنا ابن نمير حدثنا الأعمش و يعلى - ثلاثتهم عن الأعمش عن أبي	803

صالح عن # أبي هريرة # مرفوعا به .
ثم ساقه مسلم من طريق أبي معاوية الحديث . و حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا وكيع
كلاهما عن الأعمش بهذا الإسناد و في حديثهما زيادة بلفظ : " و لا يقل العبد
لسيده مولاي " . و زاد أبو معاوية على وكيع : " فإن مولاكم الله عز وجل " .
و في ثبوت هذه الزيادة و ما قبلها نظر بينه الحافظ في " الفتح " بقوله :
" بين مسلم الاختلاف في ذلك على الأعمش و أن منهم من ذكر هذه الزيادة و منهم
من حذفها . و قال عياض : حذفها أصح . و قال القرطبي : المشهور حذفها . قال :
و إنما صرنا إلى الترجيح للتعارض مع تعذر الجمع و عدم العلم بالتاريخ . انتهى
و مقتضى ظاهر هذه الزيادة أن إطلاق السيد أسهل من إطلاق المولى , و هو خلاف
المتعارف , فإن المولى يطلق على أوجه متعددة منها الأسفل و الأعلى و السيد لا
يطلق إلا على الأعلى , فكان إطلاق " المولى " أسهل و أقرب إلى عدم الكراهية .
و الله أعلم " .
و أقول : لا مجال للطعن في رواة هذه الزيادة عن الأعمش و هما أبو معاوية و اسمه
محمد بن خازم - و أبو سعيد الأشج , و اسمه عبد الله بن سعيد , فإن كليهما ثقة
من رجال الشيخين لا مطعن فيهما , لكن قد خالفهما كما سبق جرير و هو ابن عبد
الحميد و ابن نمير و اسمه عبد الله و يعلى و هو ابن عبيد الطنافسي و ثلاثتهم
ثقة محتج بهم عند الشيخين أيضا , فيتردد النظر بين ترجيح روايتهم على رواية
الثقتين لكونهم أكثر و بين ترجيح روايتهما على روايتهم لأن معهما زيادة و زيادة
الثقة مقبولة و كان اللائق بالناظر أن يقف عند هذا دون أي تردد لولا ثلاثة أمور
: الأول : أن الحديث رواه أحمد (2 / 444) :

أنبأنا وكيع عن الأعمش به دون
الزيادة . فقد خالف الإمام أبا سعيد الأشج , و هو
أحفظ منه .
الثاني : أن الحديث أخرجه مسلم و البخاري في "
الأدب المفرد " (209 و 210)
و أحمد (2 / 423 و 444 و 463 و 484 و 491 و
508) و غيرهم من طرق أخرى عن أبي
هريرة دون الزيادة و يأتي ذكر بعض ألفاظهم .
الثالث : أن همام بن منبه قال حدثنا أبو هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال : " لا يقل أحدكم اسق ربك أطعم ربك
وضىء ربك و لا يقل أحدكم ربي و ليقل
سيدي , مولاي و لا يقل أحدكم عبدي أمتي و
ليقل : فتاي , فتاتي , غلامي " .
أخرجه البخاري (3 / 124) و مسلم و أحمد (2 /
316) . فزاد في هذه الرواية
" مولاي " , و لفظ أحمد : " و مولاي " و هذه
الزيادة تخالف الزيادة الأولى
مخالفة لا يمكن التوفيق بينهما إلا بالترجيح كما
سبق عن القرطبي و هذه أرجح
لعدم المعارض .
الرابع : أنه ثبت في الحديث : " السيد الله " و لم
يثبت في الحديث المرفوع أن
" المولى " هو الله , فإذا جاز اطلاق لفظ "
السيد " على سيد العبد , فمن باب
أولى أن يجوز إطلاق لفظ " المولى " عليه ,
لاسيما و هو يطلق على الأدنى أيضا
كما تقدم في كلام الحافظ , فهذا النظر الصحيح
مع الأمور الثلاثة التي قبلها
تجعلنا نرجح رواية الثلاثة الثقات على رواية
الثقتين اللذين تفردا بهذه الزيادة
, فكان لابد من الترجيح و مما لا شك فيه أن
اجتماع هذه الأمور الأربعة مما لا
يفسح المجال للتردد المذكور بل نقطع بها أن
الزيادة التي تفرد بها الثقتان شاذة
فلا تثبت . و الله أعلم .
و من ألفاظ الحديث في بعض طرقه المشار إليها

	آنفا : " لا يقولن أحدكم عبدي و أمتي كلكم عبيد الله و كل نسائكم إماء الله و لكن ليقل : غلامي و جاريتي و فتاي و فتاتي " . أخرجه مسلم و البخاري في " الأدب المفرد " و أحمد (2 / 462 , 484) . و منها بلفظ : " لا يقولن أحدكم عبدي و أمتي و لا يقولن المملوك ربي و ربتي و ليقل المالك : فتاي و فتاتي و ليقل المملوك سيدي و سيدتي , فإنكم المملوكون و الرب الله عز وجل " . أخرجه في " الأدب المفرد " و أبو داود (4975) و أحمد (2 / 423) بسند صحيح على شرط مسلم .
804	" كان يزور البيت كل ليلة من ليالي منى " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 456 : أخرجه الطحاوي في " مشكل الآثار " (1 / 491) و الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 181 / 1) و البيهقي في " السنن الكبرى " (5 / 146) من طرق عن إبراهيم بن محمد بن عرعرة قال : دفع إلينا معاذ بن هشام كتابا (و لم أسمعه) و قال : سمعته من أبي و لم يقرأه , قال : فكان فيه : عن قتادة عن أبي حسان عن # ابن عباس # مرفوعا به . هكذا وقع عندهم - و الزيادة للطحاوي - غير الطبراني , فقال : حدثنا الحسن بن علي المعمري . أنبأنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة : أنبأنا معاذ بن هشام قال : وجدت في كتاب أبي ... الحديث . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم . و أبو حسان هو الأعرج البصري مشهور بكنيته و اسمه مسلم بن عبد الله . و قد أعل الحديث بما لا يقدح , فقد روى الخطيب في " التاريخ " (6 / 149) عن الأثرم قال : قلت : لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - تحفظ عن قتادة عن أبي حسان

	... (فذكر الحديث) . فقال : كتبوه من كتاب معاذ و لم يسمعوه . قلت : ها هنا إنسان يزعم أنه قد سمعه من معاذ , فأنكر ذلك , قال : من هو ؟ قلت : إبراهيم بن عرعرة . فتغير وجهه و نفض يده و قال : كذب و زور , سبحان الله ! ما سمعوه منه إنما قال فلان : كتبناه من كتابه و لم يسمعه منه , سبحان الله ! و استعظم ذلك منه . و لعل الإمام أحمد يشير بقوله " فلان ... " إلى علي بن المديني , فقد أخرجه الخطيب من طريق إسماعيل القاضي عنه قال : روى قتادة حديثا غريبا لا يحفظ عن أحد من أصحاب قتادة إلا من حديث هشام , فنسخته من كتاب ابنه معاذ بن هشام و هو حاضر لم أسمعه منه عن قتادة , و قال لي معاذ : هاته حتى أقرأه , قلت : دعه اليوم - قال : حدثنا أبو حسان (فذكره) قال علي بن المديني : هكذا هو في الكتاب . و عقب الخطيب على ذلك بقوله : " و ما الذي يمنع أن يكون إبراهيم بن محمد بن عرعرة سمع هذا الحديث من معاذ مع سماعه منه غيره , و قد قال ابن أبي حاتم الرازي في كتاب " الجرح و التعديل " : سئل أبي عن إبراهيم بن عرعرة ؟ فقال : " صدوق " . ثم روى الخطيب عن ابن معين أنه قال : ثقة معروف بالحديث كان يحيى بن سعيد يكرمه مشهور بالطلب , كيس الكتاب و لكنه يفسد نفسه يدخل في كل شيء . و عن إبراهيم بن خرزاذ : احفظ من رأيت أربعة ... فذكر فيهم إبراهيم بن عرعرة . قلت : و وثقه أبو زرعة أيضا بروايته عنه . و قال الحاكم : هو إمام من حفاظ الحديث . و قال الخليلي : حافظ كبير ثقة متفق عليه . و وثقه غير هؤلاء أيضا . قلت : و يشكل على ما رجحه الخطيب من سماع ابن عرعرة لهذا الحديث من معاذ تصريحه

	بأن معاذا دفع إليه كتاب أبيه , فكان فيه هذا ... فهذا معناه أنه لم يسمع منه و ذلك ما صرحت به زيادة الطحاوي المتقدمة : " و لم أسمعه منه " . و معنى ذلك أن روايته و جادة و ليست سماعا . و يمكن الخلاص من الإشكال بأن يقال : لا ينافي عدم سماعه للكتاب من معاذ أن لا يكون سمع منه هذا الحديث خاصة , فإن الطبراني قد صرح بسماعه الحديث منه و السند إليه بذلك صحيح , فإن المعمري و إن تكلم فيه بعضهم , فقد استقر الحال آخرا على توثيقه كما قال الحافظ و يشهد له ما تقدم من قول الأثرم " أن إبراهيم بن عرعرة يزعم أنه قد سمعه من معاذ " فإنه يشعرنا بأن سماعه منه كان معروفا عندهم و لولا ذلك كان يسع الإمام أحمد أن يرد ذلك بعدم ثبوت رواية من روى عن ابن عرعرة السماع منه و لم يكن به حاجة إلى التصريح بالتكذيب . فتأمل . و جملة القول أن الحديث صحيح على كل حال سواء ثبت سماع ابن عرعرة إياه من معاذ أم لا أما الأول فواضح لثقة ابن عرعرة و حفظه و أما على الآخر فغايته أن يكون روايته و جادة في كتاب معاذ , و قد ناوله هذا إياه , فهي وجادة صحيحة من أقوى الوجادات مقرونة بمناولة الشيخ . و بالله التوفيق . و مما يقوي الحديث أن له شاهدا مرسلا قويا , فقد قال البيهقي عقبه مشيرا إلى تقوية الحديث به : " و روى الثوري في " الجامع " عن ابن طاووس عن طاووس : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفيض كل ليلة يعني ليالي منى " .
805	" كنا نتزود لحوم الهدي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 460 :

أخرجه الإمام أحمد (3 / 309) : حدثنا سفيان
عن عمرو عن عطاء عن # جابر # :
فذكره . و بهذا الإسناد أخرجه ابن أبي شيبة في
" المصنف " (4 / 57) و من
طريقه مسلم في " صحيحه " (6 / 81) . و
أخرجه البخاري (6 / 239 - استانبول)
البيهقي (9 / 291) من طرق أخرى عن سفيان
بن عيينة به . و تابعه شعبة عن عمرو
بن دينار به . أخرجه الدارمى (2 / 80) و أحمد (
3 / 368) .
و تابع عمرا ابن جريج فقال : حدثنا عطاء به و
لفظه : " كنا لا نأكل من لحوم
بدننا فوق ثلاث منى , فأرخص لنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم , فقال : كلوا
و تزودوا . قلت : لعطاء : قال جابر : حتى جئنا
المدينة ؟ قال : نعم " .
هكذا أخرجه مسلم من طريق محمد بن حاتم
حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج به .
و خالفه الإمام أحمد فقال (3 / 317) : حدثنا
يحيى بن سعيد به إلا أنه قال :
" لا " مكان " نعم " . و كذلك أخرجه البخاري و
البيهقي عن مسدد حدثنا يحيى به .
و تابعه عمرو بن علي عند النسائي كما في "
الفتح " (9 / 455) .
فهؤلاء ثلاثة من الثقات الحفاظ أحمد و مسدد و
عمرو بن علي خالفوا محمد بن حاتم
فقالوا " لا " مكان " نعم " , و لا شك أن روايتهم
أرجح و هو الذي جزم به الحافظ
فقال : " و الذي وقع في البخاري هو المعتمد , و
قد نبه على اختلاف البخاري
و مسلم في هذه اللفظة الحمدي في " جمعه " و
تبعه عياض و لم يذكرا ترجيحا و أغفل
ذلك شراح البخاري أصلا , فبما وقفت عليه " .
و أقول : لكن الحديث قد جاء من طريق غير
يحيى عن ابن جريج , و هي طريق عمرو بن
دينار عن عطاء بمعنى لفظ حديث محمد بن حاتم

كما رأيت . و على ذلك فيكون هناك
خلاف أقدم حول هذه اللفظة بين عمرو بن دينار
من جهة و ابن جريج من جهة أخرى
و كلاهما ثقة حافظ فلابد من التوفيق بين
روايتيهما أو الترجيح و المصير إلى
الأول هو الأصل , و قد حاول ذلك الحافظ ابن
حجر فقال عقب ترجيحه السابق لرواية
البخاري النافيه على رواية مسلم المثبتة : " ثم
ليس المراد بقوله " لا " نفي
الحكم بل مراده أن جابرا لم يصرح باستمرار ذلك
منهم حتى قدموا , فيكون على هذا
معنى قوله : في رواية عمرو بن دينار . " كنا
نتزود لحوم الهدي إلى المدينة " أي
لتوجهنا إلى المدينة و لا يلزم من ذلك بقاؤها
معهم حتى يصلوا المدينة . و الله
أعلم " .
قلت : لكن هناك طرق أخرى عن عطاء تبطل هذا
التأويل مع مخالفته للظاهر , منها ما
عند ابن أبي شيبة : أنبأنا علي بن مسهر عن عبد
الملك عن عطاء به بلفظ : " كنا
نبلغ المدينة بلحوم الأضاحي " . و إسناده صحيح
على شرط مسلم .
و تابعه أبو الزبير عن جابر قال : " أكلنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم
لحوم الأضاحي و تزودنا حتى بلغنا بها المدينة " .
أخرجه أحمد (3 / 386) من
طريق زهير و الطحاوي (2 / 308) من طريقين
أخريين ثلاثتهم عن أبي الزبير به .
و هو على شرط مسلم , مع عنعنه أبي الزبير ,
لكنه يتقوى برواية عبد الملك و هو
ابن أبي سليمان و هو ثقة . و مما يشهد
لروايتهما رواية شعبة عن عمرو بن دينار
عند الدارمي بلفظ : " إن كنا لنتزود من مكة إلى
المدينة على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم لحوم الأضاحي " . و إسناده
صحيح على شرط الشيخين .
قلت : فهذا اللفظ عن عمرو بن دينار و متابعة

	عبد الملك و أبو الزبير على معناه المصرحة بأنهم بلغوا بما تزودوا به من الأضاحي أو الهدي إلى المدينة يبطل بكل وضوح ذلك المعنى الذي تقدم ذكره عن الحافظ في سبيل التوفيق بين رواية البخاري النافية و روايته الأخرى عن عمرو المثبتة , فتعين أنه لابد من الترجيح و لا يشك أي باحث ذي نظر ثاقب أن رواية عمرو هي الراجحة لما لها من الشواهد التي ذكرنا و لأنها مثبتة , و من المعلوم في الأصول أن المثبت مقدم على النافي , لاسيما و أن للحديث شواهد عن غير جابر من الصحابة و لعلي إذا نشطت ذكرت ما تيسر لي منها . و تبين بهذا التخريج أن رواية ابن جريج غير محفوظة و هو ما أشار إليه الإمام البيهقي بقوله عقب رواية عمرو : " فالتزود إلى المدينة حفظه عمرو بن دينار عن عطاء (أي و لم يحفظه ابن جريج عنه) و حفظه أيضا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء , و حفظه زهير بن معاوية (قلت : و غيره كما تقدمت الإشارة إليه) عن أبي الزبير عن جابر " . و قد روى التزود المذكور من الصحابة غير جابر . 1 - ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم . أخرجه مسلم و الدارمي و البيهقي . 2 - و أبو سعيد الخدري : " كنا نتزود من وشيق الحج حتى يكاد يحول عليه الحول " . أخرجه أحمد (3 / 85) بسند حسن . (تنبيه) لقد شاع بين الناس الذين يعودون من الحج التذمر البالغ مما يرونه من ذهاب الهدايا و الضحايا في منى طعما للطيور و سباع الوحوش , أو لقما للخنادق الضخمة التي تحفرها الجرارات الآلية ثم تقبرها فيها حتى لقد حمل ذلك بعض المفتين الرسميين على إفتاء بعض الناس بجواز بل وجوب صرف أثمان الضحايا

	و الهدايا في منى إلى الفقراء , أو يشترى بها بديلها في بلاد المكلفين بها , و لست الآن بصدد بيان ما في مثل هذه الفتوى من الجور و مخالفة النصوص الموجبة لما استيسر من الهدي دون القيمة و إنما غرضي أن أنبه أن التذمر المذكور يجب أن يعلم أن المسؤول عنه إنما هم المسلمون أنفسهم لأسباب كثيرة لا مجال لذكرها الآن , و إنما أذكر هنا سببا واحدا منها و هو عدم اقتدائهم بالسلف الصالح رضي الله عنهم في الانتفاع من الهدايا بذبحها و سلخها و تقطيعها و تقديمها قطعا إلى الفقراء و الأكل منها ثم إصلاحها بطريقة فطرية , كتشريقه و تقديده تحت أشعة الشمس بعد تمليحه أو طبخه مع التمليح الزائد ليصلح للادخار , أو بطريقة أخرى علمية فنية إن تيسرت لو أن المسلمين صنعوا في الهدايا هذا و غيره مما يمكن استعماله من الأسباب و الوسائل لزالت الشكوى بإذن الله , و لكن إلى الله المشتكى من غالب المسلمين الذين يحجون إلى تلك البلاد المقدسة و هو في غاية من الجهل بأحكام المناسك الواجبة , فضلا عن غيرها من الآداب و الثقافة الإسلامية العامة . و الله المستعان .
806	" العباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم و إن عم الرجل صنو أبيه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 464 : (عن # أبي هريرة و عمر بن الخطاب و الحسن بن مسلم و علي و عبد المطلب ربيعة بن الحارث #) . صحيح , و له طرق : الأول : عن أبي هريرة . رواه الترمذي (2 / 305) و أبو بكر الشافعي في " الفوائد " (3 / 21 / 1 - 2) عن

	الأعرج عنه . و إسناده صحيح و أصله عند مسلم (3 / 68) و أحمد (2 / 322) و غيرهما . الثاني : عن عمر بن الخطاب . رواه أبو بكر أيضا : حدثنا أبو عبد الله الحسين بن عمر الثقفي أنبأنا أبي أنبأنا حصين بن المخارق عن الأعمش عن أبي رزين عنه مرفوعا . لكن الحصين هذا ضعيف جدا . الثالث : عن الحسن بن مسلم المكي مرفوعا . و إسناده صحيح إلى الحسن و هو تابعي ثقة . الرابع : عن علي مرفوعا بلفظ . " أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه " . أخرجه أحمد (1 / 94) بسند صحيح . الخامس : عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث مرفوعا بلفظ : " يا أيها الناس ! من آذى العباس فقد آذاني , إنما عم الرجل صنو أبيه " . أخرجه أحمد (4 / 165) من طريق يزيد بن عطاء عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث بن نوفل حدثني عبد المطلب بن ربيعة ... قلت : و هذا إسناد ضعيف , من أجل يزيد بن أبي زياد و هو الهاشمي مولاهم فهو سيء الحفظ . و نحوه يزيد بن عطاء . لكن ذكرت له شاهدا في " المشكاة " (3156) يتقوى به .
807	" ملئ عمار إيمانا إلى مشاشه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 466 : أخرجه النسائي (2 / 269 - 270) و الحاكم (3 / 392 - 393) من طرق عن عبد الرحمن بن مهدي قال : حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي عمار # عن عمرو بن شرحبيل عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره .

قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عمار و اسمه عريب بن حميد الهمداني و هو ثقة , و جهالة الصحابي لا تضر على أنه قد سماه محمد بن أبي يعقوب حدثنا عبد الرحمن بن مهدي به فقال : " عبد الله " يعني ابن مسعود . أخرجه الحاكم و قال : " صحيح على شرط الشيخين إن كان محمد بن أبي يعقوب حفظ عن عبد الرحمن بن مهدي ! و وافقه الذهبي ! قلت : ابن أبي يعقوب هذا ثقة من شيوخ البخاري , و اسمه أبيه إسحاق فإذا كان قد حفظه , فلا يزيد على كونه صحيحا لأن أبا عمار ليس من رجال الشيخين كما ذكر آنفا . و له طريق أخرى , يرويه عثام بن علي عن الأعمش عن أبي إسحاق عن هانىء بن هانىء قال : " دخل عمار على علي , فقال : مرحبا بالطيب المطيب , سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ... " فذكره . أخرجه ابن ماجه (147) و أبو نعيم في " الحلية " (1 / 139) . قلت : و رجاله ثقات رجال البخاري غير هانىء بن هانىء و هو مستور كما في " التقريب " . و له شاهد يرويه محمد بن حميد حدثنا سلمة بن الفضل عن ابن إسحاق عن حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعا بلفظ : " من قرنه إلى قدمه . يعني مشاشه " . أخرجه أبو نعيم . قلت : و إسناده ضعيف مسلسل بالضعفاء , و هم من دون سعيد بن جبير .	
" بعثت في نسم الساعة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 467 : رواه الدولابي في " الكنى (1 / 23) و ابن منده في " المعرفة " (2 / 234 / 2) عن سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن	808

# أبي جبيرة # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله كلهم ثقات و في صحبة أبي جبيرة خلاف , و رجح الحافظ في " التقريب " أن له صحبة و ذكر في " الإصابه " أنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم عدة أحاديث , و هذا هو الصواب خلافا لقول العجلي في الثقات " : " ليس له إلا حديث واحد " . قلت : يشير إلى ما رواه الشعبي قال : حدثني أبو جبيرة بن الضحاك قال : " فينا نزلت في بني سلمة *(و لا تنابزوا بالألقاب)* قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة و ليس منا رجل إلا و له اسمان أو ثلاثة فكان إذا دعي أحد منهم باسم من تلك الأسماء قالوا : يا رسول الله إنه يغضب من هذا : قال : فنزلت *(و لا تنابزوا بالألقاب)* " . أخرجه أحمد (4 / 260) و غيره و صححه الترمذي (4 / 187) و الحاكم (2 / 463) و الذهبي . و في ذلك كله إشارة إلى أن الراجح عندهم صحبة أبي جبيرة , و هو ظاهر قوله " فينا نزلت " . و الله أعلم . و الحديث رواه الحاكم أيضا في " الكنى " كما في " الفتح الكبير " و لم يعزه لغيره ! قوله : (نسم الساعة) . في " النهاية " : " هو من النسيم أول هبوب الريح الضعيفة , أي : بعثت في أول أشراط الساعة و ضعف مجيئها . و قيل : هو جمع نسمة , أي : بعثت في ذوي أرواح خلقهم الله تعالى قبل اقتراب الساعة كأنه قال : في آخر النشو من بني آدم " . قلت : فهو بمعنى الحديث الأخر " بعثت بين يدي الساعة " .	
" بعثت من خير قرون بني آدم قرنا فقرنا , حتى بعثت من القرن الذي كنت فيه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 468 :	809

	رواه البخاري (4 / 151 - النهضة) و أحمد (2 / 373 و 417) و ابن سعد (1 / 25) و ابن عساكر (12 / 240 / 1) عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن سعيد يعني المقبري عن # أبي هريرة # مرفوعا .
810	" تكون بين يدي الساعة فتن كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا و يمسي كافرا و يمسي مؤمنا و يصبح كافرا , يبيع أقوام دينهم بعرض الدنيا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 469 : أخرجه الترمذي (3 / 221 بشرح التحفة) و ابن أبي شيبة في " الإيمان " (رقم 64) و الحاكم (4 / 438 - 439) و الفريابي في " صفة المنافق " (ص 66 من " دفائن الكنوز ") من طرق عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان عن # أنس بن مالك # مرفوعا به . و قال الترمذي : " هذا حديث غريب من هذا الوجه " . قال الشارح : " لم يحسنه الترمذي و الظاهر أنه حسن " . و هو كما قال , فإن سعد بن سنان وثقه ابن معين و حسبك به . و للحديث شاهد من حديث أبي هريرة بلفظ : " بادروا " و قد تقدم . و آخر من حديث ابن عمر يأتي بلفظ : " ليغشين " رقم (1267) .
811	" الحسن مني و الحسين من علي " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 469 : أخرجه أبو داود (2 / 186) و أحمد (4 / 132) و ابن عساكر (4 / 258 / 2) من طريق بقية حدثنا بجير بن سعد عن خالد بن معدان قال : " و فد # المقدام بن معدي كرب # و عمرو بن الأسود إلى معاوية , فقال معاوية للمقدام : أعلمت أن الحسن بن

	علي توفي ؟ فرجع المقدام , فقال له معاوية : أتراها مصيبة ؟ فقال : و لم لا أراها مصيبة , و قد وضعه رسول الله في حجره و قال ... " فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن , رجاله ثقات , و قال المناوي : " قال الحافظ العراقي : و سنده جيد , و قال غيره : فيه بقية صدوق له مناكير و غرائب و عجائب " . قلت : و لا منافاة بين القولين , فإن بقية إنما يخشى من تدليسه و هنا قد صرح بالتحديث كما رأيت و هو في رواية أحمد .
812	" خير التابعين رجل من قرن يقال له أويس " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 470 : رواه مسلم (7 / 189) و ابن سعد (6 / 113) و العقيلي في " الضعفاء " (50) و الحاكم (3 - 404) عن سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أسير بن جابر : أن # عمر بن الخطاب # قال لأويس القرني : استغفر لي قال : أنت أحق أن تستغفر لي , إنك من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و من هذا الوجه رواه ابن عساكر (3 - 98 - 2) . ثم روى عن ابن صاعد أنه قال : " أسانيد أحاديث أويس صحاح , رواها الثقات و هذا الحديث منها و هذا يسميه أهل البصرة يسير بن جابر و يسميه أهل الكوفة يسير بن عمرو , و له صحبة " . و له شاهد من حديث علي يرويه يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال : " لما كان يوم صفين , نادى مناد من أصحاب معاوية و أصحاب علي : أفيكم أويس القرني , قالوا : نعم , فضرب دابته , حتى دخل معهم , ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : خير التابعين

	أويس القرني " . أخرجه الحاكم (3 - 402) عن شريك عن يزيد بن أبي زياد . قلت : و هذا سند ضعيف من أجل شريك و يزيد , فإنهما ضعيفان من قبل حفظهما , فحديثه حسن في الشواهد .
813	" اثنتان يكرههما ابن آدم : يكره الموت و الموت خير للمؤمن من الفتنة و يكره قلة المال و قلة المال أقل للحساب " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 471 : رواه أحمد (5 / 427 , 427 - 428 , 428) و أبو عمرو الداني في " الفتن " (179 / 1) و البغوي في " شرح السنة " (3 / 559 مخطوطة المكتب الإسلامي) عن عمرو بن أبي عمرو عن عاصم بن عمر بن قتادة عن # محمود بن لبيد # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات رجال الشيخين . و محمود بن لبيد صحابي صغير و جل روايته عن الصحابة كما قال الحافظ في " التقريب " و مراسيل الصحابة حجة كما هو مقرر في علم المصطلح و لذلك رمز له السيوطي بالصحة في " الجامع الصغير " و صرح بذلك في " الكبير " (1 / 19 / 2) فقال : " و صحح " .
814	" هذان السمع و البصر . يعني أبا بكر و عمر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 472 : أخرجه الترمذي (4 / 311) : حدثنا قتيبة أنبأنا ابن أبي فديك عن عبد العزيز بن المطلب عن أبيه عن جده - # عبد الله بن حنطب # . " أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى أبا بكر و عمر , فقال " فذكره و قال : " و في الباب عن عبد الله بن عمر , هذا حديث مرسل و عبد الله بن حنطب لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم " .

قلت : رجاله ثقات , لكن وقع اختلاف في موضعين من إسناده : الأول : في رواية ابن أبي فديك عن عبد العزيز هل بينهما واسطة أم لا ؟ فرواه قتيبة عنه هكذا بدون الواسطة , و تابعه موسى بن أيوب فقال : عن ابن أبي فديك عن عبد العزيز . أخرجه ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 385) عن أبيه : حدثنا موسى ابن أيوب به . و قال عنه : " و هذا أشبه " . يعني من الوجه الآتي : و خالفهما آدم بن أبي إياس العسقلاني , فقال : حدثني محمد بن إسماعيل ابن أبي فديك المدني عن الحسن بن عبد الله بن عطية السعدي عن عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أبيه عن جده عبد الله بن حنطب قال : " كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر إلى أبي بكر و عمر , فقال " الحديث . أخرجه الحاكم (3 / 69) و قال : " صحيح الإسناد " . و قال الذهبي : " قلت : حسن " : قلت : و لعله يعني حسن لغيره و إلا فإن الحسن بن عبد الله بن عطية السعدي لم أجد له ترجمة , لكنه قد توبع كما يأتي , فقد قال ابن أبي حاتم : " سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي فديك قال حدثني غير واحد عن عبد العزيز بن المطلب به " . و قد وصله ابن منده من طريق دحيم عن ابن أبي فديك به , كما في " الإصابة " للحافظ ابن حجر و قال : " و كذا هو عند البغوي , و سمى منهم عمرو بن أبي عمرو و علي بن عبد الرحمن ابن عثمان , فهذا يدل على أن ابن أبي فديك لم يسمعه من عبد العزيز , و قد رواه أحمد بن صالح المصري و آخرون عن ابن أبي فديك هكذا و سموا المبهمين علي بن عبد الرحمن , و عمرو بن أبي عمرو . و رواه جعفر بن مسافر عن ابن أبي فديك فقال : عن المغيرة بن عبد	

	الرحمن عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أبيه عن جده قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكره . فهذا اختلاف آخر , يقتضي أن يكون الحديث من رواية حنطب والد عبد الله , و قد قيل في المطلب بن عبد الله بن حنطب : إنه المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب , فإن ثبت , فالصحبة للمطلب بن حنطب . و الله أعلم " . قلت : و يتضح من هذا التحقيق أن أكثر الرواة على إثبات الواسطة بين ابن أبي فديك و عبد العزيز بن المطلب , و لذلك فقول أبي حاتم في الوجه الأول : " إنه أشبه " , ليس بالمقبول , و قد أشار الحافظ إلى رده بقوله في " التهذيب " : " و قد سقط بين ابن أبي فديك و بين عبد العزيز واسطة " . و الموضع الآخر : الاختلاف في مسند الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم هل هو عبد الله بن حنطب أم أبوه حنطب ؟ فقال ابن أبي فديك في جميع الروايات عنه : إنه عبد الله , و قال جعفر بن مسافر عنه عن المغيرة بن عبد الرحمن : إنه حنطب , كما تقدم في كلام الحافظ . و لا شك عندي أن الأول أرجح , لأنه رواية الأكثر , فمخالفة جعفر بن مسافر , لا يعتد بها , لاسيما و قد تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه , كما يشير إلى ذلك قول الحافظ في " التقريب " : " صدوق ربما أخطأ " . و قد خالفهم في موضع آخر من السند , و هو أنه جعل شيخ ابن أبي فديك المغيرة بن عبد الرحمن , و ذلك مما لم يذكره أحد منهم , لكن الخطب في هذه المخالفة سهل , لأنه يمكن أن يكون المغيرة هذا من جملة أولئك الشيوخ الذين أشار إليهم دحيم في روايته عن ابن أبي فديك . ثم وجدت لجعفر متابعا عند ابن عبد البر في "

الاستيعاب " (1 / 401 - النهضة) و قال : " و المغيرة بن عبد الرحمن هذا هو الحزامي ضعيف , و ليس بالمخزومي الفقيه صاحب الرأي , و ذلك ثقة " . فإذا ترجح أن الحديث من مسند عبد الله بن حنطب , فهل هو صحابي أم لا ؟ اختلفوا في ذلك , و قد جزم بصحبته ابن عبد البر و هو مقتضى قوله في رواية الحاكم . " كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم " , و مثلها رواية ابن أبي حاتم عن ابن أبي فديك عن غير واحد , ففيها قوله : " كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم " . و كذلك رواية موسى بن أيوب عن ابن أبي فديك , كما في " الإصابة " و قال عقبها : " فهذا يقتضي ثبوت صحبته " . قلت : و هو الذي نرجحه . و إذا عرفت ذلك , فالإسناد عندي صحيح كما قال الحاكم , لأن السعدي لم يتفرد به , بل تابعه جماعة منهم عمرو بن أبي عمرو و هو ثقة . و الله أعلم . و الحديث أورده السيوطي في " الجامع " بهذا اللفظ من رواية الترمذي و الحاكم , و بلفظ : " أبو بكر مني بمنزلة السمع و البصر من الرأس " . برواية أبي يعلى عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أبيه عن جده , قال ابن عبد البر : و ما له غيره , (حل) عن ابن عباس . (خط) عن جابر . قلت : و هو بهذا اللفظ شاذ عندي أو منكر , لمخالفته لرواية الجماعة عن ابن أبي فديك في لفظه المتقدم الذي فيه قرن عمر مع أبي بكر , خلافا لهذا , و لم أقف على إسناده إلى المطلب لننظر هل هو شاذ أم منكر . و أما حديث (حل) فلم أره في " فهرس الحلية " , لكن ذكر المناوي أن في إسناده الوليد بن الفضل , و قد قال الذهبي في " الميزان " : " قال ابن حبان : يروي	

الموضوعات " , ثم ذكر له حديثا قال : إنه باطل . و في " اللسان " : " و قال الحاكم و أبو نعيم و أبو سعيد النقاش : روى عن الكوفيين الموضوعات " . و أما حديث (خط) عن جابر , فهو صحيح , و إسناده حسن , لكنه يختلف في متنه عن هذا بعض الشيء و لذلك رأيت أن أفرده بالتخريج , و هو الآتي .	
" أبو بكر و عمر من هذا الدين كمنزلة السمع و البصر من الرأس " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 476 : أخرجه الطبراني و الخطيب في " تاريخ بغداد " (8 / 459 - 460) من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن # جابر بن عبد الله # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن , رجاله كلهم ثقات و في ابن عقيل كلام من قبل حفظه لا ينزل به حديثه عن هذه المرتبة التي ذكرنا . و أخرجه ابن شاهين في " فضائل العشرة المبشرين بالجنة " من " السنة " له (رقم 70 - نسختي) من طريقين عن الحكم بن مروان حدثنا فرات بن السائب عن ميمون بن مهران عن ابن عمر . " أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يبعث رجلا في حاجة مهمة و أبو بكر عن يمينه و عمر عن يساره , فقال له علي بن أبي طالب : ألا تبعث أحد هذين ؟ فقال .... " فذكره . لكن الفرات هذا متروك , فلا يستشهد به . و له شاهدان آخران من حديث عمرو بن العاص و حذيفة بن اليمان , أخرجهما الهيثمي في " مجمع الزائد " (9 / 52 - 53) .	815
" السلام قبل السؤال , فمن بدأكم بالسؤال قبل السلام فلا تجيبوه " .	816

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 477 :

أخرجه ابن عدي في " الكامل " (303 / 2) من طريق السري ابن عاصم حدثنا حفص بن عمر الأيلي حدثنا عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن # ابن عمر # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . أورده في ترجمة ابن أبي رواد و قال فيه : " و في بعض رواياته ما لا يتابع عليه " .
قلت : و هذا جرح لين و قد وثقه جماعة و احتج به مسلم , فلو أن الإسناد لم يكن فيه غيره لكان جيدا و لكن العلة فيمن دونه , فإن حفص بن عمر قال فيه ابن عدي نفسه : " أحاديثه كلها إما منكرة المتن أو السند و هو إلى الضعف أقرب " .
و قال أبو حاتم : " كان شيخا كذابا " .
و السري بن عاصم و هاه ابن عدي , و قال : يسرق الحديث , و كذبه ابن خراش .
و ساق له الذهبي بعض الأحاديث المنكرة , و قال : " إنها من بلاياه و مصائبه " .
قلت : فلو أن ابن عدي ساق الحديث في ترجمة أحدهما لكان أقرب إلى الصواب .
و يمكن أن يقال : لعل ابن عدي إنما أورده في ترجمة ابن أبي رواد لأن الحديث معروف به , قد رواه عنه غير هذين , فقال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 331) : " سئل أو زرعة عن حديث رواه أبو تقي قال : حدثني بقية قال : حدثني عبد العزيز بن أبي رواد به ... فذكره بلفظ : (لا تبدأوا بالكلام قبل السلام , فمن بدأ بالكلام قبل السلام , فلا تجيبوه) قال أبو زرعة : هذا حديث ليس له أصل , لم يسمع بقية هذا الحديث من عبد العزيز إنما هو عن أهل حمص و أهل حمص لا يميزون هذا " .
قلت : أبو تقي اسمه هشام بن عبد الملك و من

طريقه أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (8 / 199) و قال : " غريب من حديث عبد العزيز لم نكتبه إلا من حديث بقية " . قلت : و لم يصرح عنده بالتحديث , لكن قد صرح به في رواية أخرى , فقال ابن السني في " عمل اليوم و الليلة " (210) : أخبرنا العباس ابن أحمد الحمصي : حدثنا كثير بن عبيد حدثنا بقية بن الوليد حدثنا ابن أبي رواد به مختصرا بلفظ : " من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه " . و كثير بن عبيد هذا حمصي ثقة و من الصعب الاقتناع بأن مجرد كونه حمصيا - مع كونه ثقة - لا يميز بين قول بقية " عن " و بين قوله " حدثنا " ! و لذلك فإني أذهب إلى أن الحديث بهذا الإسناد حسن على أقل الدرجات . و العباس بن أحمد الحمصي له ترجمة في " تاريخ ابن عساكر " (8 / 444 / 2) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا لكن روى عنه جمع . و قد روي من طرق أخرى عن نافع به و لكنها واهية . فأخرجه الطبراني في " الأوسط " من طريق هارون بن محمد أبي الطيب عن عبد الله العمري عنه . قال الهيثمي (8 / 32) : " و هارون بن محمد كذاب " . قلت : و ساقه هكذا ابن أبي حاتم (1 / 332) و قال : " قال أبو زرعة : هذا حديث ليس له أصل " . و أخرجه السلفي في " الطيوريات " (ق 252 / 1) من طريق الواقدي أنبأنا هارون السرخسي عن عبيد الله عن نافع به . و الواقدي متهم و اسمه محمد بن عمر بن واقد الأسلمي .	
" لا تأذنوا لمن لم يبدأ بالسلام " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 480 : رواه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (1 / 357) :	817

	حدثنا أبو أحمد عمر بن عبيد الله بن إبراهيم الوراق ـ إمام الجامع ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدثنا سريج بن يونس حدثنا علي بن هاشم عن إبراهيم عن أبي الزبير عن # جابر # مرفوعا . أورده في ترجمة عمر هذا و قال : " توفي سنة ثمان و ستين و ثلاثمائة " و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا و بقية رجاله ثقات كلهم غير أن أبا الزبير مدلس و قد عنعنه . و إبراهيم هو ابن طهمان ثقة من رجال الشيخين . و عبد الله بن محمد بن عبد العزيز هو أبو القاسم البغوي الحافظ الصدوق . و الحديث قال الهيثمي (8 / 32) : " رواه أبو يعلى , و فيه من لم أعرفه " ! و للحديث شاهد يرويه عبد الملك بن عطاء عن أبي هريرة ـ أشك في رفعه ـ قال : " لا يؤذن للمستأذن حتى يبدأ بالسلام " . قال الهيثمي : " رواه الطبراني في " الأوسط " و رجاله ثقات إلا أن عبد الملك لم أجد له سماعا من أبي هريرة , قال ابن حبان : روى عن يزيد بن الأصم " . و له شاهد آخر بمعناه يرويه عمرو بن أبي سفيان أن عمرو بن عبد الله بن صفوان أخبره أن كلدة بن حنبل أخبره : أن صفوان بن أمية بعثه بلبن و لبأ و ضغابيس إلى النبي صلى الله عليه وسلم و النبي صلى الله عليه وسلم بأعلى الوادي , قال : فدخلت عليه و لم أسلم و لم أستأذن , فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " ارجع , فقل : السلام عليكم أأدخل ؟ " .
818	" ارجع , فقل : السلام عليكم أأدخل ؟ " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 481 : و ذلك بعد ما أسلم صفوان . قال عمرو : و أخبرني بهذا الحديث أمية بن صفوان و لم

	يقل سمعه من كلدة . أخرجه أحمد (3 / 414) و أبو داود (5176) و الترمذي (2 / 118 ـ 119) و قال : " حديث حسن غريب " . قلت : و إسناده صحيح . و أخرج أبو داود (5177) من طريق ربعي قال : حدثنا رجل من بني عامر .أنه استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم و هو في بيت , فقال : ألج ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان , فقل له : قل : السلام عليكم أأدخل ؟ " .
819	" اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان , فقل له : قل : السلام عليكم أأدخل ؟ " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 482 : فسمعه الرجل , فقال : السلام عليكم , أأدخل , فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم , فدخل " . قلت : و إسناد صحيح أيضا و جهالة الصحابي لا تضر على أنه يحتمل أن يكون هو صفوان بن أمية الذي في الحديث المتقدم . و جملة القول : أن الحديث عن جابر صحيح بهذه الشواهد الصحيحة . و الحمد لله على توفيقه . و الحديث أورده السيوطي في " الجامع الصغير " من رواية البيهقي في " الشعب " و الضياء في " المختارة " عن جابر . و أعله المناوي بقول الهيثمي المتقدم : " و فيه من لم أعرفهم " . و لا يخفاك إن هذا قاله في طريق أبي يعلى و لا يلزم أن يكون الأمر كذلك بالنسبة لطريق البيهقي و الضياء بدليل رواية أبي نعيم , فإنها خالية ممن لا يعرف كما تقدم . ثم وقعت على إسناد أبي يعلى فقال في " مسنده " (2 / 499) : حدثنا عبد الأعلى أنبأنا معتمر أنبأنا أبو إسماعيل عن أبي الزبير و الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث عن جابر مرفوعا بلفظ أبي نعيم .

	و ليس في هذا الإسناد من لا يعرف عندي , و رجاله ثقات كلهم غير أبي إسماعيل هذا و هو إبراهيم بن يزيد الخوزي و هو متروك . و أبو الزبير سبق . و الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث يروي عن التابعين و عنه جماعة منهم الخوزي أبو إسماعيل هذا . و الراوي عنه معتمر هو ابن سليمان بن طرخان من رجال الشيخين . و عبد الأعلى شيخ أبي يعلى هو ابن حماد المعروف بالنرسي من شيوخ البخاري و مسلم , فلا أدري كيف لم يعرف الهيثمي بعض هؤلاء ? ! . فائدة : (اللبأ) هو أول ما يحلب عند الولادة . و (الضغابيس) هي صغار القثاء , واحدها ضغبوس . و قيل هي نبت ينبت في أصول الثمام يشبه الهليون , يسلق بالخل و الزيت و يؤكل .
820	" أبو سفيان بن الحارث خير أهلي " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 483 : أخرجه الطبراني و الحاكم (3 / 255) من طريق عمرو بن عاصم الكلابي حدثنا حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن # أبي حبة البدري # رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال : " صحيح على شرط مسلم " . و أقره الذهبي . و هو كما قال , غير أن في الكلابي ضعفا في حفظه , و لذلك قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق في حفظه شيء " . و الحديث أورده في " المجمع " (9 / 274) بهذا اللفظ و زيادة : " أو من خير أهلي " و قال : " رواه الطبراني في " الكبير " و " الأوسط " و إسناده حسن " . (تنبيه) : ذكر المناوي الحديث بلفظ " خير أهل الجنة " من رواية الطبراني و الحاكم و هو وهم نشأ من التلفيق بين هذا

الحديث و بين حديث آخر مرسل بلفظ : " أبو سفيان بن الحارث سيد فتيان أهل الجنة " .	
" أتاني جبريل عليه الصلاة و السلام , فأخبرني أن أمتي ستقتل ابني هذا (يعني الحسين) , فقلت : هذا ؟ فقال : نعم , و أتاني بتربة من تربته حمراء " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 484 : أخرجه الحاكم (3 / 176 - 177) عن محمد بن مصعب حدثنا الأوزاعي عن أبي عمار شداد بن عبد الله عن # أم الفضل بنت الحارث # . " أنها دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقالت : يا رسول الله إني رأيت حلما منكرا الليلة , قال : و ما هو ؟ قالت : إنه شديد , قال : و ما هو ؟ قالت رأيت كأن قطعة من جسدك قطعت و وضعت في حجري , فقال : رأيت خيرا , تلد فاطمة إن شاء الله غلاما فيكون في حجرك , فولدت فاطمة الحسين , فكان في حجري كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , فدخلت يوما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعته في حجره , ثم حانت مني التفاتة فإذا عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تهريقان من الدموع , قالت فقلت : يا نبي الله بأبي أنت و أمي مالك ؟ ... " فذكره و قال : " صحيح على شرط الشيخين " . و تعقبه الذهبي بقوله : " قلت : بل منقطع ضعيف , فإن شدادا لم يدرك أم الفضل و محمد بن مصعب ضعيف " . قلت : لكن له شواهد عديدة تشهد لصحته , منها ما عند أحمد (6 / 294) حدثنا وكيع قال : حدثني عبد الله بن سعيد عن أبيه عن عائشة أو أم سلمة قال وكيع : شك هو يعني عبد الله بن سعيد - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأحدهما : " لقد دخل علي البيت	821

	ملك لم يدخل علي قبلها , فقال لي : إن ابنك هذا : حسين مقتول و إن شئت أريتك من تربة الأرض التي يقتل بها " .
822	" لقد دخل علي البيت ملك لم يدخل علي قبلها , فقال لي : إن ابنك هذا : حسين مقتول و إن شئت أريتك من تربتة الأرض التي يقتل بها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 485 : قال " فأخرج تربة حمراء " . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين , و قال الهيثمي (9 / 187) : " رواه أحمد , و رجاله رجال الصحيح " . و له شاهد آخر من حديث أنس نحوه . أخرجه أحمد (3 / 242 , 265) عن عمارة بن زاذان حدثنا ثابت عنه . و عمارة هذا " صدوق كثير الخطأ " . كما في " التقريب " . و شاهد آخر من حديث عبد الله بن نجي عن أبيه سار مع علي , فلما حاذى (نينوى) ... قال : " دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم و عيناه تفيضان ... " الحديث نحو حديث أم الفضل . أخرجه أحمد (1 / 85) . قلت : و رجاله ثقات غير نجي , قال الحافظ : " مقبول " يعني عند المتابعة و قد توبع , فقد قال الهيثمي (7 / 187) : " رواه أحمد و أبو يعلى و البزار و الطبراني , و رجاله ثقات و لم ينفرد نجي بهذا " . ثم ذكره من حديث أم سلمة و أبي الطفيل و إسناده حسن .
823	" إياكن و كفر المنعمين , فقلت : يا رسول الله و ما كفر المنعمين ؟ قال : لعل إحداكن تطول أيمتها من أبويها , ثم يرزقها الله زوجا و يرزقها منه ولدا , فتغضب الغضبة فتكفر فتقول : ما رأيت منك خيرا قط " .

	قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 486 : أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (1048) : حدثنا مخلد قال : حدثنا مبشر ابن إسماعيل عن ابن أبي غنية عن محمد بن مهاجر عن أبيه عن # أسماء ابنة زيد الأنصارية # : " مر بي النبي صلى الله عليه وسلم و أنا في جوار أتراب لي , فسلم علينا , و قال .... " . فذكره . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله كلهم ثقات رجال " الصحيح " غير مهاجر و هو ابن أبي مسلم روى عنه جماعة من الثقات غير ابنه محمد هذا , و ذكره ابن حبان في " الثقات " . و قد تابعه عبد الحميد بن بهرام حدثني شهر قال : سمعت أسماء بنت يزيد الأنصارية تحدث : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر في المسجد يوما ... " الحديث نحوه . أخرجه أحمد (6 / 452 - 453 - 453 , 457 - 458) و البخاري (1047) . و لأبي داود (5204) منه قصة السلام فقط , و كذلك أخرجه الترمذي (2 / 117) و الدارمي (2 / 277) و ابن ماجه (7701) , و قال الترمذي : " هذا حديث حسن , قال أحمد بن حنبل : لا بأس بحديث عبد الحميد ابن بهرام عن شهر بن حوشب ... " . و لهما شاهد من حديث جرير بن عبد الله . أخرجه البغوي في " شرح السنة " (3 / 392 - نسخة المكتب) .
824	" أبو بكر و عمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين و الآخرين " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 487 : روي عن جمع من الصحابة منهم # علي بن أبي طالب و أنس بن مالك و أبو جحيفة و جابر بن عبد الله و أبو سعيد الخدري # . 1 - أما حديث علي , فله عنه طرق : الأولى : عن

الحارث عنه به و زاد : " لا تخبرهما يا علي " . أخرجه الترمذي (4 / 310) و ابن ماجه (1 / 49) و ابن عدي (214 / 2) و الخطيب و ابن شاهين في " السنة " (رقم 67 نسختي) و الخطيب في " تاريخ بغداد " (10 / 192) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (9 / 307 / 2) . قلت : سكت عنه الترمذي , و الحارث ضعيف , و أسقطه بعض الرواة من السند عند ابن عساكر في بعض رواياته . و جعل بعضهم مكانه زيد بن يثيع و هو ثقة . لكن الراوي عن الشعبي ضعيف . الثانية : عن زر بن حبيش عنه . أخرجه الدولابي في " الكنى " (2 / 99) و ابن عدي (100 / 2) و عبد الغني المقدسي في " الإكمال " (1 / 14 / 2) و ابن عساكر (9 / 310 / 1) من طرق عن عاصم بن بهدلة عنه . و قال المقدسي : " هذا حديث مشهور , له طرق جمة , روي عن جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم " . قلت : و هذا إسناد حسن , معروف الحسن , فإن زرا هذا ثقة من رجال الشيخين , و عاصم , أخرجا له مقرونا , قال الحافظ : " صدوق له أوهام , حجة في القراءة " . الثالثة : قال عبد الله بن أحمد في " زوائد المسند " (1 / 80) : حدثني وهب بن بقية الواسطي حدثنا عمر (في الأصل : عمرو) بن يونس اليمامي عن عبد الله بن عمر اليمامي عن الحسن بن زيد بن حسن حدثني أبي عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال : " كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم , فأقبل أبو بكر و عمر رضي الله عنهما , فقال : " يا علي هذان سيدا كهول أهل الجنة و شبابها بعد النبيين و المرسلين " . قلت : و هذا سند حسن , رجاله كلهم ثقات معروفون , غير الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب , وثقه ابن	

سعد و العجلي و ابن حبان , و قال ابن معين : ضعيف , و قال ابن عدي : أحاديثه عن أبيه أنكر مما روى عن عكرمة . و قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق , يهم , و كان فاضلا " . و بقية الرجال مترجمون في " التهذيب " غير عمر بن يونس اليمامي , فترجمه ابن أبي حاتم (3 / 1 / 142 - 143) و روى عن أحمد و ابن معين أنهما قالا : ثقة . و أخرجه ابن عساكر (9 / 307 / 1) من طريق ابن أحمد و غيره عن وهب به . و تابعه عنده إبراهيم بن مرزوق أنبأنا عمر بن يونس به . الرابعة : عن الوليد بن محمد الموقري عن الزهري عن علي بن الحسين ... (كذا الأصل إشارة إلى أن مكان النقط سقط) عن علي بن أبي طالب به . أخرجه الترمذي (4 / 310) و قال : " حديث غريب من هذا الوجه " . قلت : و الوليد هذا متروك متهم بالكذب . و أخرجه ابن عساكر (13 / 1) عنه , و من طريق عصمة بن محمد الأنصاري أنبأنا يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب عن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب عن أبيه عن جده علي بن أبي طالب به . قلت : و هذا إسناد متصل و لكن عصمة بن محمد كذاب يضع الحديث كما قال ابن معين . 2 - و أما حديث أنس , فله عنه طريقان : الأولى : يرويه قتادة عنه به , و فيه الزيادة . أخرجه الترمذي (4 / 310) و الضياء المقدسي في " المختارة " (197 - 198) و ابن عساكر (2 / 250 / 1 , 9 / 311 / 1 , 13 / 24 / 1) من طريق محمد بن كثير قال : حدثنا الأوزاعي عنه . و قال الترمذي : " حديث حسن غريب من هذا الوجه " . قلت : رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن	

كثير و هو الصنعاني المصيصي قال
الحافظ : " صدوق كثير الغلط " .
قلت : و يبدو أن بعضهم توهم أنه محمد بن كثير العبدي البصري , و هو من رجال
الشيخين أيضا . فقال المناوي : " قال الصدر المناوي : سنده سند البخاري " !
فالتبس عليه الصنعاني المضعف بالبصري الثقة !
و قد خولف في إسناده كما يأتي و أشار ابن أبي حاتم (2 / 390) إلى أنه منكر .
الثانية : أخرجه ابن عساكر (9 / 310 / 2) و الضياء (145 / 2) من طريق أبي
يعلى الموصلي : حدثنا سهل بن زنجلة الرازي حدثنا عبد الرحمن بن عمر حدثنا عبد
الله بن يزيد العبدي قال : سمعت أنس بن مالك يقول : فذكره مرفوعا .
قلت : و هذا إسناد لم أعرف منه غير سهل هذا , و هو ثقة .
3 - و أما حديث أبو جحيفة , فيرويه خنيس بن بكر بن خنيس حدثنا مالك بن مغول عن
عون بن أبي جحيفة عن أبيه به . أخرجه ابن حبان (2192) و كذا ابن ماجه (1 /
51) و الدولابي في " الكنى " (1 / 120) من طرق عنه .
قلت : و هذا إسناد حسن رجاله ثقات غير خنيس هذا , قال صالح جزرة : " ضعيف " . و
ذكره ابن حبان في " الثقات " . و سكت عليه البوصيري في " الزوائد " (8 / 1) ,
لكنه نص في " المقدمة " أن ما سكت عليه , ففيه نظر .
4 - و أما حديث جابر , فرواه الطبراني في " الأوسط " عن شيخه المقدام بن داود ,
و قد قال ابن دقيق العيد : إنه وثق , و ضعفه النسائي و غيره , و بقية رجاله
رجال الصحيح كما قال الهيثمي (9 / 53) , و من هذا الوجه أخرجه ابن عساكر (13
/ 24 / 1) .

	5 - و أما حديث أبي سعيد , فرواه البزار و الطبراني في " الأوسط " , و فيه علي بن عابس و هو ضعيف . 6 - و أما حديث ابن عمر , فيرويه داود بن مهران الدباغ أبو سليمان : حدثنا عبد الرحمن بن مالك بن مغول عن عبيد الله عن نافع عنه . أخرجه السهمي في " تاريخ جرجان " (77) و ابن عساكر (13 / 23 / 2) , و قال ابن أبي حاتم (2 / 389) عن أبيه : " هذا حديث باطل , يعني بهذا الإسناد , و امتنع أن يحدثنا , و قال : اضربوا عليه " . قلت : و رجاله ثقات غير عبد الرحمن بن مالك بن مغول , و هو كذاب كما قال أبو داود , و قال الدارقطني : متروك , فهو آفة هذا الإسناد , و إنما ذكرته لبيان حاله . و جملة القول أن الحديث بمجموع طرقه صحيح بلا ريب , لأن بعض طرقه حسن لذاته كما رأيت , و بعضه يستشهد به , و البعض الآخر مما اشتد ضعفه فنحن بما تقدم في غنى عنه , و كأنه لذلك رمز السيوطي له بالصحة . (تنبيه) لقد أوقفني بعض الإخوان المجدين في الدراسة و طلب العلم على هذا الحديث في كتاب " أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب " للشيخ محمد بن درويش الحوت البيروتي (ص 13 - طبعة الحلبي 1346) قال فيه : " رواه الشيخان و غيرهما عن علي و غيره " . و هذا خطأ محض فلم يروه الشيخان أصلا . كما يتبين من هذا التخريج فاقتضى التنبيه .
825	" لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 493 : أخرجه أبو داود (2 / 110) و النسائي (1 / 352) و أحمد (2 / 179 , 184 ,

202) عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده # عبد الله بن عمرو # مرفوعا . قلت : هذا سند حسن . و ورد بلفظ : " لا يجوز لامرأة هبة في مالها إذا ملك عصمتها " . أخرجه أبو داود أيضا و النسائي (2 / 137) و اللفظ له و ابن ماجه (2 / 70) و الحاكم (2 / 47) عن عمرو به و زاد ابن ماجه : " إلا بإذن زوجها " . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : و إنما هو حسن للخلاف المشهور في عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده , و له شاهد بلفظ : " لا يجوز للمرأة في مالها أمر إلا بإذن زوجها " . أخرجه ابن ماجه (2 / 70) و الطحاوي في " شرح المعاني " (2 / 403) و ابن منده في " المعرفة (2 / 323 / 1) من طريق الليث بن سعد عن عبد الله بن يحيى الأنصاري ـ رجل من ولد كعب بن مالك ـ عن أبيه عن جده . أن جدته خيرة امرأة كعب بن مالك أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بحلي لها فقالت : إني تصدقت بهذا , فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فذكره " . فهل استأذنت كعبا ؟ قالت : نعم , فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى كعب بن مالك , فقال : هل أذنت لخيرة أن تتصدق بحليها ؟ فقال : نعم , فقبله رسول الله صلى الله عليه وسلم منها " . قال الطحاوي : " حديث شاذ لا يثبت " و قال ابن عبد البر : " إسناده ضعيف لا تقوم به الحجة " . قلت : و علته عبد الله بن يحيى الأنصاري و والده , فإنهما مجهولان كما في " التقريب " . و له شاهد آخر من حديث واثلة , و قد مضى برقم (776) , و أجبت هناك عن إشكال يورده البعض على الحديث فيما إذا كان الزوج مستبدا في ولايته على	

	زوجته , فراجعه .
826	" ذاك جبريل عرض لي في جانب الحرة , فقال : بشر أمتك أنه من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة . فقلت : يا جبريل و إن سرق و إن زنى ؟ قال : نعم , قال : قلت : و إن سرق و إن زنى ؟ قال : نعم . قال : قلت : و إن سرق و إن زنى ؟ قال : نعم و إن شرب الخمر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 494 : أخرجه البخاري (8 / 79 ـ نهضة) و في " الأدب المفرد " (803) و مسلم (3 / 76) و الترمذي (3 / 269) و أحمد (5 / 152) من طريق زيد بن وهب عن # أبي ذر # قال : " خرجت ليلة من الليالي , فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وحده ليس معه إنسان , قال : فظننت أنه يكره أن يمشي معه أحد , قال : فجعلت أمشي في ظل القمر , قال : فالتفت فرآني , فقال : من هذا ؟ فقلت : أبو ذر جعلني الله فداءك , قال : يا أبا ذر تعاله , قال : فمشيت معه ساعة , فقال : " إن المكثيرين هم الأقلون يوم القيامة إلا من أعطاه الله خيرا فنفح فيه بيمينه و شماله و بين يديه و وراءه و عمل فيه خيرا " . قال : فمشيت معه ساعة , فقال : اجلس ها هنا , فقال : فأجلسني في قاع حوله حجارة , فقال لي : اجلس ها هنا حتى أرجع إليك . قال : فانطلق في الحرة حتى لا أراه , فلبث عني , فأطال اللبث , ثم إني سمعته و هو مقبل يقول : و إن سرق و إن زنى ! قال : فلما جاء لم أصبر , فقلت : يا نبي الله جعلني الله فداءك من تكلم في جانب الحرة ؟ ما سمعت أحدا يرجع إليك شيئا , قال ... " فذكره . و ليس عند الترمذي منه سوى قوله : " أتاني

جبرئيل فبشرني أنه من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة , قلت : و إن زنى و إن سرق ؟ قال : نعم " . و قال : هذا حديث حسن صحيح , و في الباب عن أبي الدرداء . قلت : و أخرجه هكذا مختصرا مثل الترمذي , البخاري أيضا (4 / 90) و مسلم من هذا الوجه . و تابعه المعرور بن سويد عن أبي ذر به . أخرجه البخاري (2 / 63) و مسلم (1 / 66) و أحمد (5 / 152 , 159 , 161) . و حديث أبي الدرداء وصله ابن حبان (10) من طريق هشام بن عمار حدثنا عيسى بن يونس حدثنا الأعمش عن أبي صالح عنه . و هشام فيه ضعف , و كأنه لذلك قال البخاري عقب حديث زيد بن وهب : " مرسل لا يصح , و الصحيح حديث أبي ذر " . و الحديث أورده السيوطي في " الجامع " بلفظ : " أتاني جبريل , فقال : بشر أمتك ... " الحديث بتمامه , قال : " رواه أحمد و الترمذي و النسائي و ابن حبان عن أبي ذر " . و لم أره بهذا اللفظ عند أحد من هؤلاء و لا أخرجه النسائي و أما ابن حبان فلم أره في " موارد الظمآن " إلا من حديث أبي الدرداء كما تقدم , و ليس لفظه بهذا اللفظ الذي ساقه السيوطي و لا بتمامه . ثم ذكره السيوطي بلفظ الترمذي المتقدم , و قال : رواه الشيخان . و لم يعزه إلى الترمذي ! فتأمل كم في صنيعه من خلل .	
" كان إذا جلس احتبى بيديه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 497 : أخرجه أبو داود (4846) و الترمذي في " الشمائل " (1 / 221 ـ 222) و ابن عدي في " الكامل " (2 / 140) و عنه البيهقي في " السنن " (3 / 236) من طريق عبد	827

الله بن إبراهيم المدني قال : حدثني إسحاق بن محمد الأنصاري عن ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه عن جده # أبي سعيد الخدري # مرفوعا به . قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا , و فيه علل : الأولى : ربيح هذا مختلف فيه , فقال البخاري : منكر الحديث , و قال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به . الثانية : إسحاق بن محمد الأنصاري . قال الحافظ : " مجهول تفرد عنه الغفاري " . الثالثة : عبد الله بن إبراهيم المدني متروك و اتهمه ابن حبان و غيره بالوضع و به أعله أبو داود , فقال عقب الحديث : " شيخ منكر الحديث " . و قال المناوي بعد أن ذكر العلة الأولى و الثالثة : " و من ثم جزم الحافظ العراقي بضعف إسناده و به تبين أن رمز المصنف لحسنه غير حسن بل و إن لم يحسنه , فاقتصاره على عزوه لمخرجه (يعني أبا داود) مع سكوته عما عقبه به من بيان القادح من سوء التصرف " . و أقول : لكن الحديث صحيح لغيره , فإن له شواهد كثيرة تؤيده : الأول : عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : " رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة محتبيا بيده هكذا " . أخرجه البخاري (4 / 179) و البيهقي (3 / 235) و زاد : " و شبك أبو حاتم بيديه " . و راجع " الفتح " (11 / 56) . الثاني : عن ابن عباس قال : " بت ليلة عند خالتي ميمونة .. (فذكر صلاته صلى الله عليه وسلم في الليل) قال : فصلى إحدى عشرة ركعة , ثم احتبى حتى إني لأسمع نفسه راقدا , فلما تبين له الفجر صلى ركعتين خفيفتين " . أخرجه مسلم (1 / 528 / 185 ـ بتحقيق عبد الباقي) . الثالث : عن جابر بن سليم قال : " أتيت النبي	

صلى الله عليه وسلم و هو محتب بشملة , قد وقع هدبها على قدميه " . أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (1182) و أبو داود (4075) و البيهقي (3 / 236) و أحمد (5 / 63) بإسنادين عنه . الرابع : عن أبي هريرة . " أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما , فوجدني في المسجد , فأخذ بيدي , فانطلقت معه حتى جئنا سوق بني قينقاع ...ثم انصرف و أنا معه حتى جئنا المسجد , فجلس فاحتبى .... " الحديث . أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (1183) و أحمد (2 / 532) و إسناده حسن . و هو في " البخاري " (2 / 21) و مسلم (4 / 1882 / 57) من طريق أخرى عن أبي هريرة لكن ليس فيه موضع الشاهد . و يشهد له . الخامس : عن رجل من بني سليط : " أنه مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو قاعد على باب مسجده محتب و عليه ثوب قطر .... " . أخرجه أحمد (4 / 69 ـ 5 / 24 ـ 381) , قلت : و إسناده صحيح . السادس : عن علي يرويه حنش بن المعتمر : " أن عليا رضي الله عنه : كان باليمن فاحتفروا زبية للأسد , فجاء حتى وقع فيها رجل و تعلق بآخر ... (الحديث) قال : فارتفعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم , قال : كان متكئا فاحتبى ... " . رواه أحمد (1 / 152) و سنده حسن . السابع : و في حديث التنوخي رسول هرقل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " فانطلقت بكتابه حتى جئت تبوك , فإذا هو جالس بين ظهراني أصحابه محتبيا ... " . أخرجه أحمد (3 / 441 ـ 442) . و إسناده حسن في الشواهد . و بالجملة فالحديث صحيح و لا يضر أن راويه متهم , فقد يصدق الكذوب و أي دليل على صدقه هنا أكبر من هذه الشواهد ؟	

828

" من بات فوق بيت ليس له إجار فوقع فمات فبرئت منه الذمة , و من ركب البحر عند ارتجاجه فمات , فقد برئت منه الذمة " .

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 500 :

أخرجه أحمد (4 / 79) من طريق محمد بن ثابت عن # أبي عمران الجوني قال : حدثني بعض أصحاب محمد # - و غزونا نحو فارس - فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره .
قلت : و هذا إسناد ضعيف من أجل محمد بن ثابت و هو العبدي البصري صدوق لين الحديث كما في " التقريب " . و قد خالفه عباد بن عباد فقال : عن أبي عمران الجوني عن زهير بن عبد الله يرفعه . أخرجه أبو عبيد في " غريب الحديث " (ق 47 / 2) : حدثني عباد ابن عباد به . و عباد هذا هو أبو معاوية الأزدي البصري ,
قال الحافظ : " ثقة ربما وهم " .
و إسناده هذا كأنه مرسل , فقد قال أحمد : حدثنا أزهر حدثنا هشام - يعني - الدستوائي عن أبي عمران الجوني قال : " كنا بفارس و علينا أمير يقال له : زهير بن عبد الله , فقال : حدثني رجل أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره .
ثم قال أحمد (5 / 271) : حدثنا عبد الصمد حدثنا أبان حدثنا أبو عمران حدثنا زهير بن عبد الله - و كان عاملا على (توج) - و أثنى عليه خيرا - عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم به .
قلت : فقد بينت رواية الدستوائي و أبان أن رواية محمد بن ثابت و عباد فيها إرسال و أن الصواب أن الحديث من رواية زهير عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . و قد تابعهما الحارث بن عمير في " أدب البخاري " (1194) و في

	" تاريخه الكبير " (2 / 1 / 389) . و زهير هذا ذكره جماعة في الصحابة و جزم ابن أبي حاتم عن أبيه بأن حديثه مرسل و كذا ذكره ابن حبان في " ثقات التابعين " . قلت : و على كل حال فالحديث صحيح متصل الإسناد و جهالة الصحابي لا تضر . و لشطره الأول شاهد من حديث علي بن شيبان به . أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (1192) و أبو داود (5041) من طريق عمر بن جابر الجعفي عن وعلة بن عبد الرحمن بن وثاب عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان عن أبيه به . و هذا إسناد لا بأس به في الشواهد , عبد الرحمن بن علي ثقة و من دونه من المقبولين عند الحافظ بن حجر . و له شاهد آخر من حديث ابن عباس مرفوعا . أخرجه ابن عدي في " الكامل " (ق 82 / 2 , 83 / 2) . لكن إسناده واه , فيه الحسن بن عمارة و هو متروك . و في معناه ما رواه عبد الجبار بن عمر عن محمد بن المنكدر عن جابر قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينام على سطح ليس بمحجور عليه " . أخرجه الترمذي (2 / 139) و قال : " حديث غريب لا نعرفه من حديث محمد بن المنكدر عن جابر إلا من هذا الوجه و عبد الجبار بن عمر يضعف " .
829	" إنه أتاني ملك , فقال : يا محمد أما يرضيك أن ربك عز وجل يقول : إنه لا يصلي عليك أحد من أمتك إلا صليت عليه عشرا و لا يسلم عليك أحد من أمتك إلا سلمت عليه عشرا ؟ قال : بلى " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 502 : أخرجه النسائي (1 / 191) و الدارمي (2 / 317) و ابن حبان (2391) و الحاكم (2 / 420) و أحمد (4 / 30) من طريق حماد

بن سلمة عن ثابت عن سليمان مولى الحسن بن علي عن # عبد الله بن أبي طلحة عن أبيه # : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ذات يوم و السرور يرى في وجهه , فقالوا : يا رسول الله إنا لنرى السرور في وجهك فقال ... " : فذكره . و السياق لأحمد و في رواية ابن حبان : " قلت : بلى أي رب " . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . كذا قال ! . و سليمان هذا قال الذهبي نفسه في " الميزان " : " ما روى عنه سوى ثابت البناني , قال النسائي : ليس بالمشهور " . لكن الحديث صحيح , فإن له طريقا أخرى يرويه أبو معشر عن إسحاق بن كعب بن عجرة عن أبي طلحة الأنصاري به نحوه . أخرجه أحمد (4 / 29) . و هذا إسناد ضعيف لسوء حفظ أبي معشر , و إسحاق بن كعب مجهول الحال . فهو إسناد لا بأس به في الشواهد و المتابعات . و له شاهد من حديث سلمة بن وردان قال : سمعت أنسا و مالك بن أوس بن الحدثان . أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يتبرز , فلم يجد أحدا يتبعه , فخرج عمر , فاتبعه بفخارة أو مطهرة , فوجده ساجدا في مسرب , فتنحى , فجلس وراءه حتى رفع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه فقال : " أحسنت يا عمر ! حين وجدتني ساجدا فتنحيت عني إن جبريل جاءني فقال : من صلى عليك واحدة صلى الله عليه عشرا و رفع له عشر درجات " . أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (642) . و سلمة بن وردان ضعيف بغير تهمة , فيصلح للاستشهاد به . و للحديث شاهد آخر من حديث عبد الرحمن بن عوف و قد خرجته في " الإرواء " (467) . و الحديث أورده في " الفتح الكبير " بلفظ : " أتاني جبريل فقال : يا محمد أما يرضيك ... " الخ . و لم أره عند أحد	

	هكذا , و هو في " الجامع الكبير " (1 / 11 / 1) بلفظ " أتاني الملك فقال ... " الخ . نعم لفظ النسائي : " جاءني جبريل ... " .
830	" أتاني جبريل , فقال : يا محمد مر أصحابك فليرفعوا أصواتهم بالتلبية , فإنها من شعائر الحج " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 504 : أخرجه ابن ماجه (2 / 216 - 217) و ابن حبان (974) و الحاكم (1 / 450) و أحمد (5 / 192) من طريق سفيان عن عبد الله بن أبي لبيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن خلاد بن السائب عن # زيد بن خالد الجهني # عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و اللفظ لابن حبان , و قال الآخرون : " جاءني جبريل .. " و الباقي مثله سواء , و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . قلت : و هو كما قال و إن خولف ابن لبيد في إسناده على ما حققته في " الإرواء " . و سفيان هو الثوري و قد خالفه أسامة بن زيد في إسناده فقال : " حدثني عبد الله بن أبي لبيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال : سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أمرني جبريل برفع الصوت في الإهلال , فإنه من شعائر الحج " . أخرجه أحمد (2 / 325) . و أسامة بن زيد هو الليثي مولاهم و فيه كلام من قبل حفظه و المتقرر أنه حسن الحديث إذا لم يخالف و أما مع المخالفة - كما هنا - فليس بحجة . (تنبيه) أورد السيوطي الحديث من رواية الأربعة الذين ذكرنا بلفظ : " أتاني جبريل فقال لي إن الله يأمرك أن تأمر أصحابك أن يرفعوا ... " . و لم يروه أحد منهم بهذا اللفظ و إنما باللفظ

	المذكور أعلاه . فلا أدري من أين جاء به السيوطي !
831	" أتاني جبريل , فقال : يا محمد عش ما شئت فإنك ميت و أحبب من شئت , فإنك مفارقه و اعمل ما شئت فإنك مجزي به , و اعلم أن شرف المؤمن قيامه بالليل و عزه استغناؤه عن الناس " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 505 : روي من حديث # سهل بن سعد و جابر بن عبد الله و علي بن أبي طالب # . 1 - أما حديث علي , فيرويه زافر بن سليمان عن محمد بن عينية عن أبي حازم عنه مرفوعا . أخرجه الطبراني في " الأوسط " (1 / 61 / 2 - من الجمع بينه و بين " الصغير ") و السهمي في " تاريخ جرجان " (62) و أبو نعيم في " الحلية " (3 / 253) و الحاكم (4 / 324 - 325) و قال : " صحيح الإسناد " ! و وافقه الذهبي ! قلت : و هو من تساهلهما و خاصة الذهبي ! فإنه أورد زافرا هذا في " الضعفاء " و قال : " قال ابن عدي : لا يتابع على حديثه " . و قال الحافظ : " صدوق كثير الأوهام " . 2 - و أما حديث جابر , فيرويه الحسن بن أبي جعفر عن أبي الزبير عنه . أخرجه الطيالسي في " مسنده " (1755) و عنه البيهقي في " شعب الإيمان " . قلت : و هذا سند ضعيف و له علتان : الأولى عنعنة أبي الزبير , فإنه كان مدلسا . و الأخرى : ضعف الحسن بن أبي جعفر . قال الحافظ : " ضعيف الحديث مع عبادته و فضله " . 3 - و أما حديث علي , فيرويه علي بن حفص بن عمر حدثنا الحسن بن الحسين عن زيد

	بن علي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن الحسين بن علي عنه . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (3 / 202) و قال : " غريب من حديث جعفر عن أسلافه متصلا لم نكتبه إلا من هذا الوجه " . قلت : و هو ضعيف , علي بن حفص و الحسن بن الحسين لم أعرفهما . و زيد بن علي هو ابن الحسين بن زيد بن علي بن الحسين أبو الحسين حفيد زيد بن علي الذي ينسب إليه الزيدية مستور لم يوثقه أحد , و قال الحافظ : " مقبول " . و من فوقه ثقات من رجال مسلم . و الحديث أورده المنذري في " الترغيب " (2 / 11) من حديث سهل و قال : " رواه الطبراني في " الأوسط " " بإسناد حسن " . قال المناوي عن الحافظ ابن حجر : " و قد اختلف فيه نظر حافظين , فسلكا طريقين متناقضين , فصححه الحاكم و وهاه ابن الجوزي و الصواب أنه لا يحكم عليه بصحة و لا وضع و لو توبع زافر لكان حسنا لكن جزم العراقي في " الرد على الصغاني و المنذري في " ترغيبه " بحسنه " . قلت : و هو الصواب الذي يدل عليه مجموع هذه الطرق و الله أعلم .
832	" خير المجالس أوسعها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 507 : رواه البخاري في " المفرد " (1136) و أبو داود (4820) و الحاكم (4 / 269) و أحمد (3 / 18 / 69) و عبد بن حميد في " المنتخب من المسند " (108 / 1) و القضاعي (100 / 1) من طريق عبد الرحمن بن أبي الموال عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري قال : أذن # أبو سعيد # بجنازة في قومه , فكأنه تخلف حتى أخذ الناس مجالسهم , ثم جاء فلما رآه القوم تشذبوا

عنه , و قام بعضهم ليجلس في مجلسه , فقال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (فذكره) , ثم تنحى فجلس في مكان واسع . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط البخاري كما قال الحاكم , و في عبد الرحمن هذا كلام لا يضر , قال الحافظ : " صدوق ربما أخطأ " . و له شاهد من حديث أنس . رواه البغوي في " حديث مصعب الزبيري " (49 / 1) و أبو محمد المخلدي في " الفوائد " (290 / 1) و الحاكم عن الدراوردي عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك مرفوعا . قلت : و هذا سند لا بأس به في الشواهد , رجاله ثقات غير مصعب ابن ثابت و هو الأسدي الزبيري ضعيف من قبل حفظه قال الحافظ : " لين الحديث و كان عابدا " . و أما قول الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " و وافقه الذهبي . فهو وهم لأن مصعبا هذا مع ضعفه المذكور لم يخرج مسلم شيئا .	
" تحول إلى الظل " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 508 : أخرجه الحاكم (4 / 271) من طريق منجاب بن الحارث حدثنا علي بن مسهر عن إسماعيل بن أبي خالد عن # قيس بن أبي حازم عن أبيه # قال : " رآني النبي صلى الله عليه وسلم و أنا قاعد في الشمس , فقال ... " فذكره . و زاد : " فإنه مبارك " و قال : " صحيح الإسناد و إن أرسله شعبة , فإن منجاب بن الحارث و علي ابن مسهر ثقتان " . قلت : و المرسل أخرجه أبو داود الطيالسي في " مسنده " (1298) حدثنا شعبة عن	833

إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب , فرأى أبي في الشمس , فأمره أو أومى إليه أن ادن إلى الظل " , فذكره دون الزيادة . و كذا أخرجه أحمد (3 / 426) : حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة به . و أخرجه الحاكم من طريق الطيالسي به إلا أن فيه الزيادة . و هي عندي شاذة عن شعبة و عن إسماعيل ابن أبي خالد . أما الأول , فواضح من تفرد رواية الحاكم بها عن الطيالسي مع مخالفته لرواية " مسنده " و لرواية محمد بن جعفر عند أحمد . و أما الآخر , فلأنه قد رواه جماعة عن إسماعيل دون قوله : " فإنه مبارك " . منهم يحيى بن سعيد و هريم و وكيع كلهم لم يذكروا هذه الزيادة فهي شاذة . أخرجه عنهم أحمد (3 / 426 - 427 , 4 / 262) و أخرجه ابن حبان (1958) عن يحيى بن سعيد .	
" إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر أو قال : على طهارة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 510 : أخرجه أبو داود (1 / 4) و النسائي (1 / 16) و الدارمي (2 / 287) و ابن ماجه (1 / 145) و الحاكم (1 / 167) و عنه البيهقي (1 / 90) و أحمد (5 / 80) عن قتادة عن الحسن عن حضين بن المنذر أبي ساسان عن # المهاجر بن قنفذ # . " أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم و هو يبول , فسلم عليه , فلم يرد عليه حتى توضأ , ثم اعتذر إليه فقال .... " فذكره . و ليس عند النسائي و الدارمي المتن المذكور أعلاه . و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " و وافقه الذهبي . كذا قال , مع أنه قال في " الميزان " : " كان	834

الحسن البصري كثير التدليس , فإذا قال في حديث : " عن فلان " ضعف احتجاجه , و لاسيما عمن قيل : إنه لم يسمع منهم كأبي هريرة و نحوه , فعدوا ما كان له عن أبي هريرة في جملة المنقطع " . لكن الظاهر أن المراد من تدليسه إنما هو ما كان من روايته عن الصحابة دون غيرهم لأن الحافظ في " التهذيب " أكثر من ذكر النقول عن العلماء في روايته عمن لم يلقهم و كلهم من الصحابة , فلم يذكروا و لا رجلا واحدا من التابعين روى عنه الحسن و لم يلقه و يشهد لذلك إطباق العلماء جميعا على الاحتجاج برواية الحسن عن غيره من التابعين بحيث أني لا أذكر أن أحدا أعل حديثا ما من روايته عن تابعي لم يصرح بسماعه منه . هذا ما ظهر لي في هذا المقام . و الله سبحانه أعلم . على أن لحديثه هذا شاهدا من حديث ابن عمر عند أبي داود (1 / 54 - 55) و الطيالسي (رقم 1851) عن محمد ثابت العبدي عن نافع عن ابن عمر به نحوه . و هذا إسناد حسن في الشواهد إلا أن فيه مستنكرة أنكرت عليه في مسح الذراعين في التيمم و لذلك أوردته في كتابي : " ضعيف سنن أبي داود " (رقم 58) . (فائدة) لما كان " السلام " اسما من أسماء الله تعالى كما سيأتي في الحديث (1894) كره النبي صلى الله عليه وسلم أن يذكره إلا على طهارة , فدل ذلك على أن تلاوة القرآن بغير طهارة مكروه من باب أولى , فلا ينبغي إطلاق القول بجواز قراءته للمحدث كما يفعل بعض إخواننا من أهل الحديث .	
" ما خير عمار بين أمرين إلا اختار أرشدهما " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 511 :	835

أخرجه الترمذي (4 / 345) و ابن ماجه (1 / 66) و الحاكم (3 / 388) و الخطيب (11 / 288) من طريق عبد العزيز بن سياه عن حبيب ابن أبي ثابت عن عطاء بن يسار عن # عائشة # قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال الترمذي : " حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد العزيز بن سياه و هو شيخ كوفي و قد روى عنه الناس " . قلت : و هو ثقة من رجال الشيخين و لم يتفرد به , فقال الإمام أحمد (6 / 113) : حدثنا أبو أحمد قال : حدثنا عبد الله بن حبيب عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء بن يسار قال : " جاء رجل فوقع في علي و في عمار رضي الله تعالى عنهما عند عائشة , فقالت : أما علي فلست قائلة فيه شيئا و أما عمار , فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول : (لا يخير بين أمرين ....) " . قلت : و عبد الله هذا هو ابن حبيب بن أبي ثابت و هو ثقة أيضا من رجال مسلم , فالإسناد صحيح لولا عنعنة حبيب , فقد رمي بالتدليس و لكنه صحيح قطعا بما بعده . فقد أخرجه الحاكم (3 / 388) و أحمد (1 / 389 و 445) عن عمار بن معاوية الدهني عن سالم بن أبي الجعد الأشجعي عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ابن سمية ما عرض عليه أمران قط إلا اختار الأرشد منهما " و قال : " صحيح على شرط الشيخين إن كان سالم بن أبي الجعد سمع من عبد الله ابن مسعود " . و وافقه الذهبي . قلت : عمار لم يخرج له البخاري و الإسناد منقطع , قال علي بن المديني : " سالم بن أبي الجعد لم يلق ابن مسعود " . لكن الحديث صحيح يشهد له ما قبله .	
" غيروا الشيب و لا تشبهوا باليهود و النصارى " .	836

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 512 : رواه أحمد (2 / 261 , 499) و ابن سعد (1 / 439) عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # مرفوعا . قلت : و إسناده حسن . و تابعه عمر بن أبي سلمة عن أبيه به دون ذكر النصارى . أخرجه الترمذي (1 / 325) و قال : " حديث حسن صحيح و قد روي من غير وجه عن أبي هريرة " . ثم رواه هو و النسائي (2 / 278) و أحمد (1 / 165) و ابن عساكر (11 / 68 / 2) حدثنا محمد بن كناسة الأسدي أخبرنا هشام بن عروة عن عثمان بن عروة عن أبيه عن الزبير مرفوعا دون قوله : " و النصارى " . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن كناسة هذا , فهو صدوق . و قد خالفه عيسى بن يونس , فقال : عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر مرفوعا به . أخرجه النسائي و قال : " كلاهما غير محفوظ " والله أعلم . ثم رواه ابن سعد (9 / 191) عن ابن جريج عن عثمان بن أبي سليمان عن نافع بن جبير بن مطعم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره , قال : فصبغ أبو بكر بالحناء و الكتم و صبغ عمر فاشتد صبغه و صفر عثمان بن عفان قال : فقيل لنافع بن جبير : فالنبي صلى الله عليه وسلم ? قال : كان يمس الدر . و من الطرق التي أشار إليها الترمذي عن أبي هريرة ما عند الشيخين و غيرهما عنه مرفوعا بلفظ . " إن اليهود و النصارى لا يصبغون فخالفوهم " . و قد خرجته في " تخريج الحلال و الحرام " (105) .	
" إذا كان أحدكم في الفيء , فقلص عنه الظل و	837

صار بعضه في الشمس و بعضه في الظل فليقم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 514 : أخرجه أبو داود (4822) و الحميدي في " المسند " (1138) من طريق سفيان قال : حدثنا محمد بن المنكدر ـ و هو متكئ على يدي في الطواف ـ قال : أخبرني من سمع # أبا هريرة # يقول : قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح لولا الرجل الذي لم يسم و قد أسقطه بعض الرواة عن ابن المنكدر , فقال الإمام أحمد (2 / 383) : حدثنا عفان حدثنا عبد الوارث حدثنا محمد بن المنكدر عن أبي هريرة مرفوعا . قلت : و هذا إسناد على شرط الشيخين و عبد الوارث هو ابن سعيد أبو عبيدة البصري أحد الأعلام . و تابعه معمر عن ابن المنكدر عن أبي هريرة به نحوه إلا أنه أوقفه . أخرجه البغوي في " شرح السنة " (3 / 400 مخطوطة المكتب الإسلامي) . قلت : و رواية عبد الوارث أصح الروايات عندي لأنه مع كونه ثقة ثبتا كما في " التقريب " فقد تابعه سفيان ـ و هو ابن عيينة ـ على رفعه و تابعه معمر ـ و هو ابن راشد ـ على إسقاط الرجل الذي لم يسم ـ من إسناده و من المعلوم أن ابن المنكدر قد سمع من أبي هريرة , فاتصل السند و ثبت الحديث و الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .	
" نهى أن يجلس بين الضح و الظل , و قال : مجلس الشيطان " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 515 : أخرجه أحمد (3 / 413) : حدثنا بهز و عفان قالا	838

	: حدثنا همام قال عفان في حديثه : حدثنا قتادة عن كثير عن # أبي عياض عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم # نهى ... قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات رجال الشيخين غير كثير و هو ابن أبي كثير البصري كما قال العجلي و ابن حبان و قد روى عنه جماعة من الثقات . و أبو عياض اسمه عمرو بن الأسود العنسي . و قد تابعهما عبد الله بن رجاء فقال : حدثنا همام به إلا أنه سمى الصحابي أبا هريرة . أخرجه الحاكم (4 / 271) و قال : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : عبد الله بن رجاء هو الغداني صدوق يهم قليلا كما قال الحافز و أخشى أن يكون قد وهم في تسمية الصحابي أبا هريرة لمخالفته لشيخي أحمد : بهز و عفان , لاسيما و قد تابعهما محمد بن كثير حدثنا همام به . أخرجه أبو بكر الشافعي في " حديثه " (ق 4 / 2) . و تابعه شعبة عن قتادة به و قال : " مقعد الشيطان " . أخرجه الشافعي . و الحديث صححه أحمد و ابن راهويه , فقال المروزي في " مسائله عنهما " (ص 223) : " قلت : يكره أن يجلس الرجل بين الظل و الشمس ؟ قال : (يعني أحمد) هذا مكروه أليس قد نهى عن ذا ؟ قال إسحاق : قد صح النهي فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم " . و للحديث شاهد يرويه مقدام بن داود حدثنا عبد الله بن محمد بن المغيرة حدثنا سفيان الثوري حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعا به . أخرجه ابن عدي في " الكامل " (221 / 2) و قال : " لا أعلمه يرويه عن الثوري غير عبد الله بن محمد و أحاديثه عامتها مما لا يتابع عليه و مع ضعفه يكتب حديثه " . قلت : هو متهم بالوضع , فلا يفرح بشهادته !

على أن الراوي عنه المقدام بن داود ضعيف جدا . و له شاهد أحسن حالا منه يرويه أبو المنيب عن ابن بريدة عن أبيه مرفوعا به دون قوله : " مقعد الشيطان " . أخرجه ابن ماجه (3722) . قلت : و إسناده حسن كما قال البوصيري في " الزوائد (ق 249 / 1 ـ 2) .	
" أتاني جبريل فقال : يا محمد إن الله عز وجل لعن الخمر و عاصرها و معتصرها و شاربها و حاملها و المحمولة إليه و بائعها و مبتاعها و ساقيها و مستقيها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 516 : أخرجه أحمد (1 / 316) و الحاكم (4 / 145) و عنه البيهقي في " شعب الإيمان " (2 / 150) عن مالك بن خير الزيادي أن مالك بن سعد التجيبي حدثه أنه سمع # ابن عباس # يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره , و قال : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : و هو كما قالا , فإن التجيبي هذا ترجمه ابن أبي حاتم و قال (4 / 1 / 109) عن أبي زرعة : " مصري لا بأس به " . و الزيادي ترجمه ابن أبي حاتم أيضا (4 / 1 / 208) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا لكن روى عنه جماعة من الثقات , وثقه ابن حبان و لذلك قال الذهبي في " الميزان " : " محله الصدق , قال ابن القطان : هو ممن لم تثبت عدالته . يريد أنه ما نص أحد على أنه ثقة و في رواة " الصحيحين " عدد كثير ما علمنا أن أحدا نص على توثيقهم و الجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة و لم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح " . و بقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين . و الحديث قال الهيثمي في " المجمع " (5 /	839

	73) : " رواه أحمد و الطبراني و رجاله ثقات " . و عزاه في " الجامع الكبير " (1 / 11 / 2) للطبراني و الحاكم و البيهقي في " الشعب " و الضياء المقدسي في " المختارة " . و لم أجده عند هذا الأخير , و من عادته أن يرتب أحاديث الصحابي الواحد على ترتيب أسماء الرواة عنه , فلم أره ذكر مالك بن سعد هذا في الرواة عنه أصلا , فلا أدري أوهم السيوطي أم الحديث عند الضياء من طريق أخرى غير طريق مالك هذا . والله أعلم . قوله " و معتصرها " أي لنفسه . قال في " الصحاح " : اعتصرت عصيرا اتخذته . قال الأشرفي : قد يكون عصيره لغيره , و " المعتصر " من يعتصر لنفسه نحو " كال " و " اكتال " و " قصد " و " اقتصد " .
840	" أتاني جبريل , فقال : يا محمد ! قل , قلت : و ما أقول ؟ قال : قل : أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر و لا فاجر من شر ما خلق و ذرأ و برأ و من شر ما ينزل من السماء و من شر ما يعرج فيها و من شر ما ذرأ في الأرض و برأ و من شر ما يخرج منها و من شر فتن الليل و النهار و من شر كل طارق إلا طارقا يطرق بخير , يا رحمن ! " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 518 : عزاه السيوطي في " الجامع الكبير " (1 / 11 / 2) لأحمد و الطبراني في " الكبير " و ابن السني في " عمل اليوم و الليلة " عن # عبد الرحمن بن خنبش # . و هو عند أحمد (3 / 319) و ابن السني (631) عن جعفر بن سليمان الضبعي حدثنا أبو التياح قال : قلت لعبد الرحمن بن خنبش التميمي ـ و كان شيخا كبيرا ـ أدركت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ,

	قال : قلت : كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة كادته الشياطين ؟ فقال : " إن الشياطين تحدرت تلك الليلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأودية و الشعاب و فيهم شيطان بيده شعلة من نار يريد أن يحرق بها وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم , فهبط إليه جبريل عليه السلام فقال : يا محمد .... " الحديث و زاد في آخره : " قال : فطفئت نارهم و هزمهم الله تبارك و تعالى " . هكذا أخرجاه ليس عندهما من قوله صلى الله عليه وسلم : " أتاني جبريل " فلعله في رواية الطبراني و يحتمل أن يكون من تصرف السيوطي رواه بالمعنى ليتمكن من إيراده في محله المناسب من كتاب " الجامع " ! و الإسناد صحيح , رجاله إلى ابن خنبش على شرط مسلم و قد اختلفوا في صحبته و قد اختار الحافظ في " الإصابة " قول من جزم بأن له صحبة و هذا الحديث يشهد لذلك . فإنه قد صرح فيه أنه أدرك النبي صلى الله عليه وسلم .
841	" أتاه جبريل عليه السلام في أول ما أوحي إليه , فعلمه الوضوء و الصلاة , فلما فرغ من الوضوء أخذ غرفة من ماء فنضح بها فرجه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 519 : أخرجه ابن ماجه (1 / 172 ـ 173) و الدارقطني (ص 41) و الحاكم (3 / 217) و البيهقي (1 / 161) و أحمد (4 / 161) من طريق ابن لهيعة عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن عروة عن أسامة بن زيد عن أبيه # زيد بن حارثة # عن النبي صلى الله عليه وسلم به . قلت : و هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير ابن لهيعة , فهو ضعيف لسوء

	حفظه , لكن تابعه رشدين عند أحمد و ابنه (5 / 203) و الدارقطني و هو ابن سعد و هو في الضعف مثل ابن لهيعة , فأحدهما يقوي الآخر . لاسيما و له شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعا بلفظ : " جاءني جبريل , فقال : يا محمد إذا توضأت فانتضح " . أخرجه ابن ماجه (1 / 173) مختصرا و الترمذي (1 / 71) و هذا لفظه و قال : " حديث غريب و سمعت محمدا يقول : الحسن بن علي الهاشمي منكر الحديث " . و في " التقريب " أنه ضعيف . و له شواهد أخرى في النضح من فعله صلى الله عليه وسلم , خرجت بعضها في " صحيح أبي داود " (159) . " تنبيه " أورد السيوطي الحديث في " الجامع " بلفظ : " أتاني جبريل في أول ما أوحي إلي ... " من رواية أحمد و الدارقطني و الحاكم , هكذا جعله من قوله صلى الله عليه وسلم و هو عندهم من قول الصحابي و كذلك هو عند البيهقي ! نعم هو عند ابن ماجه ـ و لم يعزه إليه ـ من قوله صلى الله عليه وسلم بلفظ : " علمني جبرائيل الوضوء و أمرني أن أنضح تحت ثوبي لما يخرج من البول بعد الوضوء " .
842	" أتاني جبريل عليه السلام من عند الله تبارك و تعالى , فقال : يا محمد إن الله عز وجل قال لك : إني قد فرضت على أمتك خمس صلوات , من وافاهن على وضوئهن و مواقيتهن و سجودهن , فإن له عندي بهن عهد أن أدخله بهن الجنة و من لقيني قد أنقص من ذلك شيئا ـ أو كلمة تشبهها ـ فليس له عندي عهد إن شئت عذبته و إن شئت رحمته " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 520 : أخرجه الطيالسي في " المسند " (1 / 66 /

251 ـ ترتيبه) : حدثنا زمعة عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني قال : كنت في مجلس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم عبادة بن الصامت , فذكروا الوتر , فقال بعضهم : واجب , و قال بعضهم سنة , فقال # عبادة بن الصامت # : أما أنا فأشهد أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و من طريق الطيالسي رواه أبو نعيم في " الحلية " (5 / 126 ـ 127) و قال : غريب من حديث الزهري لم يروه عنه بهذا اللفظ إلا زمعة و إنما يعرف من حديث ابن محيريز عن المخدجي عن عبادة . قلت : و رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير أن زمعة بن صالح إنما أخرج له مقرونا و هو ضعيف كما في " التقريب " . لكن الحديث صحيح , فإن له طريقين آخرين عن عبادة أحدهما طريق المخدجي التي أشار إليها أبو نعيم , و الأخرى عن الصنابحي عنه . أخرجه أبو داود و غيره و هو مخرج في " صحيح أبو داود " (451 , 1276) . و قد وجدت له شاهدا من حديث إسحاق بن كعب بن عجرة الأنصاري عن أبيه كعب بن عجرة قال : " خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم و نحن في المسجد سبعة , ثلاثة من عربنا و أربعة من موالينا , فقال : ما يجلبكم ههنا ؟ قلنا إنا ننتظر الصلاة , قال فيكت بأصبعه الأرض , ثم نكس ساعة , ثم رفع إلينا رأسه قال : أتدرون ما يقول ربكم ؟ قلنا : الله و رسوله أعلم , قال : إنه يقول : من صلى الصلوات لوقتها و أقام حقها كان له على الله عهد ... " . الحديث نحوه . أخرجه الطحاوي في " مشكل الآثار " (4 / 225 ـ 225) و رجاله ثقات غير إسحاق هذا , فإنه مجهول الحال . لكنه لم يتفرد به فقد رواه عيسى بن المسيب البجلي عن الشعبي عن كعب بن	

	عجرة به . أخرجه أحمد (4 / 244) . و رجاله ثقات غير عيسى هذا , فإنه ضعيف و قد وثق , فالسند بمجموع الطريقين حسن , فإذا ضم إلى طريق زمعة صار الحديث بمجموع ذلك صحيحا إن شاء الله تعالى .
843	" أتاني جبرئيل و ميكائيل , فجلس جبرئيل عن يميني و جلس ميكائيل عن يساري , فقال : اقرأ على حرف , فقال : ميكائيل : استزده , فقال : اقرأ القرآن على حرفين , (قال : استزده) حتى بلغ سبعة أحرف , (قال :) و كل كاف شاف " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 522 : أخرجه النسائي (1 / 50) و الطحاوي في " المشكل " (4 / 189) و أحمد (5 / 114 , 122) من طريق حميد الطويل عن أنس بن مالك عن # أبي بن كعب # قال : " ما حك في نفسي شيء منذ أسلمت إلا أني قرأت آية , و قرأها آخر غير قراءتي , فقلت : أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم , و قال صاحبي : أقرأينها رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأتيناه , فقلت : يا رسول الله أقرأتني آية كذا ؟ قال : نعم , و قال صاحبي : أقرأتينها كذا ؟ قال : نعم , أتاني جبرئيل ... " الحديث . قلت : و هذا سند صحيح على شرط الشيخين . و قد أدخل بعض الرواة عبادة بن الصمت بين أنس و أبي . و له طرق أخرى عن أبي . فرواه سليمان بن صرد الخزاعي عنه به نحوه , و زاد في آخره : " إن قلت : (غفورا رحيما) أو قلت : (سميعا عليما) أو (عليما سميعا) , فالله كذلك ما لم تختم آية عذاب برحمة أو آية رحمة بعذاب " . أخرجه أبو داود في " سننه " (1 / 232) و الطحاوي و أحمد (5 / 125) .

قلت : و هذا إسناد صحيح أيضا , و الخزاعي هذا صحابي معروف , فهو من رواية الصحابي عن الصحابي , كالذى قبله . و قد رواه ابن عباس أيضا عن أبي . أخرجه النسائي . قلت : و إسناده حسن . و له شاهد من حديث أبي بكرة الثقفي نحوه . أخرجه أحمد (5 / 41 , 51) و ابن أبي شيبة (12 / 68 / 1) . و فيه علي بن زيد بن جدعان و هو ضعيف . و للجملة الأخيرة منه شاهد من حديث ابن مسعود بلفظ : (أمرت أن أقرأ القرآن على سبعة أحرف . كل كاف شاف) . رواه الطبري (ج 1 رقم 43 صفحة 45) . قال حدثني يونس قال : أخبرنا ابن وهب أخبرني سليمان بن بلال عن أبي عيسى بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عن جده عبد الله بن مسعود . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " فذكره " . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات غير أبي عيسى بن عبد الله بن مسعود فلم أعرفه و هو إسناد مشكل حقا كما قال المحقق أحمد شاكر في تعليقه على الطبري , فإن قوله " عن جده " معناه أن راوي الحديث هو مسعود والد عبد الله و ليس عبد الله بن مسعود و هذا مما لا وجود له في كتب السنة , فالظاهر أن أبا عيسى فيه نسب إلى جده عبد الله بن مسعود و هذا أمر معروف أن ينسب الراوي إلى جده و لكن من هو والد أبي عيسى هذا ؟ بل من هو أبو عيسى نفسه ؟ هذا ما لم يتبين لنا . و من المحتمل أن يكون هو القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود أو أخاه معن ابن عبد الرحمن , فإن كلا منهما يروي عن أبيه عن جده و لكن يبعد هذا الاحتمال أن الأول كنيته أبو عبد الرحمن , و الآخر كنيته أبو القاسم , فالله أعلم .	
" أتحبون أن تجتهدوا في الدعاء ؟ قولوا : اللهم	844

أعنا على شكرك و ذكرك و حسن عبادتك " .

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 524 :

أخرجه أحمد (2 / 299) و عنه أبو نعيم في " الحلية " (9 / 223) بإسناد صحيح
عن أبي قرة موسى بن طارق عن موسى بن عقبة عن أبي صالح السمان و عطاء بن يسار - أو أحدهما - عن # أبي هريرة # عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : فذكره .
و قال : " غريب من حديث موسى بن عقبة , تفرد به أبو قرة موسى ابن طارق " .
قلت . و هو ثقة و من فوقه ثقات من رجال الشيخين , فالإسناد صحيح . و قد أخرجه الحاكم (1 / 499) من طريق خارجة بن مصعب عن موسى بن عقبة به , و قال :
" صحيح الإسناد , فإن خارجة لم ينقم عليه إلا روايته عن المجهولين , و إذا روى عن الثقات الأثبات فروايته مقبولة " .
قلت : و وافقه الذهبي و هذا مردود عليهما لاسيما الذهبي , فإنه أورد خارجة هذا في " الضعفاء " و قال : " ضعفه الدارقطني و غيره " .
و قول الحاكم : " لم ينقم عليه إلا روايته عن المجهولين " مما لم أره لغيره من الحفاظ النقاد و إنما اتهموه بالكذب كما في رواية عن ابن معين و رمي أيضا بالتدليس , فقال يحيى بن يحيى - و هو راوي هذا الحديث عنه - : كان يدلس عن غياث بن إبراهيم و غياث ذهب حديثه و لا يعرف صحيح حديثه من غيره " . و لذلك قال الحافظ في " التقريب " : " متروك , و كان يدلس عن الكذابين و يقال : إن ابن معين كذبه " .
و بالجملة , فالعمدة في صحة هذا الحديث على رواية أبي قرة . و الله أعلم .

845	" أتدرون ما العضه ؟ قالوا : الله و رسوله أعلم , قال : نقل الحديث من بعض الناس إلى بعض ليفسدوا بينهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 526 : أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (425) و الطحاوي في " المشكل " (3 / 139) و البيهقي في " السنن " (10 / 246 - 247) من طريق يزيد ابن أبي حبيب عن سنان بن سعد عن # أنس بن مالك # عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات , و في سنان بن سعد - و يقال : سعد بن سنان - خلاف و قد قال الحافظ : " صدوق , له أفراد " . قلت : و يشهد له الحديث الآتي :
846	" ألا أنبئكم ما العضه ؟ هي النميمة القالة بين الناس , و في رواية : النميمة التي تفسد بين الناس " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 526 : أخرجه مسلم (8 / 28) و الدارمي (2 / 300) و الطحاوي في " المشكل " (3 / 138) و البيهقي (10 / 246) و أحمد (1 / 437) من طرق عن أبي إسحاق قال : سمعت أبا الأحوص يحدث عن # عبد الله بن مسعود # رضي الله عنه قال : إن محمد صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و الرواية الأخرى للدارمي . و قد تابعه زيد بن أبي أنيسة عن أبي الأحوص به . أخرجه الطحاوي بسند جيد .
847	" أتدرون ما المفلس ؟ قالوا : المفلس فينا من

لا درهم له و لا متاع , فقال : إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة و صيام و زكاة , و يأتي قد شتم هذا و قذف هذا و أكل مال هذا و سفك دم هذا و ضرب هذا , فيعطى هذا من حسناته و هذا من حسناته , فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم , فطرحت عليه , ثم طرح في النار " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 527 : أخرجه مسلم (8 / 18) و الترمذي (3 / 291 ـ 292) و أحمد (2 / 303 , 334 , 372) عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن # أبي هريرة # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . قلت : و علق البخاري في " صحيحه " (8 / 35) بعض طرفه الأول بلفظ : " إنما المفلس الذي يفلس يوم القيامة " .	
" أتدرون ما هذان الكتابان ? فقلنا : لا يا رسول الله , إلا أن تخبرنا , فقال للذي في يده اليمنى : هذا كتاب من رب العالمين , فيه أسماء أهل الجنة و أسماء آبائهم و قبائلهم , ثم أجمل على آخرهم , فلا يزاد فيهم و لا ينقص منهم أبدا , ثم قال للذي في شماله : هذا كتاب من رب العالمين , فيه أسماء أهل النار و أسماء آبائهم و قبائلهم , ثم أجمل على آخرهم , فلا يزداد فيهم و لا ينقص منهم , فقال أصحابه : ففيم العمل يا رسول الله إن كان أمر قد فرغ منه ? فقال : سددوا و قاربوا , فإن صاحب الجنة يختم له بعمل أهل الجنة و إن عمل أي عمل و إن صاحب النار يختم له بعمل أهل النار و إن عمل أي عمل . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه فنبذهما , ثم قال : فرغ ربكم	848

من العباد فريق في الجنة و فريق في السعير " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 528 : أخرجه الترمذي (3 / 199 ـ 200) و أحمد (2 / 167) و ابن أبي عاصم في " السنة " (348) و أبو نعيم في " الحلية " (5 / 168 ـ 169) من طرق عن أبي قبيل المعافري عن شفي الأصبحي عن # عبد الله بن عمرو # قال : " خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم و في يده كتابان , فقال " فذكره , و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح غريب , و أبو قبيل اسمه حيي بن هانىء " . قلت : و هو حسن الحديث , وثقه أحمد و جماعة , و قال ابن حبان في " الثقات " : " يخطىء " . و في " التقريب " : " صدوق يهم " . و شفي ـ و هو ابن ماتع ـ ثقة , فالإسناد حسن . " تنبيه " عزى العلامة الشنقيطي هذا الحديث في " زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري و مسلم " لرواية مسلم و هو وهم محض لا أدري كيف وقع له ذلك و وقع في " الفتح الكبير " معزوا لـ (حم , ق , ن) , و أظن أن (ق) محرف من (ت) . والله أعلم . و أما في " الجامع الكبير " (1 / 14 / 2) فعزاه لـ (حم , ت) فقط , و عزاه في " تحفة الأحوذي " للنسائي و لعله يعني " الكبرى " له , فإني لم أره في " سننه الصغرى " .	
" أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة ? قلنا : نعم , فقال : أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة ? فقلنا : نعم , فقال : أترضون أن تكونوا شطر أهل الجنة ? قلنا : نعم , قال : والذي نفس محمد بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة , و ذلك أن	849

	الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة و ما أنتم في أهل الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 530 : أخرجه البخاري (8 / 93 ـ نهضة) و مسلم (1 / 139) و الترمذي (3 / 330 ـ 331) و ابن ماجه (2 / 573) و الطحاوي في " المشكل " (1 / 154 ـ 156) و أحمد (1 / 386 , 437 ـ 438 , 445) و أبو نعيم (4 / 152) من طريق أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن # عبد الله # قال : " كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في قبة , فقال ..." فذكره . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . (تنبيه) عزاه السيوطي في " زيادات الجامع الصغير " لأحمد و الترمذي و ابن ماجه فقط , و هذا تقصير فاحش ! و كذلك هو في " الجامع الكبير " (1 / 15 / 2) .
850	" اتركوني ما تركتكم , فإذا حدثتكم فخذوا عني , فإنما هلك من كان قبلكم , بكثرة سؤالهم و اختلافهم على أنبيائهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 530 : أخرجه الترمذي (3 / 379) و ابن ماجه (1 / 4 ـ 5) و أحمد (2 / 495) من طرق عن الأعمش عن أبي صالح عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و اللفظ للترمذي و قال : " حديث حسن صحيح " . قلت : و إسناده على شرط الشيخين . و قد أخرجه البخاري (9 / 77 ـ نهضة) و مسلم (4 / 102) و النسائي (2 / 2) و أحمد (2 /

	247 , 258 , 313 , 428 , 447 ـ 448 , 457 , 467 , 482 , 495 , 503 , 508 , 517) من طرق عديدة عن أبي هريرة به نحوه و هو مخرج في " الإرواء " (155 , 313) .
851	" أتزعمون أني من آخركم وفاة ألا إني من أولكم وفاة و تتبعوني أفنادا يهلك بعضكم بعضا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 531 : أخرجه أحمد فى " المسند " (4 / 106) : حدثنا أبو المغيرة قال : سمعت الأوزاعي قال : حدثني ربيعة بن يزيد قال : سمعت # واثلة بن الأسقع # يقول : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال ....." فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين , متصل بالسماع . و له شاهد من حديث سلمة بن نفيل السكوني مرفوعا نحوه . أخرجه الدارمي (1 / 29) و أحمد (4 / 104) من طريق أرطاة بن المنذر حدثنا ضمرة بن حبيب قال : حدثنا سلمة بن نفيل به . قلت : و هذا إسناد صحيح أيضا متصل . (أفنادا) أي جماعات متفرقين قوما بعد قوم , واحدهم (فند) .
852	" أتسمعون ما أسمع ؟ قالوا : ما نسمع من شيء , قال : إني لأسمع أطيط السماء و ما تلام أن تئط و ما فيها موضع شبر إلا و عليه ملك ساجد أو قائم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 532 : أخرجه الطحاوي في " مشكل الآثار " (2 / 43) و الطبراني في " المعجم الكبير " (1 / 153 / 1) من طريق عبد الوهاب بن عطاء حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن صفوان بن محرز عن # حكيم بن حزام #

	قال : " بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في أصحابه إذ قال لهم .... " فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم و في ابن عطاء كلام لا يضر . و له شاهد من حديث أنس بن مالك مرفوعا بلفظ : " أطت السماء و حق لها أن تئط ... " الحديث مثله . أخرجه أبو نعيم فى " الحلية " (6 / 269) من طريق زائدة بن أبي الرقاد حدثنا زياد النميري عنه . و هذا إسناد ضعيف .
853	" أتعلم أول زمرة تدخل الجنة من أمتي ? قلت : الله و رسوله أعلم , فقال : المهاجرون يأتون يوم القيامة إلى باب الجنة و يستفتحون , فيقول لهم الخزنة : أو قد حوسبتم ? فيقولون : بأي شيء نحاسب و إنما كانت أسيافنا على عواتقنا في سبيل الله حتى متنا على ذلك ? قال : فيفتح لهم , فيقيلون فيه أربعين عاما قبل أن يدخلها الناس " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 533 : أخرجه الحاكم (2 / 70) من طريق عياش بن عباس عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن # عبد الله بن عمرو # رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال : " صحيح على شرط الشيخين " و وافقه الذهبي . و أقول : إنما هو على شرط مسلم فقط , فإن عياشا هذا إنما أخرج له البخاري في " جزء القراءة " .
854	" إن أردت تليين قلبك , فأطعم المسكين و امسح رأس اليتيم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 533 : أخرجه أحمد (2 / 263) : حدثنا أبو كامل حدثنا حماد عن أبي عمران الجوني عن

	رجل عن # أبي هريرة # . " أن رجلا شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه , فقال له " فذكره . و تابعه سليمان بن حرب حدثنا حماد بن سلمة به . أخرجه الطبراني في " مختصر مكارم الأخلاق " (1 / 120 / 1) . قلت :و هذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير الرجل الذي لم يسم , و قد أسقطه بعضهم , فقال أحمد (2 / 387) حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة عن أبي عمران عن أبي هريرة . " أن رجلا شكا ... " الحديث دون قوله : " إن أردت تليين قلبك " . قلت : و هذا إسناد ظاهره الصحة لكن الإسناد الأول يعله و يكشف أن بين أبي عمران و أبي هريرة الرجل الذي لم يسم , و كأن الهيثمي لم يقف على الإسناد الأول , فقد ذكره بلفظ الإسناد الآخر و قال (8 / 160) : " رواه أحمد و رجاله رجال الصحيح ! " و فهم منه المناري أنه يعني صحيح الإسناد , فقال : " و روى أحمد بسند قال الهيثمي ـ تبعا لشيخه الزين العراقي ـ : صحيح ... " فذكره باللفظ الثاني . قلت : و هذا الفهم غير صحيح لأن قوله : " و رجاله رجال الصحيح " لا يعني أكثر من توفر شرط واحد من شروط الصحة و هو ثقة الرجال و أنهم من رجال الصحيح و أما سلامته من العلة القادحة كالانقطاع مثلا , فهذا القول لا ينفيه . فتنبه . نعم للحديث شاهد يمكن أن يرتقي به إلى درجة الحسن و هو ما روى الطبراني في " الكبير " عن أبي الدرداء قال : " أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل يشكو قسوة قلبه , قال : أتحب أن يلين قلبك ? و تدرك حاجتك ? ارحم اليتيم و امسح رأسه و أطعمه من طعامك , يلن قلبك و تدرك حاجتك " . قال الهيثمي عقبه : " و في إسناده من لم يسم و بقية مدلس " . و نحوه في

	" الترغيب " (3 / 231) . قلت : قد أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (1 / 214) من طريق معمر عن صاحب له أن أبا الدرداء .... فذكر الحديث , فهذا سالم من بقية لكنه مع جهالة صاحب معمر ما أظن أن هذا الصاحب قد أدرك أبا الدرداء , والله أعلم . و أخرجه الخرائطي في " مكارم الأخلاق " (ص 75) : حدثنا أبو الحارث محمد بن مصعب الدمشقي حدثنا هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن محمد بن واسع الأزدي أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان : يا أخي أدن اليتيم و امسح برأسه و أطعمه من طعامك , فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : و أتاه رجل يشكو إليه قسوة القلب فقال : أدن اليتيم و امسح برأسه و أطعمه من طعامك , يلن قلبك و تقدر على حاجتك . و هذا إسناد رجاله ثقات غير أبي الحارث هذا ترجمه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (15 / 521 / 2 / 522 / 2) و ذكر له بعض الأحاديث و لم يحك فيه جرحا و لا تعديلا . و محمد بن واسع قال ابن المديني : ما أعلمه سمع من أحد من الصحابة . و حديث الخرائطي هذا أورده السيوطي في " الجامع الكبير " (1 / 30 / 1) بزيادة " و ألطفه " و قال : " رواه الضياء و البيهقي و الخرائطي و ابن عساكر عن أبي الدرداء " . قلت : و أخرجه الخرائطي (ص 74) من طريق سيار بن حاتم حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن أبي عمران الجوني قال : قال رجل يا رسول الله أشكو إليك قسوة قلبي , قال : أدن منك اليتيم الحديث دون قوله " و ألطفه " . و إسناده مرسل حسن , رجاله ثقات رجال مسلم غير سيار بن حاتم قال الحافظ :

	" صدوق له أوهام " .
855	" رحم الله عبدا قال فغنم , أو سكت فسلم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 535 : أخرجه البغوي في " حديث كامل بن طلحة " (3 / 2) و القضاعي في " مسند الشهاب " (47 / 2) من طريقين عن # الحسن # مرفوعا مرسلا . و أخرجه ابن المبارك " الزهد " (380) : أخبرنا ابن لهيعة قال : حدثني خالد بن أبي عمران . " أن النبي صلى الله عليه وسلم أمسك لسانه طويلا , ثم أرسله , ثم قال أتخوف عليكم هذا , رحم الله عبدا قال خيرا و غنم , أو سكت عن سوء فسلم " . و رجاله ثقات و لكنه مرسل بل معضل , فإن خالدا هذا إنما يروي عن عروة و طبقته مات سنة (139) . و قد روي موصولا , فذكره السيوطي في " الجامع " من رواية أبي أمامة مرفوعا و قال الحافظ العراقي في " تخريج الإحياء " (3 / 95) : " رواه ابن أبي الدنيا في " الصمت " و البيهقي في " الشعب " من حديث أنس بسند فيه ضعف , فإنه من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين " . قلت : فالحديث عندي حسن بمجموع هذه الطرق . و الله أعلم .
856	" ليس للنساء وسط الطريق " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 536 : رواه المخلص في " الفوائد المنتقاة " (9 / 5 / 2) و ابن حبان في " صحيحه " (1969 - موارد) و ابن عدي (192 / 1) و عنه البيهقي في " الشعب " (2 / 475 / 2) عن مسلم بن خالد الزنجي أنبأنا شريك بن أبي نمر عن أبي سلمة عن # أبي

هريرة # مرفوعا . قلت : و هذا سند حسن بما بعده . فقد رواه الدولابي (1 / 45) و البيهقي في " شعب الإيمان " (2 / 475 / 1) عن الحارث بن الحكم عن أبي عمرو بن حماس مرفوعا به إلا أنه قال : " سراة الطريق " . قلت : و هذا مرسل أبو عمرو بن حماس , قال الحافظ : " مقبول , من السادسة مات سنة تسع و ثلاثين " يعني و مائة . و الحارث بن الحكم ترجمه ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " (1 / 2 / 73) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و قد خالفه شداد بن أبي عمرو ابن حماس فقال : عن أبيه عن حمزة بن أبي أسيد الأنصاري عن أبيه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول و هو خارج من المسجد , فاختلط الرجال مع النساء في الطريق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء : " استأخرن , فإنه ليس لكن أن تحققن الطريق , عليكن بحافات الطريق " . فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به . أخرجه أبو داود (5272) و الهيثم بن كليب في " مسنده " (ق 190 / 1) و البيهقي في " الشعب " لكن شداد هذا مجهول , كما قال الحافظ في " التقريب " . و بالجملة فالحديث حسن بمجموع الطريقين و الله أعلم .	
" اتق يا أبا الوليد أن تأتي يوم القيامة ببعير تحمله على رقبتك له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة لها ثؤاج " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 537 : أخرجه الحميدي في " مسنده " (895) قال : حدثنا سفيان قال : حدثنا ابن طاووس عن أبيه قال : " استعمل رسول الله صلى الله	857

	عليه وسلم # عبادة بن الصامت # على الصدقة , ثم قال له " فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح لولا أنه مرسل لكن قد وصله البيهقي في " السنن " (4 / 158) من طريق ابن أبي عمر حدثنا سفيان به إلا أنه قال : عن أبيه عن عبادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على الصدقة ... الحديث . فهذا إسناد صحيح على شرط مسلم , و ابن أبي عمر اسمه محمد بن يحيى و هو ثقة من شيوخ مسلم و كان لازم سفيان بن عيينة . و هكذا موصولا أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " كما في " المجمع " (3 / 86) و قال : " و رجاله رجال الصحيح " .
858	" اتقوا الظلم , فإن الظلم ظلمات يوم القيامة , و اتقوا الشح , فإن الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءهم و استحلوا محارمهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 538 : أخرجه مسلم (8 / 18) و البخاري في " الأدب المفرد " (483) و أحمد (3 / 323) عن داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن # جابر بن عبد الله # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و طرفه الأول ورد من حديث عبد الله بن عمر مرفوعا بلفظ : " أيها الناس اتقوا الظلم , فإنه ظلمات يوم القيامة " . أخرجه أحمد (2 / 92 , 106 , 136) من طريق عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن ابن عمر به . و هذا إسناد رجاله ثقات رجال البخاري لكن عطاء كان اختلط . و له طريق أخرى عنه مختصر بلفظ : " الظلم ظلمات يوم القيامة " . أخرجه البخاري في " صحيحه " (3 / 113) و في " الأدب المفرد " (475) و مسلم و أحمد (2 / 137 , 146) عن

	عبد الله بن دينار عنه . و له شاهد بتمامه دون قوله " اتقوا الظلم " من حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص مرفوعا به و لفظه : " الظلم ظلمات يوم القيامة و إياكم و الفحش , فإن الله لا يحب الفحش و لا التفحش و إياكم و الشح , فإن الشح أهلك من كان قبلكم , أمرهم بالقطيعة فقطعوا و أمرهم بالبخل فبخلو و أمرهم بالفجور ففجروا " . أخرجه أحمد (2 / 159) و إسناده صحيح . و أخرج الدارمي (2 / 240) منه أوله بلفظ : " إياكم و الظلم , فإن الظلم ظلمات يوم القيامة " . و أخرج منه " إياكم و الشح ... " أبو داود (1 / 268) و الحاكم (1 / 415) و قال : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . و أخرجه أحمد (2 / 195) أيضا مثل رواية الدارمي مع اللفظ الذي قبله . و له بهذا التمام طريق أخرى عن ابن عمرو , فقال الحسن بن عرفة في " جزئه " (رقم 91 - منسوختي) : أنبأنا عمر بن عبد الرحمن أبو حفص الأبار عن محمد بن جحادة عن بكر بن عبد الله المزني عنه به . قلت : و إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأبار هذا , و هو ثقة . و له بهذا التمام شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعا به . أخرجه أحمد (2 / 331) من طريقين عن سعيد بن أبي سعيد عنه . قلت : و إحداهما صحيح الإسناد على شرط الشيخين , و الأخرى جيدة . و قد أخرجها ابن حبان (1566) .
859	" في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 540 : أخرجه البخاري (10 / 118 - 119) و مسلم (

	7 / 25) و ابن ماجه (2 / 342) عن الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة و سعيد بن المسيب أن # أبا هريرة # أخبرهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و أخرجه الترمذي (2 / 3 طبع بولاق) و أحمد (2 / 241) عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة وحده به . و قال الترمذي : " حديث صحيح و الحبة السوداء : هي الشونيز " . و كذلك رواه مسلم أيضا عن ابن عيينة , ثم أخرجه هو و أحمد (2 / 268 , 343) عن معمر و هو عن شعيب كلهم عن الزهري عن أبي سلمة وحده , ثم أخرجه هو و أحمد أيضا (2 / 510) من طريقين آخرين عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وحده عن أبي هريرة بلفظ : " عليكم هذه الحبة السوداء " . و يأتي برقم (863) . و تابعه عن أبي سلمة محمد بن عمرو بلفظ : " في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام , قالوا : يا رسول الله و ما السام ؟ قال : الموت " . أخرجه أحمد (2 / 261 و 423 و 429 و 504) من طرق عنه . قلت : و هذا إسناد حسن . و للحديث طرق أخرى عن أبي هريرة و شواهد بلفظ : " إن هذه الحبة " , " ما من داء إلا في ... " و من شواهده ما أخرجه أحمد (6 / 146) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي عن داود بن الحصين عن القاسم بن محمد عن عائشة مرفوعا بهذا اللفظ تماما . و رجاله ثقات رجال الستة غير إبراهيم بن إسماعيل هذا فهو ضعيف . و لحديثها طريقان آخران فراجع ما سبقت الإشارة إليه من الشواهد , و سيأتي برقم (1819) بلفظ : (الحبة السوداء) .
860	" الطير تجري بقدر . و كان يعجبه الفأل الحسن " .

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 541 : أخرجه الحاكم (1 / 32) و أحمد (6 / 129 - 130) و ابن أبي عاصم في " السنة " (254) و البزار (131) و ابن عدي (99 / 1) و السهمي في " تاريخ جرجان " (357) عن سعيد بن مسروق عن يوسف ابن أبي بردة بن أبي موسى عن أبي بردة قال : أتيت # عائشة # فقلت : يا أماه حدثيني بشيء سمعتيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم , قالت : فذكرته مرفوعا . و قال الحاكم : احتج الشيخان برواة هذا الحديث عن آخرهم غير يوسف بن أبي بردة و لم يهملاه لجرح و لا لضعف بل لقلة حديثه , فإنه عزيز الحديث جدا . و وافقه الذهبي . و يوسف هذا قد روى عنه إسرائيل أيضا و وثقه ابن حبان , فالحديث محتمل للتحسين , لاسيما و أن شطره الأخير له شاهد من حديث أبي هريرة و سيأتي . و الحديث أورده الهيثمي في " المجمع " (7 / 209) و قال : " رواه البزار و قال : لا يروى إلا بهذا الإسناد , و رجاله رجال الصحيح غير يوسف بن أبي بردة وثقه ابن حبان " . و قد فاته أنه في " المسند " فاقتصر على عزوه للبزار و هو قصور . و للحديث طريق أخرى عند الطحاوي في " مشكل الآثار " (2 / 342) عن يحيى بن مسلمة (الأصل : سلمة) ابن قعنب حدثنا حسان بن إبراهيم عن سعد بن إبراهيم عن سفيان الثوري عن أبي بردة به إلا أنه قال : " كل شيء بقدر .... " . و رجاله ثقات غير يحيى هذا , قال العقيلي : " حدث بمناكير " و يشهد للحديث ما يأتي بعده .	
" كل شيء بقدر حتى العجز و الكيس , أو العجز	861

	و الكيس " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 542 : أخرجه مالك (3 / 93) و عنه مسلم في " صحيحه " (8 / 51) و البخاري في " أفعال العباد " (ص 73) و أحمد في " المسند " (2 / 110) و في " السنة " أيضا (ص 121) كلهم عن مالك عن زياد بن سعد عن عمرو بن مسلم عن طاووس اليماني أنه قال : أدركت ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون : كل شيء بقدر , قال طاووس : و سمعت # عبد الله بن عمر # يقول : فذكره مرفوعا . و له شاهد بلفظ : " كل شيء بقضاء و قدر و لو هذه و ضرب بإصبعه السبابة على حبل ذراعه الآخر " . و هو من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : تماروا بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم في القدر فكرهه كراهية شديدة حتى كأنما فقئ في وجهه حب الرمان , فقال : فيم أنتم ! قالوا تمارينا في القدر يا رسول الله فقال : فذكره . قال الهيثمي (7 / 208) : " رواه الطبراني في الأوسط و في جماعة لم أعرفهم " . (تنبيه) أورد صاحب " التاج الجامع للأصول الخمسة " حديث ابن عمر المذكور بلفظ : " كل شيء بقضاء و قدر ... " و قال (1 / 29) : " رواه الشيخان و مالك " . فزاد في متنه لفظة " القضاء " . و لا أصل لها لا عند من ذكرهم و لا عند غيرهم ممن ذكرتهم . على أن قوله : " رواه الشيخان " يوهم أن الحديث عند البخاري في " صحيحه " , لأنه المراد عند إطلاق العزو إليه , لاسيما إذا قرن مع صاحبه مسلم فقيل : " الشيخان " و إنما أخرجه في " أفعال العباد " كما سبق . و كم له من مثل

	هذا الإيهام و غيره مما دفعني منذ ربع قرن من الزمان إلى تعقبه في " الجزء الأول " منه , و كنت نشرت طرفا منه في بعض المجلات الإسلامية .
862	" إذا ضرب أحدكم فليجتنب الوجه , فإن الله خلق آدم على صورته " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 544 : أخرجه أحمد (2 / 244) : حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن # أبي هريرة # مرفوعا . و هذا سند صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه و إنما أخرج مسلم منه الشطر الأول بلفظ : " إذا قاتل أحدكم أخاه ... " . و أخرجه بتمامه الآجري في " الشريعة " (ص 314) و البيهقي في " الأسماء " (ص 290) من طرق عن سفيان به . ثم أخرجه من طريق ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة به . و سنده حسن . و أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (ص 27) عن ابن عجلان قال : أخبرني أبي و سعيد عن أبي هريرة مرفوعا دون الشطر الثاني . و هو حسن أيضا . و كذلك أخرجه البخاري في صحيحه (5 / 138) من وجه آخر ضعيف عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة . و رواه أحمد عن ابن عجلان بلفظ : " إذا ضرب أحدكم فليجنب الوجه و لا تقل قبح الله وجهك , و وجه من أشبه وجهك , فإن الله تعالى خلق آدم على صورته " . قال أحمد (2 / 251 و 434) : حدثنا يحيى عن ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعا . و هذا سند حسن . و أخرجه ابن خزيمة في " التوحيد " (ص 26) و البيهقي في " الأسماء و الصفات " (ص 291) و قال البخاري في " الأدب المفرد " حدثنا عبد الله بن محمد قال :

	حدثنا ابن عينية عن ابن عجلان به إلا أنه أوقفه على أبي هريرة به , و علقه الآجري و رواه البخاري من طريق أخرى عن ابن عينية به مرفوعا مقتصرا على قوله : " لا تقولوا قبح الله وجهه " فالظاهر أن ابن عجلان كان تارة يرفعه , و أخرى يوقفه , و الحديث مرفوع بلا شك . و أخرج الشطر الأول منه أبو داود (2 / 243) من طريق عمر يعني ابن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا . و سنده حسن في المتابعات .
863	" عليكم بهذه الحبة السوداء , فإن فيها شفاء من كل داء , إلا السام " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 545 : أخرجه الترمذي (2 / 3) و أحمد (2 / 241) عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # مرفوعا . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . قلت : و هو على شرط الشيخين . و قد أخرجه مسلم عن سفيان غير أنه لم يسق لفظه بل أحال على لفظ عقيل عن ابن شهاب و قد مضى قريبا بلفظ : " في الحبة السوداء ... " رقم (859) . ثم أخرجه أحمد (2 / 268) و كذا مسلم عن معمر عن الزهري به . و للزهرى فيه إسناد آخر رواه عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة بهذا اللفظ . أخرجه مسلم و أحمد (2 / 510) . و له شاهد من حديث عائشة بهذا اللفظ . أخرجه أحمد (6 / 138) : حدثنا وكيع قال : حدثني أبو عقيل عن بهية عنها . و أبو عقيل اسمه يحيى بن المتوكل المدني و هو ضعيف , و بهية لا تعرف . و له شاهد آخر من حديث ابن عمر بهذا اللفظ . أخرجه ابن ماجه (2 / 342) من طريق عثمان بن عبد الملك قال : سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن

	أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و عثمان هذا لين الحديث , و بقية رجاله ثقات رجال مسلم . و له شاهد ثالث بلفظ : " عليكم بهذه الحبة السوداء و هي الشونيز , فإن فيها شفاء " . أخرجه أحمد (5 / 354) : حدثنا زيد : حدثني حسين حدثني عبد الله قال : سمعت أبي بريدة يقول : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم . زيد هو ابن الحباب , و حسين هو ابن واقد . و له طريق أخرى عن عبد الله بن بريدة بلفظ : " الكماة دواء العين و إن العجوة من فاكهة الجنة و إن هذه الحبة السوداء يعني الشونيز - الذي يكون في الملح دواء من كل داء إلا الموت " . أخرجه أحمد (5 / 346) حدثنا أسود بن عامر : حدثنا زهير عن واصل بن حبان البجلي حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم . و هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الستة غير أن له علة دقيقة و هي أن زهير و هو ابن معاوية أخطأ في قوله : واصل بن حيان و إنما هو صالح بن حيان و هذا ضعيف . قال أحمد في صالح هذا : " انقلب على زهير اسمه " . و قال أبو داود : و غلط فيه زهير , و قال ابن معين : " زهير عن صالح بن حيان و واصل بن حبان فجعلهما واصل بن حيان " كما في " تهذيب التهذيب " . قلت : و قد رواه على الجادة محمد بن عبيد فقال : حدثنا صالح يعني ابن حيان عن ابن بريدة به أتم منه فانظر : " إن الجنة عرضت علي " في الكتاب الآخر رقم (3899) .
864	" إن فيه (يعني الحجامة) شفاء " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 547 :

	أخرجه البخاري (10 / 124) و مسلم (7 / 21) و الحاكم (4 / 208 و 409) و أحمد (3 / 335) من طريق عمرو بن الحارث أن بكيرا حدثه أن عاصم بن عمر بن قتادة حدثه أن # جابر بن عبد الله # عاد المقنع , ثم قال : لا أبرح حتى تحتجم , فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و قد استدركه الحاكم على الشيخين فوهم .
865	" من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا و من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 548 : رواه مسلم (8 / 62) و أبو داود (2 / 262) و الترمذي (2 / 112) و الدارمي (1 / 126 - 127) و ابن ماجه (1 / 91) و أحمد (2 / 397) من حديث # أبي هريرة # مرفوعا . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " .
866	" بئس مطية الرجل زعموا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 548 : أخرجه ابن المبارك في " الزهد " (رقم 377) : أخبرنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن # أبي مسعود # قال : قيل له : ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في " زعموا " ? قال : فذكره . و هكذا أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (762) و أبو داود (4972) و الطحاوي في " المشكل " (1 / 68) من طرق عن الأوزاعي به إلا أنهم قالوا : "

	عن أبي قلابة قال : قال أبو مسعود لأبي عبد الله , أو قال أبو عبد الله لأبي مسعود : ما سمعت ... " الخ . و هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين و أبو قلابة قد صرح بالتحديث في رواية الوليد بن مسلم قال : أنبأنا الأوزاعي أنبأنا يحيى بن أبي كثير أنبأنا أبو قلابة أنبأنا أبو عبد الله مرفوعا به . أخرجه الطحاوي و ابن منده في " المعرفة " (2 / 251 / 2) . قلت : و هذا إسناد صحيح متصل بالتحديث , و قال أبو داود : " أبو عبد الله هذا حذيفة " . قلت : و قد جاء ذلك مفسرا في إسناد أحمد : " أو قال أبو مسعود لأبي عبد الله يعني حذيفة " . و لذلك أورده في " مسند حذيفة " . و خالفهم جميعا يحيى بن عبد العزيز فقال : عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهلب أن عبد الله بن عامر قال يا أبا مسعود ما سمعت ... الخ . و هذه رواية شاذة بل منكرة , فإن يحيى هذا ليس بالمشهور بالحفظ و الضبط و لهذا قال الحافظ : " مقبول " . يعني عند المتابعة و إلا فلين عند التفرد كما هو اصطلاحه , فكيف و قد خالف ? . قلت : و في الحديث ذم استعمال هذه الكلمة " زعموا " و إن كانت في اللغة قد تأتي بمعنى قال كما هو معلوم و لذلك لم تأت في القرآن إلا في الإخبار عن المذمومين بأشياء مذمومة كانت منهم مثل قوله تعالى : *(زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا)* ثم أتبع ذلك بقوله *(بلى و ربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم)* و نحو ذلك من الآيات , قال الطحاوي رحمه الله تعالى بعد أن ساق بعضها : " و كل هذه الأشياء فإخبار من الله بها عن قوم مذمومين في أحوال لهم مذمومة و بأقوال كانت منهم ,

	كانوا فيها كاذبين , فكان مكروها لأحد من الناس لزوم أخلاق المذمومين في أخلاقهم , الكافرين في أديانهم , الكاذبين في أقوالهم . و كان الأولى بأهل الإيمان لزوم أخلاق المؤمنين الذين سبقوهم بالإيمان و ما كانوا عليه من المذاهب المحمودة و الأقوال الصادقة التي حمدهم الله تعالى عليها , رضوان الله عليهم و رحمته , و بالله التوفيق " . و قال البغوي في " شرح السنة " (3 / 413) نسخة المكتب : " إنما ذم هذه اللفظة لأنها تستعمل غالبا في حديث لا سند له و لا ثبت فيه إنما هو شيء يحكي على الألسن , فشبه النبي صلى الله عليه وسلم ما يقدمه الرجل أمام كلامه ليتوصل به إلى حاجته من قولهم : زعموا , بالمطية التي يتوصل بها الرجل إلى مقصده الذي يؤمه , فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالتثبت فيما يحكيه و الاحتياط فيما يرويه , فلا يروي حديثا حتى يكون مرويا عن ثقة , فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع " , و قال عليه السلام : " من حدث بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين " .
867	" اتقوا الله ربكم و صلوا خمسكم و صوموا شهركم و أدوا زكاة أموالكم و أطيعوا ذا أمركم , تدخلوا جنة ربكم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 550 : أخرجه الترمذي (2 / 516) و ابن حبان (795) و الحاكم (1 / 9 , 389) و أحمد (5 / 251 , 262) من طريق معاوية بن صالح حدثني سليم بن عامر قال : سمعت # أبا أمامة # يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في حجة الوداع

فقال : فذكره . و اللفظ للترمذي و قال : " حديث حسن صحيح " . و لفظ أحمد و الحاكم : " اعبدوا الله " , و قال : " صحيح على شرط مسلم " . و وافقه الذهبي . و هو كما قالا . و لفظ ابن حبان : " أطيعوا ربكم " .	
" اتقوا الله في الصلاة و ما ملكت أيمانكم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 551 : أخرجه الخطيب في " تاريخ بغداد " (10 / 169) من طريق عمر بن حفص السدوسي حدثنا عبد الله بن المبارك البغدادي - مولى العباس سنة تسع عشرة - حدثنا همام بن يحيى عن قتادة عن أبي الخليل صالح عن # أم سلمة # . " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في مرضه ... " فذكره , و زاد : " و جعل يكررها " . أورده في ترجمة عبد الله هذا و ليس هو ابن المبارك الإمام المشهور و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و سائر رواته ثقات رجال الشيخين غير السدوسي هذا و هو ثقة كما قال الخطيب في ترجمته (11 / 216) . و الحديث أخرجه الطحاوي في " مشكل الآثار (4 / 235 - 236) من طريق أبي عوانة عن قتادة عن سفينة مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت : " كانت عامة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصلاة الصلاة و ما ملكت أيمانكم حتى جعل يغرغر بها في صدره و ما يفيض بها لسانه " . و إسناده صحيح إن كان قتادة سمعه من سفينة . لكن الحديث صحيح , فإن له شاهدا من حديث أنس عند الطحاوي و غيره , و صححه الحاكم و الذهبي و آخر من حديث علي أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (158) و أبو داود و غيره و هو مخرج في " الإرواء " (	868

2178) .	
869	" اتقوا الله وصلوا أرحامكم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 552 : رواه ابن عساكر (16 / 74 / 2) عن الفضل بن موفق عن المسعودي عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن يعني # عبد الله بن مسعود # رفعه . قلت : و هذا إسناد ضعيف , المسعودي كان اختلط . و الفضل ضعفه أبو حاتم و لذلك جزم المناوي بضعف إسناده لكنه قواه ببعض الشواهد فقال : " و رواه الطبراني باللفظ المذكور عن جابر , و زاد : فإنه ليس من ثواب أسرع من صلة الرحم . و رواه ابن جرير و عبد بن حميد عن قتادة و زاد : فإنه أبقى لكم في الدنيا و خير لكم في الآخرة . و بذلك يصير حسنا " . قلت : لكن في إسناد الطبراني محمد بن كثير عن جابر الجعفي , قال الهيثمي (8 / 149) : " و كلاهما ضعيف جدا " . و أما رواية ابن جرير - و هي في تفسيره (7 / 521 / 8422 , 8427) فهي بإسنادين له عن قتادة مرسلا , فهو شاهد قوي لموصول ابن مسعود , و الله أعلم . و الحديث كالتفسير لقوله تعالى في سورة النساء *(و اتقوا الله الذي تساءلون به و الأرحام)* لأن المعنى : اتقوا الله الذي تساءلون به , و اتقوا الأرحام أن تقطعوها و هو المعنى الذي اختاره ابن جرير من حيث الأسلوب العربي , فراجعه .
870	" اتقوا دعوة المظلوم , فإنها تحمل على الغمام , يقول الله جل جلاله : و عزتي و جلالي لأنصرنك و لو بعد حين " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 553 :

	رواه البخاري في " التاريخ الكبير " (1 / 1 / 186) و الدولابي (2 / 123) و الطبراني (1 / 186 / 1) من طريقين عن سعد بن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري أنبأنا عبد الله بن محمد بن عمران بن إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله رحمه الله حدثني خزيمة بن محمد بن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه عن جده عن # خزيمة بن ثابت # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف , و فيه علل : الأولى : محمد بن عمارة هذا في عداد المجهولين أورده البخاري في " التاريخ " ثم ابن أبي حاتم (4 / 1 / 44) من رواية ابنه خزيمة فقط عنه و لم يذكرا فيه جرحا و لا تعديلا . الثانية : ابنه خزيمة أورده البخاري أيضا (2 / 1 / 190) و ابن أبي حاتم (1 / 2 / 382) من رواية عبد الله بن محمد هذا و لم يذكرا فيه شيئا . الثالثة : عبد الله بن محمد بن عمران لم أجد له ترجمة . و بالجملة فالإسناد مظلم مجهول . لكن الحديث حسن على أقل الدرجات , فقد أخرج ابن حبان (2409) طرفه الأول من حديث أبي هريرة مرفوعا : " اتقوا دعوة المظلوم " . و سنده صحيح . و ورد من حديث أنس أيضا بزيادة فيه , و قد سبق تخريجه برقم (767) . و أخرج ابن حبان أيضا (2408) و الترمذي (2 / 280) و ابن ماجه (1752) و أحمد (2 / 305 , 445) من طريق أبي مدلة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . " ثلاثة لا ترد دعوتهم ... و دعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام و يفتح لها أبواب السماء و يقول الرب : و عزتي لأنصرنك و لو بعد حين " . و قال الترمذي : " حديث حسن " . و له عنده (2 / 86) طريق

	أخرى , أعلها بالانقطاع .
871	" اتقوا دعوة المظلوم , فإنها تصعد إلى السماء كأنها شرار " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 555 : أخرجه الحاكم (1 / 29) عن أبي كريب حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم بن كليب عن محارب بن دثار عن # ابن عمر # : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . و قال : " احتج مسلم بعاصم بن كليب , و الباقون متفق على الاحتجاج بهم " . و وافقه الذهبي . و قال في " العلو " (رقم 13 - مختصره) : " غريب , و إسناده جيد " . قلت : فهو صحيح على شرط مسلم . و أخرجه الديلمي في " المسند " (1 / 1 / 42 - 43) من طريق أحمد بن إسماعيل بن الحارث حدثنا عمرو بن مرزوق أخبرنا زائدة عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار به . و عطاء بن السائب كان اختلط , لكن عمرو بن مرزوق ثقة له أوهام . و أحمد إسماعيل بن الحارث لم أجد له ترجمة .
872	" أتموا الوضوء , ويل للأعقاب من النار " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 555 : أخرجه ابن ماجه (1 / 170) من طريق الوليد بن مسلم حدثنا شيبة بن الأحنف عن أبي سلام الأسود عن أبي صالح الأشعري حدثني أبو عبد الله الأشعري عن # خالد بن الوليد و يزيد بن أبي سفيان و شرحبيل ابن حسنة و عمرو بن العاص # , كل هؤلاء سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات غير شيبة بن الأحنف , فقال دحيم :

	" كان الوليد يروي عنه , ما سمعت أحدا يعرفه " و ذكره أبو زرعة الدمشقي في نفر ذوي أسنان و علم . و أما ابن حبان فذكره في " الثقات " . و على ذلك قال البوصيري في الزوائد " (ق 34 / 2) : " هذا إسناد حسن , ما علمت في رجاله ضعفا " . قلت : و هو كما قال , لولا أن الوليد بن مسلم كان يدلس تدليس التسوية ! و لم يصرح بالتحديث عن شيخه , و من فوقه . نعم الحديث صحيح لغيره , فقد ثبت مرفوعا بلفظ : " أسبغوا الوضوء , ويل للأعقاب من النار " . أخرجه أحمد (2 / 164 و 193 و 201) و مسلم و أبو عوانة في " صحيحيهما " و غيرهم من طرق عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو قال : " أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتوضؤون لم يتموا الوضوء , فقال : " فذكره . و السياق لأحمد . و قد خرجته في " صحيح أبي داود " (87) .
873	" إتيان النساء في أدبارهن حرام " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 556 : أخرجه النسائي في " العشرة " من " السنن الكبرى " (1 / 77 / 2) عن عبد الله بن شداد الأعرج عن رجل عن # خزيمة بن ثابت # عن النبي صلى الله عليه وسلم به . قلت : و رجاله ثقات غير هذا الرجل لم يسم لكن الحديث صحيح , فقد جاء من طرق أخرى عن خزيمة و غيره بألفاظ متقاربة , و قد ذكرت بعضها في " آداب الزفاف " (ص 29 - 30 طبع المكتب الإسلامي " .
874	" أتيت بالبراق , و هو دابة أبيض طويل يضع حافره عند منتهى طرفة , فلم نزايل ظهره أنا و جبريل حتى أتيت بيت المقدس , ففتحت لنا أبواب السماء و رأيت الجنة

	و النار " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 557 : أخرجه أحمد (5 / 392 و 394) من طريق حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن # حذيفة بن اليمان # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره , قال حذيفة بن اليمان : " و لم يصل في بيت المقدس , قال زر : فقلت له : بلى قد صلى , قال حذيفة : ما اسمك يا أصلع , فإني أعرف وجهك و لا أعرف اسمك ! فقلت : أنا زر بن حبيش , قال : و ما يدريك أنه قد صلى , قال : فقلت : يقول الله عز وجل : *(سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لنريه من آياتنا إنه هو السميع البصير)* قال : فهل تجده صلى ? لو صلى لصليتم فيه كما تصلون في المسجد الحرام . قال زر : و ربط الدابة بالحلقة التي يربط بها الأنبياء عليهم السلام . قال حذيفة : أو كان يخاف أن تذهب منه و قد أتاه الله بها ? ! " . و أخرجه الترمذي (4 / 139) و الحاكم (2 / 359) من طرق أخرى عن عاصم به نحوه . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " و وافقه الذهبي . و أقول : إنما هو حسن فقط للخلاف المعروف في عاصم بن بهدلة .
875	" اثبت حراء , فإنه ليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 558 : ورد من حديث # سعيد بن زيد و عثمان بن عفان و أنس بن مالك و بريدة بن الحصيب

	و أبي هريرة # . 1 - أما حديث سعيد بن زيد , فيرويه عبد الله بن ظالم المازني عنه قال : " أشهد على التسعة أنهم في الجنة و لو شهدت على العاشر لم آثم , قيل : و كيف ذاك , قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحراء , فقال : (فذكره) , قيل : و من هم ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : و أبو بكر و عمر و عثمان و علي و طلحة و الزبير و سعد و عبد الرحمن بن عوف , قيل : فمن العاشر ؟ قال : أنا " . أخرجه أبو داود (2 / 264) و الترمذي (4 / 336) و ابن ماجه (1 / 61) و الحاكم (3 / 450) و أحمد (1 / 187 , 188 , 189) و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " , و صححه ابن حبان (2198) . قلت : و إسناده حسن , رجاله ثقات رجال مسلم غير المازني هذا , فقد ذكره ابن حبان في " الثقات " و روى عنه جماعة و تابعه أبو إسحاق عند أبي نعيم (4 / 341) . 2 - و أما حديث عثمان , فيرويه أبو إسحاق عن أبي عبد الرحمن السلمي قال : " لما حصر عثمان أشرف عليهم فوق داره , ثم قال : أذكركم بالله , هل تعلمون أن حراء حين انتفض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... " فذكره . أخرجه ابن حبان (2168) و الترمذي (4 / 320) و قال : " حديث حسن صحيح " . و له عنده (4 / 322) طريق أخرى يرويه يحيى بن أبي الحجاج المنقري عن أبي مسعود الجريري عن ثمامة بن حزن القشيري قال : " شهدت الدار حين أشرف عليهم عثمان ... " فذكره بلفظ : " اسكن ثبير فإنما عليك ... " . و قال : " حديث حسن " . قلت : يحيى هذا لين الحديث كما في " التقريب " و انظر " الإرواء " (1593) . 3 - و أما حديث أنس , فيرويه سعيد بن أبي

عروبة عن قتادة عنه " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان على حراء هو و أبو بكر و عمر و عثمان .... " الحديث و قال : " و شهيدان " . أخرجه الخطيب في " التاريخ " (5 / 365) من طريق محمد بن يونس حدثنا قريش بن أنس حدثنا سعيد بن أبي عروبة . و ابن يونس هذا هو الكديمي متهم و لكنه لم يتفرد به كما يأتي , فقد أخرجه البخاري (7 / 30) و الترمذي (4 / 318) و صححه و أحمد (3 / 112) . من طريق يحيى عن سعيد به إلا أنه قال : " أحد " بدل " حراء " فقال الحافظ في " شرحه " . " و قد وقع في رواية لمسلم و لأبي يعلى من وجه آخر عن سعيد " حراء " و الأول أصح , و لولا اتحاد المخرج لجوزت تعدد القصة . ثم ظهر لي أن الاختلاف فيه من سعيد , فإني وجدته في " مسند الحارث ابن أبي أسامة " عن روح بن عبادة عن سعيد , فقيل فيه أحدا أو حراء " بالشك " . و أقول فيه أمران : الأول : أن الحديث من رواية أنس لم أجده في " مسلم " إطلاقا و لم يعزه إليه السيوطي في " زيادة الجامع الصغير " (6 / 2) . و الآخر : لا شك في تعدد القصة لتعدد الطرق بذلك و لكن لا يلزم منه أن أنسا حدث بكل ذلك , و إذا كان ابن أبي عروبة , قد اختلف عليه فيه , فذلك لأنه كان اختلط كما في " التقريب " . فلابد من ترجيح أحد اللفظين عنه , فنظرنا فوجدنا البخاري قد أخرجه (7 / 38) من طرق أخرى منها يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة , و يزيد هذا قال إبراهيم بن محمد بن عرعرة : لم يكن أحد أثبت منه و قال أحمد : ما أتقنه و ما أحفظه ! يا لك من صحة حديث صدوق متقن , قال : و كل شيء رواه يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة فلا تبال أن لا تسمعه من أحد سماعه منه قديم " .	

قلت : فهذا يرجح أن المحفوظ عن سعيد إنما هو بلفظ " أحد " , لأنه حدث به سعيد قبل اختلاطه . و لا يخدج في ذلك أنه تابعه عمران عن قتادة به , باللفظ الآخر . أخرجه الطيالسي (2 / 139 / 2516) . لأن عمران هذا - و هو ابن داور أبو العوام القطان في حفظه ضعف . و يشهد له حديث سهل بن سعد قال : " ارتج أحد و عليه النبي صلى الله عليه وسلم و أبو بكر و عمر و عثمان , فقال النبي صلى الله عليه وسلم ... " , فذكره بلفظ حديث أنس . أخرجه أحمد (5 / 331) بسند صحيح كما قال الحافظ (7 / 30) و عزاه لأبي يعلى فقط ! 4 - و أما حديث بريدة , فيرويه ابنه عبد الله عنه بلفظ : " كان جالسا على حراء و معه أبو بكر و عمر و عثمان رضي الله عنهم , فتحرك الجبل , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... " , فذكره . أخرجه أحمد (5 / 346) بسند صحيح أيضا كما قال الحافظ , و تمام في " الفوائد " (132 / 1) . 5 - و أما حديث أبي هريرة , فيرويه سهيل عن أبيه عنه : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على حراء هو و أبو بكر و عمر و عثمان و على و طلحة و الزبير , فتحركت الصخرة , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اهدأ فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد " . أخرجه مسلم (7 / 128) و الترمذي (4 / 319) و أحمد (2 / 419) و الخطيب (8 / 161) و قال الترمذي : " حديث صحيح " . و زاد مسلم في رواية : " و سعد بن أبي وقاص " . و زاد أحمد و هي عند البخاري في " الأدب المفرد " (337) و الترمذي (2 / 309) و حسنه و أبي نعيم (9 / 42) : " و أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " قال : نعم الرجل أبو بكر , نعم الرجل عمر , نعم الرجل أبو عبيدة بن الجراح , نعم الرجل أسيد بن	

	حضير , نعم الرجل ثابت بن قيس بن شماس , نعم الرجل معاذ بن جبل , نعم الرجل معاذ بن عمرو بن الجموح " . و سنده صحيح على شرط مسلم , و صححه ابن حبان (2217) , و قال الحاكم (3 / 233 , 268 , 246) : " صحيح على شرط مسلم " . و وافقه الذهبي .
876	" أثقل شيء في الميزان الخلق الحسن " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 563 : أخرجه داود (2 / 389) و أحمد (6 / 446 و 448) و الغطريف في " حديثه (رقم 89 - منسوختي) و الخرائطي في " مكارم الأخلاق " (ص 9) من طريق شعبة عن القاسم بن أبي بزة عن عطاء الكيخاراني عن أم الدرداء عن # أبي الدرداء # عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و اللفظ للغطريف , و لفظ الآخرين : " ما من شيء في الميزان أثقل من حسن الخلق " . قلت : و هذا إسناد صحيح , و صححه ابن حبان (1921) . و تابعه الحسن بن مسلم عن خاله عطاء بن نافع به بلفظ الغطريف , و في رواية بلفظ : " إن أفضل شيء في الميزان يوم القيامة الخلق الحسن " . أخرجه أحمد (6 / 442) و سنده صحيح أيضا . و تابعه قبيصة بن الليث عن مطرف عن عطاء به مثل لفظ الغطريف عند أبي داود و أحمد و زاد : " و إن صاحب حسن الخلق ليبلغ به درجة صاحب الصوم و الصلاة " . أخرجه الترمذي (3 / 146) و قال : " حديث غريب من هذا الوجه " . قلت : و سنده جيد . و تابعه يعلى بن مملك عن أم الدرداء به أتم منه , و لفظه : " من أعطي حظه من الرفق أعطي حظه من الخير و ليس شيء أثقل ... " . الحديث .

	أخرجه أحمد (6 / 451) و الخرائطي و الترمذي (3 / 149) دون قوله " و ليس ... " و زاد : و من حرم حظه من الرفق , فقد حرم حظه من الخير " . و قال : " حديث حسن صحيح " . قلت : ابن مملك هذا لم يوثقه غير ابن حبان و لم يرو عنه غير ابن أبي مليكة , و لذلك قال الحافظ : " مقبول " يعني عند المتابعة . و من هذا الوجه أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (464) و البيهقي في " السنن " (10 / 193) مثل لفظ الترمذي و زاد : و قال : " أثقل شيء في ميزان المؤمن خلق حسن , إن الله يبغض الفاحش البذي " . و هذه الزيادة أخرجها ابن حبان أيضا (1920) و كذا الترمذي (1 / 145) و لفظه : " ما شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن , فإن الله تعالى يبغض الفاحش البذي " . و قال أيضا : " حديث حسن صحيح " . و قد عرفت ما فيه لكن الشطر الأول منه قد صح من الطريق الأول , و له شاهد من حديث عائشة مضى (518) . و الشطر الآخر له شاهدان أحدهما من حديث ابن عمرو بلفظ : " الفاحش المتفحش " . أخرجه أحمد (2 / 162 و 199) بسند قوي بما قبله و ما بعده . و الآخر من حديث أسامة بن زيد به . أخرجه أحمد أيضا (5 / 202) بإسناد مقبول عند الحافظ , و صححه ابن حبان (1974) و ليس له في المسند سوى طريق واحد , خلافا لمن وهم . و له شاهد ثالث من حديث ابن مسعود بلفظ : " ... الفاحش البذي " . أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 78 / 1) . و فيه سوار بن مصعب و هو ضعيف .
877	" للعبد المملوك الصالح أجران " .

	قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 565 : أخرجه البخاري (5 / 132) و في " الأدب المفرد " (32) (5 / 94) و مسلم (5 / 94) و أحمد (2 / 330) من طريق يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن # أبي هريرة # مرفوعا به , و زاد : " و الذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله و الحج و بر أمي لأحببت أن أموت و أنا مملوك " . لكن الزيادة المذكورة مدرجة في الحديث عند " الصحيحين " لأنه وقع عندهما بلفظ : " و الذي نفسي بيده ... " . و الصواب أنه من قول أبي هريرة كما وقع في الرواية الأولى و هي لأحمد و " الأدب " و المعنى يشهد لذلك لأن أم النبي صلى الله عليه وسلم ماتت و هو صغير كما هو معلوم . و هذا مما يدل على أن ترجيح ما في " الصحيحين " على ما كان عند غيرهما ليس على إطلاقه . فتأمل .
878	" إذا قعدتم في كل ركعتين , فقولوا : التحيات لله و الصلوات و الطيبات , السلام عليك أيها النبي و رحمة الله و بركاته السلام علينا و على عباد الله الصالحين , أشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا عبده و رسوله , ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 566 : أخرجه النسائي (1 / 174) و أحمد (1 / 437) و الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 55 / 1) من طريق شعبة قال : أنبأنا أبو إسحاق أنبأنا أبو الأحوص عن # عبد الله # قال : " كنا لا ندري ما نقول في كل ركعتين غير أن نسبح و نكبر و نحمد ربنا و إن محمدا صلى الله عليه وسلم

	علم فواتح الخير و خواتمه , فقال : فذكره . قلت و هذا إسناد صحيح متصل على شرط مسلم . و تابعه إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق حدثني أبي عن أبي إسحاق أخبرني أبو الأحوص و الأسود بن يزيد و عمرو بن ميمون و أصحاب عبد الله أنهم سمعوه يقول : فذكره . أخرجه الطبراني : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل و محمد بن عبد الله الحضرمي قالا : أنبأنا عبد الله بن محمد بن سالم القزاز أنبأنا إبراهيم . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات رجال الشيخين غير القزاز هذا , قال الحافظ : " ثقة ربما خالف " . و في الحديث فائدة هامة و هي مشروعية الدعاء في التشهد الأول و لم أر من قال به من الأئمة غير ابن حزم و الصواب معه و إن كان هو استدل بمطلقات يمكن للمخالفين ردها بنصوص أخرى مقيدة , أما هذا الحديث فهو في نفسه نص واضح مفسر لا يقبل التقييد , فرحم الله امرءا أنصف و اتبع السنة . و الحديث دليل من عشرات الأدلة على أن الكتب المذهبية قد فاتها غير قليل من هدي خير البرية صلى الله عليه وسلم , فهل في ذلك ما يحمل المتعصبة على الاهتمام بدراسة السنة و الاستنارة بنورها ? ! لعل و عسى .
879	" الزكاة في هذه الأربعة : الحنطة و الشعير و الزبيب و التمر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 567 : أخرجه الدارقطني (201) من طريق محمد بن عبد الله بن الحكم عن موسى بن طلحة عن # عمر بن الخطاب # قال : " إنما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة ... " الخ . و محمد بن عبيد الله هو العرزمي متروك

لكن قد توبع . فأخرجه الدارقطني أيضا و الحاكم (1 / 401) من طريق عبد الرحمن ابن مهدي حدثنا سفيان عن عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة قال : " عندنا كتاب معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه إنما أخذ الصدقة من الحنطه .... " الخ . و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " و وافقه الذهبي , و تمام كلام الحاكم : " و موسى بن طلحة تابعي كبير لم ينكر له أنه يدرك أيام معاذ رضي الله عنه " . قال الحافظ في " التلخيص " (5 / 560) : " قلت : قد منع ذلك أبو زرعة , و قال ابن عبد البر : لم يلق معاذا و لا أدركه . قلت : لكن ذكر له الحاكم شاهدا بإسناد صحيح بلفظ : " لا تأخذوا الصدقة إلا من هذه الأربعة ... " فذكرها . فالحديث صحيح لغيره . و الله أعلم .	
" إن الله عز وجل يبغض البليغ من الرجال , الذي يتخلل بلسانه تخلل الباقرة بلسانها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 568 : أخرجه أبو داود (2 / 314 - 315) و الترمذي (2 / 139) و أحمد (2 / 165 , 187) عن نافع بن عمر عن بشر بن عاصم بن سفيان عن أبيه عن # عبد الله بن عمرو # مرفوعا به . و قال الترمذي : " حديث حسن , غريب " , و في الباب عن سعد . قلت : و هو كما قال الترمذي : حسن , رجاله كلهم ثقات غير عاصم بن سفيان و هو صدوق كما قال في " التقريب " . و حديث سعد الذي أشار إليه الترمذي مضى بلفظ : " سيكون قوم يأكلون " . برقم (419) . و قد روي الحديث مرسلا , لكن الأصح الموصول . قال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 /	880

	341) : " سألت أبي عن حديث رواه وكيع عن نافع بن عمر الجمحي عن بشر بن عاصم عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . فقلت لأبي : أليس قد حدثتنا عن أبي الوليد و سعيد بن سليمان عن نافع بن عمر عن بشر بن عاصم الثقفي عن أبيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ? فقال : نعم , و قال : جميعا صحيحين , قصر وكيع " . يعني أن وكيع أرسله , فقصر , و أن أبا الوليد و سعيد بن سليمان وصلاه بذكر ابن عمرو فيه , و هو الأصح .
881	" أحب الدين إلى الله الحنفية السمحة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 569 : علقه البخاري في صحيحه " كتاب الإيمان " فقال : " باب الدين يسر , و قول النبي صلى الله عليه وسلم " فذكره و قد وصله هو في " الأدب المفرد " رقم (283) و أحمد في المسند (رقم 2108) و الضياء في " المختارة " (64 / 37 / 2) كلهم من طريق يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن داود بن حصين عن عكرمة عن # ابن عباس # قال : " سئل النبي صلى الله عليه وسلم أي الأديان أحب إلى الله عز وجل ? قال : الحنيفية السمحة " . و رجاله ثقات لكن ابن إسحاق مدلس و قد عنعنه و قال الهيثمي في المجمع (1 / 50) : " رواه أحمد و الطبراني في " الكبير " " و الأوسط " و البزار و فيه ابن إسحاق و هو مدلس و لم يصرح بالسماع " . و منه تعلم أن قول الحافظ في " الفتح " (1 / 78) بعد أن عزاه لـ " الأدب المفرد " و " المسند " : " و إسناده حسن " غير حسن و أنه قد غلا محقق المسند حين قال : " إسناده صحيح " ! ! ثم وجدت للحديث شواهد

	تقويه خرجتها في " تمام النعمة في التعليق على فقه السنة " (ج 1 ص 1) .
882	" أيحسب أحدكم متكئا على أريكته قد يظن أن الله لم يحرم شيئا إلا ما في هذا القرآن ؟ ! ألا و إني والله قد أمرت و وعظت و نهيت عن أشياء إنها لمثل هذا القرآن أو أكثر و إن الله عز وجل لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن و لا ضرب نسائهم و لا أكل ثمارهم , إذا أعطوكم الذي عليهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 571 : أخرجه أبو داود (2 / 45) و عنه ابن عبد البر في " التمهيد " (1 / 149) عن أشعث بن شعبة حدثنا أرطاة بن المنذر قال : سمعت حكيم بن عمير أبا الأحوص يحدث عن # العرباض بن سارية السلمي # قال : " نزلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر و معه من معه من أصحابه و كان صاحب خيبر رجلا ماردا منكرا , فأقبل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد ألكم أن تذبحوا حمرنا و تأكلوا ثمرنا و تضربوا نساءنا ؟ ! فغضب النبي صلى الله عليه وسلم و قال : يا ابن عوف اركب فرسك ثم نادي : ألا إن الجنة لا تحل إلا لمؤمن و أن اجتمعوا للصلاة , قال : فاجتمعوا , ثم صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم , ثم قام فقال : " فذكره . و هذا سند حسن إن شاء الله تعالى , أشعث بن شعبة , قال الذهبي : " قال أبو زرعة و غيره لين , و قواه ابن حبان , روى عنه عبد الوهاب بن نجدة و أحمد بن السرح و جماعة " . قلت : و هذا الحديث رواه عنه محمد بن عيسى و هو ابن نجيح البغدادي و هو ثقة فقيه . و أرطاة بن المنذر ثقة . و حكيم بن عمير

, قال أبو حاتم : لا بأس به و في " التقريب " : صدوق يهم . و قد وردت هذه القصة عن خالد بن الوليد بنحوها بلفظ : " يا أيها الناس ما بالكم أسرعتم .... , و هو من حصة الكتاب الآخر (3902) .	
" كان يحمل ماء زمزم في الأداوى و القرب و كان يصب على المرضى و يسقيهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 572 : أخرجه الترمذي (1 / 180) و كذا البخاري في " التاريخ الكبير " (2 / 1 - 173) و البيهقي (5 / 202) من طريق خلاد بن يزيد الحنفي عن زهير بن معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن # عائشة # : " أنها كانت تحمل من ماء زمزم و تخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ... " الحديث . و الزيادة للبخاري و قال : " لا يتابع عليه " . يعني الحنفي هذا , و هو ثقة كما قال ابن حبان , فإنه روى عنه جماعة و قال : " ربما أخطأ " و قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق ربما وهم " . و لذلك قال الترمذي عقبه : " حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه " . و له شاهد من طريق أبي الزبير قال : " كنا عند جابر بن عبد الله , فتحدثنا , فحضرت صلاة العصر فقام , فصلى بنا في ثوب واحد قد تلبب به و رداؤه موضوع , ثم أتي بماء زمزم , فشرب , ثم شرب , فقالوا : ما هذا ؟ قال : هذا ماء زمزم , قال فيه رسول الله صلى لله عليه وسلم : " ماء زمزم لما شرب له " قال : ثم أرسل النبي صلى الله عليه وسلم و هو بالمدينة قبل أن تفتح مكة إلى سهيل بن عمرو : أن أهد لنا من ماء زمزم , و لا يترك . قال : فبعث إليه بمزادتين " .	883

قلت : و إسناده جيد , رجاله كلهم ثقات . و استهداؤه صلى الله عليه وسلم للماء من سهيل له شاهد من حديث ابن عباس . أخرجه البيهقي .	
" اجتنب الغضب " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 573 : أخرجه أحمد (5 / 408) : حدثنا سفيان عن الزهري عن # حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم # . " أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم : أخبرني بكلمات أعيش بهن و لا تكثر علي فأنسى , قال : اجتنب الغضب , ثم أعاد عليه , فقال " فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين و جهالة الصحابي لا تضر كما هو معلوم . و الحديث عزاه السيوطي لابن أبي الدنيا في " كتاب ذم الغضب " , و ابن عساكر ففاته كونه في " المسند " كما فات ذلك المناوي و لم يتكلم على إسناده بشيء !	884
" اجتنبوا الكبائر و سددوا و أبشروا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 574 : أخرجه أحمد (3 / 394) عن ابن لهيعة حدثنا أبو الزبير عن # جابر # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة , فإنه سيء الحفظ و عنعنة أبي الزبير . لكن الحديث حسن , فإن له شاهدا من حديث قتادة مرسلا , ذكره السيوطي في " الجامع " من رواية ابن جرير عنه و فاته كونه مسندا في " المسند " عن جابر ! و لم يستدركه المناوي ! بل الحديث صحيح , فإن الطرف الأول منه له شاهد من حديث	885

	سهل بن أبي حثمة عند الطبراني و من حديث أبي هريرة عند الشيخين و غيرهما بلفظ : " اجتنبوا السبع الموبقات : الشرك بالله ... " و هو مخرج في " الإرواء " , و راجع " صحيح الجامع الصغير " (143 , 144) . و طرفه الآخر له شاهد من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها . أخرجه الشيخان و غيرهما و راجع له " صحيح الجامع " (3521 , 3522) .
886	" اجتنبوا كل ما أسكر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 574 : أخرجه أحمد (1 / 145) و الديلمي (1 / 1 / 40) معلقا من طريق علي بن زيد عن ربيعة بن النابغة عن أبيه عن # علي # : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور و عن الأوعية و أن تحبس لحوم الأضاحي بعد ثلاث , ثم قال : إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور , فزوروها فإنها تذكركم الآخرة و نهيتكم عن الأوعية , فاشربوا فيها و اجتنبوا كل مسكر و نهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تحبسوها بعد ثلاث , فاحبسوا ما بدا لكم " . قلت : و هذا سند ضعيف , ربيعة بن النابغة و أبوه مجهولان . و علي بن زيد و هو ابن جدعان ضعيف . لكن الحديث له شاهد من حديث ابن عمرو قال : " ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الأوعية : الدباء و الحنتم و المزفت و النقير , فقال أعرابي : إنه لا ظروف لنا , فقال : اشربوا ما حل . (و في رواية) اجتبوا ما أسكر " . أخرجه أبو داود (2 / 132) من طريق شريك عن زياد بن فياض عن أبي عياض عنه . قلت : و هذا سند ضعيف أيضا شريك هو ابن عبد الله سيء الحفظ . فالحديث بمجموع الطريقين حسن . و الله أعلم .

ثم وجدت له شاهد آخر يرويه يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعا بلفظ : " اشربوا فيما شئتم و اجتنبوا كل مسكر " . أخرجه البزار في " مسنده " (ص 164 - زوائده) و قال الهيثمي : " هذا إسناد حسن " ! ثم وجدت له شاهدا خيرا مما تقدم أخرجه النسائي في " زيارة القبور " من طريق المغيرة بن سبيع حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه مرفوعا . " إني كنت نهيتكم أن تأكلوا لحوم الأضاحي إلا ثلاثا ... " الحديث مثل حديث علي و أتم منه . و سنده صحيح , و أصله عند مسلم , و قد خرجته في " الجنائز " (177 - 178) و روى أبو عبيد في " الغريب " (71 / 1) طرفه الأخير الذي عند النسائي .	
" اجعل بين أذانك و إقامتك نفسا قدر ما يقضي المعتصر حاجته في مهل و قدر ما يفرغ الآكل من طعامه في مهل " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 576 : روي من حديث # أبي بن كعب و جابر بن عبد الله و أبي هريرة و سلمان الفارسي # . 1 - أما حديث أبي , فيرويه عبد الله بن الفضل عن عبد الله بن أبي الجوزاء عنه به . أخرجه عبد الله بن أحمد في " زيادات المسند " (5 / 143) و الضياء المقدسي في " المنتقى من مسموعاته بمرو " (ق 141 / 2) . قلت : و هذا إسناد ضعيف عبد الله بن أبي الجوزاء لا يعرف و قد أغفلوه , فلم يترجموه , نعم أورده في " الكنى " من " التعجيل " فقال : " عب - أبو الجوزاء عن أبي بن كعب رضي الله عنه و عنه أبو الفضل مجهول , و قال الأزدي : متروك , قال الحسيني في " الإكمال " : لعله عبد الله بن	887

	الفضل . قلت : هذا الترجي واقع , و حديثه في الأمر بالفصل بين الأذان و الإقامة . أخرجه عبد الله بن أحمد في " زياداته " من طريق سلم بن قتيبة الباهلي عن مالك بن مغول عن أبي الفضل هكذا , و أخرجه أيضا من رواية معارك بن عباد عن عبد الله بن الفضل عن عبد الله بن أبي الجوزاء عن أبي , و لعبد الله بن الفضل ترجمة في " التهذيب " فإن كان عبد الله يكنى أبا الفضل , فذلك و إلا فيحتمل أنها كانت " ابن الفضل " فتصحف . قلت : و يؤيد التصحيف أنه في " المسند " المطبوع على الصواب : " ابن الفضل " . 2 - و أما حديث جابر , فيرويه عبد المنعم صاحب السقاء , قال : حدثنا يحيى بن مسلم عن الحسن و عطاء عنه به . أخرجه الترمذي (1 / 373) و العقيلي في " الضعفاء " (266) و ابن عدي في " الكامل " و عنه البيهقي (1 / 428) و الخطيب في " تلخيص المتشابه " (26 , 27) . و قال الترمذي : " لا نعرفه إلا من هذا الوجه , من حديث عبد المنعم و هو إسناد مجهول و عبد المنعم شيخ بصري " . و قال العقيلي : " لا يتابع عليه (يعني عبد المنعم) و هو منكر الحديث , و قد تابعه من هو دونه " . و كذلك قال البخاري في " التاريخ الصغير " (204) أنه منكر الحديث . و قال البيهقي : " هكذا رواه جماعة عن عبد المنعم بن نعيم أبي سعيد , قال البخاري : هو منكر الحديث , و يحيى بن مسلم البكاء الكوفي ضعفه يحيى بن معين " . و كأن البيهقي يشير بقوله " هكذا .. " إلى أن الجماعة قد خولفوا و هو كذلك , فقد أخرجه الحاكم (1 / 204) من طريق علي بن حماد ابن أبي طالب حدثنا عبد المنعم بن نعيم الرياحي حدثنا عمرو بن فائد الأسواري حدثنا يحيى بن

مسلم به . فأدخل بين عبد المنعم و يحيى بن مسلم عمرو بن فائد , و قال : " ليس في إسناده مطعون فيه غير عمرو بن فائد و الباقون شيوخ البصرة و هذه سنة غريبة لا أعرف لها إسنادا غير هذا " .
و تعقبه الذهبي بقوله : " قلت : قال الدارقطني : عمرو بن فائد متروك " .
قلت : و فاتهما معا أن فيه عبد المنعم أيضا و هو ضعيف جدا كما يفيده قول البخاري المتقدم : منكر الحديث . و قد قال الذهبي في " الضعفاء و المتروكين " : " ضعفه الدارقطني و غيره " . ثم رأيت الحافظ العراقي في " تخريج الأحياء " (1 / 157) قد تعقب الحاكم بنحو ما ذكرنا .
3 - و أما حديث أبي هريرة , فأخرجه أبو الشيخ في " الأذان " و عنه البيهقي من طريق حمدان بن الهيثم بن خالد البغدادي حدثنا صبيح بن عمير السيرافي حدثنا الحسن بن عبيد الله عن الحسن و عطاء كلاهما عن أبي هريرة , و قال البيهقي : " إسناده ليس بالمعروف " .
قلت : يشير إلى أن صبيحا مجهول كما قال الحافظ في ترجمته من " اللسان " و ذكر تبعا لأصله أن الأزدي قال : " فيه لين " .
و حمدان بن الهيثم هو شيخ أبي الشيخ , و وثقه لكنه أتى بشيء منكر عن أحمد , فراجع " الميزان " .
4 - و أما حديث سلمان , فرواه أبو الشيخ أيضا كما في " الجامع الصغير " و لم يتكلم المناوي على إسناده و لا على إسناد الذي قبله بشيء و مع ذلك فقد ختم الكلام على الحديث بقوله : " و بذلك كله يعلم ما في تحسين المؤلف له إلا أن يريد أنه حسن لغيره " .
قلت : و هذا هو الذي أراه أنه حسن لأن طرقه - إلا الثالث منها ليس فيها ضعف شديد . و الله أعلم .

	(تنبيه) : المعتصر هنا هو الذي يحتاج إلى الغائط ليتأهب للصلاة و هو من (العصر) . أو (العصر) و هو الملجأ و المستخفى .
888	" إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه و إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها سخطه إلى يوم يلقاه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 579 : أخرجه مالك (2 / 985 / 5) و الترمذي (2 / 52) و ابن ماجه (3969) و ابن حبان (1576) و الحاكم (1 / 45 - 46) و أحمد (3 / 469) و الحميدي (911) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (10 / 279 و 286 طبع المجمع العلمي) من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه (عن جده) عن # بلال بن الحارث المزني # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح , و هكذا رواه غير واحد عن محمد بن عمرو نحو هذا قالوا : عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده عن بلال بن الحارث , و روى هذا الحديث مالك عن محمد بن عمرو عن أبيه عن بلال بن الحارث لم يذكر فيه عن جده " . قلت : و فيه وجوه أخرى من الاختلاف خرجها ابن عساكر , ثم قال : و هذه الأسانيد كلها فيها خلل و الصواب رواية محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده كذلك رواه الثوري و ابن عينيه و .. و .. و .. و .. " . ثم أخرج رواياتهم كلها مما يؤكد أن هذه هي المحفوظة . ثم ساقه من طرق أخرى عن علقمة بن وقاص الليثي عن بلال به . و علقمة هذا ثقة ثبت , فصح الحديث . و الحمد

	لله . و للحديث شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعا نحوه مختصرا , و قد مضى برقم (537) .
889	" إن العين لتولع الرجل بإذن الله حتى يصعد حالقا , ثم يتردى منه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 581 : أخرجه أحمد (5 / 146) حدثنا يونس بن محمد حدثنا ديلم عن وهب بن أبي دبي - (كذا و في الخلاصة : دنى بضم المهملة و بنون) - عن أبي حرب عن محجن عن # أبي ذر # به مرفوعا . و هذا إسناد رجاله كلهم ثقات معروفون غير محجن هذا أورده في " التعجيل " من هذا الإسناد و قال : " ذكره ابن حبان في " الثقات " و في " المجمع " (5 / 106) : " رواه أحمد و البزار و رجال أحمد ثقات " . و عزاه في " الجامع " لأبي يعلى أيضا و قال الشارح : " و رواه عنه أيضا الحارث بن أبي أسامة و الديلمي و غيرهما " . قلت : و للحديث شاهد بلفظ : " العين حق تستنزل الحالق " فهو به قوي و سيأتي (1250) . ثم رأيت الحديث في " الكامل " لابن عدي , أخرجه من طريق أبي يعلى بإسناده عن ديلم عن محجن به لم يذكر بينهما أبا حرب . ثم أخرجه ابن عدي من طريق أخرى عن ديلم بن غزوان قال : حدثنا وهب بن أبي دبي عن أبي حرب عن أبي محجن به .
890	" أملك عليك لسانك و ليسعك بيتك و ابك على خطيئتك " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 581 : أخرجه ابن المبارك في " الزهد " رقم (134) و عنه أحمد (5 / 259) و كذا الترمذي (2 / 65) من طريق عبيد الله بن زحر

	عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن # عقبة بن عامر الجهني # قال : " قلت : يا رسول الله ! ما النجاة ؟ قال ... " فذكره . و قال : " حديث حسن " . و فيه إشارة إلى ضعف إسناده و هو من قبل ابن زحر و ابن يزيد و هو الألهاني فإنهما ضعيفان و إنما حسنه لمجيئه من طرق أخرى , فقد أخرجه أحمد (4 / 148) من طريق معاذ بن رفاعة حدثني علي بن يزيد به . ثم أخرجه (4 / 158) من طريق ابن عياش عن أسيد بن عبد الرحمن الخثعمي عن فروة ابن مجاهد اللخمي قال : " لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي : " يا عقبة بن عامر ! صل من قطعك و أعط من حرمك و اعف عمن ظلمك " .
891	" يا عقبة بن عامر ! صل من قطعك و أعط من حرمك و اعف عمن ظلمك " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 582 : قال : ثم أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال لي : يا # عقبة بن عامر # أملك .. (الحديث) , ثم لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال لي : (يا عقبة بن عامر ! ألا أعلمك سورا ما أنزلت في التوراة و لا في الزبور و لا في الإنجيل و لا في الفرقان مثلهن لا يأتين عليك ليلة إلا قرأتهن فيها ? *(قل هو الله أحد)* و *(قل أعوذ برب الفلق)* و *(قل أعوذ برب الناس)* . قال عقبة : فما أتت علي ليلة إلا قرأتهن فيها , و حق لي أن لا أدعهن و قد أمرني بهن رسول الله صلى الله عليه وسلم . و كان فروة بن مجاهد إذا حدث بهذا الحديث يقول : ألا فرب من لا يملك لسانه أو لا يبكي على خطيئته و لا يسعه بيته " . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله كلهم ثقات

معروفون غير فروة ابن مجاهد و قد ذكره ابن حبان في " الثقات " و روى عنه جماعة و قال البخاري : كانوا لا يشكون أنه من الأبدال . و أخرج الطبراني في " المعجم الكبير " (1 / 163 / 2) و من طريقه الضياء في جزء من " المختارة " (ق 89 / 1) من طريق ابن سمعان و رشدين ابن سعد عن عقيل كلاهما عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن سعد عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبيه أنه قال : " يا رسول الله حدثني بأمر أعتصم به , قال : املك عليك هذا و أشار إلى لسانه " . قلت : و هذا سند ضعيف , ابن سمعان اسمه عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي و هو متروك . و رشدين بن سعد ضعيف لكن الحديث صحيح بما قبله . ثم وجدت شاهدا آخر , يرويه صدقة بن عبد الله عن عبد الله بن علي عن سليمان بن حبيب عن أسود بن أصرم المحاربي قال : " قلت : يا رسول الله أوصني . قال : أملك يدك . قال : فما أملك إذا لم أملك يدي ؟ قال أملك لسانك . قال : قلت : فما أملك إذا لم أملك لساني . قال : لا تبسط يدك إلا إلى خير و لا تقل بلسانك إلا معروفا " . أخرجه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 179) . و صدقة بن عبد الله هو أبو معاوية السمين ضعيف .	
" من كان له وجهان في الدنيا كان له يوم القيامة لسانان من نار " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 584 : أخرجه أبو داود (2 / 298) و اللفظ له و البخاري في " الأدب المفرد " (188) و عبد الله بن أحمد في الزهد (ص 216) و كذا الدارمي (2 / 314) و أبو يعلى في " مسنده " (ق 98 / 2) و عنه ابن حبان (	892

	1979) و ابن عساكر في " تاريخه " (12 / 301 / 1) من طريق شريك عن الركين عن نعيم بن حنظلة عن # عمار بن ياسر # مرفوعا . و قال العراقي (3 / 137) : " سنده حسن " . قلت : و هو محتمل , فإن له شواهد منها : " من كان ذا لسانين جعل الله له يوم القيامة لسانين من نار " . قال المنذري (4 / 31) : " رواه ابن أبي الدنيا في كتاب " الصمت " و الطبراني و الأصبهاني و غيرهم عن أنس " . و قال الهيثمي (8 / 95) : " رواه الطبراني في " الأوسط " و فيه مقدام بن داود و هو ضعيف , و رواه البزار بنحوه و أبو يعلى و فيه إسماعيل بن مسلم المكي و هو ضعيف " . قلت : و من طريقه أخرجه القضاعي في " مسند الشهاب " (ق 39 / 2) , و أخرجه أبو يعلى في " مسنده " (2 / 738) عنه عن الحسن و قتادة عن أنس به . و بالجملة فالحديث صحيح بمجموع هذه الطرق . و الله أعلم . و أخرجه الخطيب (12 / 103) من طريق أبي حفص العبدي عن ثابت عن أنس . و أبو حفص هو عمر بن حفص و هو ضعيف . و في الباب عن سعد بن أبي وقاص و جندب بن عبد الله البجلي عند الطبراني بإسنادين متروكين . و عن أبي هريرة عند ابن عساكر (15 / 276 / 1) بسند ضعيف .
893	" لا تلاعنوا بلعنة الله و لا بغضبه و لا بالنار . و في رواية : بجهنم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 585 : أخرجه أبو داود (4906) و الترمذي (1 / 357) و الحاكم (1 / 48) و أحمد (5 / 15) عن هشام حدثنا قتادة عن الحسن عن # سمرة بن جندب # عن النبي صلى الله عليه وسلم بالرواية الأولى . و قال الترمذي : "

	حديث حسن صحيح " . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . و أقول : هو كما قالوا لولا عنعنة الحسن و هو البصري لكن لعل الحديث حسن بالرواية الأخرى , فقد أخرجها البغوي في " شرح السنة " (3 / 448 نسخة المكتب) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن حميد بن هلال يرفع الحديث قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد مرسل صحيح , رجاله كلهم ثقات .
894	" أعينوا أخاكم . يعني سلمان في مكاتبته " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 586 : هو جملة من حديث # سلمان الفارسي # رضي الله عنه يرويه عبد الله بن عباس قال : حدثني سلمان الفارسي حديثه من فيه قال : " كنت رجلا فارسيا من أهل أصبهان من أهل قرية يقال لها (جي) و كان أبي دهقان قريته , و كنت أحب خلق الله إليه , فلم يزل به حبه إياي حتى حبسني في بيته , أي ملازم النار كما تحبس الجارية و أجهدت في المجوسية حتى كنت قطن النار التي يوقدها لا يتركها تخبو ساعة , قال : و كانت لأبي ضيعة عظيمة , قال : فشغل في بنيان له يوما , فقال لي : يا بني إني قد شغلت في بنيان هذا اليوم عن ضيعتي , فاذهب فاطلعها و أمرني فيها ببعض ما يريد , فخرجت أريد ضيعته , فمررت بكنيسة من كنائس النصارى , فسمعت أصواتهم فيها وهم يصلون و كنت لا أدري ما أمر الناس لحبس أبي إياي في بيته , فلما مررت بهم و سمعت أصواتهم دخلت عليهم أنظر ما يصنعون . قال : فلما رأيتهم أعجبتني صلاتهم و رغبت في أمرهم , و قلت : هذا و الله خير من الدين الذي نحن عليه , فو الله ما

	تركتهم حتى غربت الشمس و تركت ضيعة أبي و لم آتها , فقلت لهم : أين أصل هذا الدين ؟ قالوا : بالشام , قال : ثم رجعت إلى أبي , و قد بعث في طلبي و شغلته عن عمله كله , قال : فلما جئته قال : أي بني أين كنت ؟ ألم أكن عهدت إليك ما عهدت ؟ قال : قلت : يا أبت مررت بناس يصلون في كنيسة لهم فأعجبني ما رأيت من دينهم , فو الله ما زلت عندهم حتى غربت الشمس , قال : أي بني ليس في ذلك الدين خير , دينك و دين آبائك و أجدادك خير منه , قال : قلت : كلا و الله إنه خير من ديننا , قال : فخافني , فجعل في رجلي قيدا , ثم حبسني بيته . قال : و بعثت إلى النصارى فقلت لهم : إذا قدم عليكم ركب من الشام تجار من النصارى فأخبروني بهم , قال فقدم عليهم ركب من الشام تجار من النصارى , قال : فأخبروني بهم , فقلت لهم : إذا قضوا حوائجهم و أرادوا الرجعة إلى بلادهم فآذنوني بهم , فلما أرادوا الرجعة إلى بلادهم أخبروني بهم , فألقيت الحديد من رجلي , ثم خرجت معهم حتى قدمت الشام , فلما قدمتها قلت : من أفضل أهل هذا الدين ؟ قالوا : الأسقف في الكنيسة . قال : فجئته , فقلت : إني قد رغبت في هذا الدين و أحببت أن أكون معك أخدمك في كنيستك و أتعلم منك و أصلي معك , قال : فادخل , فدخلت معه , قال : فكان رجل سوء , يأمرهم بالصدقة و يرغبهم فيها , فإذا جمعوا إليه منها أشياء اكتنزه لنفسه و لم يعطه المساكين حتى جمع سبع قلال من ذهب و ورق , قال : و أبغضته بغضا شديدا لما رأيته يصنع , ثم مات , فاجتمعت إليه النصارى ليدفنوه , فقلت لهم : إن هذا كان رجل سوء يأمركم بالصدقة و يرغبكم فيها , فإذا جئتموه بها اكتنزها لنفسه و لم يعط المساكين منها شيئا ,

قالوا : و ما علمك بذلك ؟ قال : قلت : أنا أدلكم على كنزه , قالوا : فدلنا عليه , قال : فأريتهم موضعه , قال : فاستخرجوا منه سبع قلال مملوءة ذهبا و ورقا , فلما رأوها قالوا : و الله لا ندفنه أبدا , فصلبوه , ثم رجموه بالحجارة . ثم جاؤا برجل آخر فجعلوه بمكانه قال يقول سلمان : فما رأيت رجلا لا يصلي الخمس أرى أنه أفضل منه , أزهد في الدنيا و لا أرغب في الآخرة و لا أدأب ليلا و نهارا منه , قال : فأحببته حبا لم أحبه من قبله و أقمت معه زمانا ثم حضرته الوفاة , فقلت له : يا فلان إني كنت معك , و أحببتك حبا لم أحبه من قبلك , و قد حضرك ما ترى من أمر الله , فإلى من توصي بي و ما تأمرني ؟ قال : أي بني ! و الله ما أعلم أحدا اليوم على ما كنت عليه , لقد هلك الناس و بدلوا و تركوا أكثر ما كانوا عليه إلا رجلا بالموصل و هو فلان , فهو على ما كنت عليه فالحق به . قال : فلما مات و غيب لحقت بصاحب الموصل , فقلت له : يا فلان إن فلانا أوصاني عند موته أن ألحق بك و أخبرني أنك على أمره . قال : فقال لي : أقم عندي , فأقمت عنده فوجدته خير رجل على أمر صاحبه , فلم يلبث أن مات فلما حضرته الوفاة قلت له : يا فلان إن فلانا أوصى بي إليك و أمرني باللحوق بك , و قد حضرك من الله عز و جل ما ترى , فإلى من توصي بي و ما تأمرني ؟ قال : أي بني و الله ما أعلم رجلا على مثل ما كنا عليه إلا رجلا بنصيبين و هو فلان , فالحق به . فلما مات و غيب , لحقت بصاحب نصيبين فجئته , فأخبرته بخبرى , و ما أمرني به صاحبي , قال : فأقم عندي , فأقمت عنده , فوجدته على أمر صاحبيه , فأقمت مع خير رجل , فو الله ما لبث أن نزل به الموت , فلما حضر , قلت له : يا	

فلان ! إن فلانا كان أوصى بي إلى فلان , ثم أوصى بي فلان إليك , فإلى من توصي بي و ما تأمرني ؟ قال : أي بني ! و الله ما نعلم أحدا بقي على أمرنا آمرك أن تأتيه إلا رجلا بعمورية , فإنه بمثل ما نحن عليه , فإن أحببت فأته , قال : فإنه على أمرنا . قال : فلما مات و غيب لحقت بصاحب عمورية و أخبرته خبري , فقال : أقم عندي , فأقمت مع رجل على هدي أصحابه و أمرهم . قال : و اكتسبت حتى كان لي بقرات و غنيمة , قال : ثم نزل به أمر الله , فلما حضر , قلت له : يا فلان إني كنت مع فلان , فأوصى بي فلان إلى فلان , و أوصى بي فلان إلى فلان , ثم أوصى بي فلان إليك , فإلى من توصي و ما تأمرني ؟ قال : أي بني ما أعلم أصبح على ما كنا عليه أحد من الناس آمرك أن تأتيه و لكنه قد أظلك زمان نبي هو مبعوث بدين إبراهيم , يخرج بأرض العرب , مهاجرا إلى أرض بين حرتين , بينهما نخل به علامات لا تخفى , يأكل الهدية و لا يأكل الصدقة , بين كتفيه خاتم النبوة , فإن استطعت أن تلحق بتلك البلاد فافعل . قال : ثم مات و غيب , فمكثت بعمورية ما شاء الله أن أمكث , ثم مر بي نفر من كلب تجار , فقلت لهم : تحملوني إلى أرض العرب و أعطيكم بقراتي هذه و غنيمتي هذه ؟ قالوا : نعم , فأعطيتموها و حملوني حتى إذا قدموا بي وادي القرى ظلموني , فباعوني من رجل من اليهود عبدا فكنت عنده و رأيت النخل , و رجوت أن تكون البلد الذي وصف لي صاحبي و لم يحق لي في نفسي , فبينما أنا عنده قدم عليه ابن عم له من المدينة من بني قريظة , فابتاعني منه و احتملني إلى المدينة , فو الله ما هو إلا أن رأيتها فعرفتها بصفة صاحبي , فأقمت بها . و بعث الله رسوله , فأقام بمكة ما أقام لا أسمع	

	له بذكر , مع ما أنا فيه من شغل الرق , ثم هاجر إلى المدينة , فو الله إني لفي رأس عذق لسيدي أعمل فيه بعض العمل , و سيدي جالس إذ أقبل ابن عم له حتى وقف عليه فقال : فلان ! قاتل الله بني قيلة , و الله إنهم الآن لمجتمعون بقباء على رجل قدم عليهم من مكة اليوم , يزعمون أنه نبي , قال : فلما سمعتها أخذتني العرواء حتى ظننت أني سأسقط على سيدي , قال : و نزلت عن النخلة فجعلت أقول لابن عمه ذلك : ماذا تقول ماذا تقول ? قال : فغضب سيدي فلكمني لكمة شديدة , ثم قال : مالك و لهذا ? ! أقبل على عملك . قال : قلت : لا شيء إنما أردت أن أستثبت عما قال . و قد كان عندي شيء قد جمعته , فلما أمسيت أخذته , ثم ذهبت به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو بقباء , فدخلت عليه فقلت له : إنه قد بلغني أنك رجل صالح , و معك أصحاب لك غرباء ذوو حاجة و هذا شيء كان عندي للصدقة , فرأيتكم أحق به من غيركم , قال : فقربته إليه , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : كلوا , و أمسك يده فلم يأكل , قال : فقلت في نفسي : هذه واحدة , ثم انصرفت عنه , فجمعت شيئا , و تحول رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة , ثم جئت به فقلت : إني رأيتك لا تأكل الصدقة و هذه هدية أكرمتك بها , قال : فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم منها و أمر أصحابه فأكلوا معه , قال : فقلت في نفسي : هاتان اثنتان , ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو ببقيع الغرقد قال : و قد تبع جنازة من أصحابه عليه شملتان له و هو جالس في أصحابه , فسلمت عليه , ثم استدرت أنظر إلى ظهره هل أرى الخاتم الذي وصف لي صاحبي , فلما رآني رسول الله صلى الله عليه

وسلم استدرته عرف أني أستثبت في شيء وصف لي , قال : فألقى رداءه عن ظهره , فنظرت إلى الخاتم , فعرفته , فانكببت عليه أقبله و أبكي , فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : تحول , فتحولت , فقصصت عليه حديثي - كما حدثتك يا ابن عباس - قال : فأعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسمع ذلك أصحابه . ثم شغل سلمان الرق حتى فاته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدر و أحد , قال : ثم قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : كاتب يا سلمان ! فكاتبت صاحبي على ثلاثمائة نخلة أحييها له بالفقير , بأربعين أوقية , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أعينوا أخاكم " فأعانوني بالنخل , الرجل بثلاثين ودية و الرجل بعشرين و الرجل بخمس عشرة و الرجل بعشر . يعني الرجل بقدر ما عنده - حتى اجتمعت لي ثلاثمائة ودية , فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذهب يا سلمان ففقر لها , فإذا فرغت فأتني أكون أنا أضعها بيدي , ففقرت لها و أعانني أصحابي حتى إذا فرغت منها جئته , فأخبرته , فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم معي إليها , فجعلنا نقرب له الودي , و يضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده , فوالذي نفس سلمان بيده ما ماتت منها ودية واحدة , فأديت النخل و بقي على المال , فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل بيضة الدجاجة من ذهب من بعض المغازي , فقال : ما فعل الفارسي المكاتب ? . قال : فدعيت له , فقال : خذ هذه فأد بها ما عليك يا سلمان ! فقلت : و أين تقع هذه يا رسول الله مما علي ? قال : خذها , فإن الله عزوجل سيؤدي بها عنك , قال : فأخذتها فوزنت لهم منها - والذي نفس سلمان بيده - أربعين أوقية , فأوفيتهم حقهم و عتقت ,	

فشهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الخندق ثم لم يفتني معه مشهد " . أخرجه أحمد (5 / 441 - 444) و ابن سعد في " الطبقات " (4 / 53 - 57 من طريق ابن إسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري عن محمود بن لبيد عن عبد الله بن عباس . قلت : و هذا إسناد حسن و أورده الهيثمي في " المجمع " (9 / 332 - 336) فقال : رواه أحمد كله و الطبراني في الكبير بنحوه و رجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق و قد صرح بالسماع " . قلت : و روى قطعة منه الحاكم (2 / 16) من هذا الوجه و قال : " صحيح على شرط مسلم " , و وافقه الذهبي . كذا قال ! و في رواية لأحمد (5 / 444) عن ابن إسحاق أيضا حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن رجل من بني عبد القيس عن سلمان الخير قال : " لما قلت : و أين تقع هذه من الذي علي يا رسول الله ? أخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلبها على لسانه ثم قال : خذها فأوفهم منها " .	
" أحب الطعام إلى الله ما كثرت عليه الأيدي " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 593 : رواه أبو يعلى الموصلي في " مسنده " (ق 115 / 1) و أبو الحسن السكري الحربي في " الثاني " من " الفوائد " (160 / 2) و أبو القاسم ابن الجراح الوزير في " السابع من الثاني من الأمالي " (13 / 1) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 96) عن عبد المجيد بن أبي رواد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن # جابر # مرفوعا . و من هذا الوجه رواه ابن عدي (253 / 2) و قال : " حديث غير محفوظ , على أن ابن أبي رواد يتثبت في حديث ابن جريج	895

" . قلت : ابن جريج و أبو الزبير مدلسان و قد عنعنا , و عبد المجيد ابن أبي رواد هو ابن عبد العزيز بن أبي رواد , قال الحافظ : " صدوق يخطىء " فقول الحافظ العراقي في " التخريج " (2 / 326) " إسناده حسن " غير حسن , و قال المنذري في " الترغيب " (3 / 121) : " رواه أبو يعلى و الطبراني و أبو الشيخ في " كتاب الثواب " كلهم من رواية عبد المجيد بن أبي رواد و قد وثق و لكن في الحديث نكارة " . و قد وجدت له شاهدا من حديث أبي هريرة . رواه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 81) عن مقدام بن داود المصري حدثنا النضر بن عبد الجبار حدثنا ابن لهيعة عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف أيضا , ابن لهيعة سيء الحفظ و المقدام قال الذهبي في " الضعفاء " : " صويلح , قال ابن أبي حاتم : تكلموا فيه , قال ابن القطان : قال الدارقطني ضعيف " . قلت : و يشهد له أيضا حديث : " اجتمعوا على طعامكم و اذكروا اسم الله يبارك لكم فيه " و قد مضى تخريجه (664) . فالحديث بمجموع ذلك حسن إن شاء الله تعالى . و قد عزاه السيوطي لابن حبان في " صحيحه " , و لم أره في " الموارد " . و الله أعلم .	
" اجعلوا بينكم و بين الحرام سترة من الحلال , من فعل ذلك استبرأ لدينه و عرضه و من أرتع فيه كان كالمرتع إلى جنب الحمى " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 594 : أخرجه ابن حبان في " صحيحه " (2551 - موارد) و الديلمي (1 / 1 / 13) عن عبد	896

	الله بن عياش القتباني عن ابن عجلان عن الحارث بن يزيد العكلي عن عامر الشعبي قال : سمعت # النعمان بن بشير # قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم , يقول : فذكره . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله كلهم ثقات معروفون و في ابن عياش و ابن عجلان كلام لا ينزل حديثهما عن مرتبة الحسن إن شاء الله تعالى . و الحديث أورده السيوطي في " الجامع الصغير " من رواية ابن حبان و الطبراني في " الكبير " بزيادة : " يوشك أن يقع فيه و إن لكل ملك حمى و إن حمى الله في الأرض محارمه " . و قال المناوي في شرحه : " لم يرمز المصنف له بشيء , و سها من زعم أنه رمز لحسنه . قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني المقدام بن داود و قد وثق على ضعف فيه " . قلت : إسناد ابن حبان خلو من المقدام هذا , نعم ليس عنده الزيادة و لكن معناها ثابت في " الصحيحين " و غيرهما و قد وجدت لها طريقا أخرى بلفظ قريب منه و هو : " حلال بين و حرام بين و شبهات بين ذلك , من ترك ما اشتبه عليه من الإثم , كان لما استبان له أترك و من اجترأ على ما شك فيه أوشك أن يواقع الحرام , و إن لكل ملك حمى و إن حمى الله في الأرض معاصيه أو قال : محارمه " . أخرجه أحمد (4 / 271) : حدثنا سفيان قال : حفظته من أبي فروة أولا , ثم عن مجالد : سمعته من الشعبي يقول : سمعت النعمان بن بشير يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين , و أبو فروة اسمه مسلم ابن سالم النهدي الكوفي . و قد روى عنه جماعة منهم السفيانان و سفيان هنا هو ابن عينية

	و قد رواه عنه الثوري أيضا , فقال أحمد (4 / 275) حدثنا مؤمل حدثنا سفيان عن أبي فروة عن الشعبي به دون قوله : " و إن لكل ملك حمى ... " . لكن مؤمل و هو ابن إسماعيل سيء الحفظ , فلا يضر الزيادة أن لا يحفظها مثله و قد حفظها الثقات .
897	" اجعلوا بينكم و بين النار حجابا و لو بشق تمرة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 596 : رواه الطبراني في " الكبير " من حديث # فضالة بن عبيد # مرفوعا . قال الهيثمي في " المجمع " (3 / 106) : " و فيه ابن لهيعة و فيه كلام " . قلت : لكن يشهد له الحديث الذي ذكره قبله و هو عن عبد الله بن مخمر - بخاء معجمة , و في الأصل : مجمر بجيم و هو تصحيف - من أهل اليمن يرويه عبد الله بن عبد الرحمن أنه سمعه يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لعائشة : " احتجبي من النار و لو بشق تمرة " . رواه الطبراني أيضا . قال الهيثمي : " و فيه سعيد بن أبي مريم و هو ضعيف لاختلاطه " . قلت : لا أعرف في الرواة سعيد بن أبي مريم , نعم فيهم سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم ابن أبي مريم المصري و لكنه لم يوصف بالاختلاط بل هو ثقة ثبت , فالله أعلم . ثم إن الحديث أورده الحافظ في ترجمة عبد الله بن مخمر هذا عن يحيى بن أيوب الغافقي عن عبد الله بن قرط - و قيل قريط - أنه سمع عبد الله بن مخمر به . أخرجه ابن أبي حاتم في " الوحدان " و ابن منده و أبو نعيم و غيرهم . فأنت ترى أن الراوي عندهم عبد الله بن قرط و

	عند الطبراني عبد الله بن عبد الرحمن , فهل هذا اختلاف في الراوي أم اختلاف نشأ من الناسخ . و الله أعلم . و على كل حال , فلحديث عائشة طرق أخرى , فقد روى كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها : " يا عائشة استتري من النار و لو بشق تمرة , فإنها تسد من الجائع مسدها من الشبعان " . أخرجه أحمد (6 / 79) بإسناد حسن كما قال المنذري في " الترغيب " (2 / 22) و تبعه الحافظ في " الفتح " (3 / 221) لولا أن فيه عنعنة المطلب هذا فإنه كثير التدليس كما قال في " التقريب " على أنهم اختلفوا في ثبوت سماعه من عائشة , فنفاه أبو حاتم , و قال أبو زرعة : نرجو أن يكون سمع منها . و بالجملة فالحديث بمجموع هذه الطرق حسن على أقل الدرجات .
898	" أجملوا في طلب الدنيا , فإن كلا ميسر لما خلق له " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 597 : أخرجه ابن ماجه (2 / 3) و ابن أبي عاصم في " السنة " (ق 34 / 2) و الحاكم (2 / 3) و البيهقي (5 / 264) و أبو نعيم في " الحلية " (3 / 265) من طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري عن # أبي حميد الساعدي # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " . و وافقه الذهبي . و أقول : إنما هو على شرط مسلم وحده , فإن عبد الملك هذا لم يخرج له البخاري شيئا .
899	" إن الله يحب سمح البيع , سمح الشراء , سمح

القضاء " .

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 598 :

أخرجه الترمذي (2 / 273 - تحفة) : أخبرنا أبو كريب حدثنا إسحاق بن سليمان عن مغيرة بن مسلم عن يونس عن الحسن عن # أبي هريرة # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره , و قال : " هذا حديث غريب و قد روى بعضهم هذا الحديث عن يونس عن سعيد المقبري عن أبي هريرة " .
قلت : وصله الحاكم (2 / 56) من طريق إسحاق بن أحمد الخزاز - بالري - حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي حدثنا المغيرة بن مسلم عن يونس بن عبيد عن سعيد المقبري به , و قال : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي .
قلت : و هو كما قالا لولا أني لم أعرف الخزاز هذا لكنه لم يتفرد به , فقد قال المناوي في " الفيض " : " و قال الترمذي في " العلل " : سألت عنه محمدا , يعني البخاري ? فقال : هو حديث خطأ , رواه بن علية عن يونس عن سعيد المقبري عن أبي هريرة , قال : و كنت أفرح به حتى رواه بعضهم عن يونس عمن حدثه عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه . كذا قال " .
قلت : هذا البعض عندي مجهول , فلا تضر مخالفته لرواية ابن علية الموافقة لرواية المغيرة بن مسلم من رواية الخزاز عنه و اتفاقهما على هذه الرواية يجعلها تترجح على رواية أبي كريب عن إسحاق بن سليمان عن المغيرة عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة . و إلا فالحسن عن أبي هريرة في حكم المنقطع , بخلاف سعيد المقبري عن أبي هريرة , فهو متصل و على هذا فالحديث صحيح الإسناد , و الله أعلم .
و قد رواه البيهقي في " الشعب " عن أبي

هريرة مرفوعا بلفظ : " أحب الله تعالى عبدا سمحا إذا باع و سمحا إذا اشترى و سمحا إذا قضى و سمحا إذا اقتضى " . لكنه ضعيف الإسناد جدا , فإن فيه عدة علل , أهمها الواقدي , فإنه متهم بالكذب و بقية العلل راجعها إن شئت في " فيض القدير " .	
" لقد تاب توبة لو تابها أهل المدينة لقبل منهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 599 : أخرجه أبو داود (4379) و الترمذي (1 / 274) من طريق محمد بن يوسف الفريابي عن إسرائيل حدثنا سماك بن حرب عن # علقمة بن وائل الكندي عن أبيه # . أن امرأة خرجت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تريد الصلاة , فتلقاها رجل , فتجللها , فقضى حاجته منها , فصاحت , فانطلق , و مر عليها رجل فقالت : إن ذاك الرجل فعل بي كذا و كذا , فانطلقوا فأخذوا الرجل الذي ظنت أنه وقع عليها و أتوها , فقالت : نعم هو هذا , فأتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم , فلما أمر به ليرجم , قام صاحبها الذي وقع عليها , فقال : يا رسول الله أنا صاحبها , فقال لها : اذهبي فقد غفر الله لك , و قال للرجل قولا حسنا , و قال للرجل الذي وقع عليها : ارجموه , و قال , فذكره . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح و علقمة بن وائل سمع من أبيه " . قلت : و رجاله ثقات كلهم رجال مسلم و في سماك كلام لا يضر و هو حسن الحديث في غير روايته عن عكرمة , ففيها ضعف غير أن الفريابي قد خولف في بعض سياقه , فقال الإمام أحمد (6 / 379) : حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير قال : حدثنا	900

	إسرائيل به بلفظ : " خرجت امرأة إلى الصلاة , فلقيها رجل فتجللها بثيابه فقضى حاجته منها و ذهب و انتهى إليها رجل , فقالت له : إن الرجل فعل بي كذا و كذا , فذهب الرجل في طلبه فانتهى إليها قوم من الأنصار , فوقفوا عليها , فقالت لهم : إن رجلا فعل بي كذا و كذا , فذهبوا في طلبه , فجاؤا بالرجل الذي ذهب في طلب الرجل الذي وقع عليها ! فذهبوا به إلى النبي صلى الله عليه وسلم , فقالت : هو هذا , فلما أمر النبي صلى الله عليه وسلم برجمه , قال الذي وقع عليها : يا رسول الله أنا هو , فقال للمرأة : اذهبي فقد غفر الله لك , و قال للرجل قولا حسنا , فقيل : يا نبي الله ألا ترجمه ? فقال : فذكره . فقد صرح ابن الزبير بأن الحد لم يقم على المعترف و هو الصواب , فقد رواه أسباط بن نصر عن سماك به مثله و لفظه : " أن امرأة وقع عليها رجل في سواد الصبح و هي تعمد إلى المسجد , فاستغاثت برجل مر عليها و فر صاحبها , ثم مر عليها قوم ذو عدة فاستغاثت بهم , فأدركها الذي استغاثت به و سبقهما الآخر فذهب , فجاؤوا به يقودونه إليها , فقال : إنما أنا الذي أغثتك و قد ذهب الآخر , فأتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم , فأخبر أنه وقع عليها و أخبره القوم أنهم أدركوه يشتد , فقال إنما كنت أغيثها على صاحبها , فأدركوني هؤلاء فأخذوني , قالت : كذب هو الذي وقع علي , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذهبوا به فارجموه , قال : فقام رجل من الناس , فقال : لا ترجموه و ارجموني أنا الذي فعلت الفعل , فاعترف , فاجتمع ثلاثة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم , الذي وقع عليها و الذي أجابها و المرأة , فقال : أما أنت فقد غفر الله لك و قال للذي أجابها قولا

	حسنا . فقال عمر رضي الله عنه : ارجم الذي اعترف بالزنا , قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا لأنه قد تاب إلى الله - أحسبه قال - توبة لو تابها أهل المدينة أو أهل يثرب لقبل منهم , فأرسلهم " . و أسباط بن نصر و إن كان فيه كلام من قبل حفظه فقد احتج به مسلم , و قال فيه البخاري : صدوق , و ضعفه آخرون فهو لا بأس به في الشواهد و المتابعات , فروايته ترجح رواية ابن الزبير على رواية الفريابي عن سماك . و الله أعلم . و قد أخرج البيهقي هذه الرواية عن أسباط (8 / 285) , ثم ذكر رواية إسرائيل معلقا و أحال في لفظها على رواية أسباط , و لم يعلها , فأشار بذلك إلى صحتها . و الله أعلم . قلت : و في هذا الحديث فائدة هامة , و هي أن الحد يسقط عمن تاب توبة صحيحة و إليه ذهب ابن القيم في بحث له في " الإعلام " فراجعه (30 / 17 - 20 مطبعة السعادة " .
901	" ما أحب أنى حكيت أحدا و أن لي كذا و كذا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 206 : رواه ابن المبارك في " الزهد " (189 / 5 من الكواكب 575) رقم 742 ط حدثنا سفيان عن علي بن الأقمر عن أبي حذيفة - رجل من أصحاب عبد الله - عن # عائشة # قالت : ذهبت أحكي امرأة و رجلا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره , و زاد في آخره : " أعظم ذلك " . قلت : و هذا سند صحيح على شرط مسلم . رواه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (2 / 278) من طريق الترمذي حدثنا أبو نعيم حدثنا

	سفيان و مسعر به . و قال الترمذي (2 / 82) : " حديث حسن صحيح " .
902	" مقام أحدكم في سبيل الله خير من صلاة ستين عاما خاليا , ألا تحبون أن يغفر الله لكم و يدخلكم الجنة ؟ اغزوا في سبيل الله , من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 603 : رواه الترمذي (3 / 14) و الحاكم (2 / 68) و البيهقي (9 / 160) و أحمد (2 / 524) و من طريقه عبد الغني المقدسي في " السنة " (249 / 2) عن هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن ابن أبي ذباب عن # أبي هريرة # . أن رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشعب فيه عينة ماء عذب , و أعجبه طيبه , فقال لو أقمت في هذا الشعب و اعتزلت الناس , و لا أفعل حتى استأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : " لا تفعل فإن مقام ... ! " الحديث . و قال المقدسي : " هذا إسناد صحيح " . و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " ! و وافقه الذهبي ! قلت : و هشام بن سعد , فيه كلام من قبل حفظه , فهو حسن الحديث , و لكنه ليس على شرط مسلم , لأنه إنما أخرج له في الشواهد كما قال الحاكم نفسه , و نقل هذا القول ذاته في " الميزان " عنه ! و كأنه لذلك قال الترمذي . " حديث حسن " . لكن الحديث صحيح لغيره , فإن له شاهدا من حديث أبي أمامة قال : " خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ... " الحديث نحوه دون قوله : " ألا تحبون ... " . أخرجه أحمد (5 / 266) بسند ضعيف . و طرفه

	الأول منه أعني : " مقام أحدكم .." . أخرجه الدارمي (2 / 202) و عنه الحاكم (2 / 68) و كذا ابن عساكر في " الأربعين في الجهاد " (رقم الحديث 13 - نسختي) و البيهقي (9 / 161) من طريق عبد الله بن صالح حدثني يحيى بن أيوب عن هشام عن الحسن عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و قال الحاكم : " صحيح على شرط البخاري " و وافقه الذهبي ! و قال ابن عساكر . " هذا حديث حسن " . قلت : الحسن في سماعه من عمران خلاف , ثم هو مدلس و قد عنعنه , و عبد الله بن صالح , و إن كان من شيوخ البخاري ففيه ضعف من قبل حفظه . و قوله " من قاتل ... " . أخرجه أصحاب السنن و غيرهم من حديث معاذ و صححه ابن حبان و الحاكم و بعض طرقه صحيحة , و قد خرجته في التعليق على " الترغيب " (2 / 169) . ثم وجدت لابن صالح متابعا , أخرجه العقيلي في " الضعفاء " (ص 30) و الخطيب في " التاريخ " (10 / 295) من طريق يحيى بن سليم قال حدثنا إسماعيل بن عبيد الله بن سلمان المكي قال : حدثنا الحسن به .
903	" لو أخطأتم حتى تبلغ خطاياكم السماء , ثم تبتم لتاب عليكم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 604 : أخرجه ابن ماجه (2 / 561 - 562) : حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب المديني حدثنا أبو معاوية : حدثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم عن # أبي هريرة # مرفوعا . قلت و هذا إسناد حسن , رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير يعقوب ابن حميد و هو صدوق ربما وهم كما في " التقريب " . و في " الزوائد " : " هذا إسناد حسن , و يعقوب

	بن حميد مختلف فيه و باقي رجال الإسناد ثقات " . و قال المنذري (4 / 73) : " و إسناده جيد " . و قال العراقي في " تخريج الإحياء " (4 / 12) " حسن " . و له شاهد بنحوه من حديث أنس فراجع ما يأتي " و الذي نفسي بيده " برقم (1951) .
904	" أحب الأسماء إلى الله عبد الله و عبد الرحمن و الحارث " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 605 : أخرجه ابن عدي في " الكامل " (ق 8 / 2) من طريق أبي يعلى و هذا في " مسنده " (2 / 739) عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن # أنس # مرفوعا به . قلت : و هذا إسناد ضعيف " الحسن هو البصري و قد عنعنه و إسماعيل بن مسلم هو و أبو إسحاق المكي ضعيف الحديث كما في " التقريب , و به أعله الهيثمي في " المجمع " (8 / 49) . و لكن للحديث شاهد قوي يرويه به الحجاج بن أرطاة عن عمير بن سعيد عن سبرة بن أبي سبرة عن أبيه : " أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم , قال : ما ولدك ? قال : فلان , و فلان , و عبد العزى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو عبد الرحمن , إن أحق أسمائكم أو من خير أسمائكم إن سميتم عبد الله , و عبد الرحمن , و الحارث " . و من هذا الوجه أخرجه ابن منده كما في " الإصابة " (2 / 392) . قلت : و هذا سند ضعيف , من أجل الحجاج , فإنه مدلس , و قد عنعنه . و سبرة بن أبي سبرة , أورده ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " (2 / 1 / 296) , و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , لكن أوردوه في " الصحابة " و ذكره ابن حجر في "

القسم الأول " من " الإصابة " , و ساق له هذا الحديث من رواية أبي أحمد الحاكم عن الحجاج به . و قد تابعه أخوه عبد الرحمن نحوه , رواه أبو إسحاق عن خيثمة بن عبد الرحمن بن (أبي) سبرة : " أن أباه عبد الرحمن ذهب مع جده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له : ما اسم ابنك ؟ قال : عزيز , فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تسمه عزيزا , و لكن سمه عبد الرحمن , ثم قال : " فذكره . أخرجه أحمد (4 / 178) و ابن حبان (1945) مختصرا , و كذا الحاكم (4 / 276) و قال : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : لكن ظاهره الإرسال , و قد وصله أحمد في رواية له من هذا الوجه عن خيثمة بن عبد الرحمن عن أبيه به نحوه . قلت : فهذا موصول , و كذلك رواه الطبراني , قال الهيثمي (8 / 50) : " و رجاله رجال الصحيح " . و للحديث شاهد مرسل قوي بلفظ : " خير الأسماء عبد الله , و عبد الرحمن , و نحو هذا , و أصدق الأسماء الحارث و همام , حارث لدنياه و لدينه , و همام بهما , و شر الأسماء حرب و مرة " . رواه ابن وهب في " الجامع " (ص 7) : أخبرني ابن لهيعة عن جعفر ابن ربيعة عن ربيعة بن يزيد عن عبد الله بن عامر اليحصبي مرفوعا . قلت : و هذا سند مرسل صحيح , رجاله كلهم ثقات , و اليحصبي كنيته أبو عمران الدمشقي المقري . و قد تابعه عبد الوهاب بن بخت , فقال ابن وهب : أخبرني داود بن قيس عنه به دون قوله " و نحو هذا " . و إسناده مرسل صحيح أيضا , لكن ابن بخت كان قد سكن الشام , فمن الجائز أن يكون تلقاه عن اليحصبي , فلا يتقوى أحدهما بالآخر , كما هو ظاهر .	
" احبسوا صبيانكم حتى تذهب فوعة العشاء ,	905

	فإنها ساعة تخترق فيها الشياطين " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 607 : أخرجه الحاكم (4 / 284) من طريق حماد بن سلمة قال : أنبأنا حبيب المعلم عن عطاء عن # جابر بن عبد الله # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " . و أقره الذهبي . قلت : و هو كما قالا . و له عند أحمد طريق أخرى مختصرا فقال (3 / 360) : حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن بعض أهله عن أبيه عن طلق بن حبيب عن جابر مرفوعا بلفظ : " اتقوا فورة العشاء . كأنه لما يخاف من الاحتضار " . و رجاله ثقات رجال مسلم غير البعض المشار إليه فهو مجهول .
906	" أحب الناس إلى الله تعالى أنفعهم للناس و أحب الأعمال إلى الله عز وجل سرور يدخله على مسلم أو يكشف عنه كربة أو يقضي عنه دينا أو تطرد عنه جوعا و لأن أمشي مع أخ في حاجة أحب إلي من أن أعتكف في هذا المسجد , (يعني مسجد المدينة) شهرا و من كف غضبه ستر الله عورته و من كظم غيظه و لو شاء أن يمضيه أمضاه ملأ الله قلبه رجاء يوم القيامة و من مشى مع أخيه في حاجة حتى تتهيأ له أثبت الله قدمه يوم تزول الأقدام (و إن سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل) " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 608 : أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 209 / 2) و ابن عساكر في " التاريخ " (18 / 1 / 2) عن عبد الرحمن بن قيس الضبي أنبأنا سكين ابن أبي سراج أنبأنا عمرو بن دينار عن # ابن عمر # : " أن رجلا جاء

إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله أي الناس أحب إلى الله و أي الأعمال أحب إلى الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فذكره . و ليس فيه الجملة التي بين المعكوفتين و ليس عند ابن عساكر قوله : " و لأن أمشي ... " الخ . قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا سكين هذا اتهمه ابن حبان , فقال : " يروي الموضوعات " . و قال البخاري : " منكر الحديث " . و عبد الرحمن بن قيس الضبي مثله أو شر منه , قال الحافظ في " التقريب " : " متروك , كذبه أبو زرعة و غيره " . لكن قد جاء بإسناد خير من هذا , فرواه ابن أبي الدنيا في " قضاء الحوائج " (ص 80 رقم 36) و أبو إسحاق المزكي في " الفوائد المنتخبة " (1 / 147 / 2) - ببعضه - و ابن عساكر (11 / 444 / 1) من طرق عن بكر بن خنيس عن عبد الله بن دينار عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (كذا قال ابن أبي الدنيا , و قال الآخران : عن عبد الله بن عمر - قال : قيل يا رسول الله من أحب الناس إلى الله ... " و فيه الزيادة . قلت : و هذا إسناد حسن , فإن بكر بن خنيس صدوق له أغلاط كما قال الحافظ . و عبد الله بن دينار ثقة من رجال الشيخين . فثبت الحديث . و الحمد لله تعالى .	
" خيار أئمتكم الذين تحبونهم و يحبونكم و يصلون عليكم و تصولن عليهم , و شرار أئمتكم الذين تبغضونهم و يبغضونكم و تلعنونهم و يلعنونكم , قيل : يا رسول الله أفلا ننابذهم بالسيف ؟ فقال : لا ما أقاموا فيكم الصلاة و إذا رأيتم من ولاتكم شيئا تكرهونه , فاكرهوا عمله و لا تنزعوا يدا من طاعة " .	907

	قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 610 : أخرجه مسلم (6 / 24) و الدارمي (2 / 324) و أحمد (6 / 24 , 28) من حديث # عوف بن مالك # .
908	" كان يحتجم على الأخدعين و الكاهل و كان يحتجم لسبع عشرة و تسع عشرة و إحدى و عشرين " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 610 : أخرجه الترمذي (2 / 5) و الحاكم (4 / 210) من طريق همام و جرير بن حازم قالا : حدثنا قتادة عن # أنس # مرفوعا . و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " . و وافقه الذهبي . و هو كما قالا . و له شاهد من حديث ابن عباس بلفظ : " كان يحتجم لسبع عشرة ... " . أخرجه الحاكم (4 / 409) من طريق عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا به . و قال : " صحيح الإسناد " . و رده الذهبي بقوله : " قلت : لا " . و هذا هو الصواب لأن عبادا هذا فيه ضعف لتغيره و تدليسه و قد سبق تفصيل ذلك بما لا تجده في مكان آخر تحت الحديث (633) . لكن لحديثه هذا شاهد من قوله صلى الله عليه وسلم , و قد مضى برقم (622) .
909	" احتج آدم و موسى , فحج آدم موسى " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 611 : أخرجه الخطيب في " تاريخ بغداد " (4 / 349) عن أبي بكر أحمد بن القاسم الأنماطي المعروف بـ (بلبل) : حدثنا عبد الله بن سوار أبو السوار أخبرنا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن أنس عن # جندب أو غيره # عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال : فذكره . أورده الخطيب في ترجمة الأنماطي هذا و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا لكن يبدو من التخريج الآتي عن الهيثمي أنه لم يتفرد به و من فوقه كلهم ثقات غير أن الحسن مدلس و قد عنعنه . و الحديث أورده الهيثمي في " المجمع " (7 / 191 بأتم منه عن جندب ابن عبد الله و غيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " احتج آدم و موسى , فقال موسى : أنت آدم الذي خلقك الله بيده ... " الحديث و قال : " رواه أبو يعلى و أحمد بنحوه و الطبراني و رجالهم رجال الصحيح " . قلت : أخرجه أحمد (2 / 464) و أبو يعلى (1 / 422) و ابن أبي عاصم في " السنة " (143) و الطبراني في " المعجم الكبير " (1 / 83 / 2) من طرق أخرى عن حماد بن سلمة به إلا أنه قال : عن الحسن عن جندب و لم يذكر أنسا بينهما , و لفظه : " لقي آدم موسى صلى الله عليهما , فقال موسى : أنت آدم الذي خلقك الله بيده و أسكنك جنته و أسجد لك ملائكته , ثم فعلت ما فعلت و أخرجت ذريتك من الجنة ؟ قال آدم عليه السلام : أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته و كلمك و قربك نجيا . قال : نعم , قال : فأنا أقدم أم الذكر ؟ قال : بل الذكر , قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فحج آدم موسى , فحج آدم موسى , فحج آدم موسى " . و أخرجه أحمد و الطبراني من طريقين عن حماد عن عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم به . و إسناده صحيح , و إسناد الأول معلول بالانقطاع كما سبق . (تنبيه) أورد الحديث السيوطي في " الجامع الكبير " (1 / 23 / 1) و في " زيادته على الجامع الصغير " (ق 8 / 1) باللفظ المذكور أعلاه من رواية	

الخطيب عن أنس . و إنما هو عنده من روايته عنه عن جندب كما تقدم و ذكر أنس في السند شاذ كما تدل عليه الطرق السابقة عند أحمد و الطبراني و غيرهما . ثم إن الحديث في " الصحيحين " و " المسند " (2 / 248 , 264 , 268 , 287 , 314 , 392 , 398 , 448) و غيرها من طرق عن أبي هريرة به نحوه بتمامه .	
" احذروا الدنيا , فإنها خضرة حلوة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 612 : أخرجه الإمام أحمد في " الزهد " (ص 11) : حدثنا زيد بن الحباب حدثنا سفيان بن سعيد عن الزبير بن عدي عن # مصعب بن سعد # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح لولا أنه مرسل لكن له شاهد موصول بلفظ : " إن الدنيا خضرة حلوة و إن الله عز وجل مستخلفكم فيها لينظر كيف تعملون , فاتقوا الدنيا و اتقوا النساء , فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء " .	910
" إن الدنيا خضرة حلوة و إن الله عز وجل مستخلفكم فيها لينظر كيف تعملون , فاتقوا الدنيا و اتقوا النساء , فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 613 : أخرجه أحمد في " المسند " (3 / 22) من طريق أبي نضرة عن # أبي سعيد الخدري # عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و إسناده صحيح على شرط مسلم .	911
" إذا رأيتم المداحين , فاحثوا في وجوههم التراب " .	912

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 613 : ورد من حديث # المقداد بن الأسود و عبد الله بن عمر و أبي هريرة و عبادة بن الصامت # . 1 - أما حديث المقداد , فله عنه طرق : الأولى : عن همام بن الحارث . " أن رجلا جعل يمدح عثمان , فعمد المقداد , فجثا على ركبتيه و كان رجلا ضخما , فجعل يحثو في وجهه الحصباء , فقال له عثمان : ما شأنك ؟ فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " فذكره . أخرجه مسلم (8 / 228) و أبو داود (2 / 290) و أحمد (6 / 5) من طريق إبراهيم عنه . الثانية : عن مجاهد عن أبي معمر قال : " قام رجل يثني على أمير من الأمراء ... " الحديث نحوه . أخرجه مسلم و البخاري في " الأدب المفرد " (339) و الترمذي (3 / 284) و ابن ماجه (2 / 407) و أحمد أيضا من طريق حبيب بن أبي ثابت عنه . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . قلت : و تابعه ابن أبي نجيح عن مجاهد : " أن سعيد بن العاص بعث وفدا من العراق إلى عثمان , فجاؤوا يثنون عليه , فجعل المقداد يحثو في وجوههم التراب , و قال " فذكره نحوه . و في لفظ : " فقام المقداد فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : احثوا في وجوه المداحين التراب . فقال الزبير : أما المقداد فقد قضى ما عليه " . أخرجه أحمد , و رجاله ثقات لكنه منقطع , فإن مجاهدا لم يسمع من عثمان بن عفان و قد مات سنة (35) و المقداد , فقد مات قبله بسنتين , فبينهما أبو معمر كما في رواية حبيب المتقدمة عنه مع أن حبيبا كان مدلسا و قد عنعنه . الثالثة : عن عبد الله البهي . " أن ركبا وقفوا على عثمان بن عفان فمدحوه	

	و أثنوا عليه , و ثم المقداد بن الأسود , فأخذ قبضة من الأرض .. " . الحديث نحوه . أخرجه أحمد و رجال إسناده ثقات , فهو صحيح إن كان البهي أدرك القصة و ذلك مما لا أعتقده . الرابعة : عن ميمون بن شبيب قال : " جاء رجل يثني على عامل لعثمان عند المقداد , فحثا في وجهه التراب .. " . الحديث . أخرجه أحمد و أبو نعيم في " الحلية " (4 / 377) . و سنده صحيح إن كان ميمون أدرك القصة و لا أظن ذلك . 2 - و أما حديث ابن عمر , فله عنه طرق أيضا . الأولى : عن عطاء بن أبي رباح . " أن رجلا كان يمدح رجلا عند ابن عمر , فجعل ابن عمر يحثو التراب نحو فيه , و قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... " . فذكره بلفظ الترجمة . أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (340) و الخطيب في " التاريخ " (11 / 107) . قلت : و إسناده صحيح على شرط البخاري في " صحيحه " . الثانية : عن زيد بن أسلم قال : سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره بلفظ : " احثوا في وجوه المداحين التراب " . أخرجه ابن حبان (2008) و أبو نعيم في " الحلية " (6 / 127) و الخطيب (7 / 338) و ابن عساكر في " تاريخه " (17 / 448 / 1) من طرق عنه . قلت : و هذا إسناد صحيح غاية . الثالثة : عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير قال : مدحك أخاك في وجهه كإمرارك على حلقه موسى رهيصا - أي شديدا - قال : " و مدح رجل ابن عمر رضي الله عنه في وجهه , فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم (فذكره باللفظ الآنف الذكر) , ثم أخذ ابن عمر التراب فرمى به في وجه المادح , و

	قال : هذا في وجهك (ثلاث مرات) " . أخرجه أبو نعيم (6 / 99) من طريق بقية بن الوليد حدثني ثور عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ... و قال : " غريب من حديث ثور لم نكتبه إلا من حديث بقية " . قلت : و هو ثقة , و قد صرح بالتحديث , فالسند جيد . 3 - و أما حديث أبي هريرة , فيرويه سالم الخياط عن الحسن عنه نحوه . أخرجه الترمذي (3 / 285) و قال : " حديث غريب من حديث أبي هريرة " . قلت : و سنده ضعيف , الحسن هو البصري و هو مدلس و قد عنعنه . و سالم هو ابن عبد الله البصري , صدوق سيء الحفظ . 4 - و أما حديث عبادة , فعزاه في " الجامع " لابن عساكر .
913	" دخلت الجنة فسمعت فيها قراءة , قلت : من هذا ؟ فقالوا : حارثة بن النعمان , كذلكم البر كذلكم البر (و كان أبر الناس بأمه) " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 616 : رواه ابن وهب في " الجامع " (22) سمعت سفيان يحدث عن ابن شهاب عن عمرة ابنة عبد الرحمن عن # عائشة # مرفوعا . قلت : و هذا سند صحيح على شرط الشيخين . و قد أخرجه الحاكم (3 / 208) من طريق أخرى عن سفيان به و صححه كما ذكرنا و وافقه الذهبي . ثم رواه ابن وهب (ص 20) من طريق موسى بن زيد عن ابن شهاب به إلا أنه أرسله فلم يذكر عائشة و زاد : و " كان حارثة أبر هذه الأمة بأمه " . و قد وصله معمر أيضا عن الزهري عن عمرة عن عائشة به , و فيه الزيادة بلفظ : " و كان أبر الناس بأمه " . أخرجه أحمد (6 / 151 - 152) و البغوي في " شرح السنة " (

	3 / 420 - نسخة المكتب) و ابن النجار في " ذيل التاريخ " (10 / 134 / 2) من طريق عبد الرزاق أنبأنا معمر به . و في رواية عبد الرزاق : " نمت , فرأيتني في الجنة , فسمعت صوت قارىء يقرأ ... " الحديث مثله . أخرجه أحمد (166 - 167) و أبو نعيم في " الحلية " (1 / 6 / 356) و قال : " رواه ابن أبي عتيق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مثله " .
914	" الوالد أوسط أبواب الجنة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 618 : أخرجه الطيالسي في " مسنده " (رقم 981) : حدثنا شعبة عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن # أبي الدرداء # قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و هكذا أخرجه أحمد (5 / 196) و ابن ماجه (2089) و الحاكم (4 / 152) من طريق أخرى عن شعبة به . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي و هو كما قالا . و تابعه سفيان الثوري : حدثنا عطاء به و لفظه : حدثني عبد الرحمن السلمي . " أن رجلا منا أمرته أمه أن يتزوج , فلما تزوج , أمرته أن يفارقها , فارتحل إلى أبي الدرداء فسأله عن ذلك , فقال : ما أنا بالذي آمرك أن تطلق و ما أنا بالذي آمرك أن تمسك , سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره , فاحفظ ذلك الباب أو ضيعه " . (قال : فرجع و قد فارقها) " : أخرجه الطحاوي في " مشكل الآثار " (2 / 158) و السياق له و أحمد (6 / 445) و الزيادة له . و تابعه ابن عيينة قال : حدثنا عطاء بن السائب به مع اختصار في

القصة . أخرجه الحميدي في " مسنده " (395) حدثنا سفيان به . و من طريق الحميدي أخرجه الحاكم (4 / 152) . و أخرجه الترمذي (1 / 347) و ابن ماجه أيضا (3663) من طرق أخرى عن سفيان به . و قال الترمذى : " حديث حسن صحيح " . و ابن حبان (2023) و الحاكم أيضا (2 / 197) و أحمد (5 / 198) و ابن عساكر (19 / 153 / 1 - 2) من طرق أخرى عن عطاء به . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . (تنبيه) قوله " فاحفظ ذلك الباب أو ضيعه " , الظاهر من السياق أنه قول أبي الدرداء غير مرفوع . و يؤيده رواية عبد الرزاق أنبأنا سفيان عن عطاء به لم يذكر منه إلا لفظ الترجمة أخرجه أحمد (6 / 447 - 448) . لكن في رواية الطحاوي المتقدمة بعد قوله : " أو ضيعه " " أو كما قال النبي صلى الله عليه وسلم , الشك من ابن مرزوق " . قلت : و مع الشك المذكور فإن بينه و بين سفيان الثوري أبا حذيفة موسى بن مسعود و هو سيىء الحفظ كما في " التقريب " . و الله أعلم .	
" أخنع اسم عند الله يوم القيامة , رجل تسمى ملك الأملاك " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 619 : أخرجه أحمد (2 / 244) و الحميدي (1127) قالا : حدثنا سفيان عن أبي الزناد الأعرج عن # أبي هريرة # عن النبي صلى الله عليه وسلم : فذكره . و أخرجه مسلم (6 / 174) و أبو داود (2 / 309) من طريق أحمد , و الحاكم (4 / 274) من طريق الحميدي , و قال : " صحيح على شرط	915

	الشيخين و لم يخرجاه " . و رده الذهبي بأنهما قد أخرجاه و هو كما قال , فقد أخرجه البخاري (10 / 485 - 486) و مسلم أيضا و الترمذي (4 / 29) من طرق أخرى عن سفيان به و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . قلت : و زاد مسلم في رواية : " لا مالك إلا الله عز وجل " . و للحديث طريق أخرى عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ : " أغيظ رجل على الله يوم القيامة و أخبثه و أغيظه عليه , رجل كان يسمى ملك الأملاك لا ملك إلا الله " . أخرجه مسلم و أحمد (2 / 315) من طريق همام بن منبه حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . (تنبيه) أورد السيوطي الحديث باللفظ الأول في " الجامع الصغير " على الصواب من رواية الشيخين و أبي داود و الترمذي , ثم أورده في " زيادة الجامع الصغير " (8 / 1) من رواية أبي داود بلفظ : " أحرج اسم ... " فكأنه تصحف عليه أو على بعض نساخ " أبي داود " ثم لم يتنبه له السيوطي فأورده في " الزيادة " و تبعه على ذلك صاحب " الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير " ! .
916	" إن الأنصار قد قضوا الذي عليهم و بقي الذي عليكم , فأحسنوا إلى محسنهم و تجاوزوا عن مسيئهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 621 : أخرجه ابن حبان (2293) و أحمد (3 / 187 , 205 - 206) من طرق عن حميد عن # أنس بن مالك # . " أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما عاصبا رأسه , فتلقاه ذراري الأنصار و خدمهم , ذخرة الأنصار يومئذ , فقال : و الذي نفسي بيده إني

لأحبكم (مرتين أو ثلاثا) ثم قال " فذكره . و هذا سند صحيح على شرط الشيخين . و أخرجه أحمد (3 / 162) من طريق ثابت البناني أنه سمع أنس بن مالك : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره نحوه . و سنده صحيح أيضا على شرطهما . و للجملة الأخيرة منه شاهد من حديث سهل بن سعد و عبد الله بن جعفر و إبراهيم بن محمد بن حاطب مرفوعا به . قال الهيثمي في " المجمع " (10 / 37) : " رواه الطبراني , و فيه عبد المهيمن بن عباس بن سهل , و هو ضعيف " . و ذكره قبل صفحة بنحوه و قال : " رواه أبو يعلى و الطبراني في " الأوسط " و " الكبير " بأسانيد في أحدها عبد الله بن مصعب , و في الآخر عبد المهيمن بن عباس و كلاهما ضعيف " . قلت . لكن أحدهما يقوي الآخر و حديثهما صحيح بشهادة حديث أنس . و في رواية لأحمد (3 / 241) من طريق علي بن زيد قال : " بلغ مصعب بن الزبير عن عريف الأنصار شيء , فهم به , فدخل عليه أنس بن مالك فقال له : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " استوصوا بالأنصار خيرا أو قال معروفا اقبلوا من محسنهم و تجاوزا عن مسيئهم " . فألقى مصعب نفسه عن سريره و ألزق خده بالبساط , و قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرأس و العين , فتركه " . و علي بن زيد و هو ابن جدعان فيه ضعف لكن حديثه جيد في الشواهد . و له في " مسند البزار " (ص 289 - زوائده) شاهد من حديث أبي بكر الصديق .	
" ألا إن الناس دثاري و الأنصار شعاري لو سلك الناس واديا و سلكت الأنصار شعبة لاتبعت شعبة الأنصار و لولا الهجرة لكنت رجلا من الأنصار , فمن ولى أمر الأنصار , فليحسن إلى محسنهم و ليتجاوز عن مسيئهم و	917

	من أفزعهم , فقد أفزع هذا الذي بين هاتين . و أشار إلى نفسه صلى الله عليه وسلم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 622 : أخرجه الحاكم (4 / 79) و أحمد (5 / 307) من طريق ابن وهب : أخبرني أبو صخر أن يحيى بن النضر الأنصاري حدثه أنه سمع # أبا قتادة # يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر للأنصار : فذكره , و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : و هو كما قالا , و رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير يحيى بن النضر و هو ثقة : و قال الهيثمي (10 / 35) : " رواه أحمد و رجاله رجال الصحيح غير يحيى بن النضر الأنصاري و هو ثقة " . و قال في مكان آخر (10 / 33) : " رواه الطبراني في " الأوسط " عن شيخه مقدام بن داود و هو ضعيف , و قال ابن دقيق العيد : إنه وثق , و بقية رجاله ثقات " .
918	" ما من ذنب أجدر أن يعجل الله تعالى لصحابه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي و قطيعة الرحم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 623 : أخرجه ابن المبارك في " الزهد " (724) و البخاري في " الأدب المفرد " (ص 12) و أبو داود (2 / 301 - 302) و الترمذي (1 / 83) و ابن ماجه (2 / 552) و ابن حبان (2039) و الحاكم (2 / 356 و 4 / 162 - 163) و البغوي في " حديث ابن الجعد " (7 / 70 / 1) و أحمد (5 / 36 , 38) عن عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني حدثنا أبي عن # أبي بكرة #

مرفوعا . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " , و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . قلت و هو كما قالا , فإن رجال إسناده ثقات كلهم . و قد روى الحديث بزيادة و هو : " ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصاحبه العقوبة مع ما يدخر له في الآخرة من قطيعة الرحم و الخيانة و الكذب و إن أعجل البر ثوابا لصلة الرحم حتى إن أهل البيت ليكونوا فقراء فتنموا أموالهم و يكثر عددهم إذا تواصلوا " . قال في " المجمع " (8 / 152) : " رواه الطبراني عن شيخه عبد الله بن موسى بن أبي عثمان الأنطاكي و لم أعرفه و بقية رجاله ثقات " . قلت : و أخرج الشطر الثاني منه ابن حبان (2038) بلفظ : " إن أعجل الطاعة ثوابا صلة الرحم .... " . رواه من طريق أبي يعلى : حدثنا مسلم بن أبي مسلم الجرمي حدثنا مخلد بن الحسين عن هشام عن الحسن عن أبي بكرة مرفوعا به . قلت : و رجاله ثقات كلهم على عنعنة الحسن و هو البصري غير الجرمي هذا و لم أعرفه الآن , و لما عزاه المنذري في " الترغيب " (3 / 228) لابن حبان في " صحيحه " سكت عليه , فلعله عرفه . و للشطر الأول منه شاهد من حديث أبي هريرة , سيأتي في هذا المجلد إن شاء الله تعالى برقم (978) .	
" أطع أباك و طلقها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 624 : أخرجه أبو داود (5138) و الترمذي (1 / 223) و ابن ماجه (2088) و ابن حبان (2024 / 2025) و الطحاوي في " المشكل " (2 / 159) و الحاكم (2 / 197) و أحمد (2 / 42 و 53 و 157) من طريق ابن	919

	أبي ذئب حدثني خالي الحارث بن عبد الرحمن عن # حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه # رضي الله عنهما قال : " كانت تحتي امرأة أحبها و كان عمر يكرهها , فقال عمر : طلقها فأبيت , فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم , فقال " فذكره , و السياق للحاكم و قال : " صحيح على شرط الشيخين " . و وافقه . الذهبي . و قال الترمذي : " حسن صحيح " . و أقول : بل هو حسن فقط , فإن الحارث هذا لم يرو له الشيخان شيئا و لا روى عنه غير ابن أبي ذئب , و قال أحمد و النسائي : " ليس به بأس " .
920	" ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما : اللهم أعط منفقا خلفا و يقول الآخر : اللهم أعط ممسكا تلفا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 625 : أخرجه البخاري (3 / 237) و مسلم (3 / 83 - 84) من طريق أبي الحباب سعيد بن يسار عن # أبي هريرة # مرفوعا به . و له شاهد من حديث أبي الدرداء بلفظ : " ما طلعت شمس قط " و قد مضى . و رواه ابن حبان (815) من طريق عبد الرحمن ابن أبي عمرة عن أبي عمرة عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ : " إن ملكا بباب من أبواب الجنة يقول : من يقرض اليوم يجز غدا , و ملك بباب آخر يقول : اللهم أعط منفقا خلفا و أعط ممسكا تلفا " . قلت : و هذا إسناد صحيح . و له شاهد من حديث أبي الدرداء مرفوعا نحوه . أخرجه ابن حبان (814) و الحاكم (2 / 445) و أحمد (5 / 197) .
921	" من آمن بالله و برسوله و أقام الصلاة و صام رمضان كان حقا على الله أن يدخله

	الجنة , جاهد في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها , فقالوا : يا رسول الله أفلا نبشر الناس ؟ قال : إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء و الأرض , فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس , فإنه أوسط الجنة و أعلى الجنة - أراه - , فوقه عرش الرحمن , و منها تفجر أنهار الجنة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 626 : أخرجه البخاري (4 / 14 , 9 / 101) و أحمد (2 / 335 , 339) و البيهقي في " الأسماء " (398) من طريق فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن # أبي هريرة # عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و فليح هذا مع كونه من رجال الشيخين , فهو صدوق كثير الخطأ , كما قال الحافظ لكن يشهد لحديثه , و أنه قد حفظه حديث معاذ ابن جبل من رواية زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره نحوه بتمامه . و في إسناده اختلاف يأتي بيانه في الحديث الآتي بعده . (تنبيه) أخرج الحاكم (1 / 80) الحديث مختصرا من الوجه المذكور , و قال : " صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه " . و أقره الذهبي . قلت : فوهما في استدراكه على البخاري و قد أخرجه بأتم من لفظه ! و من الغريب أن السيوطي أورده مختصرا كذلك في " زيادة الجامع الصغير " من رواية أحمد و البخاري ! و قد أخرجه كذلك ابن حبان (18) من الوجه المذكور لكن وقع عنده " عبد الرحمن بن أبي عمرة " مكان " عطاء بن يسار " .

922	" الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين مسيرة مائة عام - و قال عفان : كما بين السماء إلى الأرض - و الفردوس أعلاها درجة و منها تخرج الأنهار الأربعة و العرش من فوقها , و إذا سألتم الله تبارك و تعالى , فاسألوه الفردوس " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 627 : أخرجه الترمذي (3 / 326) و الحاكم (1 / 80) و أحمد (5 / 316 , 321) و السياق له من طرق عن همام بن يحيى عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن # عبادة بن الصامت # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و قال الحاكم : " إسناده صحيح " , و أقره الذهبي . و أعله الترمذي بالمخالفة , فإنه أخرجه هو و ابن ماجه (2 / 590) و أحمد (5 / 240 - 241) من طريقين عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره بأتم منه و قال : " و هكذا روى هذا الحديث هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل . و هذا عندي أصح من حديث همام عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبادة بن الصامت و عطاء لم يدرك معاذ بن جبل , معاذ قديم الموت مات في خلافة عمر " . قلت : همام بن يحيى ثقة محتج به في الصحيحين , فيمكن أن يكون لعطاء فيه إسنادان : أحدهما عن عبادة حفظه هو و الآخر عن معاذ حفظه الجماعة , فلا تعارض . و مما يؤيد هذا أن البخاري أخرجه من طريق هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة مرفوعا به كما تقدم , فهذا إسناد ثالث لعطاء , فالجمع أولى من تخطئة ثقتين و قد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذا الجمع كما في

	نقل المباركفوري عنه , و الله أعلم . (تنبيه) قوله : " مائة عام " هو رواية أحمد , و في رواية الآخرين " كما بين السماء و الأرض " و هي رواية عفان عنده و مثلها روايتهم عن معاذ إلا أحمد فهي عنده باللفظ الأول : " مائة عام " . و يشهد له حديث شريك بن عبد الله عن محمد بن جحادة عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعا به مختصرا . بلفظ : " الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين مائة عام " . أخرجه أحمد (2 / 292) و الترمذي (3 / 325) و قال : " حديث حسن , و في نسخة : حسن صحيح غريب " . و أقول : شريك سيء الحفظ لكن يدل على أنه قد حفظ رواية أحمد عن عبادة و معاذ المتقدمين و لا تعارض بينهما و بين رواية الآخرين " كما بين السماء و الأرض " لأن روايتهما مفصلة و الأخرى مجملة و المفصل يقضي على المجمل كما هو معلوم من علم الأصول .
923	" من ذرعه القيء فلا يقض " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 629 : رواه الحربي في " غريب الحديث " (5 / 55 / 1) : حدثنا الحكم ابن موسى حدثنا عيسى بن يونس عن هشام عن محمد عن # أبي هريرة # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله رجال مسلم لكن أعله بعضهم بما لا يقدح . و قد تكلمت عليه و بينت صحته في تعليقي على رسالة " الصيام " لابن تيمية , ثم في " الإرواء " (905) .
924	" لأخرجن اليهود و النصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلما " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 629 :

أخرجه مسلم (5 / 160) و أبو داود (2 / 43) و الترمذي (2 / 398) و صححه و أحمد (رقم 201) من طريق ابن جريج : حدثنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : أخبرني # عمر بن الخطاب # أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم به . و قد تابعه ابن لهيعة عن أبي الزبير . أخرجه أحمد (3 / 245) . و تابعه حماد بن سلمة عنه إلا أنه أسقط من السند عمر و جعله من مسند جابر . أخرجه أبو عبيد في " الأموال " (رقم 270 , 271) . و الصواب الأول , و كذلك رواه سفيان الثوري بلفظ : " لئن عشت لأخرجن " و يأتي إن شاء الله تعالى برقم (1134) . و الحديث أخرجه الطحاوي في " المشكل " (4 / 12) عن ابن جريج و سفيان . و له طريق أخرى أخرجه المخلص في " الفوائد المنتقاة " (9 / 204 / 1) : حدثنا عبد الله (هو البغوي) قال : حدثنا محرز (و هو ابن عون) حدثنا القاسم بن محمد عن عبد الله بن محمد عن جابر عن عمر به . قلت : و هذا سند حسن , رجاله ثقات إلا أن عبد الله بن محمد و هو ابن عقيل فيه كلام لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن .	
" الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك و تعالى , ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء (و الرحم شجنة من الرحمن , فمن وصلها وصله الله و من قطعها قطعه الله) " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 630 : رواه أبو داود (4941) و الترمذي (1 / 350) و أحمد (2 / 160) و الحميدي (591) و الحاكم (4 / 159) و صححه و وافقه	925

الذهبي و الخطيب في " التاريخ " (3 / 260) و أبو الفتح الخرقي في " الفوائد الملتقطة " (222 - 223) كلهم عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن # أبي قابوس مولى عبد الله بن عمرو # مرفوعا . و قال الترمذي : " هذا حديث حسن صحيح " . و صححه الخرقي أيضا . قلت : و رواه العراقي في " العشاريات " (59 / 1) من هذا الوجه مسلسلا بقول الراوي : " و هو أول حديث سمعته منه " ثم قال : " هذا حديث صحيح " . و صححه أيضا ابن ناصر الدين الدمشقي في بعض مجالسه المحفوظة في ظاهرية دمشق , لكن أوراقها مشوشه الترتيب . و قال : " و لأبي قابوس متابع , رويناه في " مسندي أحمد بن حنبل و عبد بن حميد " من حديث أبي خداش حبان بن زيد الشرعبي الحمصي أحد الثقات عن عبد الله بن عمرو بمعناه , و للحديث شاهد عن نيف و عشرين صحابيا منهم أبو بكر و عمر و عثمان و عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم " . قلت : و رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قابوس , فقال الذهبي : " لا يعرف " . و قال الحافظ : " مقبول " . يعني عند المتابعة . و قد توبع كما تقدم عن ابن ناصر الدين مع الشواهد التي أشار إليها . و منها حديث أبي إسحاق عن أبي ظبيان عن جرير مرفوعا بلفظ : " من لا يرحم من في الأرض لا يرحمه من في السماء " . أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (1 / 118 / 2) قال المنذري في " الترغيب " (3 / 155) : " و إسناده جيد قوي " ! كذا قال , و الصواب قول الذهبي في " العلو " (رقم 5 - مختصره) : " رواته ثقات " . و ذلك لأن أبا إسحاق و هو السبيعي كان اختلط , ثم هو مدلس . (تنبيه) قوله في هذا الحديث " في " هو بمعنى	

	" على " كما في قوله تعالى *(قل سيحوا في الأرض)* فالحديث من الأدلة الكثيرة على أن الله تعالى فوق المخلوقات كلها , و في ذلك ألف الحافظ الذهبي كتابه " العلو للعلي العظيم " و قد انتهيت من اختصاره قريبا , و وضعت له مقدمة ضافية و خرجت أحاديثه و آثاره و نزهته من الأخبار الواهية . يسر الله طبعه .
926	" المؤمن مرآة المؤمن و المؤمن أخو المؤمن يكف عليه ضيعته و يحوطه من ورائه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 632 : أخرجه ابن وهب في " الجامع " (ص 37) و عنه أبو داود (2 / 304) و البخاري في " الأدب المفرد " (رقم 239) من طريق كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن # أبي هريرة # عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن كما قال الحافظ العراقي في " تخريج الإحياء " (2 / 160) و أقره المناوي , و إنما لم يصححه للخلاف في ابن زيد هذا , و قد قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق , يخطىء " . و للشطر الأول منه شاهد يرويه محمد بن عمار بن سعد المؤذن حدثنا شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس بن مالك مرفوعا به . أخرجه الطبراني في " الأوسط " و عنه الضياء المقدسي في " المختارة " (ق 129 / 2) و القضاعي في " مسند الشهاب " (2 / 2 / 2) من طريق عثمان ابن محمد بن عثمان العثماني حدثنا محمد بن عمار بن سعد المؤذن به . و قال الطبراني : " تفرد به عثمان بن محمد بن عثمان " . قلت : قد تابعه محمد بن الحسن : حدثني محمد بن عمار به . أخرجه ابن عدي في " الكامل " (2 / 306) . فالإسناد حسن محمد

بن عمار وثقه ابن حبان , و روى عنه جمع . و شريك ثقة من رجال الشيخين , و إن كان في حفظه شيء . و أخرجه ابن وهب (ص 30) معضلا فقال : حدثني سليمان بن القاسم و جرير بن حازم مرفوعا به . و جرير ثقة من أتباع التابعين . و سليمان ترجمه ابن أبي حاتم (2 / 1 / 137) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا .	
" الرجل على دين خليله , فلينظر أحدكم من يخالل " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 633 : أخرجه أبو داود (2 / 293 - التازية) و الترمذي (2 / 278 - بشرح التحفة) و الحاكم (4 / 171) و أحمد (2 / 303 , 334) و الخطيب (4 / 115) و عبد بن حميد في " المنتخب من المسند " (ق 154 / 1) عن زهير بن محمد الخراساني حدثنا موسى بن وردان عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال الترمذي : " حديث حسن غريب " . و أما الحاكم فسكت عنه فأحسن لأن زهيرا هذا فيه ضعف , قال الحافظ " رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها , قال البخاري عن أحمد : كأن زهير الذي يروي عنه الشاميون آخر . و قال أبو حاتم : حدث بالشام من حفظه , فكثر غلطه " . لكن له طريق أخرى , يرويه إبراهيم بن محمد الأنصاري عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة به . أخرجه ابن عساكر في " المجلس الثالث و الخمسين من الأمالي " (ق 2 / 2) و الحاكم و قال : " صحيح إن شاء الله تعالى " . و وافقه الذهبي و هذا عجب , فقد أورده في كتابه " الضعفاء " أعني إبراهيم هذا , و قال : " له مناكير " . قلت : و هذه عبارة ابن عدي فيه كما في "	927

	اللسان " لابن حجر , و قال : " و ساق له ثلاثة أحاديث , ثم قال : و له غير ذلك , و أحاديثه صالحة محتملة " . قلت : فهو ضعيف لكنه ليس شديد الضعف فيصلح للاستشهاد به فالحديث به حسن . و الله أعلم . و أما ما رواه ابن عساكر من طريق يحيى بن حمزة الدمشقي عن الحكم بن عبد الله عن القاسم عن عائشة مرفوعا به . فإنه لا يصلح شاهدا لشدة ضعف الحكم هذا , و هو الأيلي , قال أحمد : أحاديثه كلها موضوعة . و قال ابن معين : ليس بثقة , و قال السعدي و أبو حاتم : كذاب .
928	" من هجر أخاه سنة , فهو كسفك دمه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 635 : أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (404 , 405) و أبو داود (2 / 303 - تازية) و الحاكم (4 / 163) و أحمد (4 / 320) و ابن سعد في " الطبقات " (7 / 500) عن أبي عثمان الوليد بن أبي الوليد عن عمران بن أبي أنس عن # أبي خراش السلمي # أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : و كذلك قال العراقي في " تخريج الإحياء " (2 / 199) و العلامة ابن المرتضى اليماني في " إيثار الحق على الخلق " (425) . و يبدو لي الآن أنه كذلك , فإن رجاله كلهم - عدا الصحابي رجال مسلم , و قد كنت قلت في تعليقي على " المشكاة " (5036) : " إسناده لين " . و ذلك بناء على قول الحافظ ابن حجر في ترجمة الوليد هذا من " التقريب " لين الحديث . و هو أخذ ذلك مما ذكره في ترجمته من " التهذيب " و ليس فيها من التوثيق غير قول ابن حبان في " الثقات "

	" ربما خالف على قلة روايته " . قلت : و قد فاته قول ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " (4 / 2 / 20) : " سئل أبو زرعة عنه ؟ فقال : ثقة " . فلما وقفت على هذا التوثيق من مثل هذا الإمام اعتمدته لأنه أقعد بهذا العلم من ابن حبان مع عدم مخالفته إياه في الجملة في هذه الترجمة , و بناء على ذلك صححت الحديث و رجعت عن التليين السابق , و قد نبهت على هذا في تحقيق الثاني للمشكاة و الله أعلم .
929	" إن الله يسأل العبد يوم القيامة حتى ليقول : فما منعك إذا رأيت المنكر أن تنكره , فإذا لقن الله عبدا حجته قال : أي رب ! وثقت بك و فرقت من الناس " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 636 : رواه ابن ماجه (4017) و ابن حبان (1845) و الحسن بن علي الجوهري في " فوائد منتقاة " (ق 29 / 1) و كذا الحميدي في " مسنده " (739) و عساكر (17 / 345 / 2) عن عبد الله بن عبد الرحمن أن نهارا - رجلا من عبد القيس كان يسكن في بني النجار , و كان يذكره بفضل و صلاح - أخبره أنه سمع # أبا سعيد الخدري # يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات رجال الشيخين غير نهار العبدي , قال ابن خراش : صدوق . و ذكره ابن حبان في الثقات و قال : يخطىء . و عبد الله بن عبد الرحمن هو ابن معمر بن حزم أبو طوالة ثقة من من رجال الشيخين .
930	" من يأخذ عني هؤلاء الكلمات فيعمل بهن أو يعلم من يعمل بهن ؟ فقال أبو هريرة فقلت : أنا يا رسول الله , فأخذ بيدي فعد خمسا

فقال : اتق المحارم تكن أعبد
الناس و ارض بما قسم الله لك تكن أغنى الناس
و أحسن إلى جارك تكن مؤمنا و أحب
للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما و لا تكثر
الضحك , فإن كثرة الضحك تميت القلب " .

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 637 :

أخرجه الترمذي (2 / 50) و أحمد (2 / 310) و
الخرائطي في " مكارم الأخلاق "
(ص 42) من طريق جعفر بن سليمان عن أبي
طارق عن الحسن عن # أبي هريرة # مرفوعا
. و قال الترمذي : " حديث غريب , و الحسن لم
يسمع من أبي هريرة شيئا " .
قلت : و الصواب أنه سمع منه في الجملة كما
بينه الحافظ في " تهذيب التهذيب "
غير أنه أعني الحسن مدلس , فلا يحتج بما رواه
عنه معنعنا كما في هذا الحديث .
ثم إن فيه علة أخرى و هي جهالة أبي طارق هذا ,
قال الذهبي : " لا يعرف " .
لكن للحديث طريقا أخرى عن أبي هريرة , قال
المنذري (3 / 237) : " رواه البزار
و البيهقي في كتاب " الزهد " عن مكحول عن
واثلة . عنه و قد سمع مكحول من واثلة
, قاله الترمذي و غيره لكن بقية إسناده فيهم
ضعف " .
قلت : و من هذا الوجه أخرجه الخرائطي بإسناد
آخر عن مكحول بلفظ : (كن ورعا تكن
أعبد الناس و كن قنعا تكن أشكر الناس و أحب
للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمنا
و أحسن مجاورة من جاورك تكن مسلما) .
أخرجه الخرائطي (ص 39) قال : حدثنا نصر
بن داود الصاغاني : حدثنا أبو الربيع الزهراني :
حدثنا إسماعيل بن زكريا عن أبي
رجاء عن برد بن سنان عن مكحول عن واثلة بن
الأسقع عن أبي هريرة .
قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات

	معروفون . و أبو رجاء اسمه محرز بن عبد الله الجزري قال أبو داود : ثقة . و كذا وثقه أبو حاتم و ذكره ابن حبان في " الثقات " و قال : " كان يدلس عن مكحول يعتبر بحديثه ما بين فيه السماع عن مكحول و غيره . قلت : و هذا الحديث إنما رواه عن مكحول بواسطة برد بن سنان فزالت بذلك مظنة تدليسه عنه لكن الذهبي قال في " الكنى " من " الميزان " ما نصه : " أبو رجاء الجزري عن فرات بن السائب , و عنه عبدة بن سليمان و إسماعيل بن زكريا يقال اسمه محرز , قال ابن حبان روى عن فرات و أهل الجزيرة المناكير الكثيرة التي لا يتابع عليها لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد , فمن ذلك عن فرات عن ميمون عن ابن عمر مرفوعا : ما صبر أهل البيت على ضر ثلاثا إلا أتاهم الله برزق " . فيظهر أن ابن حبان تناقض في هذا الرجل فمرة أورده في " الثقات " و أخرى في كتابه " الضعفاء " . و لعل منشأ تلك المناكير من الذين دلسهم و ليست منه نفسه , فإنه ثقة كما سبق , و الله أعلم . و الحديث أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (10 / 365) و " أخبار أصبهان " (2 / 302) و البيهقي في " الزهد " (ق 99 / 2) من طريق أخرى عن أبي رجاء به و زاد : " و أقل الضحك , فإن كثرة الضحك تميت القلب " . و لهذه الزيادة طريق ثالثة عن أبي هريرة مضى برقم (506) . و لها شاهد يرويه إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني حدثني أبي عن جدي عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر قال : " دخلت المسجد , و إذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس وحده , فجلست إليه فقال : يا أبا ذر ! إن للمسجد تحية و إن تحيته ركعتان .... " . و هو حديث طويل جدا , فيه أسئلة كثيرة

	من أبي ذر مع جواب النبي صلى الله عليه وسلم عليها . أخرجه ابن حبان (94) و أبو نعيم في " الحلية " (1 / 166 - 168) . لكن إسناده واه جدا إبراهيم هذا متروك . و لبعض الحديث شاهد آخر بلفظ : " يا أبا الدرداء أحسن جوار من جاورك تكن مؤمنا و أحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما و ارض بما قسم الله تكن من أغنى الناس " . أخرجه الخرائطي (ص 41) عن عبد المنعم بن بشير حدثنا أبو مودود عبد العزيز بن أبي سليمان الهذلي عن محمد بن كعب القرظي عن أبي الدرداء مرفوعا به . و هذا إسناد ضعيف من أجل عبد المنعم بل اتهمه ابن معين , و سائر رجاله ثقات . و بالجملة فالحديث بهذه الطرق حسن على أقل الأحوال و لعله لذلك قال الدارقطني على ما في " تخريج الإحياء " (2 / 160) : " و الحديث ثابت " . و الله أعلم .
931	" ألا أنبئكم بأهل الجنة ? المغلوبون الضعفاء و أهل النار كل جعظري جواظ مستكبر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 640 : أخرجه الحاكم (1 / 61) عن زيد بن الحباب و (3 / 619) عن عبد الله بن صالح كلاهما قال : حدثني موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن # سراقة ابن مالك # مرفوعا . و هذا لفظ الأول , و لفظ عبد الله : " يا سراقة ألا أخبرك ? .. " و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم , و وافقه الذهبي . كذا قالا و هو معلول منقطع كما بينه الثقة عبد الله بن يزيد المقرىء قال : حدثنا موسى بن علي قال : سمعت أبي يقول : بلغني عن سراقة بن مالك به . أخرجه

	أحمد (4 / 175) . فهذا يبين أن علي بن رباح لم يسمعه من سراقة , بل أخذه عن راو مجهول . و بذلك يصير الإسناد ضعيفا . نعم رواه عبد الله بن يزيد هذا و ابن المبارك أيضا عن موسى بن علي عن أبيه عن عبد الله بن عمرو مرفوعا بلفظ : " أن أهل النار .. " و سيأتي إن شاء الله (1741) . و بالجملة فهو ضعيف منقطع عن سراقة و موصول صحيح عن ابن عمر كما سيأتي بيانه هناك .
932	" ألا أنبئكم بأهل الجنة ? الضعفاء المظلومون , ألا أنبئكم بأهل النار ? كل شديد جعظري " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 641 : أخرجه الطيالسي (ص 332 رقم 2551) و أحمد (2 / 508) عن البراء ابن يزيد قال : حدثنا عبد الله بن شقيق العقيلي عن # أبي هريرة # مرفوعا . و فيه قولهم . " قالوا : بلى يا رسول الله " بعد السؤال في الموضعين , و زاد في آخره : " هم الذين لا يألمون رؤوسهم " . ثم أخرجه أحمد (2 / 369) و البزار (ص 226 - زوائده) عن البراء ابن عبد عن عبد الله بن شقيق دون الزيادة , و لعل هذه الزيادة مدرجة من بعض الرواة تفسيرا . و البراء هذا هو ابن عبد الله بن يزيد نسب في الرواية الأولى إلى جده , و هو ضعيف كما في " التقريب " و بقية رجاله ثقات رجال مسلم , و توبع عليه فأخرجه أحمد (5 / 369) : حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي بشر عن عبد الله (و في الأصل عبيد الله و هو خطأ مطبعي) بن شقيق عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا بلفظ : " ألا أدلكم " . و الباقي مثله سواء بدون الزيادة . و هذا سند

صحيح على شرط مسلم و جهالة الصحابي لا تضر لاسيما و قد سمي في الرواية الأولى . قلت : فهذه الطريق تبين أن الزيادة منكرة لتفرد الضعيف بها و تجردها عن المتابعة .	
" أجب عني , اللهم أيده بروح القدس " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 642 : أخرجه مسلم (7 / 162 - 163) و أبو داود (2 / 316) و الطيالسي (ص 304 رقم 2309) و أحمد (2 / 269 و 5 / 222) عن الزهري عن سعيد عن # أبي هريرة # , " أن عمر مر # بحسان # و هو ينشد الشعر في المسجد , فلحظ إليه , فقال : قد كنت أنشد و فيه من هو خير منك , ثم التفت إلى أبي هريرة فقال : أنشدك الله , أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (فذكره ?) قال : اللهم نعم " . و زاد أحمد في رواية : " فانصرف عمر و هو يعرف أنه يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم " . و إسنادها صحيح . و للزهري فيه إسناد آخر بلفظ : " يا حسان أجب ... " و سيأتي برقم (1954) . و له شاهد أحدهما عن عائشة , و سيأتي (1180) . و الآخر عن البراء و قد مضى (801) .	933
" من أكل برجل مسلم أكلة , فإن الله يطعمه مثلها من جهنم و من اكتسى برجل مسلم ثوبا , فإن الله يكسوه مثله في جهنم و من قام برجل مسلم مقام سمعة , فإن الله يقوم به مقام سمعة يوم القيامة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 643 : رواه الحاكم (4 / 127 - 128) و الدينوري في "	934

	المنتقى من المجالسة " (162 / 1) عن ابن جريج قال : قال سليمان : حدثنا وقاص بن ربيعة أن # المستورد # حدثهم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و رواه ابن عساكر (17 / 391 - 392) من طرق عن ابن جريج به , صرح ابن جريج في بعضها بالتحديث لكن في الطريق إليه سفيان ابن وكيع و هو ضعيف . ثم رواه من طريق أبي يعلى الموصلي : حدثنا عمرو بن الضحاك بن مخلد أنبأنا أبي قال : قال : سليمان بن موسى أنبأنا وقاص بن ربيعة به . ثم رواه من طريق أخرى عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد أنبأنا ابن جريج عن سليمان به , و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " و وافقه الذهبي . قلت : كيف و فيه عنعنة ابن جريج , نعم قد تابعه الضحاك بن مخلد عند أبي يعلى و هو ثقة من رجال الشيخين . و له متابع آخر , فقد أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (240) و أبو داود (4881) من طريق بقية عن ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن وقاص بن ربيعة به . لكن مكحولا مدلس و مثله بقية و هو ابن الوليد . و قد وجدت له شاهدا قويا , فقال ابن المبارك في " الزهد " (707) : أخبرنا جعفر بن حبان عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و هذا إسناد صحيح , و لكنه مرسل . و بالجملة فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح . و الله أعلم .
935	" المؤمن غر كريم , و الفاجر خب لئيم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 644 : أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (418) و أبو داود (4790) و الترمذي (1 / 356) و الحاكم (1 / 43) و العقيلي في "

الضعفاء " (ص 56) و ابن عدي في " الكامل " (33 / 2) من طريق بشر بن رافع عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال الترمذي : " حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه " . كذا قال و فيه نظر يبينه قول العقيلي : " لا يتابع عليه بشر بن رافع إلا من هو قريب منه في الضعف " . قلت : بشر هذا ضعيف الحديث كما في " التقريب " و قد تابعه الحجاج بن فرافصة عن يحيى بن أبي كثير به . أخرجه أبو داود و الطحاوي في " مشكل الآثار " (4 / 202) و أحمد (2 / 394) و القضاعي في " مسند الشهاب " (3 / 2 / 1 - 2) و أبو نعيم (3 / 11) و الخطيب (9 / 38) و الحاكم أيضا و كذا في " علوم الحديث " (ص 117) و قال في " المستدرك " : " الحجاج بن فرافصة قال ابن معين : لا بأس به , و قال أبو حاتم : شيخ صالح متعبد " . و لكنه في " معرفة العلوم " أعله بأن الحجاج لم يسم شيخه في رواية سفيان عنه , بل قال : " عن رجل عن أبي سلمة " . و هي رواية أحمد و أبي داود , و هذه علة غير قادحة , فقد سماه سفيان عنه في بعض الروايات الأخرى و هي ثابتة عنه . و الحجاج هذا قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق عابد يهم " . فإذا ضم إلى روايته رواية بشر بن رافع تقوى الحديث بمجموعها و ارتقى إلى درجة الحسن , و قد أخرجه عنه عبد الله بن المبارك في " الزهد " (679) مرسلا , فقال أخبرنا أسامة بن زيد عن رجل من بلحارث بن عقبة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و هذا الرجل هو أبو الأسباط الحارثي بشر بن رافع كما ذكر	

	المعلق الفاضل على " الزهد " . و بهذا الإسناد أخرجه ابن وهب في " الجامع " (ص 39) حدثني أسامة بن زيد به . و قد وجدت للحديث شاهدا و لكنه مما لا يفرح به لشدة ضعفه , أذكره لبيان حاله , أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " عن كعب بن مالك مرفوعا به . قال الهيثمي في " المجمع " (1 / 82) : " و فيه يوسف بن السفر و هو كذاب " . (فائدة) قال أبو جعفر الطحاوي رحمه الله تعالى . " (الغر) في كلام العرب هو الذي لا غائلة و لا باطن له يخالف ظاهره , و من كان هذا سبيله أمن المسلمون (الأصل : من المسلمين) من لسانه و يده و هي صفة المؤمنين , و (الفاجر) ظاهره خلاف باطنه لأن باطنه هو ما يكره و ظاهره مخالف لذلك , كالمنافق الذي يظهر شيئا غير مكروه منه , و هو الإسلام الذي يحمده أهله عليه و يبطن خلافه و هو الكفر الذي يذمه المسلمون عليه " .
936	" المؤمنون هينون لينون مثل الجمل الألف الذي إن قيد انقاد و إن سيق انساق و إن أنخته على صخرة استناخ " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 646 : رواه العقيلي في " الضعفاء " (214) عن عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد عن أبيه عن نافع عن # ابن عمر # مرفوعا و قال : " ليس له أصل عن ثقة , عبد الله بن عبد العزيز أحاديثه مناكير غير محفوظة ليس ممن يقيم الحديث , منها " . ثم ذكر له حديثين هذا أحدهما . و قال أبو حاتم و غيره : " أحاديثه منكرة " و قال ابن الجنيد : " لا يساوي شيئا , يحدث بأحاديث كذب " .

	(تنبيه) كذا في العقيلي " الألف " و في الجامع الصغير " الأنف " بالنون بدل اللام . قال في " النهاية " : " أي المأنوف , و هو الذي عقر الخشاش أنفه , فهو لا يمتنع على قائده للوجع الذي به , و قيل : الأنف الذلول " . ثم وجدته في " مسند القضاعي " (4 / 2 / 2 / 1) كما في " الجامع " , أخرجه من الوجه المذكور . و قد روي كذلك مرسلا أخرجه ابن المبارك في " الزهد " : أخبرنا سعيد بن عبد العزيز عن مكحول قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . و هذا مرسل , صحيح الإسناد لولا أن سعيد بن عبد العزيز كان اختلط قبل موته , لكني وجدت للحديث شاهدا جيدا مختصرا بلفظ : " فإنما المؤمن كالجمل الأنف حيثما قيد انقاد " . فالحديث به حسن . و هو في آخر الحديث الآتي بعده . و طرفه الأول له شواهد تأتي بعد الحديث المشار إليه .
937	" قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك و من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا , فعليكم بما عرفتم من سنتي و سنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ و عليكم بالطاعة و إن عبدا حبشيا , فإنما المؤمن كالجمل الأنف حيثما قيد انقاد " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 648 : أخرجه ابن ماجه (43) و الحاكم (1 / 96) و أحمد (4 / 126) من طريق عبد الرحمن بن عمرو السلمي أنه سمع # العرباض بن سارية # يقول : " وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة ذرفت منها العيون و وجلت منها القلوب , فقلنا : يا رسول الله إن هذه لموعظة مودع فماذا تعهد

	إلينا ؟ قال ... " فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات معروفون غير عبد الرحمن ابن عمرو هذا , و قد ذكره ابن حبان في " الثقات " , و روى عنه جماعة من الثقات , و صحح له الترمذي و ابن حبان و الحاكم كما في " التهذيب " , و قد أخرج ابن حبان (102) هذا الحديث من طريق أخرى عن عبد الرحمن بن عمرو مقرونا بحجر بن حجر الكلاعي عن العرباض به , دون قوله : " فإنما المؤمن ... " . و كذلك أخرجه من الوجه الأول المخلص في " سبعة مجالس " (ق 51 / 1) و عنه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (11 / 265 / 2) و اللالكائي في " شرح السنة " (228 / 1 - كواكب 576) و الضياء المقدسي في " الأحاديث المختارة " (10 / 104 / 2) و كذا أبو نعيم في " المستخرج على صحيح مسلم " (1 / 3 / 1) و قال : " حديث جيد من صحيح حديث الشاميين " . و أخرج طرفه الأول الخطيب في " الفقيه و المتفقه " (ق 106 / 1) .
938	" ألا أخبركم بمن يحرم على النار أو بمن تحرم عليه النار ؟ على كل قريب هين سهل " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 649 : أخرجه الترمذي (2 / 80) و ابن حبان (1096 , 1097) و الخرائطي في " مكارم الأخلاق " (11 , 23) و أحمد (1 / 415) و الطبراني فى " المعجم الكبير " (3 / 83 / 2) و أبو القاسم بن أبي القعنب في " حديث القاسم بن الأشيب " (8 / 1) و أبو القاسم القشيري في " الأربعين " (196 / 1) و البغوي في " شرح السنة " (94 / 1) من طرق عن هشام بن عروة عن

	موسى ابن عقبة عن عبد الله بن عمرو الأودي عن # عبد الله بن مسعود # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره , و قال الترمذي : " حديث حسن غريب " . كذا قال , و الأودي هذا لم يوثقه غير ابن حبان و لم يرو عنه غير موسى بن عقبة , فهو في عداد المجهولين . و قد رواه بعض الضعفاء عن هشام بإسناد آخر , فقال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 108) : " سألت أبي و أبا زرعة عن حديث رواه مصعب بن عبد الله الزبيري عن أبيه عن هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم " قلت : فذكره " قالا : هذا خطأ رواه الليث بن سعد و عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن عمرو الأودي عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم . و هذا هو الصحيح . قلت لأبي زرعة : العفو ممن هو ? قال : من عبد الله بن مصعب . قلت : ما حال عبد الله بن مصعب ? قال : شيخ " . قلت : و من طريقه أخرجه البغوي في " حديث مصعب بن عبد الله بن مصعب الزبيري (ق 138 / 2) قال : حدثنا مصعب قال : حدثني أبي عن هشام بن عروة ... به " و كذا أخرجه الطبراني في " المعجم الأوسط " (1 / 137 / 1) من طريق أخرى عن مصعب به . و قال : " لم يروه عن هشام إلا الزبيري , تفرد به ابنه " . قلت : الابن صدوق و الأب ضعيف , ضعفه ابن معين . و قال الهيثمي بعد أن ذكره في " المجمع " (4 / 75) : " رواه الطبراني في " الأوسط " و أبو يعلى , و فيه عبد الله بن مصعب الزبيري و هو ضعيف " . و أما قول المناوي في " فيض القدير " : " قال الهيثمي بعد ما عزاه لأبي يعلى : فيه عبد الله بن مصعب الزبيري ضعيف , و قال

عقب عزوه للطبراني : رجاله رجال الصحيح . و قال العلائي : سند هذا أقوى من الأول " . فهو خطأ سواء كان من المناوي أو من الهيثمي نفسه , فقد عرفت أن إسناد الطبراني فيه أيضا الزبيري الضعيف . و أما قول العلائي فلا أدري وجهه . لكن للحديث عدة شواهد يتقوى بها . الأول : عن معيقيب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " حرمت النار على الهين اللين السهل القريب " . أخرجه الخرائطي (23) و الطبراني في " الكبير " و " الأوسط " عن شيبان بن فروخ حدثنا أبو أمية بن يعلى الثقفي عن محمد بن معيقيب عن أبيه . قلت : و أبو أمية هذا ضعيف كما قال الهيثمي . الثاني : عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " تحرم النار على كل هين لين سهل قريب " . أخرجه الطبراني في " الأوسط " و العقيلي في " الضعفاء " (ص 444) عن جمهور بن منصور القرشي قال : حدثنا وهب بن حكيم الأزدي عن محمد بن سيرين عنه . و قال الطبراني : " لم يروه عن ابن سيرين إلا وهب , تفرد به جمهور " . قلت : لم أجد له ترجمة إلا ما قاله العقيلي عقب الحديث : " قال لنا الحضرمي : سألت ابن نمير عن جمهور ? فقال : اكتب عنه " . و أما وهب بن حكيم , فقال العقيلي : " مجهول بالنقل , و لا يتابع على حديثه " . يعني هذا , و قال : " هذا يروى من غير هذا الوجه , بإسناد صالح " . الثالث : عن أنس قال : " قيل : يا رسول الله من يحرم على النار ? قال : الهين اللين السهل القريب " . أخرجه الطبراني عن الحارث بن عبيدة عن محمد بن أبي بكر عن حميد عنه و قال : " لم يروه عن حميد إلا محمد و لا عنه إلا الحارث " .	

	قلت : قال أبو حاتم : ليس بالقوي . و قال الدارقطني : ضعيف . و ذكره ابن حبان في " الثقات " . قلت : و بالجملة فالحديث صحيح بمجموع هذه الشواهد . والله أعلم .
939	" المؤمن الذي يخالط الناس و يصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالط الناس و لا يصبر على أذاهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 652 : أخرجه ابن ماجه بإسناد حسن عن # ابن عمر # رضي الله عنهما و هو عند الترمذي إلا أنه لم يسم الصحابي " . كذا في " بلوغ المرام (4 / 314 بشرحه) . قلت : و في هذا التخريج أمور : أولا : أن هذا اللفظ ليس لابن ماجه و لا للترمذي ! أما الأول , فهو عنده (2 / 493) بهذا السياق لكنه قال : " أعظم أجرا " بدل " خير " و أما الترمذي فلفظه " إن المسلم إذا كان يخالط ... " و الباقي مثله إلا أنه قال : " ... من المسلم الذي ... " . ثانيا : أن الترمذي أخرجه (3 / 319) من طريق شعبة عن سليمان الأعمش عن يحيى بن وثاب عن شيخ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أراه عن النبي فذكره و قال عقبه : " قال ابن عدي : (أحد شيوخ الترمذي فيه) : كان شعبة يرى أنه ابن عمر " . ثالثا : أن إسناده عند ابن ماجه ليس بحسن , فإنه قال : " حدثنا علي بن ميمون الرقي حدثنا عبد الواحد بن صالح حدثنا إسحاق ابن يوسف عن الأعمش عن يحيى بن وثاب عن ابن عمر " . و عبد الواحد هذا لا يعرف إلا في هذا الإسناد بهذا الحديث و لم يرو عنه إلا علي بن ميمون الرقي كما قال الذهبي , و أشار بذلك إلى أنه مجهول و قد صرح بذلك الحافظ في " التقريب "

. لكنه لم ينفرد به , فقد رأيت أن الترمذي قد أخرجه من طريق شعبة عن الأعمش و كذلك أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (388) , و لفظه عين اللفظ الذي ذكره الحافظ معزوا لابن ماجه ! و رواه أحمد (5022) من هذه الطريق باللفظين لفظ البخاري و لفظ ابن ماجه , و سنده مثل الترمذي , قال فيه : " عن شيخ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم , قال : و أراه ابن عمر , قال حجاج : قال شعبة قال سليمان و هو ابن عمر " . و هذا الاختلاف في سند الحديث و متنه مما لا يعل به الحديث لأنه غير جوهري , و سواء سمي صحابي الحديث أم لم يسم , و سواء كان اللفظ " أعظم أجرا " أو " خير " فالسند صحيح كلهم ثقات من رجال الشيخين . ثم أخرجه أحمد (5 / 365) عن سفيان بن سعيد الأعمش به مثل رواية شعبة عند أحمد و بلفظ ابن ماجه , و أخرجه ابن الجوزي في " جامع المسانيد " (65 / 1 المحمودية) من هذا الوجه بلفظ : " خير " . و أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (7 / 365) من طريق أخرى عن الأعمش به . و خالفهم أبو بكر الداهري فقال : عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر به . أخرجه أبو نعيم (5 / 62 - 63) و قال : " غريب من حديث حبيب و الأعمش , تفرد به الداهري " . قلت : و هو متروك , لاسيما و قد خالفه الثقات فالاعتماد عليهم .	
" إن لكل دين خلقا و خلق الإسلام الحياء " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 654 : روي من حديث # أنس و عبد الله بن عباس # . 1 - أما حديث أنس , فله عنه طريقان : الأول : عن معاوية بن يحيى عن الزهري عنه مرفوعا به . أخرجه ابن ماجه (4181) و	940

الخرائطي في " مكارم الأخلاق " (ص 49) و الطبراني في " الصغير " (ص 5) و البغوي في " حديث علي بن الجعد " (12 / 169 / 1) و ابن المظفر في " الفوائد المنتقاة " (2 / 216 / 2) و أبو الحسن بن لؤلؤ في " حديث حمزة الكاتب " (206 / 1) و أبو الحسن الحربي في " جزء فيه نسخة عبد العزيز بن المختار عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة " (164 / 2) و القضاعي في " مسند الشهاب " (86 / 1) و ابن عساكر (8 / 446 / 2 , 16 / 392 / 2) . قلت : و هذا إسناد فيه ضعف , معاوية بن يحيى و هو الصدفي قال : الحافظ : " ضعيف : و ما حدث بالشام أحسن مما حدث بالري " . و تابعه عباد بن كثير عن عمر بن عبد العزيز عن الزهري به . أخرجه الباغندي في " مسند عمر " (ص 13) و الخطيب في " الموضح " (2 / 146) . و عباد بن كثير و هو الفلسطيني ضعيف و هو خير من البصري , ذاك متروك . و تابعه عيسى بن يونس عن مالك عن الزهري به . أخرجه الخطيب (8 / 4) و عنه ابن عساكر (4 / 327 / 1) من طريق الحسين بن أحمد بن عبد الله بن وهب الأسدي حدثنا محمد بن عبد الرحمن ابن سهم حدثنا عيسى بن يونس . قلت : و رجاله ثقات غير الحسين بن أحمد هذا , ترجمه الخطيب و ذكر أنه روى عن جماعة كثيرة سماهم , و عنه عبد الصمد الطستي و أبو بكر الشافعي و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , لكن يظهر أن في نسخة " تاريخ الخطيب " سقطا ! فقد حكى ابن عساكر كلام الخطيب فيه , و زاد في الرواة عنه علي بن محمد بن معلى الشونيزي , و قال : " قال : و ما علمت منه إلا خيرا " . و ابن سهم و هو الأنطاكي . ترجمه الخطيب أيضا (2 / 310) و قال : " و كان ثقة	

	" . و ذكر ابن أبي حاتم (2 / 2 / 5) عن أبيه أن مسلما روى عنه : فالظاهر أنه يعني أنه روى عنه خارج " الصحيح ". و بالجملة فهذا الإسناد حسن , و لا يعكر عليه أن مالكا أخرجه في " الموطأ " (2 / 905 / 9) عن سلمة بن صفوان بن سلمة الزرقي عن يزيد بن طلحة بن ركانة يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكره . لا يعكر هذا على ذاك لأنه إسناد آخر و هو مرسل , بل هو شاهد للموصول لا بأس به . و يزيد بن طلحة , ترجمه ابن أبي حاتم (4 / 2 / 273) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , لكن قال السيوطي في " إسعاف المبطأ " : " له صحبة " . الثاني : عن سويد بن سعيد حدثنا صالح بن موسى الطلحي حدثنا قتادة عن أنس به . أخرجه ابن بشران في " الأمالي " (155 / 1) . قلت : و هذا سند ضعيف جدا , صالح بن موسى الطلحي متروك كما في " التقريب " . و سويد بن سعيد ضعيف , و أفحش فيه ابن معين القول . 2 - و أما حديث ابن عباس , فيرويه سعيد بن محمد الوراق حدثنا صالح بن حسان عن محمد بن كعب عنه مرفوعا به . أخرجه الخرائطي , و العقيلي في " الضعفاء " (187) و ابن عدي في " الكامل " (198 / 1) و أبو نعيم في " الحلية " (3 / 220) , و قال العقيلي : " صالح بن حسان قال البخاري : " منكر الحديث " , و في هذا رواية من وجه آخر أيضا فيه لين " . و قال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 288) عن أبيه : " هذا حديث منكر " . و بالجملة فالحديث صحيح بمجموع طريقي أنس و حديث يزيد بن طلحة . و الله تعالى أعلم .
941	" يوضع الميزان يوم القيامة فلو وزن فيه السموات و الأرض لوسعت , فتقول الملائكة : يا رب لمن يزن هذا ؟ فيقول الله

تعالى : لمن شئت من خلقي , فتقول الملائكة : سبحانك ما عبدناك حق عبادتك , و يوضع الصراط مثل حد الموسى , فتقول الملائكة : من تجيز على هذا ؟ فيقول : من شئت من خلقي , فيقولون : سبحانك ما عبدناك حق عبادتك " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 657 : رواه الحاكم (4 / 586) قال حدثني محمد بن صالح بن هانىء حدثنا المسيب بن زهير حدثنا هدبة بن خالد حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي عثمان عن # سلمان # عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " فذكره " . و قال : " هذا حديث صحيح على شرط مسلم " . و وافقه الذهبي . قلت : و فيه نظر , فإن هدبة بن خالد و إن كان من شيوخ مسلم , فإن الراوي عنه المسيب بن زهير لم أر من وثقه , و قد ترجم له الخطيب (13 / 149) و كناه أبا مسلم التاجر , و ذكر أنه روى عنه جماعة , و أنه توفي سنة (285) , و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و قد رواه الآجري في " الشريعة " (382) عن عبيد الله بن معاذ قال : حدثنا أبي قال : حدثنا حماد بن سلمة به موقوفا على سلمان . و إسناده صحيح , و له حكم المرفوع , لأنه لا يقال من قبل الرأي . و لجملة الصراط منه شاهد من حديث يزيد عن عبد الرحمن أبي خالد الدالاني , حدثنا المنهال بن عمرو عن أبي عبيدة عن مسروق عن عبد الله بن مسعود مرفوعا : " يجمع الله الناس يوم القيامة ... فيمرون على الصراط , و الصراط كحد السيف دحض مزلة ... " الحديث بطوله . أخرجه الحاكم (4 / 589 - 592) و قال : " صحيح , و أبو خالد الدالاني ممن يجمع حديثه " . و رده	

الذهبي بقوله : " قلت : ما أنكره حديثا على جودة إسناده . و أبو خالد شيعي منحرف " . قلت : ترجمه الذهبي و غيره , و لم يذكر أحد أنه شيعي , ثم هو مختلف فيه . و قال الحافظ : " صدوق يخطىء كثيرا " . قلت : و جملة الصراط هذه أوردها الحوت في " أسنى المطالب " (ص 123) و قال : " رواه البيهقي و قال : إسناده ضعيف " . قلت : و فاته هذا الشاهد القوي من حديث سلمان !	
" ما أعطي أهل بيت الرفق إلا نفعهم و لا منعوه إلا ضرهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 658 : رواه الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 195 / 1) و ابن منده في " المعرفة " (2 / 29 / 1) عن إبراهيم بن الحجاج أنبأنا حماد بن سلمة عن هشام ابن عروة عن أبيه عن # عبيد الله بن معمر # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم , قال : فذكره . و ليس عند الطبراني الجملة الأخيرة . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات رجال مسلم غير إبراهيم ابن الحجاج و هو السامي - بالسين المهملة - و هو ثقة . و قال الهيثمي (8 / 19) : " رواه الطبراني , و رجاله رجال الصحيح , غير إبراهيم بن الحجاج السامي و هو ثقة " . و للحديث شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا بلفظ : " لا يريد الله بأهل بيت رفقا إلا نفعهم , و لا يحرمهم إياه إلا ضرهم " . رواه البيهقي في " شعب الإيمان " كما في " المشكاة " (5103) .	942
" لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء " .	943

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 659 : أخرجه الترمذي (2 / 52) و العقيلي في " الضعفاء " (250) و أبو نعيم في " الحلية " (3 / 3 / 253) عن عبد الحميد بن سليمان عن أبي حازم عن # سهل بن سعد # قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره , و قال الترمذي : " هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه " . كذا قال و هو من تساهله , فقد قال العقيلي : " عبد الحميد بن سليمان أخو فليح , قال ابن معين : ليس بشيء , و تابعه زكريا بن منظور و هو دونه " . و قال ابن عدي في " الكامل " (1 / 249) بعد أن رواه من طريق الأول : " و هو ممن يكتب حديثه " . قلت : و كلاهما ضعيف كما قال الحافظ في " التقريب " . و أخرجه الحاكم (4 / 306) من طريق الآخر و قال : " صحيح الإسناد " ! و رده الذهبي بقوله : " قلت : زكريا ضعفوه " . و أقول . و الصواب أن الحديث صحيح لغيره , فإن له شواهد تقويه . الأول : عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . أخرجه الخطيب في " التاريخ " (4 / 92) و القضاعي في " مسند الشهاب " (ق 116 / 1) عن علي بن عيسى بن محمد بن المثنى حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن أبي عون حدثنا أبو مصعب عن مالك عن نافع عنه . و قال الخطيب : " غريب جدا من حديث مالك لا أعلم رواه غير أبي جعفر بن أبي عون عن أبي مصعب , و عنه علي بن عيسى الماليني , و كان ثقة " . قلت : و كذلك شيخه أبو جعفر ثقة أيضا كما قال الخطيب في ترجمته (1 / 311) . و أبو مصعب اسمه أحمد بن أبي بكر الزهري المدني و هو ثقة من رجال الشيخين و كذا	

	من فوقه , و السند مع غرابته صحيح . الثاني : عن ابن عباس مرفوعا نحوه . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (3 / 304 , 8 / 290) من طريق الحسن ابن عمارة عن الحكم عن مجاهد عنه و قال : " غريب من حديث الحكم لم نكتبه إلا من حديث الحسن عنه " . قلت : و الحسن متروك . الثالث : قال ابن المبارك في " الزهد " (509) : أخبرنا إسماعيل بن عياش قال : حدثني عثمان بن عبد الله بن رافع أن رجالا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حدثوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد لا بأس به في الشواهد , إسماعيل بن عياش ثقة لكنه في المدنيين ضعيف و هذا منه , فإن عثمان هذا مدني , و قد ترجمه ابن أبي حاتم (3 / 1 / 156) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا لكن ذكر أنه روى عنه جمع من الثقات . الرابع : و قال ابن المبارك أيضا (620) : أخبرنا حريث بن السائب الأسدي قال : حدثنا الحسن قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . قلت : و هذا إسناد مرسل حسن الإسناد , الحسن هو البصري , و حريث قال الحافظ : " صدوق يخطىء من السابعة " .
944	" ازهد في الدنيا يحبك الله و ازهد فيما عند الناس يحبك الناس " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 661 : أخرجه ابن ماجه (4102) و أبو الشيخ في " التاريخ " (ص 183) و المحاملي في " مجلسين من الأمالي " (140 / 2) و العقيلي في " الضعفاء " (117) و الروياني في " مسنده " (814 / 2 و ابن عدي في " الكامل " (117 / 2) و ابن

	سمعون في " الأمالي " (2 / 157 / 1) و أبو نعيم في " الحلية " (3 / 252 - 253 و 7 / 136) و في " أخبار أصبهان " (2 / 244 - 245) و الحاكم (4 / 313) من طرق عن خالد بن عمر القرشي عن سفيان الثوري عن أبي حازم عن # سهل بن سعد الساعدي # قال : " أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل , فقال : يا رسول الله دلني على عمل إذا أنا عملته أحبني الله و أحبني الناس , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " فذكره . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و رده الذهبي بقوله . " قلت : خالد وضاع " . قلت : لكنه لم يتفرد به كما يأتي . فقال العقيلي : " ليس له من حديث الثوري أصل و قد تابعه محمد بن كثير الصنعاني و لعله أخذه عنه و دلسه لأن المشهور به خالد هذا " . قلت : و هذه المتابعة أخرجها الخلعي في " الفوائد " (18 / 67 / 1) و ابن عدي و قال : " و لا أدري ما أقول في رواية ابن كثير عن الثوري لهذا الحديث , فإن ابن كثير ثقة , و هذا الحديث عن الثوري منكر " . و تابعه أيضا أبو قتادة قال : حدثنا سفيان به . أخرجه محمد بن عبد الواحد المقدسي في " المنتقى من حديث أبي علي الأوقي " (3 / 2) . قلت : لكن أبو قتادة - و هو عبد الله بن واقد الحراني - قال الحافظ : " متروك , و كان أحمد يثني عليه , و قال : لعله كبر و اختلط , و كان يدلس " . قلت : فيحتمل احتمالا قويا أن يكون تلقاه عن خالد بن عمرو ثم دلسه عنه , كما قال ابن عدي في متابعة ابن كثير . لكن قوله فيه أعني ابن كثير أنه ثقة , فيه نظر , فقد ضعفه جماعة من الأئمة منهم الإمام أحمد , كما رواه عنه ابن عدي نفسه

في ترجمته من " الكامل " (370 / 2) ثم ختمها بقوله : " له أحاديث مما لا يتابعه أحد عليه " فكيف يكون مثله عنده ثقة ؟ ! فالظاهر أنه اشتبه عليه بمحمد بن كثير العبدي فإنه ثقة من رجال الشيخين و قد قال الحافظ في ترجمة الصنعاني : " صدوق كثير الغلط " . و قال ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 107) : " سألت أبي عن حديث رواه علي بن ميمون الرقي عن محمد بن كثير عن سفيان (قلت : فذكره , و قال :) فقال أبي : هذا حديث باطل . يعني بهذا الإسناد " . ثم قال ابن عدي : " و قد روي عن زافر عن محمد بن عيينة أخو سفيان بن عينية عن أبي حازم عن سهل . و روي أيضا من حديث زافر عن محمد بن عينية عن أبي حازم عن ابن عمر " .
قلت : و زافر - و هو ابن سليمان - صدوق كثير الأوهام و نحوه محمد بن عينية , فإنه صدوق له أوهام كما في " التقريب " , و قد اضطرب أحدهما في إسناده , فمرة جعله من مسند سهل , و أخرى من مسند ابن عمر . و الأول أولى لموافقته للمتابعات السابقة .
على أني قد وجدت له طريقا أخرى عن ابن عمر . أخرجه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (3 / 162 / 3) عن محمد بن أحمد بن العلس : حدثنا إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس حدثنا عن مالك عن نافع عنه . و هذا إسناد رجاله رجال الشيخين غير ابن العلس هذا فلم أعرفه .
و قد وجدت له شاهدا مرسلا بإسناد جيد بلفظ : " ازهد في الدنيا يحبك الله و أما الناس , فانبذ إليهم هذا يحبوك " .
أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (8 / 41) من طريق أبي أحمد إبراهيم ابن محمد بن أحمد الهمداني حدثنا أبو حفص عمر بن إبراهيم المستملي حدثنا أبو عبيدة ابن أبي

	السفر حدثنا الحسن بن الربيع حدثنا المفضل بن يونس حدثنا إبراهيم بن أدهم عن منصور عن مجاهد عن أنس : " أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : دلني على عمل إذا أنا عملته أحبني الله عز وجل و أحبني الناس عليه , فقال له النبي صلى الله عليه وسلم .. " فذكره و قال : " ذكر أنس في هذا الحديث وهم من عمر أو أبي أحمد , فقد رواه الأثبات عن الحسن بن الربيع فلم يجاوزوا فيه مجاهدا " . ثم ساقه من طريق أحمد بن إبراهيم الدورقي حدثنا الحسن بن الربيع أبو علي البجلي به مرسلا مرفوعا , لم يذكر فيه أنسا و قال : " قال الحسن , قال المفضل : لم يسند لنا إبراهيم بن أدهم حديثا غير هذا , و رواه طالوت عن إبراهيم , فلم يجاوز به إبراهيم , و هو من حديث منصور و مجاهد عزيز , مشهوره ما رواه سفيان الثوري عن أبي حازم عن سهل بن سعد " . قلت : قد تقدم حديث سفيان من طرق عنه و هي و إن كانت ضعيفة و لكنها ليست شديدة الضعف - بإستثناء رواية خالد بن عمرو الوضاع - فهي لذلك صالحة للاعتبار , فالحديث قوي بها و يزداد قوة بهذا الشاهد المرسل , فإن رجاله كلهم ثقات أما من وصله , ففيه ضعف , فإن أبا حفص عمر بن إبراهيم قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق , في حديثه عن قتادة ضعف " . و أما أبو أحمد إبراهيم بن محمد بن أحمد الهمداني فلم أجد له ترجمة و كلام أبي نعيم المتقدم فيه يشعر بأنه محل للضعف . و جملة القول أن الحديث صحيح بهذا الشاهد المرسل , و الطرق الموصولة المشار إليها . و الله أعلم .
945	" أوجب طلحة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 665 :

رواه الترمذي (1 / 316) و في " الشمائل " (ص 85) و ابن حبان (2212) و الحاكم (3 / 374) و أحمد (1 / 165) و ابن هشام في " السيرة " (3 / 91 - 92) من طريق محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله ابن الزبير عن أبيه عن جده عبد الله بن الزبير عن # الزبير بن العوام # قال : " كان على النبي صلى الله عليه وسلم درعان يوم أحد فنهض إلى الصخرة فلم يستطع فأقعد طلحة تحته فصعد النبي صلى الله عليه وسلم عليه حتى استوى على الصخرة , فقال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول " . فذكره . و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " ! و وافقه الذهبي ! و قال الترمذي : " حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن إسحاق " . قلت : و قد صرح بالتحديث في رواية أحمد و ابن هشام و ابن حبان , فأمنا بذلك تدليسه , فالحديث حسن كما قال المنذري و ليس على شرط مسلم لأنه إنما أخرج لابن إسحاق متابعة . لكن له شاهد من حديث عائشة أم المؤمنين مرفوعا به . أخرجه الحاكم (3 / 376) و قال : " صحيح على شرط مسلم " . لكن رده الذهبي بقوله : " قلت : لا و الله , و إسحاق (بن يحيى بن طلحة) قال أحمد متروك " .	
" لا تزول قدما ابن آدم يوم القيامة من عند ربه حتى يسأل عن خمس : عن عمره فيما أفناه و عن شبابه فيما أبلاه و ماله من أين اكتسبه و فيما أنفقه و ماذا عمل فيما علم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 666 : أخرجه الترمذي (2 / 67) و أبو يعلى في "	946

مسنده " (254 / 2) و الطبراني في " المعجم الكبير " (1 / 48 / 1) " و الصغير " (رقم 648 - الروض) و ابن عدي في " الكامل " (ق 95 / 1) و الخطيب (12 / 440) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (5 / 182 / 1 , 12 / 239 / 2) من طريق حسين بن قيس الرحبي حدثنا عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر عن # ابن مسعود # عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فذكره . و قال الترمذي : " حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من حديث الحسين بن قيس , و هو يضعف في الحديث من قبل حفظه " . قلت : لكن له شواهد تدل على أنه قد حفظه من حديث أبي برزة الأسلمي و معاذ بن جبل . 1 - أما حديث أبي برزة , فيرويه أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن سعيد بن عبد الله بن جريج عنه . أخرجه الترمذي و الدارمي (1 / 131) و أبو يعلى في " مسنده " (353 / 2) و الخطيب في " اقتضاء العلم العمل " (رقم 1 بتحقيقي) و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . قلت : و تابعه إبراهيم الزراع حدثنا ابن نمير عن الأعمش به . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (10 / 232) . و ابن نمير ثقة , لكن إبراهيم هذا لم أعرفه . 2 - و أما حديث معاذ , فيرويه صامت بن معاذ الجندي حدثنا عبد المجيد ابن عبد العزيز بن أبي رواد عن سفيان الثوري عن صفوان بن سليم عن عدي ابن عدي عن الصنابحي عنه . أخرجه الخطيب في " الاقتضاء " (2) و في " التاريخ " (11 / 441) . و هذا سند لا بأس به في الشواهد , رجاله ثقات غير عبد المجيد و صامت ففيهما ضعف , و قد قال المنذري في " الترغيب " (4 / 198) : " رواه البزار	

	و الطبراني بإسناد صحيح " . فالظاهر أنهما أخرجاه من غير هذا الوجه و إلا فهو بعيد عن الصحة ! و قد رواه ليث عن عدي بن عدي به موقوفا . أخرجه الدارمي (1 / 131) و الخطيب (3) لكنه قال : " رجاء بن حيوة " مكان " الصنابحي " . و الأول أصح . و ليث هو ابن أبي سليم و هو ضعيف و قد أوقفه , و الرفع هو الصواب لهذه الشواهد . و قد روي من حديث ابن عباس و زاد في آخره : " و عن حبنا أهل البيت " . و هو بهذه الزيادة باطل , و لذلك خرجته في الكتاب الآخر (1922) .
947	" ما قل و كفى خير مما كثر و ألهى " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 667 : رواه ابن عدي (7 / 2) عن إسماعيل بن سليمان الأزرق عن # أنس # مرفوعا . و قال : " إسماعيل هذا قال يحيى : ليس بشيء . و قال النسائي : متروك الحديث " . و قال الحافظ في " التقريب " : " ضعيف " . و له شاهد من حديث ثوبان . رواه القضاعي (102 / 2) من طريق يزيد بن ربيعة قال : سمعت أبا الأشعث يقول : سمعت ثوبان يقول : فذكره . و يزيد بن ربيعة هو الرحبي الدمشقي و هو ضعيف . لكن له شاهد ثان من حديث أبي الدرداء مرفوعا به في آخر حديث له . و إسناده صحيح , و قد خرجته في " المشكاة " (5218) . و له شاهد ثالث عن أبي سعيد . رواه أبو يعلى في " مسنده " (1 / 295) : حدثنا محمد بن عباد أنبأنا أبو سعيد عن صدقة بن الربيع عن عمارة بن غزية عن عبد الرحمن ابن أبي سعيد - أراه عن أبيه شك أبو عبد الله - قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم و هو على الأعواد و هو يقول : فذكره .

	قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات رجال " الصحيح " غير صدقة بن الربيع , أورده ابن أبي حاتم (2 / 1 / 433) بهذه الرواية عنه و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و أما الهيثمي فجزم في " المجمع " (10 / 256) بأنه ثقة . و لعل عمدته في ذلك أن يكون رآه في " الثقات " لابن حبان , كما وقع له في تراجم كثيرة . و أبو سعيد هو مولى بني هاشم , و اسمه عبد الرحمن بن عبد الله البصري .
948	" أفضل الناس كل مخموم القلب صدوق اللسان , قالوا : صدوق اللسان نعرفه فما مخموم القلب ؟ قال : التقي النقي , لا إثم فيه و لا بغي و لا غل و لا حسد " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 669 : رواه ابن ماجه (4216) و ابن عساكر (17 / 29 / 2) من طريقين عن يحيى بن حمزة حدثني زيد بن واقد عن مغيث بن سمي الأوزاعي عن # عبد الله بن عمرو # قال : " قيل : يا رسول الله أي الناس أفضل ؟ قال : كل مخموم ... " . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله ثقات . و تابعه القاسم بن موسى عن زيد بن واقد به . أخرجه ابن عساكر و قال : " و كذا رواه صدقة بن خالد عن زيد " .. قلت : و زاد ابن عساكر من طريق القاسم بن موسى , و في إحدى الطريقين عن يحيى بن حمزة : " قالوا : فمن يليه يا رسول الله ؟ قال الذي يشنأ الدنيا و يحب الآخرة , قالوا : ما نعرف هذا فينا إلا رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم . قالوا : فمن يليه ؟ قال : مؤمن في خلق حسن " . و قد عزاه السيوطي في " زيادة الجامع الصغير " لابن ماجه بهذه الزيادة و ليست عنده كما رأيت , و قد عزاه في " الجامع

الكبير " للحكيم و الطبراني و أبي نعيم في " الحلية " و البيهقي في " الشعب " , فالظاهر أن الزيادة لهم أو لبعضهم على الأقل .	
" من كانت الآخرة همه جعل الله غناه في قلبه و جمع له شمله و أتته الدنيا و هي راغمة , و من كانت الدنيا همه جعل الله فقره بين عينيه و فرق عليه شمله و لم يأته من الدنيا إلا ما قدر له " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 670 : أخرجه الترمذي (2 / 76) عن الربيع بن صبيح عن يزيد بن أبان و هو الرقاشي عن # أنس # مرفوعا . و سكت عنه الترمذي , و هو إسناد ضعيف لكنه حسن في المتابعات , قال المنذري (4 / 82) : " و رواه الترمذي عن يزيد الرقاشي عنه و قد وثق و لا بأس به في المتابعات " . قلت : و ورد بلفظ أتم منه و هو : " من كانت الدنيا همته و سدمه و لها شخص و إياها ينوي , جعل الله الفقر بين عينيه و شتت عليه ضيعته و لم يأته منها إلا ما كتب له منها و من كانت الآخرة همته و سدمه و لها شخص و إياها ينوي , جعل الله عز وجل الغنى في قلبه و جمع عليه ضيعته و أتته الدنيا و هي صاغرة " . قال المنذري (3 / 9) : " رواه البزار و الطبراني و اللفظ له , و ابن حبان في صحيحه عن أنس " . قلت : و لعل هؤلاء أو بعضهم لاسيما ابن حبان أخرجوه من طريق غير طريق الرقاشي السابقة . و الله أعلم . و قد أخرجه ابن عدي في " الكامل " (ق 8 / 2 و 129 / 1) من طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن و قتادة , و من طريق داود بن محبر حدثنا همام عن قتادة , كلاهما عن أنس به . ثم رأيته في " زوائد البزار " (ص 322) من طريق إسماعيل عن الحسن وحده . و إسماعيل	949

هذا هو المكي , ضعيف . و له شاهد بلفظ : " من كانت الدنيا همه فرق الله عليه أمره و جعل فقره بين عينيه و لم يأته من الدنيا إلا ما كتب له و من كانت الآخرة نيته جمع الله له أمره و جعل غناه في قلبه و أتته الدنيا و هي راغمة " .	
" من كانت الدنيا همه فرق الله عليه أمره و جعل فقره بين عينيه و لم يأته من الدنيا إلا ما كتب له , و من كانت الآخرة نيته جمع الله له أمره و جعل غناه في قلبه و أتته الدنيا و هي راغمة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 671 : أخرجه ابن ماجه (2 / 524 - 525) و ابن حبان (72) من طريق شعبة عن عمرو بن سليمان قال : سمعت عبد الرحمن بن أبان بن عثمان ابن عفان عن أبيه عن # زيد بن ثابت # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله ثقات كما قال في " الزوائد " .	950
" إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر , قالوا : و ما الشرك الأصغر ؟ قال الرياء , يقول الله عز وجل لأصحاب ذلك يوم القيامة إذا جازى الناس : اذهبوا إلى الذين كنتم تراءون في الدنيا , فانظروا هل تجدون عندهم جزاء ?! " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 671 : رواه أحمد (5 / 428 و 429) و أبو محمد الضراب في " ذم الرياء " (277 / 2 / 299 / 2) و البغوي في " شرح السنة " (4 / 201 / 1) عن عمرو بن أبي عمر و عن عاصم بن عمر بن قتادة عن # محمود بن لبيد # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . و هذا إسناد جيد , رجاله كلهم ثقات	951

	رجال الشيخين غير محمود بن لبيد , فإنه من رجال مسلم وحده , قال الحافظ : " و هو صحابي صغير , و جل روايته عن الصحابة " . قلت : له في " المسند " عدة أحاديث مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم . و قد أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (1 / 217 / 1) عن عبد الله بن شبيب أنبأنا إسماعيل بن أبي أويس حدثني عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو به إلا أنه قال : عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج مرفوعا . قلت : و عبد الله بن شبيب واه , فلا تقبل زيادته .
952	" لو أن ابن آدم هرب من رزقه كما يهرب من الموت لأدركه رزقه كما يدركه الموت " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 672 : رواه أبو نعيم في " الحلية " (7 / 90 , 7 / 246) و ابن عساكر (2 / 11 / 1) عن المسيب بن واضح حدثنا يوسف بن سباط حدثنا سفيان الثوري عن محمد بن المنكدر عن # جابر # مرفوعا . و قال أبو نعيم : " تفرد به عن الثوري يوسف بن أسباط " . قلت : و هو ضعيف و مثله المسيب بن واضح . لكن له شاهدان يتقوى بهما : الأول : من حديث أبي سعيد الخدري . يرويه علي بن يزيد الصدائي , أنبأنا فضيل بن مرزوق عن عطية عنه مرفوعا به . أخرجه أبو سعيد بن الأعرابي في " معجمه " (ق 143 / 2) و الطبراني في " الأوسط " (1 / 135 / 2) و ابن عدي في " الكامل " (263 / 2) . قلت : و هذا إسناد ضعيف مسلسل بالضعفاء , عطية العوفي فمن دونه .

	و الشاهد الآخر من حديث أبي الدرداء و قد خرجته في تعليقي على " المشكاة " (5312) و قد صححه ابن حبان , فالحديث حسن على أقل المراتب . و الله أعلم .
953	" ما رأيت مثل النار نام هاربها و لا مثل الجنة نام طالبها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 673 : أخرجه بن المبارك في " الزهد " (رقم 27) و الترمذي (2 / 99) و أبو نعيم في " الحلية " (8 / 178) و في " صفة الجنة " (6 / 1) و القضاعي في " مسند الشهاب " (67 / 3) و السلفي في " معجم السفر " (153 / 2) عن يحيى بن عبيد الله المديني عن أبيه عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال أبو نعيم : " لم يروه عن عبيد الله بن موهب إلا ابنه يحيى " . قلت : و هو متروك , و أبوه مجهول . و قال الترمذي : " هذا حديث إنما نعرفه من حديث يحيى بن عبيد الله , و هو ضعيف عند أكثر أهل الحديث " . قلت : و قد أخرجه ابن المبارك أيضا (28) من طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن قال : فذكره موقوفا عليه , و هو الأشبه . ثم وجدت للحديث شاهدين مرفوعين يتقوى بهما . الأول : عن عمر بن الخطاب مرفوعا به . أخرجه السهمي في " تاريخ جرجان " (ص 302 , 335) من طريق سعد بن سعيد عن أبي طيبة عن كرز بن وبرة عن الربيع بن خثيم عنه . قلت : و هذا سند لا بأس به في الشواهد : الربيع هذا ثقة مخضرم . و كرز بن وبرة أورده ابن أبي حاتم (3 / 2 / 170) من رواية جماعة من الثقات عنه و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و طول ترجمته جدا

السهمي (ص 295 - 316) قال : " و كان معروفا بالزهد و العبادة " . و أبو طيبة اسمه عبد الله بن مسلم السلمي , قال الحافظ : " صدوق يهم " . و سعد بن سعيد و هو الجرجاني قال البخاري : " لا يصح حديثه " يعني حديثا معينا غير هذا . و قال ابن عدي : " رجل صالح له عن الثوري ما لا يتابع عليه , دخلته غفلة الصالحين " . و الآخر : عن أنس مرفوعا به . رواه الطبراني في " الأوسط " كما في " مجمع الزوائد " و قال (10 / 412) : " و فيه محمد بن مصعب القرقساني , و هو ضعيف بغير كذب " . فالحديث بمجموع الطريقين حسن إن شاء الله تعالى .	
" من خاف أدلج و من أدلج بلغ المنزل ألا إن سلعة الله تعالى غالية ألا إن سلعة الله الجنة جاءت الراجفة تتبعها الرادفة جاء الموت بما فيه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 675 : أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (8 / 377) عن وكيع و الحاكم (4 / 308) من طريق عبد الله بن الوليد العدني كلاهما عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن # الطفيل بن أبي بن كعب عن أبيه # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذكره . و قال أبو نعيم : " غريب , تفرد به وكيع عن الثوري بهذا اللفظ " . قلت : كلا , فقد تابعه العدني كما رأيت و تابعه أيضا قبيصة عن سفيان به دون الإدلاج و السلعة و كذلك أخرجه أحمد (5 / 136) عن وكيع و زاد قبيصة في أوله : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذهب ثلثا الليل قام , فقال : يا أيها الناس ! اذكروا الله , جاءت الراجفة .... " . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح	954

	" . قلت : و إسناده حسن من أجل الخلاف المعروف في ابن عقيل . و من طريق قبيصة أخرجه أبو نعيم أيضا (1 / 256) و الحاكم (2 / 421 , 513) و قال : " صحيح الإسناد " ! و وافقه الذهبي ! و إنما هو حسن فقط لما ذكرنا . و تابعه أيضا محمد بن يوسف حدثنا سفيان به مثل رواية قبيصة . أخرجه ابن نصر في " قيام الليل " (ص 36) . و للحديث شاهد من رواية أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا به دون قوله : " جاءت ... " . خرجه الترمذي و حسنه و فيه ضعف بينته في التعليق على " المشكاة " (5348) .
955	" شيبتني (هود) و (الواقعة) و (المرسلات) و (عم يتساءلون) و (إذا الشمس كورت) " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 676 : أخرجه الترمذي (2 / 225) و ابن سعد في " الطبقات " (1 / 435) و أبو نعيم في " الحلية " (4 / 350) و الحاكم (2 / 344) و الضياء في " الأحاديث المختارة " (66 / 75 / 1) من طريق شيبان عن أبي إسحاق عن عكرمة عن # ابن عباس # قال : " قال أبو بكر رضي الله عنه : يا رسول الله قد شبت ? قال " . فذكره , و قال الترمذي : " هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه " . قلت : قد تابعه أبو الأحوص عن أبي إسحاق الهمداني به . أخرجه الحاكم (2 / 476) و قال : " صحيح على شرط البخاري " . و وافقه الذهبي و هو كما قالا , و إن كان قد أعل بالاختلاف في إسناده , فقد اتفق شيبان و أبو الأحوص على وصله من هذا الوجه و هما ثقتان , فاتفاقهما حجة , ثم وجدت لهما متابعا آخر و هو إسرائيل عند

ابن سعد قرنه مع شيبان . قال الترمذي عقب ما سبق نقله عنه : " و روى علي بن صالح هذا الحديث عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة نحو هذا , و روي عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة شيء من هذا مرسلا . و روى أبو بكر بن عياش عن إسحاق عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث شيبان عن أبي إسحاق و لم يذكر فيه " عن ابن عباس " , حدثنا بذلك هاشم بن الوليد الهروي حدثنا أبو بكر بن عياش " .

قلت : و رواية علي بن صالح وصلها عنه أبو نعيم , ثم قال عقبها : " اختلف على أبي إسحاق , فرواه أبو إسحاق عن أبي جحيفة و روي عنه عن عمرو بن شرحبيل عن أبي بكر و روي عنه عن مسروق عن أبي بكر و روي عنه عن مصعب بن سعد عن أبيه و روي عنه عن عامر بن سعد عن أبي بكر و روي عنه عن أبي الأحوص عن عبد الله , رضي الله تعالى عنهم " .

قلت : و ذكر ابن أبي حاتم في " العلل " (2 / 110 , 124) بعض هذه الوجوه من الاختلاف , ثم قال عن أبيه : " و رواه شيبان عن أبي إسحاق عن عكرمة أن أبا بكر قال للنبي صلى الله عليه وسلم . و هذا أشبه بالصواب " . كذا قال لم يذكر بينهما ابن عباس و الصواب إثباته كما تقدم تخريجه من رواية الجماعة عنه , فلا أدري أسقط ذكره من الناسخ أم هكذا وقع عند أبي حاتم , فإن كان كذلك فهو يعني أن الصواب أنه مرسل و هذا لا يلتقي مع قوله في الموضع الأول المشار إليه و هو :

" سئل أبي عن حديث أبي إسحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال أبو بكر ... الحديث متصل أصح , كما رواه شيبان , أو مرسل كما رواه أبو الأحوص ? قال مرسل أصح " .

قلت : فلعل قوله في الموضع الآخر : " و رواه شيبان ... " سبق قلم منه أراد أن

يقول أبو الأحوص , فقال : شيبان , لكن رواية أبي الأحوص عند الحاكم متصلة أيضا
كما تقدم , فالأمر مشكل و هو يحتاج إلى مزيد من التحقيق و عسى أن ييسر لنا ذلك
بعد . ثم رأيت ابن سعد قد روى عن ثقتين قالا : أنبأنا أبو الأحوص أنبأنا أبو
إسحاق عن عكرمة قال : قال أبو بكر . فعرفت أن أبا الأحوص قد اختلف عليه في وصله
و إرساله , فرواه الحاكم عنه موصولا كما تقدم و رواه ابن سعد هكذا مرسلا و هي
الرواية التي قال عنها أبو حاتم : إنها أشبه بالصواب . و الله أعلم . و الحديث
أخرجه ابن سعد عن قتادة مرفوعا مختصرا بلفظ : " شيبتني هود و أخواتها " .
و إسناده صحيح لولا أنه مرسل . لكن رواه الطبراني في " الكبير " عن عقبة بن
عامر مرفوعا به . قال الهيثمي (7 / 37) : " و رجاله رجال الصحيح " . و أخرجه
أيضا من حديث سهل بن سعد مرفوعا به و زاد : " (الواقعة) و (الحاقة) و (إذا
الشمس كورت) " . لكن في سنده سعيد بن سلام العطار و هو كذاب . و رواية أبي
إسحاق عن مسروق عن أبي بكر التي ذكرها أبو نعيم , وصلها أبو بكر الشافعي في
" الفوائد " (1 / 28) عن هشام بن عمار حدثنا أبو معاوية عن زكريا بن أبي
زائدة عنه مختصرا : " شيبتني هود و أخواتها " . و رجاله ثقات . و كذا رواه ابن
مردويه و زاد كما في " الجامع " : " قبل المشيب " . و أخرجه الخطيب في " تاريخ
بغداد " (3 / 145) من طريق محمد ابن سيرين عن عمران بن الحصين مرفوعا به دون
الزيادة .
قلت : و إسناده حسن . و أخرجه أبو الشيخ في " أحاديثه " (13 / 1) من طريق
جبارة حدثنا عبد الكريم بن عبد الرحمن عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد عن أبيه قال

	: " قلت : يا رسول الله لقد شبت , قال " فذكره . قلت : و عبد الكريم هو البجلي الكوفي مقبول عند الحافظ . و جبارة هو ابن مغلس الحماني و هو ضعيف .
956	" إذا مشت أمتي المطيطاء و خدمها أبناء الملوك أبناء فارس و الروم سلط شرارها على خيارها " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 679 : أخرجه ابن المبارك في " الزهد " (رقم 187 - رواية نعيم) و المعافى بن عمران في " الزهد " (ق 238 / 2) و الترمذي (2 / 42 - 43) و العقيلي في " الضعفاء " (408) و ابن عدي في " الكامل " (323 / 1) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (1 / 308) و البيهقي في " الدلائل " (ج 2) من طرق عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار # عن عبد الله بن عمر # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال الترمذي : " حديث غريب , و قد رواه أبو معاوية عن يحيى بن سعيد الأنصاري حدثنا بذلك محمد بن إسماعيل الواسطي حدثنا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه و لا يعرف لحديث أبي معاوية عن يحيى بن سعيد أصل , إنما المعروف حديث موسى بن عبيدة و قد روى مالك بن أنس هذا الحديث عن يحيى بن سعيد مرسلا و لم يذكر فيه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر " . قلت : موسى بن عبيدة ضعيف لكن متابعة يحيى بن سعيد تشهد لصحة حديثه و قول الترمذي : إنه لا أصل له عنه , أراه مجازفة ظاهرة لأن السند إليه بذلك صحيح ,

فإن أبا معاوية ثقة من رجال الشيخين و محمد بن إسماعيل الواسطي ثقة حافظ كما قال الحافظ , و مالك كثيرا ما يرسل ما هو معروف وصله كما لا يخفى على العالم بهذا الفن الشريف , على أنه يبدو أنه قد اختلف فيه على مالك , فقد أخرجه نصر المقدسي في (المجلس 347 من " الأمالي ") من طريق القعنبي عبد الله بن مسلمة ابن قعنب قال : أنبأنا مالك عن يحيى بن سعيد عن يحنس مولى الزبير مرفوعا به إلا أنه قال : " سلط بعضهم على بعض " . فزاد في السند يحنس هذا . و كذلك أخرجه الداني في " الفتن " (188 / 1 - 2) و البيهقي في " دلائل النبوة " (ج 2) من طريق أخرى عن يحيى بن سعيد به . و خالفهم الفرج بن فضالة فقال : عن يحيى بن سعيد الأنصاري يرفعه . أخرجه أبو عبيد في " غريب الحديث " (ق 37 / 2) . لكن الفرج هذا ضعيف . و خالفهم أيضا حماد بن سلمة حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري عن عبيد ابن سنوطا عن خولة بنت قيس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . أخرجه ابن حبان (1864) من طريق مؤمل بن إسماعيل : حدثنا حماد بن سلمة به . لكن مؤمل هذا صدوق سيء الحفظ كما في " التقريب " . فيبدو من هذا التخريج أن الرواة اختلفوا على يحيى بن سعيد في إسناده و أن الأرجح رواية من قال عنه عن يحنس لأنهم أكثر . ثم رواية من قال عنه عبد الله بن دينار عن ابن عمر لأنه ثقة كما سبق و تترجح هذه على ما قبلها بمتابعة موسى بن عبيدة , و هو و إن كان ضعيفا كما تقدم , فلا بأس به في المتابعات إن شاء الله تعالى . و يحنس هذا يكنى أبو موسى . قال ابن أبي حاتم (4 / 2 / 313) : " روى عن عمر و أبي سعيد و أبي هريرة , روى عنه وهب بن كيسان و يحيى بن

	سعيد الأنصاري و ابن الهاد و قطن بن وهب " . و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و للحديث شاهد من حديث أبي هريرة , أورده الهيثمي في " المجمع " (10 / 237) , قال : " رواه الطبراني في " الأوسط " , و إسناده حسن " .
957	" يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 682 : رواه الترمذي (2 / 42) و ابن بطة في " الإبانة " (1 / 173 / 2) عن عمر بن شاكر عن # أنس # مرفوعا . و قال الترمذي : " حديث غريب من هذا الوجه , و عمر بن شاكر شيخ بصري و قد روى عنه غير واحد من أهل العلم " . قلت : و هو ضعيف كما في " التقريب " . لكن الحديث صحيح , فإن له شواهد كثيرة : الأول : عن أبي ثعلبة الخشني في حديث له بلفظ : " فإن من ورائكم أياما الصبر فيهن مثل القبض على الجمر .. " الحديث . أخرجه جماعة منهم الترمذي (2 / 177) و قال : " حديث حسن غريب " , و صححه ابن حبان (1850) . قلت : و في سنده ضعف كما كنت بينته في " تخريج المشكاة (5144) . الثاني : عن أبي هريرة مرفوعا في حديث له : " المتمسك يومئذ بدينه كالقابض على الجمر " . أخرجه أحمد (5 / 390 - 391) و أبو عمرو بن منده في " أحاديثه " (ق 18 / 2) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (19 / 252 / 2) من طرق عن ابن لهيعة عن أبي يونس عنه . قلت : و إسناده لا بأس في الشواهد رجاله ثقات غير ابن لهيعة , فإنه سيء الحفظ . الثالث : عن ابن مسعود مرفوعا بلفظ : " يأتي

	على الناس زمان المتمسك فيه بسنتي عند اختلاف أمتي كالقابض على الجمر " . أخرجه أبو بكر الكلاباذي في " مفتاح المعاني " (ق 188 / 2) و الضياء المقدسي في " المنتقى من مسموعاته بمرو " (99 / 1) من طريقين عن حميد بن علي البختري حدثنا جعفر بن محمد الهمداني حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن مغيرة عن إبراهيم عن الأسود عنه . قلت : من دون أبي إسحاق - و اسمه إبراهيم بن محمد ثقة حافظ - لم أعرفهم . و قد عزاه السيوطي للحكيم الترمذي عن ابن مسعود , و بيض له المناوي ! و جملة القول أن الحديث بهذه الشواهد صحيح ثابت لأنه ليس في شيء من طرقها متهم , لاسيما و قد حسن بعضها الترمذي و غيره , و الله أعلم .
958	" يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تدعى الأكلة إلى قصعتها , فقال قائل : و من قلة نحن يومئذ ؟ قال : بل أنتم يومئذ كثير و لكنكم غثاء كغثاء السيل و لينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم و ليقذفن الله في قلوبكم الوهن , فقال قائل : يا رسول الله و ما الوهن ؟ قال حب الدنيا و كراهية الموت " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 684 : أخرجه أبو داود (4297) و الروياني في " مسنده " (25 / 134 / 2) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (8 / 97 / 2) من طرق عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثني أبو عبد السلام عن # ثوبان # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . قلت : و هذا إسناد لا بأس به في المتابعات , فإن ابن جابر ثقة من رجال " الصحيحين " . و شيخه أبو عبد السلام مجهول

لكنه لم يتفرد به , فقد تابعه أبو أسماء الرحبي عن ثوبان به . أخرجه أحمد (5 / 278) و ابن أبي الدنيا في " العقوبات " (62 / 1) و محمد بن محمد بن مخلد البزار في " حديث ابن السماك " (182 - 183) و أبو نعيم في " الحلية " (1 / 182) عن المبارك بن فضالة حدثنا مرزوق أبو عبد الله الحمصي أنبأنا أبو أسماء الرحبي . قلت : و هذا سند جيد , رجاله ثقات و المبارك إنما يخشى منه التدليس أما و قد صرح بالتحديث فلا ضير منه , فالحديث بمجموع الطريقين صحيح عندي . و الله أعلم .	
" أمتي أمة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة عذابها في الدنيا الفتن و الزلازل و القتل " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 684 : أخرجه أبو داود (4278) و الحاكم (4 / 444) و أحمد (4 / 410 و 418) من طريق المسعودي عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن # أبي موسى # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " ! و وافقه الذهبي ! و قال الحافظ ابن حجر في " بذل الماعون " (54 / 2) : " سنده حسن " . كذا قالوا , و المسعودي كان اختلط . و لكن الحديث صحيح , فقد أخرجه أحمد (4 / 408) و البخاري في " التاريخ الكبير " (1 / 1 / 38 - 39) و الطبراني في " المعجم الصغير " (ص 3) و القاضي الخولاني في " تاريخ داريا " (ص 82 - 83) و أبو بكر الكلاباذي في " مفتاح المعاني " (154 / 1) و الواحدي في " الوسيط " (1 / 128 / 1) من طرق أخرى كثيرة عن أبي	959

	بردة به . و لأبي بردة فيه إسناد آخر , فقال محمد بن فضيل بن غزوان : حدثنا صدفة بن المثنى حدثنا رياح عن أبي بردة قال : " بينما أنا واقف في السوق في إمارة زياد , إذ ضربت بإحدى يدي على الأخرى تعجبا , فقال رجل من الأنصار - قد كانت لوالده صحبة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - : مما تعجب يا أبا بردة ؟ قلت : أعجب من قوم دينهم واحد و نبيهم واحد و دعوتهم واحدة و حجهم واحد و غزوهم واحد يستحل بعضهم قتل بعض , قال : فلا تعجب , فإني سمعت والدي أخبرني أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " فذكره . أخرجه البخاري في " التاريخ " و الحاكم (4 / 353 - 254) و قال : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : هو كما قالا لولا الرجل الأنصاري الذي لم يسم . ثم أخرجه الحاكم (1 / 49 و 4 / 254) و كذا الطحاوي في " المشكل " (1 / 105) و الخطيب في " التاريخ " . (4 / 205) من طريق أبي حصين عن أبي بردة عن عبد الله بن يزيد مرفوعا بلفظ . " جعل عذاب هذه الأمة في دنياها " . و قال الحاكم و الزيادة له : " صحيح على شرط الشيخين " و وافقه الذهبي , و إنما هو على شرط البخاري وحده فإن أبا بكر بن عياش لم يخرج له مسلم . و بايعه الحسن بن الحكم النخعي عن أبي بردة به دون الزيادة . أخرجه الحاكم (1 / 50) .
960	" ما يجد الشهيد من مس القتل إلا كما يجد أحدكم من مس القرصة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 686 : رواه النسائي (2 / 62) و الترمذي (3 / 19) و ابن ماجه (2802) و الدارمي (2 / 205) و ابن بشران في " الأمالي " (18 /

	7 / 2) و أبو نعيم في " الحلية " (8 / 264 - 265) و البيهقي (9 / 164) و البغوي في " شرح السنة " (3 / 141 / 1) كلهم من طريق محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال الترمذي : " هذا حديث حسن غريب صحيح " , و قال أبو نعيم : " ثابت مشهور من حديث القعقاع عن أبي صالح " . قلت : و رجاله كلهم ثقات إلا أن محمد بن عجلان في حفظه شيء من الضعف و قد قال فيه الذهبي : " إنه متوسط في الحفظ " . فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى و قد صحح له جماعة منهم ابن حبان , فقد أخرج له أحاديث جمة منها هذا الحديث برقم (1613) .
961	" إنكم لا ترجعون إلى الله بشيء أفضل مما خرج منه . يعني القرآن " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 687 : أخرجه الترمذي (2 / 150) : حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن معاوية عن العلاء بن الحارث عن زيد بن أرطاة عن # جبير ابن نفير # مرفوعا مرسلا . قلت : و سكت عليه الترمذي , و قال البخاري في " أفعال العباد " ص (91) : " هذا الخبر لا يصح لإرساله و انقطاعه " . قلت : لكنه ورد موصولا , فأخرجه الحاكم (1 / 555) و عنه البيهقي في " الأسماء الصفات " (236) من طريق سلمة بن شبيب حدثني أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن زيد بن أرطاة عن جبير بن نفير عن أبي ذر الغفاري مرفوعا به و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " و أقره البيهقي ,

	و وافقه الذهبي . قلت : و رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير زيد بن أرطاة و هو ثقة كما في " التقريب " . ثم أخرجه البيهقي من طريق عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح به إلا أنه ذكر عقبة بن عامر بدل أبي ذر , ثم قال البيهقي : " و يحتمل أن يكون جبير بن نفير رواه عنهما جميعا , و رواه غيره عن أحمد بن حنبل دون ذكر أبي ذر رضي الله عنه في إسناده " . قلت : أخرجه كذلك مرسلا في كتاب " الزهد " لأحمد كما في الجامع الصغير , لكن سلمة بن شبيب الذي رواه عنه موصولا ثقة احتج به مسلم فزيادته مقبولة و يقوي الحديث أن له شاهدا من حديث أبي أمامة مرفوعا بسند ضعيف قد خرجته في " المشكاة " (1332) .
962	" كافل اليتيم له أو لغيره , أنا و هو كهاتين في الجنة إذا اتقى الله . و أشار مالك : بالسبابة و الوسطى " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 688 : أخرجه مسلم (8 / 221) و أحمد (2 / 375) و اللفظ له من حديث # أبي هريرة # مرفوعا به . و له شاهد من حديث مرة الفهري بتقديم و تأخير . رواه الخرائطي في " مكارم الأخلاق " ص (73) عن أنيسة عن أم سعد ابنة مرة الفهري عنه به . و سنده ضعيف , و روي بلفظ : " أنا و كافل اليتيم " و سبق ذكره برقم (800) .
963	" لا يزال هذا الدين قائما يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 688 : أخرجه أحمد (5 / 92 , 94 , 105) و الطيالسي

(ص 104 رقم 756) من طرق عن سماك بن حرب عن # جابر بن سمرة # مرفوعا . و هذا سند صحيح على شرط مسلم , و قد أخرجه في " صحيحه " (6 / 53) بلفظ : " لن يبرح هذا الدين " و الباقي مثله سواء , و استدركه الحاكم (4 / 449) فوهم . و هو رواية لأحمد (5 / 103 , 106 , 108) لكنه قال في هذه الرواية عن جابر بن سمرة قال : " نبئت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " فذكره , و في أخرى له (585) : عن جابر بن سمرة عمن حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع الحديث إلى أنه عن رجل من الصحابة لم يسم و هو حجة , على أنه قد وقع عند الطيالسي تصريح جابر بن سمرة بسماعه من النبي صلى الله عليه وسلم فالله أعلم . ثم وجدت له طريقا أخرى عن جابر مصرحا بسماعه من النبي صلى الله عليه وسلم أخرجه الخطيب (12 / 250 - 251) من طريق عباس بن محمد الدوري حدثنا عاصم بن عمر المقدمي حدثنا أبي عن فطر بن خليفة عن أبي خليفة عن أبي خالد الوالبي قال : حدثنا جابر بن سمرة السوائي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا يزل هذا الأمر ظاهرا لا يضره من ناوأه " . و قال : حدثنا عاصم بن عمر المقدمي حدثنا أبي عن فطر بن خليفة عن معد بن خالد الجدلي عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله . و الإسنادان رجالهما ثقات غير أن الإسناد الأول فيه أبو خالد الوالبي , قال في " التقريب " : مقبول , أي : لين الحديث . و أما الراوي عنه أبو خليفة فلم أعرفه , و لعل الأصل : فطر بن خليفة بن أبي خليفة فتصحفت لفظة (ابن) على الناسخ فصارت (عن) كما يقع ذلك كثيرا في الأسانيد . و الله سبحانه و تعالى أعلم .	

	و قد صح الحديث من طريق أخرى بلفظ : " لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش " .
964	" لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 690 : أخرجه مسلم (6 / 4) و أحمد (5 / 86 , 87 , 88 , 89) من طريق حاتم بن إسماعيل عن المهاجر بن مسمار عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن # جابر بن سمرة # مرفوعا . و للحديث طرق أخرى كثيرة عن جابر نحوه , فانظر الحديث المتقدم (375) .
965	" لا يزال أهل الغرب ظاهرين حتى تقوم الساعة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 690 : رواه مسلم (6 / 54) و ابن الأعرابي في " المعجم " (31 / 1 / 112 / 1) و الجرجاني (424) و الدورقي في " مسند سعد " (3 / 136 / 2) و ابن منده في " المعرفة " (2 / 179 / 1) من حديث أبي عثمان عن # سعد بن أبي وقاص # مرفوعا . و اعلم أن المراد بأهل الغرب في هذا الحديث أهل الشام لأنهم يقعون في الجهة الغربية الشمالية بالنسبة للمدينة المنورة التي فيها نطق عليه الصلة و السلام بهذا الحديث الشريف , ففيه بشارة عظيمة لمن كان فيها من أنصار السنة المتمسكين بها و الذابين عنها و الصابرين في سبيل الدعوة إليها . نسأل الله تعالى أن يجعلنا منهم و أن يحشرنا في زمرتهم تحت لواء

صاحبها محمد صلى الله عليه وسلم .	
" لا يزال الناس يسألون يقولون : ما كذا ما كذا حتى يقولوا : الله خالق الناس فمن خلق الله ؟ فعند ذلك يضلون " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 691 : رواه ابن أبي عاصم في " السنة " (59 / 1) من طريق محمد بن فضيل عن المختار بن فلفل عن # أنس بن مالك # مرفوعا . قلت : و هذا سند صحيح على شرط مسلم و قد أخرجه (1 / 85) دون قوله : " فعند ذلك يضلون " . ثم رواه من حديث أبي هريرة نحوه و فيه (فليستعذ بالله و لينته) , و قد مضى (117) .	966
" لو أن العباد لم يذنبوا لخلق الله عز وجل خلقا يذنبون , ثم يغفر لهم و هو الغفور الرحيم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 691 : أخرجه الحاكم (4 / 246) و أبو نعيم في " الحلية " (7 / 204) عن شعبة عن أبي بلج يحيى بن أبي سليم عن عمرو بن ميمون عن # عبد الله بن عمرو # رضي الله عنه مرفوعا . أورده شاهدا لحديث أبي هريرة الآتي بعده إن شاء الله و سكت عليه . و إسناده حسن , رجاله كلهم ثقات رجال الستة غير أبي بلج (بفتح أوله و سكون اللام بعدها جيم و في الأصل : بلح بالحاء و هو خطأ) يحيى بن أبي سليم و هو صدوق ربما أخطأ كما في التقريب . و يشهد له : " لو أنكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب يغفرها لهم " .	967
" لو أنكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب يغفرها لهم " .	968

	قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 692 : أخرجه مسلم (8 / 94) من طريق محمد بن كعب القرظي عن أبي صرمة عن # أبي أيوب الأنصاري # مرفوعا . و له عنده طريق أخرى عن أبي صرمة بلفظ : " لولا أنكم تذنبون " . و يأتي إن شاء الله برقم (1963) . و له شاهد من حديث أبي هريرة بلفظ : " لو أنكم لا تخطئون لأتى الله بقوم يخطئون يغفر لهم " .
969	" لو أنكم لا تخطئون لأتى الله بقوم يخطئون يغفر لهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 692 : أخرجه الحاكم (4 / 246) عن عمرو بن الحارث أن دراجا حدثه عن ابن حجير عن # أبي هريرة # مرفوعا . و قال : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : و دراج متكلم فيه و في التقريب : " صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ضعف " . قلت : فهو حسن إن شاء الله تعالى بشواهده السابقة و الآتية , لاسيما و أن له طريقا أخرى عن أبي هريرة بلفظ : " لو تكونون - أو قال : لو أنكم تكونون - على كل حال على الحال التي أنتم عليها عندي لصافحتكم الملائكة بأكفهم و لزارتكم في بيوتكم و لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون كي يغفر لهم " . أخرجه ابن المبارك في " الزهد " (1075) و الطيالسي أيضا (ص 337 رقم 2583) و أحمد (2 / 304 - 305 , 305) من طريق سعد بن عبيد الطائي أبي مجاهد حدثنا أبو المدلة مولى أم المؤمنين سمع أبا هريرة يقول : " قلنا : يا رسول الله إنا إذا رأيناك رقت قلوبنا و كنا من أهل الآخرة , و إذا فارقناك

	أعجبتنا الدنيا و شممنا النساء و الأولاد , قال " فذكره . و هذا سند ضعيف من أجل أبي المدلة هذا , قال الذهبي : " لا يكاد يعرف لم يرو عنه سوى أبي مجاهد " . و في التقريب : " مقبول " . و بقية رجال إسناد الحديث ثقات رجال البخاري . قلت : لكنه حديث حسن أو صحيح بشواهده المتقدمة و غيرها , فانظر الحديث الآتي بلفظ : " لو تدومون ... " رقم (1965) . و بلفظ : " لو كنتم تكونون ... رقم (1976) . و من شواهده : " لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون ليغفر لهم " .
970	" لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون ليغفر لهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 693 : أخرجه الإمام أحمد (1 / 289) : حدثنا أحمد بن عبد الملك الحراني قال : حدثنا يحيى بن عمرو بن مالك النكري قال : سمعت أبي يحدث عن أبي الجوزاء عن # ابن عباس # مرفوعا . و هذا سند ضعيف , يحيى بن عمرو النكري بضم النون قال في " التقريب " : " ضعيف و يقال : إن حماد بن زيد كذبه " . و بقية رجال الإسناد ثقات رجال البخاري غير عمرو بن مالك و هو صدوق له أوهام . و في " المجمع " (10 / 215) : " رواه أحمد و الطبراني في " الكبير " و " الأوسط " و البزار و فيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري و هو ضعيف و قد وثق و بقية رجاله ثقات " . قلت : لكن الحديث له شواهد كثيرة يصير بها صحيحا , فمنها ما تقدم . و منها عن أبي أيوب بلفظ : " يا أبا أيوب لو لم تذنبوا ... " الحديث , إلا أنه قال : فيغفر لهم " . أخرجه الخطيب (4 / 217) من طريق أحمد بن عبد الله الحداد حدثنا

يزيد بن عمر عن عبد العزيز بن محمد عن عبد الله مولى عفرة عن محمد بن كعب القرظي عن أبي أيوب . و يزيد بن عمر لم أعرفه و كذلك عبد الله مولى عفرة لم أجد من ذكره و أخشى أن يكون في الإسناد شيء من السقط أو التحريف , فقد أخرجه الترمذي (2 / 270) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عمر مولى غفرة عن محمد بن كعب به إلا أنه لم يسق لفظه بل أحال على لفظ آخر قبله و هو : " لولا أنكم تذنبون ... " , و سيأتي (1963) , فقال الترمذي : نحوه . و عمر هذا ضعيف و كان كثير الإرسال كما في " التقريب " . و تابعه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن محمد بن كعب القرظي عن أبي أيوب نحوه . أخرجه الخطيب أيضا (5 / 341) . و إسحاق هذا متروك كما في " التقريب " . و خالفه إبراهيم بن عبيد بن رفاعة فقال : عن محمد بن كعب القرظي عن أبي صرمة عن أبي أيوب مرفوعا نحوه بلفظ : " لو أنكم لم تكن . و قد مضى قريبا (968) فزاد في الإسناد " أبي صرمة " و هو الصواب فقد رواه كذلك عن أبي صرمة عنه محمد بن قيس باللفظ الذي أشرنا إليه عند الترمذي الآتي برقم (1963) . و من الشواهد أيضا : حديث ابن عمرو مرفوعا بلفظ : " لو لم تذنبوا لخلق الله خلقا يذنبون ثم يغفر لهم " . قال في " المجمع " (10 / 215) : " رواه الطبراني في " الكبير " و " الأوسط " , و قال في " الأوسط " : لخلق الله خلقا يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم و هو الغفور الرحيم " . رواه البزار بنحو " الأوسط " محالا على موقوف عبد الله بن عمرو . و رجالهم ثقات و في بعضهم خلاف " . قلت : و قد أخرجه الحاكم بنحو لفظ " الأوسط " و قد سبق قريبا (967) . و هو	

	حسن الإسناد كما بينته هناك . و من الشواهد أيضا حديث أبي سعيد الخدري مرفوعا بلفظ : (لو لم تذنبوا لذهب الله بكم و لجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم) . رواه البزار , قال الهيثمي (10 / 215) : " و فيه يحيى بن كثير صاحب البصري و هو ضعيف " . قلت : لكن له شاهد من حديث أبي هريرة بهذا اللفظ تماما بزيادة في أوله : " و الذي نفسي بيده " و سيأتي برقم (1950) . فالحديث من الصحيح لغيره .
971	" لا يورد الممرض على المصح " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 696 : أخرجه البخاري (10 / 198 , 200) و مسلم (7 / 32) و أبو داود (2 / 158) و الطحاوي (2 / 275) و في " المشكل " (2 / 262) و أحمد (2 / 406) من طريق الزهري عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # مرفوعا به . و قد تابعه محمد بن عمرو : حدثني أبو سلمة به . أخرجه ابن ماجه (2 / 363) و أحمد (2 / 434) . و في معناه قوله صلى الله عليه وسلم للمجذوم : " إنا قد بايعناك فارجع " و سيأتي برقم (1968) . (الممرض) : هو الذي له إبل مرضى و (المصح) , من له إبل صحاح . و اعلم أنه لا تعارض بين هذين الحديثين و بين أحاديث " لا عدوى ... " المتقدمة برقم (781 - 789) لأن المقصود بهما إثبات العدوى و أنها تنتقل بإذن الله تعالى من المريض إلى السليم و المراد بتلك الأحاديث نفي العدوى التي كان أهل الجاهلية يعتقدونها , و هي انتقالها بنفسها دون النظر إلى مشيئة الله في ذلك كما يرشد إليه قوله صلى الله عليه وسلم

للأعرابي : " فمن أعدى الأول ؟ " . فقد لفت النبي صلى الله عليه وسلم نظر الأعرابي بهذا القول الكريم إلى المسبب الأول ألا و هو الله عز وجل و لم ينكر عليه قوله " ما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء فيخالطها الأجرب فيجربها " , بل إنه صلى الله عليه وسلم أقره على هذا الذي كان يشاهده , و إنما أنكر عليه وقوفه عند هذا الظاهر فقط بقوله له : " فمن أعدى الأول ؟ " . و جملة القول : أن الحديثين يثبتان العدوى و هي ثابتة تجربة و مشاهدة . و الأحاديث الأخرى لا تنفيها و إنما تنفي عدوى مقرونة بالغفلة عن الله تعالى الخالق لها . و ما أشبه اليوم بالبارحة , فإن الأطباء الأوربيين في أشد الغفلة عنه تعالى لشركهم و ضلالهم و إيمانهم بالعدوى على الطريقة الجاهلية , فلهولاء يقال : " فمن أعدى الأول ؟ " فأما المؤمن الغافل عن الأخذ بالأسباب , فهو يذكر بها , و يقال له كما في حديث الترجمة " لا يورد الممرض على المصح " أخذا بالأسباب التي خلقها الله تعالى , و كما في بعض الأحاديث المتقدمة : " و فر من المجذوم فرارك من الأسد " . هذا هو الذي يظهر لي من الجمع بين هذه الأخبار و قد قيل غير ذلك مما هو مذكور في " الفتح " و غيره . و الله أعلم .	
" من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة لم يحل بينه و بين دخول الجنة إلا الموت " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 697 : أخرجه ابن السني (رقم 121) قال : حدثنا محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي الحمصي حدثنا اليمان بن سعيد و أحمد بن هارون	972

جميعا بالمصيصة قالا : حدثنا محمد
بن حمير عن محمد بن زياد الألهاني عن # أبي
أمامة الباهلي # رضي الله عنه قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
قلت : و هذا إسناد ضعيف , محمد بن عبيد الله
بن الفضل الكلاعي الحمصي له ترجمة
جيدة في " تاريخ ابن عساكر " (15 / 323 /
2) . و اليمان بن سعيد أظنه محرفا
من " اليمان بن يزيد " , فقد أورده هكذا في "
الميزان " : " و قال : عن محمد بن
حميد الحمصي بخبر طويل في عذاب الفساق
أظنه موضوعا " قال الحافظ في " اللسان "
: " و أفاد شيخنا في الذيل أن الدارقطني قال
في " المؤتلف و المختلف " : مجهول
, و تبعه ابن ماكولا " .
قلت : و قرينه أحمد بن هارون قال الذهبي : "
صاحب مناكير عن الثقات قاله ابن
عدي " . قال الحافظ : " و ذكره ابن حبان في
الثقات " . و بقية رجال الإسناد
ثقات على شرط البخاري . و الحديث صحيح فإنه
جاء من طريق أو طرق أخرى عن ابن
حمير , فقد رواه النسائي - كما في " زاد المعاد
" (1 / 110) و لعله في " سننه
الكبرى " أو في " عمل اليوم و الليلة " له - من
طريق الحسين بن بشر عن محمد بن
حمير , و الحسين هذا ثقة و قد تابعه هارون بن
داود النجار الطرسوسي , و محمد بن
العلاء بن زبريق الحمصي , و علي بن صدقة و
غيرهم كما قال الحافظ في " التهذيب "
(2 / 331) , و صرح أن النسائي أخرجه في "
اليوم و الليلة " . و رواه الطبراني
أيضا و ابن حبان في صحيحه كما في " الترغيب "
(2 / 261) فقال :
" رواه النسائي و الطبراني بأسانيد أحدها صحيح
, و قال شيخنا أبو الحسن : هو
على شرط البخاري و ابن حبان في كتاب الصلاة
و صححه و زاد الطبراني في بعض طرقه

: (و قل هو الله أحد) و إسناده بهذه الزيادة جيد أيضا " . و قال الهيثمي
(10 / 102) بعد أن ساقه بالروايتين : " رواه الطبراني في الكبير و الأوسط
بأسانيد و أحدها جيد " .
قلت : و قد تكلم بعضهم في الحديث حتى أن ابن الجوزي أورده في " الموضوعات "
فأخطأ خطأ فاحشا , كما نبه على ذلك الحافظ بن حجر و غيره , و قد ذكرنا كلامه في
ذلك في " التعليقات الجياد على زاد المعاد " فلا حاجة للإعادة . و قد روي
الحديث بإسناد آخر بلفظ : " من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة كان بمنزلة
من قاتل عن أنبياء الله عز و جل حتى يستشهد " . أخرجه ابن السني (رقم 120)
قال : أخبرنا أبو محمد بن صاعد : حدثنا علي بن الحسن بن معروف : حدثنا عبد
الحميد بن إبراهيم أبو التقى حدثنا إسماعيل بن عياش عن داود بن إبراهيم الذهلي
أنه أخبره عن أبي أمامة صدي بن عجلان الباهلي رضي الله عنه قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : قلت : و هذا إسناد ضعيف : داود بن إبراهيم الذهلي لم أجد
له ترجمة و إسماعيل بن عياش ثقة في روايته عن الشاميين و لا ندري أهذه منها أو
لا ? و عبد الحميد بن إبراهيم أبو التقى قال في " التقريب " : " صدوق إلا أنه
ذهبت كتبه فساء حفظه " .
(تنبيه) أورد الحديث العيني في (عمدة الرعاية) (3 / 204) بلفظ : " من قرأ
آية الكرسي و قل هو الله أحد دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا
الموت " و قال : " رواه ابن السني من حديث إسماعيل بن عياش عن داود بن إبراهيم
الذهلي عن أبي أمامة " . و أنت ترى أن هذا اللفظ ليس لابن السني و بين اللفظين
فرق كبير , و الظاهر أنه رواية للطبراني كما

يفهم مما نقلنا في الحديث المتقدم عن الهيثمي و المنذري و لا أدري ما وجه هذا الخطأ ? و كنت أريد أن أقول : (إنه سبق قلم) و لكن يقف دون ذلك أن العيني ذكره من الطريق الذي نقلناه عن ابن السني باللفظ المغاير للفظه . و الله أعلم . و للحديث شواهد منها : " من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة , ما بينه و بين أن يدخل الجنة إلا أن يموت , فإذا مات دخل الجنة " . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (3 / 221) من طريق مكي بن إبراهيم حدثنا هاشم بن هاشم عن عمر بن إبراهيم عن محمد بن كعب عن المغيرة بن شعبة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . و قال : " حديث غريب من حديث المغيرة تفرد به هاشم بن هاشم عن عمر عنه , ما كتبناه عاليا إلا من حديث مكي " . قلت : و إسناده ثقات رجال الشيخين غير عمر هذا , و قد أورد له الذهبي في " الميزان " حديثا آخر ثم قال : " قال العقيلي : لا يتابع عليه : حدثنا محمد بن إسماعيل : حدثنا مكي ابن إبراهيم . قلت : فذكره بهذا الإسناد " . قال الحافظ : " و بقية كلامه : فأما المتن فقد روي بأسانيد جياد , و ذكره ابن حبان في الثقات و سمى جده محمد بن الأسود " . قلت : فمثله لا بأس بروايته في الشواهد , و هذا منها . و في الباب عن أنس بلفظ : " أوحى الله تعالى إلى موسى ... " . و هو من حصة الكتاب الآخر (3901) .	
" إنما أنا خازن و إنما يعطي الله عز وجل , فمن أعطيته عطاء عن طيب نفس , فهو أن يبارك لأحدكم . و من أعطيته عطاء عن شره و شره مسألة فهو كالآكل و لا يشبع " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 701 :	973

	أخرجه أحمد في أحاديث سيأتي إسنادها في : (لا تزال أمة من أمتي) برقم (1971) و قد أخرجه مسلم أيضا (3 / 95) و هو عندهما من طريق معاوية بن صالح حدثني ربيعة بن يزيد الدمشقي عن عبد الله بن عامر اليحصبي قال : سمعت # معاوية # يقول : فذكره مرفوعا . و قد رواه ابن لهيعة جعفر بن ربيعة عن ربيعة بن يزيد به . أخرجه أحمد أيضا (4 / 100) . و هذا سند حسن في المتابعات . و له طريق أخرى بلفظ : " إنما أنا مبلغ ... " و يأتي بإذن الله تعالى (1628) . و أخرجه ابن عساكر (16 / 327 / 1) من طريق معاوية بن إسحاق الدمشقي عن يزيد بن ربيعة عن عبد الله بن عامر الحضرمي به . أورده في ترجمة معاوية بن إسحاق هذا و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا .
974	" فتنة الأحلاس هي فتنة هرب و حرب , ثم فتنة السراء دخلها أو دخنها من تحت قدمي رجل من أهل بيتي يزعم أنه مني و ليس مني إنما وليي المتقون , ثم يصطلح الناس على رجل كورك على ضلع , ثم فتنة الدهيماء لا تدع أحدا من هذه الأمة إلا لطمته لطمة , فإذا قيل : انقطعت تمادت يصبح الرجل فيها مؤمنا و يمسي كافرا حتى يصير الناس إلى فسطاطين : فسطاط إيمان لا نفاق فيه و فسطاط نفاق لا إيمان فيه , إذا كان ذاكم فانتظروا الدجال من اليوم أو غد " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 702 : أخرجه أبو داود (2 / 200) و الحاكم (4 / 467) و أحمد (2 / 133) من طريق أبي المغيرة : حدثنا عبد الله بن سالم : حدثني العلاء بن عتبة الحمصي أو اليحصبي عن عمير بن هاني العنسي سمعت #

	عبد الله بن عمر # يقول : " كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قعودا نذكر الفتن , فأكثر ذكرها حتى ذكر فتنة الأحلاس , فقال قائل : يا رسول الله و ما فتنة الأحلاس ؟ قال : هي " . الحديث . و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال البخاري غير العلاء بن عتبة و هو صدوق كما في التقريب . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . (كورك) بفتح و كسر . (ضلع) بكسر ففتح , و يسكن واحد الضلوع أو الأضلاع . قال الخطابي : " هو مثل و معناه الأمر الذي لا يثبت و لا يستقيم و ذلك أن الضلع لا يقوم بالورك . و بالجملة يريد أن هذا الرجل غير خليق للملك و لا مستقل به " .
975	" إن السعيد لمن جنب الفتن و لمن ابتلي فصبر " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 703 : رواه أبو داود (4263) عن الليث بن سعد , و أبو القاسم الحنائي في " الثالث من الفوائد " (82 / 1) عن عبد الله بن صالح كلاهما قال : حدثني معاوية بن صالح أن عبد الرحمن بن جبير بن نفير حدثه عن أبيه عن # المقداد بن الأسود # مرفوعا . و قال الحنائي : " لا نعرفه إلا من حديث أبي صالح كاتب الليث بن سعد " . قلت : قد عرفه غيره من غير طريقه , فإن أبا داود أخرجه من حديث الليث بن سعد كما رأيت , و لفظه أتم و هو : " إن السعيد لمن جنب الفتن إن السعيد لمن جنب الفتن إن السعيد لمن جنب الفتن و لمن ابتلي فصبر فواها " . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

976	" تدور رحى الإسلام بعد خمس و ثلاثين أو ست و ثلاثين أو سبع و ثلاثين , فإن يهلكوا فسبيل من هلك و إن يقم لهم دينهم يقم لهم سبعين عاما . قلت : (و في رواية : قال عمر يا نبي الله) : مما بقي أو مما مضى ؟ قال : مما مضى " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 704 : هذا حديث صحيح من معالم نبوته صلى الله عليه وسلم يرويه عنه # عبد الله بن مسعود # رضي الله عنه , و له عنه طرق . الأولى : عن منصور عن ربعي بن حراش عن البراء بن ناجية عنه به . أخرجه أبو داود (4254) و الطحاوي في " مشكل الآثار " (1 / 235 و 236) و الحاكم (4 / 521) و أحمد (1 / 393) و أبو يعلى في " المسند " أيضا (ق 255 / 1) و ابن الأعرابي في " معجمه " (ق 141 / 2) و ابن عدي في " الكامل " (ق 91 / 1) و الخطيب في " الفقيه و المتفقه " (ق 63 / 2) و الخطابي في " غريب الحديث " (ق 116 / 2 - 117 / 1) من طرق عن منصور به . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : و هو كما قالا , رجاله ثقات رجال الشيخين غير البراء بن ناجية و هو ثقة . الثانية : عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عنه مرفوعا به دون قوله : " قلت ... " . أخرجه أحمد (1 / 390 , 451) و أبو يعلى و الطحاوي و ابن الأعرابي و ابن حبان في " صحيحه " (1865 - موارد) و الخطابي من طرق عنه . قلت : و هذا سند صحيح أيضا على شرط الشيخين على ما في سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه من الاختلاف و الراجح عندي أنه سمع منه كما هو مبين في

غير هذا الموضع . الثالثة : عن شريك عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عنه . أخرجه الطحاوي و الطبراني (3 / 72 / 1) . (فائدة) قال الخطيب رحمه الله تعالى : " قوله (تدور رحى الإسلام) مثل يريد أن هذه المدة إذا انتهت حدث في الإسلام أمر عظيم يخاف لذلك على أهله الهلاك , يقال للأمر إذا تغير و استحال : قد دارت رحاه , و هذا - و الله أعلم - إشارة إلى انقضاء مدة الخلافة . و قوله : (يقم لهم دينهم) أي : ملكهم و سلطانهم و الدين : الملك و السلطان , و منه قوله تعالى : *(ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك)* و كان بين مبايعة الحسن بن علي معاوية بن أبي سفيان إلى انقضاء ملك بني أمية من المشرق نحوا من سبعين سنة " . و قال الطحاوي رحمه الله تعالى : " قوله (بعد خمس و ثلاثين , أو ست و ثلاثين ....) ليس ذلك على الشك و لكن يكون ذلك فيما يشاء الله عز وجل من تلك السنين , فشاء عز وجل أن كان ذلك في سنة خمس و ثلاثين , فتهيأ فيها على المسلمين حصر إمامهم و قبض يده عما يتولاه عليهم مع جلالة مقداره لأنه من الخلفاء الراشدين المهديين حتى كان ذلك سببا لسفك دمه رضوان الله عليه و حتى كان ذلك سببا لوقوع اختلاف الآراء , فكان ذلك مما لو هلكوا عليه لكان سبيل من هلك لعظمه و لما حل بالإسلام منه , و لكن الله ستر و تلافى و خلف نبيه في أمته من يحفظ دينهم عليهم و يبقى ذلك لهم " .	
" أكثر ما يدخل الناس الجنة تقوى الله و حسن الخلق و أكثر ما يدخل الناس النار الفم و الفرج " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 706 :	977

	أخرجه الترمذي (1 / 361) و ابن ماجه (4246) و أحمد (2 / 291 و 392 , 442) من طريقين عن يزيد بن عبد الرحمن الأودي عن # أبي هريرة # قال : " سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يدخل الناس الجنة ؟ فقال " فذكره . و قال الترمذي . " حديث صحيح غريب " . قلت . و إسناده حسن , فإن يزيد هذا وثقه ابن حبان و العجلي , و روى عنه جماعة .
978	" ليس شيء أطيع الله فيه أعجل ثوابا من صلة الرحم و ليس شيء أعجل عقابا من البغي و قطيعة الرحم و اليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 706 : أخرجه البيهقي في " السنن الكبرى " (10 / 35) من طريق المقرئ عن أبي حنيفة عن يحيى بن أبي كثير عن مجاهد و عكرمة عن # أبي هريرة # رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره , و قال : " كذا رواه عبد الله بن يزيد المقرىء عن أبي حنيفة , و خالفه إبراهيم بن طهمان و علي بن ظبيان و القاسم بن الحكم , فرووه عن أبي حنيفة عن ناصح بن عبد الله عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم و قيل عن يحيى عن أبي سلمة عن أبيه , و الحديث مشهور بالإرسال " . قلت : ثم ساقه من طريق معمر عن يحيى بن أبي كثير يرويه قال : " ثلاث من كن فيه رأى وبالهن قبل موته - فذكرهن , و في أخرهن - و اليمين الفاجر تدعى الديار بلاقع " . قلت : و هذا متصل صحيح الإسناد . ثم روي من طريق أبي العلاء عن مكحول

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن أعجل الخير ثوابا صلة الرحم و إن أعجل الشر عقوبة البغي و اليمين الصبر الفاجرة تدع الديار بلاقع " . قلت : و هذا مرسل صحيح الإسناد . و رواية علي بن ظبيان و صلها القضاعي في " مسند الشهاب " (16 / 1) . و رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبيه و صلها الخرائطي في " مكارم الأخلاق " (ص 45) من طريق ابن علاثة عن هشام بن حسان عنه مرفوعا بلفظ : " إن أعجل الطاعة ثوابا صلة الرحم حتى إن أهل البيت ليكونون فجارا تنمى أموالهم و يكثر عددهم إذا وصلوا أرحامهم " . و ابن علاثة صدوق يخطىء كما في " التقريب " , لكن يبدو أنه لم ينفرد به , فقد قال المنذري في " الترغيب " (3 / 47) و قد ذكره بلفظ : " اليمين الفاجرة تذهب المال أو تذهب بالمال " : " رواه البزار و إسناده صحيح لو صح سماع أبي سلمة من أبيه عبد الرحمن بن عوف " . و نحوه في " المجمع " (4 / 179) . و للحديث طريق أخر عن أبي هريرة مرفوعا به أتم منه و لفظه : " إن أعجل الطاعة ثوابا صلة الرحم و إن أهل البيت ليكونون فجارا , فتنموا أموالهم و يكثر عددهم إذا وصلوا أرحامهم و إن أعجل المعصية عقوبة البغي و الخيانة و اليمين الغموس يذهب المال و يثقل في الرحم و يذر الديار بلاقع " . أخرجه الطبراني في " المعجم الأوسط " (1 / 155 / 2 - من " زوائد المعجمين " : حدثنا أحمد - هو ابن عقال - حدثنا أبو جعفر هو النفيلي - حدثنا أبو الدهماء البصري - شيخ صدق - عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة : و قال : " لم يروه عن محمد بن عمرو إلا أبو الدهماء , تفرد به النفيلي " .	

	قلت : و هو ثقة لكن شيخه أبو الدهماء , و إن وثق في هذا السند , فقد قال الذهبي : " قال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به " . ثم ساق له هذا الحديث من طريق النفيلي عنه . و أما الحافظ فقد قال في " التقريب " : " و هو مقبول " . و قال الهيثمي في " المجمع " (8 / 152) : " رواه الطبراني في " الأوسط " , و فيه أبو الدهماء البصري و هو ضعيف جدا " . و قال في موضع آخر (8 / 180) : " رواه الطبراني في " الأوسط " و فيه أبو الدهماء البصري وثقه النفيلي , و ضعفه ابن حبان " . قلت : لكن له شاهد من حديث أبي بكرة مضى ذكره تحت الحديث (918) . و جملة القول أن الحديث بمجموع هذه الطرق و الشواهد صحيح ثابت , و للجملة الأخيرة منه شاهد آخر من حديث واثلة , بلفظ : " اليمين الغموس تدع الديار بلاقع " . أخرجه خيثمة الأطرابلسي في " المنتخب من الفوائد " (1 / 189 / 1) و الدولابي في " الكنى " (2 / 165) و أبو بكر الكلاباذي في " مفتاح المعاني " (359 / 2) و الخطيب في " تلخيص المتشابه " (13 / 147 / 1) عن عبد الحميد بن عبد العزيز السكوني (و قال بعضهم : اليشكري) عن عمرو بن قيس عن واثلة بن الأسقع مرفوعا . قلت : و عبد الحميد هذا لم أعرفه و لم يترجم له أحد حتى و لا ابن عساكر في " تاريخ دمشق " , و إنما ترجم لسمي له حمصي أيضا و لكنه دون هذا في الطبقة بكثير مات سنة (292) . و عمرو بن قيس و هو السكوني الحمصي ثقة تابعي .
979	" بادروا بالأعمال خصالا ستا : إمرة السفهاء و كثرة الشرط و قطيعة الرحم و بيع الحكم و استخفافا بالدم و نشوا يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقههم

	و لا أعلمهم ما يقدمونه إلا ليغنيهم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 710 : أخرجه أحمد (3 / 494) و أبو عبيد في " فضائل القرآن " (ق 34 / 2) و أبو غرزة الحافظ في " مسند عابس " (2 / 1) و ابن أبي الدنيا في " العقوبات " (78 / 1) عن شريك عن أبي اليقظان عن زاذان عن عليم قال : " كنت مع #عابس الغفاري #على سطح , فرأى قوما يتحملون من الطاعون , فقال : ما لهؤلاء يتحملون من الطاعون ? ! يا طاعون خذني إليك (مرتين) , فقال له ابن عم له ذو صحبة : لم تتمنى الموت و قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يتمنين أحدكم الموت فإنه عند انقطاع عمله ? فقال : فذكره مرفوعا . و السياق لأبي غرزة . ثم أخرجه من طريق ليث : حدثني عثمان عن زاذان به إلا أنه سقط من إسناده " عليم " . و أخرجه البخاري في " التاريخ الكبير " (4 / 1 / 80) معلقا من الوجهين . قلت : و هما ضعيفان , أبو اليقظان و اسمه عثمان بن عمير , قال الحافظ : " ضعيف , و اختلط و كان يدلس " . و في الأول منهما شريك و هو ابن عبد الله القاضي , و في الآخر : ليث و هو ابن أبي سليم و هما ضعيفان . لكن الحديث صحيح , فقد رواه الطبراني و ابن شاهين من طريق موسى الجهني عن زاذان قال : " كنت مع رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له عابس ... " فذكره نحوه . و كذا رواه أبو بكر بن علي من هذا الوجه مثله كما في " الإصابة " . و يشهد له حديث النهاس بن قهم أبو الخطاب عن شداد أبي عمار الشامي قال : قال عوف بن مالك : يا طاعون خذني إليك , قال : فقالوا : أليس قد

	سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ما عمر المسلم كان خيرا له " ؟ قال : بلى و لكني أخاف ستا ... " . فذكرها . أخرجه أحمد (6 / 22 , 23) . و النهاس هذا ضعيف . و حديث جميل بن عبيد الطائي حدثنا أبو المعلى (عن الحسن) قال : قال الحكم بن عمرو الغفاري : يا طاعون خذني إليك الحديث نحوه . أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (1 / 324 / 1 - 2) و الحاكم (3 / 443) و الزيادة له , و سكت عليه هو و الذهبي . و أبو المعلى لم أعرفه , و قد ذكر الدولابي في " الكنى " (2 / 124) من طريق حجاج بن نصير قال : حدثنا أبو المعلى زيد بن أبي ليلى السعدي عن الحسن عن معقل بن يسار ... فذكر قصة أخرى , فيحتمل أن يكون هو هذا و لكني لم أجد له ترجمة أيضا . و روى ابن شاهين من طريق القاسم عن أبي أمامة عن عابس صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الخصال الست . و الحديث أشار إلى صحته الحافظ في ترجمة الحكم من " الإصابة " (1 / 346) , و هو حري بذلك لطرقه التي ذكرنا .
980	" لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي و لا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 712 : أخرجه مسلم (3 / 154) من طريق ابن سيرين عن # أبي هريرة # مرفوعا . و قد عزاه المنذري في " الترغيب " (2 / 87) للنسائي أيضا و لم أجده في " سننه " الصغرى فلعله في " الكبرى " له . و الشطر الثاني من الحديث قد جاء من طرق أخرى عن أبي هريرة نحوه و هو الآتي بعده , إن شاء الله تعالى . و سبب الحديث ما رواه ابن

	سعد (4 / 85) بسند صحيح عن محمد ابن سيرين قال : " دخل سلمان على أبي الدرداء في يوم جمعة , فقيل له : هو نائم , قال : فقال : ما له ؟ قالوا : إنه إذا كان ليلة الجمعة أحياها و يصوم يوم الجمعة , قال : فأمرهم فصنعوا طعاما في يوم جمعة , ثم أتاهم فقال : كل , قال : إني صائم , فلم يزل به حتى أكل , ثم أتيا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرا له ذلك , فقال النبي صلى الله عليه وسلم : عويمر ! سلمان أعلم منك , و هو يضرب على فخذ أبي الدرداء , عويمر ! سلمان أعلم منك (ثلاث مرات) " . فذكره . قلت : و هذا إسناد مرسل صحيح .
981	" لا تصوموا يوم الجمعة إلا و قبله يوم أو بعده يوم " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 713 : أخرجه الترمذي (1 / 143) و ابن ماجه (1 / 526) و أحمد (2 / 495) من طريق الأعمش عن أبي صالح عن # أبي هريرة # مرفوعا به . و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين , و قد صححه الترمذي . و قد جاء من طرق أخرى فانظر الذي قبله . و " إن يوم الجمعة يوم عيد ... " و هو مخرج في " الإرواء " رقم (94) . و " نهى عن صيام يوم الجمعة " . و سيأتي برقم (1012) . و من طرقه ما أخرجه الطحاوي في " شرح المعاني " (1 / 339) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ : " لا تصوموا يوم الجمعة إلا أن تصوموا قبله يوما أو بعده يوما " . و هذا إسناده حسن . و أخرجه أحمد (2 / 365 و 422 و 458 و 526) و الطحاوي أيضا من طريق عبد الملك بن عمير عن زياد الحارثي عنه نحوه . و هذا سند صحيح

رجاله رجال الستة غير زياد الحارثي , قال في " التعجيل " . " قال شيخنا : لا أعرفه . قلت قد جزم الحسيني بأنه أبو الأوبر و هو معروف و لكنه مشهور بكنيته أكثر من اسمه , و قد سماه زيادا النسائي و الدولابي و أبو أحمد الحاكم و غيرهم و وثقه ابن معين و ابن حبان و صحح حديثه " . قلت : و قد جاء مكنيا بهذه الكنية في بعض طرق الحديث في " المسند " مما يدل على أنه هو زياد الحارثي , فالسند صحيح . و الله أعلم . و يأتي الحديث نحوه من طريق أخرى عن أبي هريرة (1012) . و له شاهد من حديث جنادة بن أبي أمية قال : " دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الأزد يوم الجمعة , فدعانا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى طعام بين يديه , فقلنا : إنا صيام , فقال : صمتم أمس ? قلنا : لا قال : أفتصومون غدا ? قلنا : لا , قال : فأفطروا , ثم قال : " لا تصوموا يوم الجمعة مفردا " . أخرجه الحاكم (3 / 608) و قال : " صحيح على شرط مسلم " . و وافقه الذهبي . قلت : و فيه أن ابن إسحاق لم يخرج له مسلم إلا مقرونا , ثم هو مدلس و قد عنعنه .	
" نفقة الرجل على أهله يحتسبها صدقة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 714 : أخرجه البخاري (5 / 17) و الترمذي (1 / 356) و قال " حسن صحيح " و أحمد (5 / 273) عن # أبي مسعود البدري # مرفوعا . و ليس عند الأولين (يحتسبها) . و هي زيادة صحيحة ثابتة عند الشيخين و غيرهما .	982
" من خرج من الطاعة و فارق الجماعة , فمات مات ميتة جاهلية و من قاتل تحت راية	983

	عمية يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة , فقتل , فقتلة جاهلية و من خرج على أمتي يضرب برها و فاجرها و لا يتحاشى من مؤمنها و لا يفي لذي عهد عهده , فليس مني و لست منه " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 715 : أخرجه مسلم (6 / 21) و النسائي (2 / 177) و أحمد (2 / 306 و 488) من حديث # أبي هريرة # مرفوعا . و لبعضه شاهد عن حديث جندب بن عبد الله البجلي مضى (433) بلفظ : " من قتل تحت راية عمية " ...
984	" من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة و لا حجة له و من مات و ليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 715 : أخرجه مسلم (6 / 22) من حديث # ابن عمر # . و أخرجه الحاكم (1 / 77 و 117) بلفظ : " من خرج من الجماعة قيد شبر , فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه حتى يراجعه و من مات و ليس عليه إمامة و جماعة فإن موتته موتة جاهلية " . و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " . وافقه الذهبي .
985	" يا أيها الناس إن هذا من غنائمكم , أدوا الخيط و المخيط , فما فوق ذلك , فما دون ذلك , فإن الغلول عار على أهله يوم القيامة و شنار و نار " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 716 : أخرجه ابن ماجه (2 / 197) عن أبي سنان عيسى بن سنان عن يعلى بن شداد عن # عبادة بن الصامت # قال : " صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين

إلى جنب بعير من المقاسم , ثم تناول شيئا من البعير فأخذ منه قردة - يعني و برة - فجعل بين إصبعيه ثم قال : " فذكره . و رجاله ثقات غير عيسى بن سنان و هو مختلف فيه قال في " الميزان " : ضعفه أحمد و ابن معين و هو ممن يكتب حديثه على لينه و قواه بعضهم يسيرا , و قال العجلي : لا بأس به , و قال أبو حاتم , ليس بالقوي " . و في " التقريب " : " لين الحديث " . قلت : لكنه يتقوى بورود الحديث من طريق أخرى عن عبادة بلفظ : " يا أيها الناس إنه لا يحل لي مما أفاء الله عليكم قدر هذه إلا الخمس و الخمس مردود عليكم فأدوا الخيط و المخيط و إياكم و الغلول , فإنه عار على أهله يوم القيامة و عليكم بالجهاد في سبيل الله , فإنه بابا من أبواب الجنة يذهب الله به الهم و الغم . و كان يكره { الأنفال } و يقول : ليرد قوي المؤمنين على ضعيفهم " . أخرجه ابن حبان (1693) و الحاكم (3 / 49) (5 / 318 , 319 , 324) مفرقا من طريق عبد الرحمن بن الحارث عن سليمان بن موسى الأشدق عن مكحول عن أبي سلام عن أبي أمامة الباهلي عن عبادة بن الصامت قال : " أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين وبرة من جنب بعير ثم قال " فذكره . و روى منه النسائي (2 / 178) الجملة الأولى , و الدارمي (2 / 229 , 230) الثانية و الثالثة و الأخيرة بهذا الإسناد . و هو إسناد حسن رجاله كلهم ثقات و في عبد الرحمن بن الحارث و شيخه سليمان بن موسى الأشدق كلام لا ينزل حديثهما عن رتبة الحسن , لاسيما و قد جاء من طرق هذه إحداها .

و الثاني عن يعلى بن شداد عن عبادة و هو الذي قبله .

و الثالث عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم و

يحيى ابن أبي كثير عن أبي سلام
به بلفظ أتم منه و سيأتي (1972) بلفظ : " إن هذه من غنائمكم " .
و قد روى أبو سلام هذه القصة عن عمرو بن عبسة أيضا قال : " صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بعير , فلما أسلم أخذ وبرة من جنب البعير ثم قال : و لا يحل لي من غنائمكم مثل هذا إلا الخمس و الخمس مردود فيكم " ! أخرجه أبو داود (1 / 433) : حدثنا الوليد بن عتبة حدثنا الوليد حدثنا عبد الله بن العلاء أنه
سمع أبا سلام بن الأسود قال : سمعت عمرو بن عبسة . و هذا سند صحيح رجاله رجال الصحيح غير الوليد بن عتبة و هو ثقة . و شيخه الوليد هو ابن مسلم . و لأبي سلام
فيه إسناد آخر , قال الدولابي في " الكنى " (2 / 163) : أخبرني أحمد بن شعيب
عن محمد بن وهب قال : حدثنا محمد بن سلمة قال : حدثني أبو عبد الرحيم , قال : حدثني منصور الخولاني عن أبي يزيد غيلان عن أبي سلام عن المقدام بن كعب (بياض) معد يكرب عن الحارث ابن معاوية عن عبادة بن الصامت : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى إلى بعير من القسم , فلما فرغ أخذ قردة بين إصبعيه و هي وبرة
فقال : " ألا إن هذه من غنائكم و ليس لي منها إلا الخمس و الخمس مردود عليكم " . هكذا وقع إسناده في الأصل : بياض بين كعب و معد و لعل الصواب : المقدام بن
معد يكرب فقد أورد الحديث الحافظ في " الإصابة " و قال : " قال : أبو نعيم : " رواه أبو سلام عن المقدام الكندي فقال : الحارث بن معاوية الكندي " .
و المقدام الكندي هو ابن معد يكرب و هو صحابي مشهور , و أما الحارث هذا فقد
اختلفوا في صحبته و استظهر الحافظ في " التعجيل " أنه من المخضرمين . و ذكر

نحوه في " الإصابة " . و غيلان هو ابن أنس قال في " التقريب " : " مقبول " . و بقية الرجال ثقات غير منصور الخولاني فلم أجد له ترجمة .	
" خير الصحابة أربعة و خير السرايا أربعمائة و خير الجيوش أربعة آلاف و لا يغلب اثنا عشر ألفا من قلة " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 719 : أخرجه أبو داود (1 / 407) و الترمذي (1 / 294) و ابن خزيمة في " صحيحه " (1 / 255 / 1) و ابن حبان (1663) و الحاكم (1 / 443 و 2 / 101) و أحمد (1 / 294) و عبد بن حميد في " المنتخب من المسند " (73 / 1) و محمد بن مخلد في " المنتقى من حديثه " (2 / 3 / 2) و الضياء في " المختارة " (62 / 292 / 2) من طريق وهب بن جرير حدثنا أبي سمعت يونس عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن # ابن عباس # مرفوعا . و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه لخلاف بين الناقلين فيه عن الزهري " . و كذا قال الذهبي . و قال الترمذي : " حديث حسن غريب لا يسنده كبير أحد غير جرير بن حازم و إنما روي هذا الحديث عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا , و قد رواه حبان ابن علي العنزي عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم , و رواه الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا " . قلت : جرير بن حازم ثقة احتج به الشيخان و قد وصله و هي زيادة يجب قبولها و لا يضره رواية من قصر به على الزهري و لذلك قال ابن القطان كما في الفيض : " هذا ليس بعلة فالأقرب صحته " . و قد تابعه حبان بن	986

علي العنزي على وصله , كما ذكره الترمذي . و وصله لوين في " حديثه " (ق 2 / 2) : حدثنا حبان بن علي به . و هكذا وصله ابن عدي (108 / 1) من طريق أخرى عنه . و أخرجه الطحاوي في " المشكل " (1 / 238) من طريق النسائي عنه . و أخرجه الدارمي (2 / 215) هكذا : حدثنا محمد بن الصلت حدثنا حبان ابن علي عن يونس و عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس مرفوعا به نحوه بلفظ : " و ما بلغ اثني عشر ألفا فصبروا و صدقوا فغلبوا من قلة " . و رجاله كلهم ثقات رجال البخاري غير حبان بن علي و هو ضعيف لكنه لم يترك كما قال الذهبي , فمثله يستشهد به . و رواية الليث التي علقها الترمذي عن عقيل عن الزهري مرسلا و صلها الطحاوي من طريق ابن صالح عنه . و ابن صالح اسمه عبد الله كاتب الليث و فيه ضعف فلا يحتج به عند التفرد فكيف عند المخالفة ؟ !	
" لا إله إلا الله , ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج و مأجوج مثل هذه , و حلق بإصبعه الإبهام و التي تليها , فقلت : يا رسول الله : أنهلك و فينا الصالحون ؟ قال : نعم إذا كثر الخبث " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 720 : أخرجه البخاري (13 / 9 - 10 , 91 - 92) و مسلم (8 / 165 - 166) و ابن حبان (1906) عن # زينب بنت جحش # زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : " خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فزعا محمرا وجهه يقول " : فذكره .	987
" لا تجني نفس على أخرى " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 721 :	988

	أخرجه ابن ماجه (2 / 148) : حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا أبو العوام القطان عن محمد بن جحادة عن زياد بن علاقة عن # أسامة بن شريك # مرفوعا . قال في " الزوائد " : " إسناده صحيح , محمد بن عبد الله ذكره ابن حبان في " الثقات " , و قال النسائي : لا بأس به , و أبو العوام القطان اسمه عمران بن داور وثقه الجمهور و باقي رجال الإسناد على شرط الشيخين " . قلت : عمران متكلم فيه من جهة حفظه , و في التقريب : " صدوق يهم " , فحديثه لا يبلغ درجة الصحيح , بل هو حسن فقط . غير أن حديثه هذا صحيح , لأن له شاهدا من حديث الأشعث بن سليم عن أبيه عن رجل من بني ثعلبة بن يربوع مرفوعا بهذا اللفظ . أخرجه النسائي (2 / 251) و أحمد (5 / 377) و سنده صحيح رجاله رجال الشيخين . و له شاهد آخر بلفظ : " ألا لا يجني جان إلا على نفسه ... " و سيأتي إن شاء الله تعالى برقم (1974) . و شاهد ثالث و هو : " لا تجني أم على ولد , لا تجني أم على ولد " .
989	" لا تجني أم على ولد لا تجني أم على ولد " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 721 : أخرجه النسائي (2 / 251) و ابن ماجه (2 / 147) و ابن حبان (1683) و الحاكم (2 / 611 - 612) و صححه عن يزيد بن زياد ابن أبي الجعد عن جامع بن شداد عن # طارق المحاربي # مرفوعا به . و هذا سند صحيح , و يزيد هذا ثقة . و الحديث رواه أبو يعلى أيضا و أبو نعيم كما في المنتخب (2 / 518) .
990	" لا تجني عليه و لا يجني عليك " .

	قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 722 : أخرجه ابن ماجه (2 / 147 - 148) و أحمد (4 / 344 - 345 , 5 / 81) عن هشيم أنبأنا يونس بن عبيد عن حصين بن أبي الحر عن # الخشخاش العنبري # قال : " أتيت النبي صلى الله عليه وسلم و معي ابن لي قال : فقال : ابنك هذا ؟ قال : قلت : نعم , قال : " فذكره . قال في " الزوائد " : " إسناده كلهم ثقات إلا أن هشيما كان يدلس " . قلت : و لكنه قد صرح بسماعه كما في هذه الرواية و هي لأحمد , فالإسناد صحيح و لفظه على القلب : " لا يجني عليك و لا تجني عليه " . و الحديث رواه أيضا أبو يعلى و البغوي و ابن قانع و ابن منده و الطبراني في " الكبير " و سعيد بن منصور في " سننه " كما في " المنتخب " (6 / 126) . و له شاهد من حديث أبي رمثة و هو مخرج في " إرواء الغليل " (2362) .
991	" من أحب الأنصار أحبه الله و من أبغض الأنصار أبغضه الله " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 723 : أخرجه ابن ماجه (1 / 70) من حديث # البراء بن عازب # و سنده صحيح على شرط الشيخين . و قد أخرجاه في حديث : " الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن " . و سيأتي بإذن الله (1975) . و قد ورد بهذا اللفظ تماما من حديث أبي هريرة . أخرجه أحمد (2 / 501 و 527) عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عنه . و هذا إسناد حسن , و قال الهيثمي (10 / 39) : " رواه أبو يعلى و إسناده جيد , و رواه البزار و فيه

	محمد بن عمرو و هو حسن الحديث , و بقية رجاله رجال الصحيح " . و كأنه ذهل عن كونه في " المسند " من هذا الوجه و إلا لعزاه له قبل أولئك . و ورد من حديث الحارث بن زياد مرفوعا . أخرجه ابن حبان (2291) . و من حديث معاوية بن أبي سفيان . أخرجه أحمد أيضا (4 / 100) عن الحكم بن ميناء عن يزيد بن جارية عنه . و هذا إسناد محتمل للتحسين أو هو حسن لغيره . و قال الهيثمي : " رواه أحمد و أبو يعلى قال : مثله و الطبراني في " الكبير " و " الأوسط " و رجال أحمد رجال الصحيح " . كذا قال : و ليس بصحيح , فإن يزيد بن جارية هذا لم يرو له من الستة إلا النسائي , و وثقه لكن وقع في كتاب الهيثمي : " عن زيد بن ثابت " بدل : " يزيد بن جارية " فلا أدري آلوهم منه أو من بعض النساخ . و ورد الحديث بلفظ : " من أحب الأنصار فبحبي أحبهم و من أبغض الأنصار فببغضي أبغضهم " . رواه الطبراني من حديث أبي هريرة . قال في " مجمع الزوائد " (10 / 39) : " و رجاله رجال الصحيح , غير أحمد بن حاتم و هو ثقة , و رواه الطبراني أيضا عن معاوية بهذا اللفظ , و رجاله رجال الصحيح غير النعمان بن مرة و هو ثقة " . قلت : و هو في " المعجم الصغير " (ص 241 - 244) في حديث طويل عن وائل بن حجر أنه قال لمعاوية : فكيف تصنع بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و فيه ضعف و جهالة .
992	" كان إذا بعث أحدا من أصحابه في بعض أمره قال : بشروا و لا تنفروا و يسروا و لا تعسروا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 724 :

	أخرجه مسلم (5 / 141) و أبو داود (2 / 293) من طريق أبي أسامة عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن # أبي موسى # قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا . الحديث . و سيأتي في " يسروا و لا تعسروا ... " برقم (1151) .
993	" الطيرة من الدار و المرأة و الفرس " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 724 : أخرجه أحمد (6 / 150 , 240 , 246) و الطحاوي في " مشكل الآثار " (1 / 341) عن قتادة عن أبي حسان قال : " دخل رجلان من بني عامر على عائشة , فأخبراها أن # أبا هريرة # يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (فذكره) فغضبت , فطارت شقة منها في السماء و شقة في الأرض , و قالت : و الذي أنزل الفرقان على محمد ما قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم قط , إنما قال : كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك " . و في رواية لأحمد : " و لكن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : كان أهل الجاهلية يقولون : الطيرة في المرأة و الدار و الدابة , ثم قرأت عائشة (ما أصاب من مصيبة في الأرض و لا في أنفسكم إلا في كتاب) إلى آخر الآية " . و أخرجها الحاكم (2 / 479) و قال : " صحيح الإسناد " و وافقه الذهبي . و هو كما قالا , بل هو على شرط مسلم , فإن أبا حسان هذا قال الزركشي في " الإجابة " (ص 128) : " اسمه مسلم الأجرد , يروي عن ابن عباس و عائشة " . قلت : و هو ثقة من رجال مسلم . و رواه ابن خزيمة أيضا كما في " الفتح " (6 / 46) . و يشهد له ما أخرجه الطيالسي في " مسنده " (1537) : حدثنا محمد بن راشد عن مكحول قيل لعائشة : إن أبا هريرة

يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الشؤم في ثلاث : في الدار و المرأة و الفرس . فقالت عائشة : لم يحفظ أبو هريرة لأنه دخل و رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قاتل الله اليهود يقولون : إن الشؤم في الدار و المرأة و الفرس , فسمع آخر الحديث , و لم يسمع أوله " . و إسناده حسن لولا الانقطاع بين مكحول و عائشة , لكن لا بأس به في المتابعات و الشواهد , إن كان الرجل الساقط من بينهما هو شخص ثالث غير العامريين المتقدمين . هذا و لعل الخطأ الذي أنكرته السيدة عائشة هو من الراوي عن أبي هريرة , و ليس أبا هريرة نفسه , فقد روى أحمد (2 / 289) من طريق أبي معشر عن محمد بن قيس قال : " سئل أبو هريرة : سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم : الطيرة في ثلاث في المسكن و الفرس و المرأة ؟ قال : كنت إذن أقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما لم يقل و لكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم) يقول : أصدق الطيرة الفأل و العين حق " . و أبو معشر فيه ضعف . و قد وجدت لحديث الترجمة شاهدا من حديث ابن عمر مرفوعا بلفظ : " الطيرة في المرأة و الدار و الفرس " . أخرجه الطحاوي في " شرح المعاني " (2 / 381) و الطبراني في " المعجم الكبير " (3 / 192 / 2) من طرق عن محمد بن جعفر عن عتبة بن مسلم عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه . و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم , لكنه شاذ بهذا الاختصار , فقد خالفه سليمان بن بلال : حدثني عتبة بن مسلم بلفظ : " إن كان الشؤم في شيء ففي الفرس .. " الحديث . أخرجه مسلم (7 / 34) و الطحاوي . قلت : فزادا في أوله . " إن كان الشؤم في	

شيء " . و هي زيادة من ثقة فيجب
قبولها , لاسيما و قد جاءت من طريق أخرى عن
ابن عمر عند البخاري و لها شواهد
كثيرة منها عن سهل بن سعد و جابر و قد
خرجتها فيما تقدم (799) . و منها عن
سعد بن أبي وقاص مرفوعا بلفظ : " لا طيرة , و
إن كانت الطيرة في شيء ففي المرأة
.... " . أخرجه الطحاوي من طريق يحيى بن أبي
كثير عن الحضرمي بن لاحق أن سعيد
بن المسيب حدثه قال : " سألت سعدا عن
الطيرة . فانتهرني (زاد في رواية : فقال
: من حدثك ? فكرهت أن أحدثه) و قال : سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم "
فذكره . و إسناده جيد , فقد ذكر له شاهدا من
رواية ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي
سعيد به . و آخر من حديث أنس و سنده حسن . و
نحوه حديث صخر أو حكيم بن معاوية
مرفوعا بلفظ : " لا شؤم , و قد يكون اليمن في
ثلاثة : في المرأة , و الفرس , و
الدار " . و هو صحيح الإسناد كما بينته فيما
سيأتي (1930) .
و جملة القول أن الحديث اختلف الرواة في
لفظه , فمنهم من رواه كما في الترجمة ,
و منهم من زاد عليه في أوله ما يدل على أنه لا
طيرة أو شؤم (و هما بمعنى واحد
كما قال العلماء) , و عليه الأكثرون , فروايتهم
هي الراجحة , لأن معهم زيادة
علم , فيجب قبولها , و قد تأيد ذلك بحديث
عائشة الذي فيه أن أهل الجاهلية هم
الذين كانوا يقولون ذلك , و قد قال الزركشي
في " الإجابة " (ص 128) :
" قال بعض الأئمة : و رواية عائشة في هذا أشبه
بالصواب إن شاء الله تعالى (
يعنى من حديث أبي هريرة) لموافقته نهيه عليه
الصلاة و السلام عن الطيرة نهيا
عاما , و كراهتها و ترغيبه في تركها بقوله : "
يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب

, و هم الذين لا يكتوون (الأصل لا يكنزون) و لا يسترقون , و لا يتطيرون , و على ربهم يتوكلون " . قلت : و قد أشار بقوله : " بعض الأئمة " إلى الإمام الطحاوي رحمه الله تعالى . فقد ذهب إلى ترجيح حديث عائشة المذكور في " مشكل الآثار " , و نحوه في " شرح المعاني " و به ختم بحثه في هذا الموضوع , و قال في حديث سعد و ما في معناه : " ففي هذا الحديث ما يدل على غير ما دل عليه ما قبله من الحديث , (يعني حديث ابن عمر برواية عتبة بن مسلم و ما في معناه عن ابن عمر) , و ذلك أن سعدا أنتهر سعيدا حين ذكر له الطيرة , و أخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا طيرة , ثم قال : إن تكن الطيرة في شيء ففي المرأة و الفرس و الدار , فلم يخبر أنها فيهن , و إنما قال : إن تكن في شيء ففيهن , أي : لو كانت تكون في شيء لكانت في هؤلاء , فإذ لم تكن في هؤلاء الثلاث فليست في شيء " .	
" إن التجار يبعثون يوم القيامة فجارا إلا من اتقى الله و بر و صدق " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 729 : أخرجه الترمذي (1 / 228) و الدارمي (2 / 247) و ابن ماجه (2 / 5) و ابن حبان (1095) و الحاكم (2 / 6) من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم عن # إسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه عن جده # : " أنه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى المصلى , فرأى الناس يتبايعون , فقال : يا معشر التجار ! فاستجابوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم و رفعوا أعناقهم و أبصارهم إليه فقال " فذكره . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح	994

	" . و الحاكم : " صحيح الإسناد "
و وافقه الذهبي مع أنه قال في ترجمة إسماعيل
هذا : " ما علمت روى عنه سوى عبد
الله بن عثمان بن خثيم و لكن صحح هذا الترمذي
" . و في التقريب : إنه مقبول .
و للحديث شاهد يرتقي به إلى درجة الحسن إن
شاء الله و لفظه : " إن التجار هم
الفجار . قالوا : يا رسول الله : أليس قد أحل الله
البيع ؟ قال بلى و لكنهم
يحلفون فيأثمون و يحدثون فيكذبون " . و قد
مضى تخريجه برقم (365) فراجعه .
995	" إن أرواح المؤمنين في أجواف طير خضر تعلق
بشجر الجنة " .

قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 730 :

رواه ابن ماجه (1449) و الحربي في " غريب
الحديث " (5 / 210 / 1) و ابن
منده في " المعرفة " (2 / 363 / 1) عن محمد
بن إسحاق عن الحارث بن فضيل عن
الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن
أبيه قال : " لما حضر كعبا الوفاة دخلت
عليه # أم مبشر بنت البراء بن معرور # فقالت :
يا أبا عبد الرحمن إن لقيت ابني
فأقرأه مني السلام , فقال : يغفر الله لك يا أم
مبشر نحن أشغل من ذلك فقالت :
يا أبا عبد الرحمن أما سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول (فذكره) قال :
بلى , قالت : فهو ذلك " .
قلت : و هذا سند ضعيف , رجاله ثقات و إنما
علته ابن إسحاق فقد كان يدلس
و الظاهر أنه تلقاه عن بعض الضعفاء ثم أسقطه
, فقد رواه معمر الزهري عن عبد
الرحمن بن كعب بن مالك قال : " قالت أم مبشر
لكعب بن مالك و هو شاك : اقرأ على
ابني السلام - تعني مبشرا - فقال : يغفر الله لك
يا أم مبشر أو لم تسمعي ما قال |

	رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما نسمة المسلم طير تعلق في شجر الجنة حتى يرجعها الله عز وجل إلى جسده يوم القيامة ! قالت : صدقت , فأستغفر الله " . أخرجه أحمد (3 / 455) . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين . و فيه مخالفة لما روى ابن إسحاق , فإن قولها " صدقت , فأستغفر الله " صريح في أن كعبا أقام الحجة عليها بخلاف رواية ابن إسحاق فإنها على العكس من ذلك , كما هو ظاهر . و متن الحديث دون القصة أخرجه مالك في " الموطأ " (1 / 240 / 49) و عنه النسائي (1 / 292) و ابن ماجه (4271) و أحمد (3 / 455) و أبو نعيم في " الحلية " (9 / 156) كلهم عن مالك عن الزهري به نحوه . و تابعه صالح و يونس عن ابن شهاب . رواه أحمد (3 / 455) . و تابعه أيضا سفيان بن عينية . رواه أحمد (6 / 386) و الترمذي (1 / 309) و قال : " حديث حسن صحيح " . و تابعه الليث بن سعد . عند ابن حبان في " صحيحه " (734) , و كلهم قالوا : " المسلم " أو " المؤمن " إلا سفيان , فإنه قال : " الشهداء " , فروايته شاذة و الله أعلم .
996	" قاتل الله قوما يصورون ما لا يخلقون " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 731 : رواه الضياء في " المختارة " (1 / 434) من طريق الطيالسي و هذا في " المسند " (623) : حدثنا ابن أبي ذئب عن عبد الرحمن بن مهران قال : حدثني عمير مولى ابن عباس عن # أسامة بن زيد # قال : " دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكعبة فرأى صورا , قال : فدعا بدلو من ماء , فأتيته به , فجعل يمحوها و يقول :

	فذكره . ثم رواه من طريق خالد بن يزيد العمري أنبأنا ابن أبي ذئب به , ثم قال : " لم نعتمد في رواية هذا الحديث على خالد العمري بل على رواية أبي داود " . قلت : لكن شيخه ابن مهران و هو المديني مولى بني هاشم مجهول كما قال الحافظ في " التقريب " . ثم رواه (1 / 437 - 438) من طريق أحمد بن عبد الرحمن أنبأنا عمي ابن وهب حدثني ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن كريب مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد به و قال : " أحمد بن عبد الرحمن متكلم فيه , و قد أخرج له مسلم في " صحيحه " و تقدم هذا الحديث في رواية عمير مولى ابن عباس " . قلت : فالحديث بمجموع الطريقين ثابت إن شاء الله تعالى , و لاسيما و في لعن المصورين و أنهم أشد الناس عذابا أحاديث كثيرة , بعضها في " الصحيحين " و قد مضى بعضها (364) .
997	" إنما تضرب أكباد المطي إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام و مسجدي هذا و المسجد الأقصى " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 732 : أخرجه أبو يعلى في " مسنده " (ق 306 / 1) : حدثنا محمد بن المنهال حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح عن زيد بن أسلم عن سعيد بن أبي سعيد المقبري : " أن # أبا بصرة جميل بن بصرة # لقي أبا هريرة و هو مقبل من (الطور) , فقال : لو لقيتك قبل أن تأتيه لم تأته , إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات و هو على شرط الشيخين إن كان محمد بن المنهال هذا هو التميمي الحافظ , و في طبقته

محمد بن المنهال البصري الأنماطي أخو الحجاج و هو ثقة اتفاقا و كلاهما يروي عن يزيد بن زريع و عنهما أبو يعلى . و الحديث في " الصحيحين " و غيرهما من طرق عن أبي هريرة بلفظ " لا تشد الرحال " و قد خرجتها في " إرواء الغليل " (رقم 951) , و إنما خرجته هنا لهذه الزيادة التي فيها إنكار أبي بصرة على أبي هريرة رضي الله عنهما سفره إلى الطور , و لها طرق أخرى أوردتها هناك , فلما وقفت على هذه الطريق أحببت أن أقيدها هنا , و قد فاتتني ثم . و في هذه الزيادة فائدة هامة , و هي أن راوي الحديث و هو الصحابي الجليل أبو بصرة رضي الله عنه قد فهم من النبي صلى الله عليه وسلم أن النهي يشمل غير المساجد الثلاثة من المواطن الفاضلة كالطور و هو جبل كلم الله عليه موسى تكليما و لذلك أنكر على أبي هريرة سفره إليه , و قال : " لو لقيتك قبل أن تأتيه لم تأته " و أقره على ذلك أبو هريرة و لم يقل له كما يقول بعض المتأخرين : " الاستثناء مفرغ , و المعنى : لا تسافر لمسجد للصلاة فيه إلا لهذه الثلاثة " ! بل المراد : لا يسافر إلى موضع من المواضع الفاضلة التي تقصد لذاتها ابتغاء بركتها و فضل العبادة فيها إلا إلى ثلاثة مساجد . و هذا هو الذي يدل عليه فهم الصحابيين المذكورين , و ثبت مثله عن ابن عمر رضي الله عنه كما بينته في كتابي " أحكام الجنائز و بدعها " و هو الذي اختاره جماعة من العلماء كالقاضي عياض , و الإمام الجويني و القاضي حسين , فقالوا : " يحرم شد الرحل لغير المساجد الثلاثة كقبور الصالحين و المواضع الفاضلة " . ذكره المناوي في " الفيض " . فليس هو رأي ابن تيمية وحده كما يظن بعض الجهلة و إن كان له فضل الدعوة إليه ,	

	و الانتصار له بالسنة و أقوال السلف بما لا يعرف له مثيل , فجزاه الله عنا خير الجزاء . فهل آن للغافلين أن يعودوا إلى رشدهم و يتبعوا السلف في عبادتهم و أن ينتهوا عن اتهام الأبرياء بما ليس فيهم ؟ .
998	" أوثق عري الإيمان الموالاة في الله و المعاداة في الله و الحب في الله و البغض في الله " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 734 : رواه الطبراني (3 / 125 / 2) و البغوي في " شرح السنة " (3 / 429 - مكتب) عن حنش عن عكرمة عن # ابن عباس # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر : " أي عرى الإيمان أظنه قال - : أوثق ؟ قال الله و رسوله أعلم , قال : الموالاة ... " . قلت : و هذا سند ضعيف جدا , حنش هذا متروك كما في " التقريب " و غيره . (و انظر تعليقي على " المشكاة " (2 / 609 / 49) . لكن للحديث شواهد عدة يتقوى بها . الأول : عن البراء بن عازب , يرويه ليث عن عمرو بن مرة عن معاوية بن سويد بن مقرن عنه مرفوعا به دون الموالاة و المعاداة . أخرجه الطيالسي (2 / 48 / 2110) و أحمد (4 / 286) و ابن أبي شيبة في " المصنف " (12 / 187 / 2) . و رجاله ثقات غير ليث و هو ابن أبي سليم ضعيف . الثاني : عن عبد الله بن مسعود , و له عنه طريقان : الأولى : يرويه الصعق بن حزن قال : حدثني عقيل الجعد عن أبي إسحاق عن سويد بن غفلة عنه . أخرجه الطيالسي (378 - مسنده) و ابن أبي شيبة (12 / 189 / 1) و الطبراني في " المعجم

	الكبير " (3 / 81 / 2) و في " الصغير " (ص 130) و الحاكم (2 / 480) و قال : " صحيح الإسناد " . و رده الذهبي بقوله : " قلت : ليس بصحيح , فإن الصعق و إن كان موثقا , فإن شيخه منكر الحديث .قاله البخاري " . و الأخرى . من رواية هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم حدثني بكير ابن معروف عن مقاتل بن حيان عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود به نحوه . أخرجه الطبراني (3 / 74 / 2) . قلت : و هذا إسناد حسن في الشواهد و المتابعات , و رجاله ثقات , و في بعضهم كلام لا يضر فيها .
999	" إن أعظم الذنوب عند الله رجل تزوج امرأة فلما قضى حاجته منها طلقها و ذهب بمهرها و رجل استعمل رجلا فذهب بأجرته و آخر يقتل دابة عبثا " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 736 : رواه الحاكم (2 / 182) من طريق ابن خزيمة أبي بكر محمد بن إسحاق الإمام المشهور : حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري : حدثني أبي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن محمد بن سيرين عن # ابن عمر # مرفوعا . و قال الحاكم : " صحيح على شرط البخاري " , و وافقه الذهبي . قلت : و ليس كما قالا , فإن عبد الوارث بن عبد الصمد ليس من رجال البخاري و إنما هو من رواة مسلم . ثم إن عبد الرحمن بن عبد الله و إن روى له البخاري فهو متكلم فيه , و قال الذهبي في " الميزان " : إنه صالح الحديث و قد وثق و في التقريب : " صدوق يخطىء " . فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى .

1000	" إن الله مع الدائن (أي المديون) حتى يقضي دينه ما لم يكن فيما يكره الله " . قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" 2 / 736 : أخرجه الدارمي (2 / 263) و ابن ماجه (2 / 75) و الحاكم (2 / 23) و أبو نعيم في " الحلية " (3 / 204) و ابن عساكر (9 / 36 / 1) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك : حدثنا سعيد بن سفيان مولى الأسلميين عن جعفر بن محمد عن أبيه عن # عبد الله بن جعفر # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .... و زادوا إلا الحاكم : " قال : و كان عبد الله بن جعفر يقول لخازنه : اذهب فخذ لي بدين فإني أكره أن أبيت ليلة إلا و الله معي , بعد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم " فذكر الحديث و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " و وافقه الذهبي . و قال في الزوائد : " إسناده صحيح " . و قال المنذري (3 / 36) : " إسناده حسن " : كذا قالوا ! و رجاله رجال الصحيح غير سعيد بن سفيان قال الذهبي في " الميزان " : " لا يكاد يعرف , قواه ابن حبان " و قال الحافظ في التقريب " . " مقبول " . أي عند المتابعة . و لم أقف له على متابع بهذا المتن أو السند , و إن كان له شواهد , فهو لذلك صحيح المعنى , فانظر الحديث الآتي (1029) بلفظ : " من أخذ دينا .... " .